

دُرُوسٌ وَفَتاوَىٰ مِنْ

الْأَصْحَاحُ الْمُبَشَّرُ فِي

لِفَضْيَلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ

مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعَثِيمِيِّ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلَوَالَّدِيهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

المُجلِّدُ العَاشرُ

دُرُوسُ (التَّارِيخُ وَالسِّيرُ، الْأَذْكَارُ)

مِنْ إِصْدَارَاتِ

مُؤْسَسَةِ التَّبَعِيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعَثِيمِيِّ الْخَيْرِيَّةِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

دُرُوسٌ وَفَتاوِيٌّ مِنْ

الْحَصَنِ الشَّرِيفِينَ

المُلْكُ العَاشُرُ

(ح) مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، هـ ١٤٣٩

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

العثيمين، محمد بن صالح

دروس وفتاوی من الحرمين الشريفين . / محمد بن صالح العثيمين ط ١ -

القصيم، هـ ١٤٣٩ / ١٨ مج.

ص ٥٠٤ سـ ٢٤٧ (سلسلة مؤلفات الشيخ ابن عثيمين : ١٧٧)

ردمك: ٣-٦٤-٩٧٨-٦٠٣-٨٢٠٠ (مجموعة)

(ج) ٩٧٨-٦٠٣-٨٢٠٠-٧٤-٢

أ. العنوان

٢- الفقه الحنبلي.

١٤٣٩ / ٢٠٣٥

ديوي ٢٥٨,٤

رقم الإيداع: ١٤٣٩ / ٢٠٣٥

ردمك: ٣-٦٤-٩٧٨-٦٠٣-٨٢٠٠ (مجموعة)

(ج) ٩٧٨-٦٠٣-٨٢٠٠-٧٤-٢

حقوق الطبع محفوظة

لِمُؤْسَسَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعَثِيمِينَ الْخَيْرِيَّةِ
إِلَّا مَنْ أَرَادَ طَبَعَ الْكِتَابَ لِتَوزِيعِهِ خَيْرًا بَعْدَ مَرَاجِعَةِ الْمُؤْسَسَةِ

الطبعة الأولى

١٤٣٩ هـ

يُطلب الكتاب من:

مُؤْسَسَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعَثِيمِينَ الْخَيْرِيَّةِ

المملكة العربية السعودية

القصيم - عنيزه - ٥١٩١١ ص. ب : ١٩٢٩

هاتف: ٠١٦/٣٦٤٢١٠٧ - ناسوخ: ٠١٦/٣٦٤٢٠٩

جوال: ٠٥٥٣٦٤٢١٠٧ - جوال البيعات: ٠٥٠٧٢٣٧٦٦

www.binothaimeen.net

info@binothaimeen.com



الموزع المعتمد والحاصر في جمهورية مصر العربية

دار الدّار الدّولية للطبعاًة والتوزيع

١٣٥ شارع مصطفى النحاس - مدينة نصر - الحي الثامن - بجوار مدارس المنهل الخاصة .

هاتف وفاكس: ٢٢٧٢٠٥٥٢ - محمول: ٠١٠٥٥٧٠٤٤

قصة نوح عليه السلام

الحمد لله رب العالمين، وأصلح وأسلم على نبياً مُهَمَّداً خاتماً النبِيِّينَ وإماماً المتَّقِينَ، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أمَّا بعْدُ:

فَنَوْحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ أَوَّلُ رَسُولٍ أَرْسَلَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، أَمَّا آخِرُ نَبِيٍّ أَرْسَلَهُ اللَّهُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ فَهُوَ مُحَمَّدٌ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ وَلِذَلِكَ كَانَتْ رِسَالَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَامَّةً شَامِلَةً لِجَمِيعِ الْخَلْقِ، أَيْ: أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَكَانَتْ رِسَالَتُهُ أَيْضًا صَالِحةً لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَالشَّرَائِعُ السَّابِقَةُ كَانَتْ خَاصَّةً فِي أُمَّمٍ مُعِينةٍ، وَصَالِحةً لِلزَّمَانِ الَّذِي كَانَتِ الرِّسَالَةُ فِيهِ قَائِمَةً، ثُمَّ تُنْسَخُ بَعْدَ ذَلِكَ.

قال النبي ﷺ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصْرَتُ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةً شَهْرٍ، وَجُعِلْتُ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأَيْمَانِي رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلَيُصَلِّ، وَأَحْلَتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبَعِّثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبَعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَةً، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ»^(١)، هَذِهِ خَمْسٌ أَعْطَاهَا اللَّهُ لِنَبِيِّهِ مُحَمَّداً ﷺ وَلَمْ يَعْطِهَا لِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِهِ.

بَعَثَ اللَّهُ نُوحاً عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى قَوْمِهِ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سَرًّا وَعَلَنًا، وَمَكَثَ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَسِينَ عَامًا، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَيُبَيِّنُ لَهُمْ، وَيُحَذِّرُهُمْ، وَيُرِغِّبُهُمْ، «وَمَا أَمَّا مَعْهُ، إِلَّا قَلِيلٌ» [هود: ٤٠].

(١) أخرجه البخاري: كتاب التبم، بابُ، رقم (٣٣٥)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، رقم (٥٢١).

وفي هذَا عِبْرَة لِلْدُّعَاء، الَّذِين يَدْعُون إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَ ثُمَّ يَمْلُؤُنَ مِنَ النَّاسِ إِذَا
لَمْ يَجِدُوا إِقْبَالًا، فَلَا عَجَبٌ إِذَا لَمْ تَجِدُوا مِنَ النَّاسِ إِقْبَالًا، فَهَا هُمُ الرُّسُلُ يَقُولُونَ مُدَة
طَوِيلَةٍ وَلَا يَجِدُونَ إِقْبَالًا.

لَقَدْ بَقَيَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ
عَشْرَةَ سَنَةً يَدْعُو هُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَ، وَفِي النَّهايَةِ أَخْرَجُوهُ مِنْ مَكَّةَ، وَلَكِنَ النَّصْرُ كَانَ
فِيهَا بَعْدُ وَالْعَزَّةُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- وَلِلْمُؤْمِنِينَ.

فَكُلُّ دَاعِيٍّ لَا بُدَّ أَنْ يَنَالَهُ أَدَى، وَلَا بُدَّ أَنْ يَجِدَ مِنَ النَّاسِ مُعَانِعَةً، وَلَا يَسْتَجِيبُونَ
لَهُ بِالسُّرْعَةِ الَّتِي يَرِيدُ، لَكِنَ عَلَى الدُّعَاءِ أَنْ يَصْبِرُوا فِي الدُّعَوَةِ إِلَى اللَّهِ، وَأَنْ يَدْعُوا
إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَالْجَدَالِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنَ.

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَهُوَ يُنْفِرُ عَنِ اللَّهِ، فَتَجِدُهُ يَدْعُو بِعِنْفٍ، وَيَدُونُ
إِقناعٍ، وَالنُّفُوسُ تَحْتَاجُ إِلَى الْلَّيْنِ وَاللُّطْفِ، وَتَحْتَاجُ إِلَى الإِقْنَاعِ؛ حَتَّى يُقْبِلَ النَّاسُ عَنْ
اقْتِنَاعٍ عَلَى دِينِ اللَّهِ، وَيَأْخُذُونَ بِهَا دُعَا إِلَيْهِ هَذَا الْمُصْلِحُ، الَّذِي يَدْعُو إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمْسِيَ الْمُجَمَعَ بِهَا يُشُوشَ عَلَيْهِمْ، وَبِهَا يُوَغِّرُ صُدُورَهُمْ عَلَى وَلَاهَا أُمُورُهُمْ.
فَلَا تَعْجَبْ أَمْهَا الدَّاعِي إِلَى اللَّهِ إِذَا تَأْخَرَتِ الإِجَابَةُ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ يَبْتَلِي الدَّاعِيَةَ
إِلَى عَزَّوَجَلَ بِتَأْخِيرِ قَبْوِ النَّاسِ وَإِجَابَتِهِمْ؛ حَتَّى يَمْتَحِنَ صِدْقَهُ فِي الدُّعَوَةِ إِلَى اللَّهِ.

نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَقَيَ فِي قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا يَدْعُو هُمْ إِلَى اللَّهِ، يَقُولُ
عَلَيْهِ السَّلَامُ: «رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ﴿٥﴾ فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا» [نوح: ٦-٥]
يَدْعُو هُمْ بِالآيَاتِ الَّتِي تَدْلُّ عَلَى أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَسْتَجِيبُوا، بَلْ لَمْ يَزِدْهُمْ
دُعَاوَهُ إِيَّاهُمْ إِلَّا فِرَارًا، «وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْبِعَهُمْ فِي مَادَاهُمْ»،

لَئِلَّا يَسْمَعُوا ﴿وَاسْتَغْشَوْا شَيْءَهُم﴾ [نوح: ٧] أَيْ: تَغْطُوا بِهَا، لَثَلَاثَ يَرُونَهُ، وَلَا نَهْمَ يَخْشَوْنَ إِذَا سَمِعُوا شَيْئًا يَدْخُلُ مَسَامِعَهُمْ، فَيَصِلُ إِلَى قُلُوبِهِمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ، فَأَرَادُوا أَنْ يَسْدُوا طُرُقَ الْهُدَى عَنْهُ.

كَذَلِكَ يَخْشَوْنَ أَنْ يَرَوَا الْآيَاتِ بِأَعْيُنِهِمْ، ثُمَّ يُلْجِئُهُمْ ذَلِكَ إِلَى الْإِيمَانِ، فَصَارُوا يَسْتَغْشُونَ شَيْءَهُمْ؛ حَتَّى لا يَرَوَا الْآيَاتِ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى شَدَّةِ اسْتِكْبَارِهِمْ وَنَفْرَاهُمْ. وَيُسْتَفَادُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَتَغْفِرَ لَهُمْ﴾ أَمْهُمْ لَوْ تَابُوا لِغُفْرَانِهِمْ، وَهَذَا شَأنُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِعِبَادِهِ، أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا تَابَ إِلَى اللهِ وَلَوْ عَظُمَ الذَّنْبُ، فَإِنَّ اللهَ يَغْفِرُ لَهُ، وَاللهُ أَمْرَ نَبِيَّهُ أَنْ يَقُولَ: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٢٨]، مَهِمَا عَظُمَ الذَّنْبُ، مَعَ أَنَّ هُؤُلَاءِ الْكَافِرِ يَسْبُونَ اللهَ، وَيَسْبُونَ رَسُولَهُ ﷺ وَيَسْبُونَ دِينِهِ، وَقَالَ: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾.

نُوحُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوْلُ الرُّسُلِ يَقُولُ: ﴿وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْبِعَهُمْ فِي مَآذِنِهِمْ وَاسْتَغْشَوْا شَيْءَهُمْ وَأَصْرَوْا﴾، عَلَى الْكُفْرِ وَالْعِنَادِ، ﴿وَاسْتَكَبَرُوا أَسْتِكْبَارًا﴾، أَيْ: اسْتِكْبَرُوا أَسْتِكْبَارًا عَظِيمًا.

﴿ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا ﴿٨﴾ ثُمَّ إِنِّي أَعْلَمُ لَهُمْ وَأَشَرَّتُ لَهُمْ إِسْرَارًا﴾ [نوح: ٩-٨]، ولكن أَبْوَا، ﴿فَقُلْتُ أَسْتَغْفِرُكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا ﴿١٠﴾ يُرِسِّلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مَذْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَيْنَ﴾ [نوح: ١٢-١٠].

قَوْلُهُ: ﴿وَيُمْدِدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَيْنَ﴾ فَرَغَبُوهُمْ أَوْلًا فِي ثوابِ الْآخِرَةِ، وَثَانِيًّا فِي ثوابِ الدُّنْيَا؛ ثوابُ الْآخِرَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَتَغْفِرَ لَهُمْ﴾، وَثوابُ الدُّنْيَا: ﴿يُرِسِّلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مَذْرَارًا﴾ [نوح: ١١]، يَعْنِي: أَمْطَارًا دَارَّةً، كُلُّمَا جَفَّتِ الْأَرْضُ أَمْطَرَتِ السَّمَاءَ.

قوله: «وَيُمْدِدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَيْنَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَرًا» [نوح: ١٢]، ولكن مع هذا التَّرَغِيبَ أَبْوَا وَاسْتَكْبَرُوا، «وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ» [هود: ٤٠]، حتَّى إنَّ أحدَ أَبْنَاءِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَفَرَ بِآيَةِ، ولِمَا وَعَدَ اللَّهُ نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يُنْجِيَهُ وَأَهْلَهُ، صَرَفَ اللَّهُ أَبْنَاهُ عَنِ الْإِيمَانِ، وَعَنِ الرُّكُوبِ فِي السَّفِينةِ الَّتِي نَجَّا بِهَا نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَنْ مَعَهُ.

فَقَالَ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِابْنِهِ: «تَبَّعْتَ أَرْكَبَ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ» [هود: ٤٢]، فَقَالَ الْابْنُ: «سَأَوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمِي مِنْ الْمَاءِ»، فَاعْتَمَدَ عَلَى الْأَمْرِ الْحَسِيَّةِ دُونَ الْأَمْرِ الإِلَهِيَّةِ، وَلَمْ يَعْصِمْهُ الْجَبَلُ مِنَ الْمَاءِ، فَقَالَ لَهُ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا عَاصِمٌ إِلَيْوْمٍ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ وَحَالَ بِيَنْهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ» [هود: ٤٣].

وَبِذَلِكَ تَعْرِفُ قدرةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَيْسَ بَيْنَ وَيْنَ خَلْقَهُ نَسْبٌ، وَلَيْسَ بَيْنَ وَيْنَ خَلْقَهُ صِلْةٌ إِلَّا صِلْةٌ وَاحِدَةٌ، وَهِيَ التَّقْوَى: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَكْنِكُمْ» [الحجـرات: ١٣].

وَإِذَا تَأْمَلْتَ مَا يُدَبِّرُهُ اللَّهُ فِي خَلْقِهِ، تَرِي الْعَجَبَ الْعُجَابَ! فَإِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ أَبُوهُ كَافِرًا، وَنُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ ابْنُهُ كَافِرًا، وَمُحَمَّدُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آئِلِهِ وَسَلَّمَ- كَانَ عُمَّهُ كَافِرًا، وَهَذِهِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ.

إِبْرَاهِيمُ كَانَ أَبُوهُ كَافِرًا، وَجَرَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِيهِ مُحَاوَرَةٌ ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ مُرِيمَ، وَكَانَ ابْنُهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُدْعَوُهُ بِاللُّطْفِ، يَقُولُ: «إِنَّا تَبَّأْتَ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبَصِّرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا» [مُرِيم: ٤٢]، «إِنَّا تَبَّأْتَ» كلامٌ لطِيفٌ، «إِنِّي قَدْ جَاءَ فِي مِنْ أَعْلَمِ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ»، وَلَمْ يَقُلْ: «إِنِّي عَالِمٌ وَأَنْتَ جَاهِلٌ»؛ لَأَنَّهُ لَوْ قَالَ: «أَنْتَ جَاهِلٌ» لَصَارَ فِي نَفْسِهِ بَعْضُ النَّفُورَ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: «قَدْ جَاءَ فِي مِنْ أَعْلَمِ الْعِلْمِ مَا

لَمْ يَأْتِكَ فَاتِّعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا ﴿٤٢﴾ يَأْتَكَ لَا تَعْبُدُ الشَّيْطَنَ إِنَّ الشَّيْطَنَ كَانَ لِرَحْمَنِ عَصِيًّا ﴿٤٣﴾ يَأْتَكَ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمْسَكَ عَذَابًا مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونُ لِلشَّيْطَنِ وَلِيًّا ﴿٤٤﴾ [مريم: ٤٣-٤٥].

ورغم هذا التلطف في الخطاب، كان جواب أبيه: «قَالَ أَرَاغِبُ أَنَّكَ عَنِ الْهَمَى يَتَابُرُهُمُ»، يعني: أترغب عن الهمي فتوحد ولا تشرك، «لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَكَ»، أي: يرجم ابنه بالحجارة؟! وطغيان أبيه وشركه أوجب له أن يقول لابنه: «لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَكَ وَاهْجُرْفِ مَلِيًّا» [مريم: ٤٦].

فقال له إبراهيم عليه السلام: «قَالَ سَلَمٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا» [مريم: ٤٧]، فوعده أن يستغفر له، ولكن قال الله تبارك وتعالى: «مَا كَانَ لِلَّهِ وَالَّذِينَ مَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَى قُرْبَةٍ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَرَّكُ لَهُمْ أَصْحَبُ الْجَحِيمِ» [التوبه: ١١٣].

وأجاب سبحانه وتعالى عن استغفار إبراهيم عليه السلام لأبيه: «وَمَا كَانَ أَسْتَغْفِرُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَاهُ فَلَمَّا نَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوُّ اللَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوْهُ حَلِيمٌ» [التوبه: ١١٤].

فالأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - وجدوا من أقوامهم المعارضه والمعانده، ولكن العاقبه للمتنعين.

في النهاية قال نوح عليه الصلاة والسلام: «رَبِّي لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكُفَّارِ دَيَارًا» [نوح: ٢٦]، سأله الله أن يمحو الكافرين عن الأرض، وبين عذرها في هذا الدعاء؛ لأنَّه قد يقول قائل: من المتوقع أن يقول نوح عليه السلام: اللهم أهد قومي، لكنه قال:

﴿رَبِّ لَا نَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَفِيرِينَ دَيَارًا﴾، ثُمَّ اعتذرَ عن هَذَا الدُّعَاء بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضْلُلُوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَارًا﴾ [نوح: ٢٧]، فهَذَا اعتذارٌ من نوح عَلَيْهِ الْصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَن هَذِهِ الدُّعَوةِ الْعَظِيمَةِ: ﴿رَبِّ لَا نَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَفِيرِينَ دَيَارًا﴾ ٢٦
 إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضْلُلُوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَارًا ٢٧ رَبِّ أَغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنَاتِ وَلَا نَزِدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا نَبَارًا﴾ [نوح: ٢٨-٢٦].



خلة إبراهيم و محمد عليهما الصلاة والسلام

الحمدُ للهِ ربِّ العالمَينَ، وأصْلِي وَأَسْلِمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ خاتَم النَّبِيِّنَ وَإِمامَ الْمُتَقِّينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَن تَبَعَّهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

رأى إِبْرَاهِيمُ عَيْنَهُ الْصَّلَادُهُ وَالسَّلَامُ فِي الْمَنَامِ أَنَّهُ يَذْبَحَ ابْنَهُ إِسْمَاعِيلَ، فَامْتَحَنَ إِبْرَاهِيمَ ابْنَهُ إِسْمَاعِيلَ، وَقَالَ لَهُ: ﴿وَرَبِّنِي إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى﴾ [الصفات: ١٠٢]، وَلَمْ تَكُنْ هَذِهِ اسْتِشَارَةً مِنْ إِبْرَاهِيمَ لَابْنِهِ فِي ذَبْحِهِ، لَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُمْتَحِنَهُ وَيُنْظُرْ مَا عَنْدَهُ؛ لَأَنَّ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ عَيْنَهُ الْصَّلَادُهُ وَالسَّلَامُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَسْتَشِيرَ ابْنَهُ فِي أَمْرٍ أَمْرَهُ اللَّهُ بِهِ، لَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُنْظُرْ مَاذَا عَنْدَ هَذَا الْابْنِ، فَكَانَ رَدُّهُ: ﴿قَالَ يَأَتِيَتِي﴾ خَطَابٌ لَطِيفٌ فِيهِ تَحْنُنٌ ﴿أَفَعَلَ مَا تَؤْمِنُ سَتَجِدُنِي﴾ وَالسَّيْنُ هُنَا لِلتَّحقيقِ، وَلَمَّا خَافَ الْعُجْبُ عَلَى نَفْسِهِ قَالَ: ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ حَتَّى لَا يُعَجِّبَ بِنَفْسِهِ، وَبَأَنَّهُ سُوفَ يَكُونُ صَابِرًا، قَالَ: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾.

وَمَعَ ذَلِكَ أَيْضًا لَمْ يَقُلْ: كَمَا قَالَ مُوسَى لِلْخَضْرِ: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا﴾ [الكهف: ٦٩]، بَلْ قَالَ: ﴿مِنَ الصَّابِرِينَ﴾، كُلُّ هَذَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يُخْلِيَ نَفْسَهُ مِنِ الإعْجَابِ نَهَايَةً.

فَاسْتَسْلَمَ الْأَبُ وَالْابْنُ لِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَهَذَا الْابْنُ هُوَ إِسْمَاعِيلُ عَيْنَهُ السَّلَامُ، وَهَذَا هُوَ القَوْلُ الْمُتَعَيْنُ الصَّوَابُ، وَلَا يَصْحُّ القَوْلُ بِأَنَّهُ إِسْحَاقُ؛ لَأَنَّ سُورَةَ الصَّافَاتِ سِيَاقُهَا وَاضْعُّ أَنَّ الذَّيْحَ هُوَ إِسْمَاعِيلُ؛

فإنَّ اللهَ تَعَالَى بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ قَصَّةَ الذِبْحِ قَالَ بَعْدَهَا: ﴿وَبَشَّرَنَاهُ بِإِسْكَنٍ﴾ [الصفات: ١١٢].
 قالَ تَعَالَى: ﴿أَسْلَمَا وَتَلَهُ﴾، وَمَعْنَى أَسْلَمَا: انْقَادًا لِأَمْرِ اللهِ وَاسْتَسْلِمًا لَهُ، ﴿وَتَلَهُ﴾،
 أَيْ إِبْرَاهِيمُ، وَالْتَّلُّ الْأَخْذُ بِقُوَّةِ، قَالَ: ﴿لِلْجَيْنِ﴾ [الصفات: ١٠٣] تَلَهُ لِلْجَيْنِ: أَيْ عَلَى
 جَيْنِهِ؛ لِتَلَاهُ يَرَى وَجْهَهُ وَهُوَ يُقْبَلُ عَلَيْهِ بِالسَّكِينِ فَتُدْرِكَهُ الرَّحْمَةُ الْبَشَرِيَّةُ، وَلِتَلَاهُ يَمُوتُ
 إِسْمَاعِيلُ مَوْتَيْنِ؛ مَوْتَهُ حِينَ يَهُوي إِلَى الرَّقَبَةِ بِالسَّكِينِ، وَمَوْتَهُ حِينَ تُفَارِقُ رُوحُهُ
 الْجَسَدَ؛ لَا تَنْ يَكُونُ غَافِلًا وَوَجْهُهُ إِلَى الْأَرْضِ.

قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنَذَرْنَاهُ أَنْ يَتَابَ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الصفات: ٤]، فَقَالَ: ﴿وَنَذَرْنَاهُ﴾ وَكَانَ
 المُتَوَقَّعُ أَنْ يَقُولَ: نَادَيْنَاهُ؛ لَا تَنْ (لَمَّا) شرطَيَّةٌ تُحْتَاجُ إِلَى جَوَابٍ، وَفَعْلُ الشَّرْطِ فِيهَا
 (أَسْلَمَا وَتَلَهُ لِلْجَيْنِ)، فَأَيْنَ الْجَوَابُ؟
 فَلَوْ قَلَتْ: الْجَوَابُ (نَادَيْنَاهُ) قُلْنَا: غَلَطٌ؛ لَا تَنْ الْوَاوَ تَحُوَّلُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ أَنْ يَكُونَ
 (نَادَيْنَاهُ) هُوَ الْجَوَابُ.

فَنَقُولُ: الْجَوَابُ مَحْذُوفٌ؛ فَلِمَا أَسْلَمَا وَتَلَهُ لِلْجَيْنِ جَاءَ الفَرْجُ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ.
 قَالَ: ﴿وَنَذَرْنَاهُ أَنْ يَتَابَ إِبْرَاهِيمَ﴾ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَقَ الرَّبُّ يَأْمَنُ إِنَّا كَذَلِكَ بَمَزِيرِ الْمُخْسِنِينَ﴾
 [الصفات: ١٠٤-١٠٥].

إِذَنْ صَارَ قَتْلُ الْوَلَدِ وَالْعَزْمُ عَلَى قَتْلِهِ طَاعَةً للَّهِ مِنْ أَجَلِ الطَّاعَاتِ، حَتَّى قِيلَ:
 إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ نَالَ الْخُلَّةَ بِهَذَا، حِينُّ قَدَّمَ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ عَلَى مَا تُحِبُّهُ نَفْسُهُ،
 فَصَارَ بِذَلِكَ خَلِيلًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَالْخَلِيلُ هُوَ أَحَبُّ مَا يَكُونُ لِلْحَبِيبِ، يَعْنِي أَنَّ الْخُلَّةَ أَعْلَى أَنْوَاعِ الْمُحَبَّةِ، فَإِبْرَاهِيمُ
 عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ خَلِيلُ اللَّهِ.

فإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ خَلِيلُ اللَّهِ بِنْصُّ الْقُرْآنِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَأَنْجَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا» [النساء: ١٢٥].

وَمُحَمَّدَ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ خَلِيلُ اللَّهِ؛ وَلَهُذَا أَعْلَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرْضِ مُوْتِهِ هَذِهِ الْمَرْتَبَةُ الْعَالِيَّةُ لَهُ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا»^(١)؛ لَأَنَّ هَذِهِ مَرْتَبَةٌ عَالِيَّةٌ مَا يَنَالُهَا كُلُّ أَحَدٍ.

وَإِذَا قُلْنَا: إِنَّهُ خَلِيلٌ فَإِنَّهُ يَكُونُ حَبِيبًا؛ لَأَنَّ كَلْمَةَ خَلِيلٍ أَشَدُّ مِنْ كَلْمَةِ حَبِيبٍ، وَلَهُذَا نَقُولُ: الْحَبِيبُ قَدْ لَا يَكُونُ خَلِيلًا.

وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا اتَّخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا إِلَّا اثْنَيْنِ؛ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدًا عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي وَإِيَّاكُمْ بَهَا فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ، لَكُنَّ اللَّهُ قَدْ اتَّخَذَ أَحَبَّاءَ كَثِيرِينَ، مَا لَا يُحْصَى، فَاللَّهُ يَحْبُّ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَا أَكْثَرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَحْبُّ الْمُتَقِينَ، وَمَا أَكْثَرُ الْمُتَقِينَ، وَيَحْبُّ الْمُحْسِنِينَ، وَمَا أَكْثَرُ الْمُحْسِنِينَ.

وَلَهُذَا أَبُو بَكْرٍ حَبِيبُ الرَّسُولِ، فَأَحَبُّ الرَّجَالِ إِلَى الرَّسُولِ أَبُو بَكْرٍ، وَأَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلَيٌّ وَسَائِرِ النَّاسِ؛ لَأَنَّهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- سُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»، فَقَيلَ: مِنَ الرَّجَالِ؟ فَقَالَ: «أَبُوهَا»^(٢). فَهَلْ يُمْكِنُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ أَبَا بَكْرِ خَلِيلَ الرَّسُولِ؟ لَا، مَا يُمْكِنُ، وَلَهُذَا قَالَ -صَلَّى اللَّهُ

(١) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور والتخاذل الصور فيها والنهي عن اتخاذ القبور مساجد، رقم (٥٣٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب قول النبي ﷺ: «لَوْ كُنْتَ مُتَخَذِّدًا خَلِيلًا»، رقم (٣٦٦)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، رقم (٢٣٨٤).

عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - معلناً هذا في مرضٍ موتٍ قال: «لَوْ كُنْتُ مُتَخَذِّا خَلِيلًا لَا تَخْذُنْتُ أَبَا بَكْرَ خَلِيلًا»^(١).

ووالله يَسْتَحِقُّ هذه، فقد واسى النبي ﷺ بهاله ونفسه، وهاجر معه، وصَحِّبه في الغار، وخاصَّ المعارضَ معه في جميع الغزوَاتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فكان أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيْهِ، لكن لم يتَّخِذْهُ خليلاً.

فمنْ خَلِيلُ الرَّسُولِ ﷺ؟

الجواب: الله عَزَّوجَلَّ، قال ﷺ: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللهِ»^(٢).

ونسمع كثيراً من الناس الآن يتقرَّبُ إلى الله عَزَّوجَلَّ بوصف الرَّسُولِ ﷺ بأنه الحبيب، فنقول له: لا تَقُولْ هذا، وتقرَّبُ إلى الله بوصف أنهُ الخليل؛ لأنَّ هذا أعلى مرتبةً من الحبيب، فالخلية تشمل المحبة، والمحبة لا تدخل فيها الخلية.

فانتِهِ إلى هذا ولا يَغُرِّنَكَ ما تجد في الكتب التي ليس لها دليلٌ من الكتاب والسنة.

والحمدُ لله الذي ينْعَمِتُه تَتِمُ الصالحةُ، وصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ على نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وعلى آلهِ وصَحِّبهِ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، رقم (٣٩٠٤)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم (٢٣٨٢).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم (٢٣٨٣).

قصة إبراهيم عليه السلام

الحمد لله رب العالمين، وأصلح وأسلم على نبينا محمد خاتم النبيين وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ أُولَى الْعَزَمِ مِنَ الرُّسُلِ، الَّذِينَ أَوْصَى اللَّهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَصِيرَ كَصْبَرَ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَزَمِ مِنَ الرُّسُلِ» [الأحقاف: ٣٥].

وأولو العزم من الرسل خمسة:

الأول: محمد عليه الصلاة والسلام.

الثاني: إبراهيم عليه السلام.

الثالث: موسى عليه السلام.

الرابع: عيسى عليه السلام.

الخامس: نوح عليه السلام.

ذكرهم الله تعالى في موضعين من القرآن؛ في سورة الأحزاب، وفي سورة الشورى، والموضعان معلومان^(١).

(١) وهو قوله جل شأنه: «وَلَذِكْرُنَا مِنَ الْتَّائِبِينَ مِشَقَهُمْ وَمِنَكُمْ وَمِنْ فُوجٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمْ وَلَذِكْرُنَا مِنْهُمْ مِشَقاً غَلِظَاً» [الأحزاب: ٧]، وقوله: «شَرَعْ لَكُمْ مِنَ الَّذِينَ مَا وَصَّيْ بِهِ، نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْتَنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَعْيُمَا الَّذِينَ وَلَا تَنْفَقُوا فِيهِ كُبْرَى عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا نَدْعُوْهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَعْلَمُ إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ» [الشورى: ١٣].

إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ نَالَ وَصَفَا لَمْ يَنْلِهِ مَعَهُ إِلَّا وَاحِدٌ، وَهُوَ الْخُلَّةُ؛ وَلَهُدَا
لَا يَمْكُنُ أَنْ تَقُولَ: إِنَّ جَمِيعَ الْأَنْبِيَاءَ أَخْلَاءُ اللَّهِ، وَلَكِنْ تَقُولُ: إِنَّ الْخَلِيلَيْنِ هُمَا: مُحَمَّدٌ
وَإِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَالَّذِينَ يَصْفُونَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنَّهُ حَبِيبُ اللَّهِ دُونَ أَنْ يَصْفُوهُ بِأَنَّهُ
خَلِيلُ اللَّهِ، فَوَصْفُهُمْ إِيَّاهُ ناقِصٌ بِلَا شَكٍّ؛ لِأَنَّ الْخَلِيلَ أَعْلَى رَتْبَةً مِنَ الْحَبِيبِ، وَلِذَلِكَ
تَجَدُونَ الْمَحَبَّةَ يُشْتِهِنُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِغَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ مَثَلًا: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمَوَّابِينَ وَيُحِبُّ
الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبه: ٤]، ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾
[البقرة: ١٩٥]، لِكَنَّ الْخُلَّةَ مَا جَاءَتِ إِلَّا فِي النَّبِيِّنَ الْكَرِيمَيْنَ مُحَمَّدًا وَإِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ،
فَبِدَلًا مِنْ أَنْ تَصِفَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامَ بِأَنَّهُ حَبِيبُ اللَّهِ، فَقُلْ خَلِيلُ اللَّهِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: أَنَا أَقْصُدُ الْحَبِيبَ - لِأَنَّ بَعْضَهُمْ يَقُولُ: مُحَمَّدٌ الْحَبِيبُ - إِلَيْ؟

قُلْنَا: هَذَا نَقْصٌ، إِنَّهُ خَلِيلَكُ، وَكُونُهُ خَلِيلَكُ أَعْلَى فِي الْمَحَبَّةِ مِنْ كُونِهِ حَبِيبَكُ،
وَيُدْلِلُ هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامَ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَخَذِّنًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ
أَبَا بَكْرٍ»^(١) وَمَعَ ذَلِكَ سُئِلَ: أَيِ الرَّجَالُ أَحَبُّ إِلَيْكُ؟ فَقَالَ: «أَبُو بَكْرٍ»^(٢) فَأَثَبَتْ لَهُ
الْمَحَبَّةَ لِكَنْ نَفَى عَنْهُ الْخُلَّةَ؛ لِأَنَّ الْخُلَّةَ أَعْلَى مِنَ الْمَحَبَّةِ.

فَعَلَى هَذَا، فَقُلْ: إِنَّ خَلِيلِي مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -

أَكْمَلَ مَا إِذَا قَلْتُ: إِنْ حَبِيبِي مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(١) أَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ: كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ الْخُوْنَخَةِ وَالْمَرِّ فِي الْمَسْجِدِ، رَقْمُ (٤٦٦)، وَمُسْلِمُ: كِتَابُ
فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ، بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَقْمُ (٥٣٢).

(٢) أَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ: كِتَابُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَوْ كُنْتُ مُتَخَذِّنًا خَلِيلًا»، رَقْمُ
(٣٦٦)، وَمُسْلِمُ: كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،
رَقْمُ (٢٣٨٤).

لِنَعْدُ إِلَى قِصَّةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. قَالَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «رَبَّ هَبَ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ» [الصفات: ١٠٠]، «هَبَ لِي» بمعنى: أعطني، «مِنَ الصَّالِحِينَ»، أي: ولدًا من الصالحين.

«فَبَشَّرَنَاهُ بِعُلَمَاءِ حَلِيمٍ» [الصفات: ١٠١] يعني: أخبرناه خبراً يسره بهذا الغلام بأنه غلام حليم، وقد ذُكر الغلام في قصّةِ إِبْرَاهِيمَ، مَرَّةً وُصفَ الغلامُ بالحليم، ومرّةً وُصفَ الغلامُ بالعليم، والوصفان لشخصين لا لشخصٍ واحد: فالعليم إِسْحَاقُ، فَإِذَا وَجَدَتْ: «بُشِّرْتُكَ بِعُلَمَاءِ عَلِيمٍ» [الحجر: ٥٣] فَيُرَادُ بِهِ إِسْحَاقُ، والحليم «بِعُلَمَاءِ حَلِيمٍ»: يراد به إِسْمَاعِيلُ، وإِسْمَاعِيلُ أبو العَرَبِ الَّذِينَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- وإِسْحَاقُ أَبُو بَنِي إِسْرَائِيلَ، الَّذِينَ مِنْهُمْ مُوسَى وَهَارُونَ، وَأَنْبِياءُ كَثِيرُونَ.

«بِعُلَمَاءِ حَلِيمٍ» وصفه بالحليم؛ وسيتيّن لنا في القصّةِ أنَّ حلمه من أوسع الحُلُمِ، الَّذِي يمكن أن يتَّصفَ به البشر.

«فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ» [الصفات: ١٠٢] وانتبهوا أنَّه بُشِّرَ بهذا الغلام وقد تماهى به السُّنَّ، يعني: وَهُوَ كَبِيرٌ، بُشِّرَهُ اللهُ بِهِذَا الغلامَ، وفعلاً وُلِدَ لَهُ وَهُوَ وَحْيَدٌ، لَيْسَ لَهُ أَحَدٌ سواه من الأُوْلَادِ، وَإِذَا كَانَ وَحْيَدٌ وَجَاءَهُ عَلَى كِبِيرٍ، فَتَكُونُ لَهُ مَنْزَلَةٌ فِي الْقَلْبِ كَبِيرَةٌ.

«فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ» أي: مع أبيه السعي، وصار يسعى معه، وهذا أشد ما يكون لِتَعْلُقِ الْقَلْبِ بِالْوَلَدِ؛ لأنَّ الطَّفْلَ الصَّغِيرَ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْقَلْبُ كَثِيرًا، والكبير الَّذِي اسْتَقَلَ بِنَفْسِهِ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْقَلْبُ كَثِيرًا، إِنَّمَا يَتَعَلَّقُ الْقَلْبُ بِالصَّغِيرِ الَّذِي يَمْشِي

معه، فتجده يساعدُه في بعضِ أمورِه، ولا يعصيه فيما يأمرُ به، ولا يغضبه؛ لأنَّه صغيرٌ.

﴿فَلَمَّا بَعَثَ مَعَهُ السَّعْيَ﴾ أراد الله عزوجل أن يمتحنه، ويختبر ابنه، فقال له أبوه: ﴿تَبَرُّنِي إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ﴾ [الصفات: ١٠٢]. بلاءً عظيم، ورؤيا الأنبياء وهي. ولهذا قالت عائشة: «كانَ أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةِ فِي النَّوْمِ»^(١).

﴿إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ﴾ فلم يهرب الابن خوفاً من الذبح، فلو قال واحدٌ منا لولده: أني سأذبحك، لذهب يطلب الملاجئ، لكن هذا الغلام قال: ﴿يَأَبِتِ﴾ تلطف باللفظ، ﴿يَأَبِتِ أَفْعَلُ مَا تُؤْمِرُ﴾ [الصفات: ١٠٢]، فكلمة يا ﴿يَأَبِتِ﴾ فيها رقة، ﴿يَأَبِتِ أَفْعَلُ مَا تُؤْمِرُ﴾ فكتونه يذبحه في المنام، يعني: أنَّ الله أمره بذلك.

﴿أَفْعَلُ مَا تُؤْمِرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصفات: ١٠٢]، ف glam يقول هذا الكلام البليغ، ﴿سَتَجِدُنِي﴾ الفعل هنا محقق بالسيئين؛ لأنَّ الفعل إذا دخلت عليهِ السيئين فهو متحقق، كما يقول الله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَنْهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٢] ﴿سَتَجِدُنِي﴾، ولكن مع كونه عازماً على أن يصبر، وأن أبوه سيجد ذلك، قال: ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾؛ لأنَّه لا ينبغي للإنسان أن يجبرَ بفعل الشيء ﴿إِنِّي فَاعِلُ ذَلِكَ عَذَّا﴾ ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣-٢٤].

﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصفات: ١٠٢]، ولم يقل: «صابراً»؛ لثلا-

(١) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب ﴿مَا رَدَعَكَ رِبُّكَ وَمَا قَرَّ﴾ [الضحى: ٣]، رقم (٤٩٥٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، رقم (١٦٠).

يُضيف الفعل إلى نفسه مُباشرةً، وكل هذا تبرؤ من الحُول والقُوّة والإعْجَابِ:
﴿سَتَجْلِدُنَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾

﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبَّينِ﴾ [الصفات: ١٠٣]، **﴿أَسْلَمَا﴾** يعني: استسلماً لأمر الله،
 إِبْرَاهِيمُ وابْنُه إِسْمَاعِيلُ، **﴿وَتَلَّهُ﴾** أي: الأب تَلَّ الابن، **﴿لِلْجَبَّينِ﴾** يعني: على وجهه،
 والجَبَّين: الجبهة، وإنما تَلَّهُ للجَبَّين لسبعين:

السَّبَبُ الْأَوَّلُ: أن لا يرتاب الابن من رُؤيَة السكين قبل أن تصيبه، وللهذا هي
 أن تُحدَّ السَّكاكين أمام البَهائم عِنْدَ الذَّبْحِ^(١)؛ لأنَّه إذا فعلت ذَلِكَ فَقَدْ أَمْتَهَا مَوْتَيْنِ.
السَّبَبُ الثَّانِي: أن لا يرى الوالد وجهاً ابنه حينما يتَغَيَّرُ عِنْدَ إِهواه بالسَّكين،
 فتَقَعُ منه الرَّحْمَةُ، وَحِينَئِذٍ قد يُبْتَلِي بالامْتِنَاعِ.

﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبَّينِ﴾ قالَ تَعَالَى: **﴿وَنَدَيْنَاهُ أَنْ يَتَابَإِبْرَاهِيمُ﴾** [الصفات: ١٠٤]
 قيل: إنَّ الواو زائدة، وإنَّ الجوابُ: ناديناه، أي: فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبَّينِ ناديناه أن
 يا إِبْرَاهِيمُ، ولكنَّهَا قول ضعيف، فَكُلُّ شَيْءٍ زائدٌ في الْقُرْآنِ من حَيْثُ الإعرابِ،
 فله معنى عظيم، والصواب أن الجواب مخدوف، وأنَّ الواو حرفُ عطف، والتَّقدير:
 فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبَّينِ تَبَيَّنَ صِدْقُهُما، وانقيادُهُما لأَمْرِ اللهِ، وتقديمهُ أمرُ اللهِ عَلَى مَا
 يَهْوِيَانِ.

ثمَّ بَعْدَ ذَلِكَ نَزَلَ الْفَرَجُ مِنَ اللهِ: **﴿وَنَدَيْنَاهُ أَنْ يَتَابَإِبْرَاهِيمُ** ﴿١٤﴾ **قَدْ صَدَقَتِ الرُّؤْيَا**
 إِنَّا كَذَلِكَ بَعْزِيْ المُخْسِنِينَ» [الصفات: ١٠٤-١٠٥] فصارَ هَذَا الفعلُ الَّذِي عَزَمَ بِهِ عَلَى أَنْ

(١) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفتته، رقم (٥٩١).

يُنفَدِّ أمر الله صار فعلاً؛ لأنَّ الإِنْسَانَ إِذَا سعى في العمل الصالح، وعجز عن إتمامه، كتبه الله له تاماً، واسمع قول الله تعالى: «وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ» [النساء: ١٠٠].

﴿قَدْ صَدَقَ الرَّبِّيًّا إِنَّا كَذَلِكَ نَبْرَزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾١٥٥﴾ إِنَّ هَذَا هُوَ الْبَلْتَوْا الْمَيْنُ﴾

[الصفات: ١٠٦-١٠٥].

قوله: «إِنَّ هَذَا هُوَ الْبَلْتَوْا الْمَيْنُ» والبلاء هو الذي يُبتلى به العبد كما قال الله تعالى: «وَبَتَلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً» [الأنياء: ٣٥] و قال سليمان: «بَلْتَوْفَ مَا شَكْرَأَمْ أَكْفَرَ» [النمل: ٤٠] إذن: «هُوَ الْبَلْتَوْا» أي: الابلاء والامتحان، «الْمَيْنُ» الذي لا شيء أعظم منه، فلو أنه أمره أنه يخرج من ماله أو يقتل ولده، فالآهون الأول، ولكن الذي ابْتَلَى تَبَيَّنَ صبره، وأنَّه نال من الصبر أعلى المراتب على الصلاة والسلام.

﴿وَفَدَيْتَهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ﴾ [الصفات: ١٠٧]، أي: أمرنا إِبْرَاهِيمَ أنْ يَذْبَحْ بَدْلَ هَذِهِ الرُّؤْيا فداءً كَبِشاً.

فائدة: قال بعض أهل العلم: يؤخذُ من هذه الآية أنَّ الإِنْسَانَ لو نَذَرَ أن يَذْبَحْ ولدَه فِإِنَّهُ لا يَذْبَحُهُ، ولكن يذبح شاة يتصدق بها على الفقراء؛ فداءً عن ولدِه، ولكن الصحيح ما ذهب إليه جمهور العُلَمَاءَ أَنَّهُ إِذَا نَذَرَ أن يَذْبَحَ ولدَه، فَقَدْ نَذَرَ معصيَةً، فلا يَعْصِي الله، وعليه كفارة يَمِين، وهي عِتق رَقْبَةٍ، أو إِطْعَام عَشْرَةِ مَسَاكِينَ، أو كِسوَتِهِمْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ صَامِ ثلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابَعَةٍ.

هذه القصةُ أورثت إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحَ وَالسَّلَامَ مُحَبَّةً عَظِيمَةً لله، وصادقاً في الإيمان، وتتنفيذُ أمر الله، وللهذا صار خليلَ الله، كما قال الله تعالى: «وَأَنْجَدَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا»

[النساء: ١٢٥]، وَقَالَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ مُحَمَّدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ أَخْذَنِي خَلِيلًا، كَمَا أَخْذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا»^(١).

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا وَإِيَّاكُمْ مِنَ الْأَخْلَاءِ الصَّادِقِينَ فِي خُلُقِهِمْ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا مِنَ الْمُتَّقِينَ، وَمِنْ أُولَائِهِ الَّذِينَ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ.



(١) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور، رقم .٥٣٢

قصة لوط عليه السلام

الحمد لله رب العالمين، وأصلح وأسلم على نبينا محمد خاتم النبئين وإمام المتّقين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فقوم لوط مشركون وأظهروا معصية فيهم بعد الشرك هي اللواط والعياذ بالله - وهو إتيان الذكور، الذي وصفه رسولهم لوط بآنه الفاحشة، والرّنا وصفه الله بأنه أعظم الفاحشة، يعني: الفاحشة الكبيرة، ولهذا نقول: اللواط أعظم من الرّنا والعياذ بالله - لأنّه وصف بـ(الفاحشة)، والرّنا وصف بـ(فاحشة).

هذه الفعلة القبيحة تنفر منها الطياع السليمة، أن يأتي الرجل الرجل وهذه أنكر عليهم فقال: ﴿أَتَأْتُونَ الْذِكْرَانَ مِنَ الْعَلَمِينَ ﴾١٦٥﴿ وَتَذَرُّونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رِبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ﴾ [الشعراء: ١٦٦] هذا خلاف العقل، ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ﴾ وهذا خلاف العقل تماماً، وهو من أخطر ما يكون على الأمم في انقلاب الأخلاق وفسادها؛ ولذلك يتقطّن للمفعول به إذا كبر هذه الفعلة فيظل وجهاً مسوداً، كيف يقابل الناس؟ حتى إن بعضهم هم أن يقتل الذي فعل به الفاحشة يقول: لأنّه جعلني أمشي بين الناس وكأني امرأة ولا يندم إلا بعد أن يكبر، فهي فاحشة عظيمة كبيرة، ولا يمكن التحرر منها، لأنّه كيف تجد ذكرى يمشيان جمیعاً وتقول: تفرقوا. لا يمكن هذا، لكن لو وجدت رجلاً مع امرأة أجنبية عنه يمكن أن تقول: تفرقوا. لكن هذا مشكل أمرٌ خفي يسري في المجتمع سريان السم في الجسم؛ ولذلك يجب القضاء على الفاعل والمفعول به متى كانا بالغين عاقلين، سواء كانوا متزوجين أم غير متزوجين.

لو زَنَى رَجُلٌ بِأَمْرِهِ وَهُوَ لَمْ يَتَرَوَّجْ فَإِنَّهُ يُعْلَمُ وَيُعَرَّبُ سَنَةً عَنِ الْبَلَدِ، لَكِنْ لَوْ تَلَوَّطَ رَجُلٌ بِرَجْلِهِ وَهُوَ لَمْ يَتَرَوَّجْ، فَإِنَّهُ يُقْتَلُ، وَلَا حِيَادٌ عَنْ هَذَا القَوْلِ؛ لَأَنَّهُ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ أَهْلُ السُّنْنِ وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: «مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلًا قَوْمٍ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ»^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه (السياسة الشرعية) التي ينبعي
لكل قاضٍ وأميرٍ أن يقرأه بتمهيلٍ، قال: «وَأَمَّا اللَّوَاطُ، فَمِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ: حَدُّهُ كَحَدِّ الْزَّنَا. وَقَدْ قِيلَ: دُونَ ذَلِكَ، وَالصَّحِيحُ الَّذِي اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ أَنْ يُقْتَلَ الْإِثْنَانِ الْأَعْلَى وَالْأَسْفَلُ، سَوَاءٌ كَانَا مُحْسِنَيْنِ أَوْ غَيْرَ مُحْسِنَيْنِ»^(٢).

وإجماع الصحابة لا يزنون شيء، أجمعوا على قتل الفاعل والمفعول به، لكنهم اختلقو كيف يقتلان؟ فقال بعضهم: يحرقان بالنار لعظم جنائهما، وقد أحرقهم ثلاثة من الخلفاء ومنهم أبو بكر رضي الله عنه^(٣) لأن هذا جرم عظيم يجب أن تكون العقوبة رادعة تماماً.

وقال بعضهم: يرجح الفاعل والمفعول به بالحجارة حتى يموتون.

وقال آخرون: بل يُصْعَدُ بِهِمَا إِلَى أَعْلَى مَكَانٍ فِي الْبَلَدِ إِذَا كَانَ هُنَاكَ طَابِقٌ -مثلاً - خَمْسَةَ عَشَرَ، وَآخْرُ ثَلَاثَيْنَ نَرْمِيْهِمَا مِنَ الْثَّلَاثِيْنَ، أَوْ تِسْعِينَ، نَرْمِيْهِمَا مِنَ

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الحدود، باب فيمن عمل عملاً لوط، رقم (٤٤٦٢)، والترمذى: كتاب الحدود، باب ما جاء في حد اللوطى، رقم (١٤٥٦)، وابن ماجه: كتاب الحدود، باب من عمل عملاً لوط، رقم (٢٥٦١).

(٢) السياسة الشرعية، لابن تيمية (ص: ٨٤).

(٣) ذكره الزيلعي في نصب الراية (٣/٣٤٢).

التسعين، المهم أن يكون أعلى مكان في البلد يُرميَان منه ويُتبعان بالحجارة، وهذه قِتْلَة شَيْعَةً، لأن الفعلة شَيْعَةً.

لو قال قائل: لو فَشَا هذا في المجتمع -أسأل الله العافية ونسأله أن يخْمِيَ بلا دَنَاءَ مِنْهُ- فهل له أسباب؟

نقول: نَعَمْ له أسباب، منها: الشباب، الثاني: الغَنَى، الثالث: الفَرَاغُ، فكثيرٌ مِنْ شبابنا صارَ فارِغاً ليسَ عَنْهُ عَمَلٌ، غَنِيًّا أَكْلُهُ وُشْرُبُهُ وَكِسْوَتُهُ وَمَسْكَنُهُ مُوْجَدٌ، شَابٌ وَالشَّابُ لَهُ قُوَّةٌ وَطَاقَةٌ وَطَيْشٌ، ولهذا جاء في الحديث: «إِنَّ اللَّهَ لَيَعْجِبُ مِنَ الشَّابَ لَيَسْتَ لَهُ صَبُّوَةٌ»^(١)، يعني انحرافاً؛ لأنَّ الشبابَ من أسبابِ الانحرافِ إِلَّا من عَصَمَ اللَّهُ، هُذَا الغَنَى وَالفَرَاغُ وَالشَّابُ سبُّبٌ لَهُذَا الشَّيْءِ.

ومنها أيضًا: مشاهدة الصُورِ الْخَلِيلِيَّةِ فِي الْمَجَالَاتِ وَالصُّحُفِ التي بدأ أعداؤنا يُرسِلُونَها إلينا إرسالَ الْجَرَادِ الْمَسْلَطِ، بدأ الأعداء يُطَيِّرُونَ إلينا الصُّحُفَ والمجلاتِ من الخارج؛ لأنَّهم يعلمُونَ أَنَّه لا تُوجَدُ مَلَكَةٌ -وأقول لها في المسجد الحرام أمام الكعبة- لا تَوَجَّدُ مَلَكَةٌ -فيها أعلم- خيرٌ من هَذِهِ الْمَلَكَةِ، في السُّمْتِ، وَالْأَخْلَاقِ، وَالْحَكِيمِ القرآنِ وَالسُّنْنَةِ، ولستُ أقولُ: إنَّها كامِلَةٌ، مَا هِيَ كامِلَة، لو قلتُ: إنَّها كامِلَةٌ لَكَذَّبَنِي الواقعُ، لكنني أقولُ: هي خيرٌ ما يُوجَدُ مِنْ بَلَادِ الْمُسْلِمِينَ، لهذا يُرَكِّزُ الأعداءُ على هذهِ الْبَلَادِ بِهَا يَكُونُ سَبَبًا لَانْحرافِهَا الْخُلُقِيِّ وَسَبَبًا لَانْحرافِهَا الْفِكْرِيِّ؛ حتى إنَّهم

(١) أخرجهُ أَحْمَدُ (٤/١٥١)، رَقْمُ (١٧٤٠٩)، وَالطَّبَرَانيُّ (١٧/٣٠٩)، وَرَقْمُ (٨٥٣)، وَأَبُو يَعْلَى (٣/٢٨٨)، رَقْمُ (٢٧٠)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السَّنَةِ (١١/٢٥٠)، رَقْمُ (٥٧١)، قَالَ الْهَيْشَمِيُّ (١٠/٢٧٠): إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

طعَنُوا في القضاء السُّعُودي مع أنه مستمدٌ من الكتاب والسنة، طعَنُوا فيه يريدون أن يكون كالقضاء في غير هذه البلاد.

فأقول: هذه الصحف والمجلات من أسباب انتشار الفاحشة، سواءً في اللوادِ، أو في الزنا - والعياذ بالله - ولهذا يجُب على الرجال رعاية الأهل والأولاد إذا رأوا بأيديهم من بنين أو بنات مثل هذه المجلات أن يصرفوهم عنها، بالإقناع والأسلوب الحسن ليس بالعنف والتسلط، بل بالإقناع، فإن اهتَدُوا فهذا المطلوب، وإنما انتَقَلنا إلى الشدة فَحَرِقْ هذه المجلات.

ومن ذلك أيضًا: ما يُشاهَدُ من القنوات الفضائية، فإنه يشاهد فيها من المنكرات، وبث الأفكار المفسدة للتَّوحيد، والبدع المفسدة للعقيدة ما يشهد العقلُ السليم - فضلًا عَمَّن عَرَفَ الصراطَ المستقيم - بأن اقتناءها لا يجوز، لما تُفضِي إليه من المنكرات العظيمة، وهي وإن قدر أن فيها من الفوائد كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود، فإن ذلك منْغِمرٌ بما فيها من المشاكل العظيمة.

ولو تأمَلت المجتمع لوجده في هاتين السنتين حين انتشرت هذه القنوات تحولَ كثيراً - ولا سيما الشباب الصغار الذين يُعْكِفونَ على هذه القنوات في الاستراحات وفي البر وغيرها - تغييرَ تغييرًا عظيمًا، لأنَّه يشاهدُ أشياءً تدعُو نفوسهم إليها، شبابٌ فارغٌ، ليس له شغلٌ.

والعجب أن بعض الآباء الذين هُم رعاة على أهليِّهم هم الذين يُخلِبونَ هذه القنوات إلى بيوتهم، هم بأنفُسِهم يجلِبونَها إلى بيوتهم، ويحملُونَ أهليِّهم من بناتٍ وزوجاتٍ وأخواتٍ على مشاهدتها، فيظلُّونَ على المنكرات التي تُفسِدُ

الأخلاق، ثم لا يُوحون بكلمة، وربما يكون الرجل لا يحبها هو بنفسه لكن تحبها الزوجة لأنها موظفة أو الأولاد، وما أشبه ذلك ويشاهدهم ويمر بهم ذاهباً وراجعاً يشاهدون هذه الأفلام الحبيبة، ولا ينهاهم عن هذا، هذا شيء علمنا ما نسمع.

وإذا كان كذلك فلنسائلكم يا إخواننا هنا في المسجد الحرام: هل هذا الرجل مؤد للأمانة التي حملها الله إياه، حيث مكن أهله من مشاهدة مدمرات الأخلاق والعقائد أو هو غاش لهم؟ الجواب: غاش لهم، فيما كانه أن يمنعهم، وإذا كان غاشا لهم فلنستمع إلى قول المقصوم عليه السلام: «ما من عبد يستر عليه الله رعيته، يموت يوم يموت وهو غاش لرعايته، إلا حرم الله عليه الجنة»^(١)، وهذا كما يشمل الرعاية الكبار يشمل من دُونهم، وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام: «الرجل راعٍ في بيته ومَسْؤُلٌ عن رعيته»^(٢).

فإذا كان هذا كلام الرسول عليه الصلاة والسلام وهذا الرجل يستطيع أن يمنع أهله من هذه القنوات الدمار للأخلاق والعقائد، فإنه يخشى أن يناله هذا الوعيد، ونحن لا يجوز لنا أن نشهد لشخص معين فعل هذا الفعل بأن الله يحرم عليه الجنة، ما نشهد لشخص معين، لكن نأتي بالعموم كما أن الرسول عليه الصلاة والسلام يقول: «ما من عبد، لكن لو شهدنا بأنَّ فلان بن فلان مكن أهله من هذا الفعل مع قدرته على التغيير فلا يجوز أن نقول: إن الله حرم عليه الجنة.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأحكام، باب من استرعى رعية فلم ينصح، رقم (٧١٥١)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب استحقاق الوالي الغاش لرعايته النار، رقم (١٤٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، رقم (٨٥٣)، ومسلم: كتاب الإماراة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والمحث على الرفق بالرعاية والنهي عن إدخال المشقة عليهم، رقم (١٨٢٩).

فمسألة التَّعْيِينِ والتَّعْمِيمِ بينُهَا فَرْقٌ عظِيمٌ، إِذَا جَاءَ النَّصْ عَامًا فَأَتَى بِهِ عَامًا، وَإِذَا جَاءَ خاصًّا فَأَتَى بِهِ خاصًّا.

هذا الرَّجُلُ لَا يُمْكِنُ أَنْ نَشْهَدَ بِأَنَّ اللَّهَ يُحِرِّمُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، وَلَا يَحُوزُ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَقُلْ: هذا الرَّجُلُ. بل قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرِعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّهُ»، وهذا عَامٌ.

نَحْنُ نَشْهُدُ أَنَّ كُلَّ مُؤْمِنٍ فِي الْجَنَّةِ، لَكِنْ لَا نَشْهُدُ أَنَّ فُلانَ بْنَ فُلانٍ فِي الْجَنَّةِ، مَعَ أَنَّا نَرَاهُ يَقُومُ وَيُصَلِّي وَيَتَصَدِّقُ وَيَتَقدَّمُ لِلْمَسْجِدِ، وَيَفْعُلُ الْخَيْرَ، وَلَا نَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ بَعِينَهِ فِي الْجَنَّةِ.

وَلَذِكْ يَجِبُ أَنْ تَفَرَّقُوا بَيْنَ التَّعْيِينِ والتَّعْمِيمِ، وَلِهَذَا مِنْ عَقِيدةِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَلَا نَشْهَدَ لِأَحَدٍ بِجَنَّةٍ وَلَا نَارٍ إِلَّا مَنْ شَهَدَ اللَّهُ لَهُ وَرَسُولُهُ.

وَالشهادة نوعان: شهادةً بالوصفي، وشهادةً للشخص، الشهادة بالوصفي أن تقول: كُلُّ مُؤْمِنٍ فِي الْجَنَّةِ. والشهادة للشخص أن تقول: فُلانُ بْنُ فُلانٍ فِي الْجَنَّةِ. وهذا ما يَكُنُ إِلَّا إِذَا شَهَدَ اللَّهُ لَهُ وَرَسُولُهُ.

والشهادة بالنار نفس الشيء، تقول: كُلُّ كَافِرٍ فِي النَّارِ، والدليل قوله تعالى: «وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَتْ لِلْكَافِرِينَ» [آل عمران: ١٣١]، لَكِنْ لَا تَشْهُدْ لِشَخْصٍ مَعِينٍ إِنَّهُ فِي النَّارِ إِلَّا إِذَا شَهَدَ اللَّهُ لَهُ وَرَسُولُهُ إِنَّهُ فِي النَّارِ قَلَنا: فِي النَّارِ، فَأَبُوكَفِيرٌ عَمُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الْصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَخْوَأَبِيهِ نَشْهُدُ لَهُ بَعِينَهِ أَنَّهُ فِي النَّارِ، لَكِنْ مَا يَمْكُنُ أَنْ يَجِئَنَا كَافِرٌ وَنَشْهُدُ لَهُ بَعِينَهِ أَنَّهُ فِي النَّارِ، بَلْ نَقُولُ: كُلُّ كَافِرٍ فَهُوَ فِي النَّارِ. فَيَجِبُ أَنْ تُفَرَّقَ بَيْنَ التَّعْمِيمِ والتَّعْيِينِ.

كذلك بالنسبة للمؤمنين الذين شهد لهم النبي ﷺ بالجنة بأعيانهم، كالخلافاء الأربعية كلهم أبي بكر وعثمان وأبي والعاشرة وأهل بدر، فأهل بدر قال الله لهم: «اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»^(١)، الله أكبر، والذين بايعوا الرسول ﷺ تحت الشجرة بيعة الرضوان قال الله تعالى: «لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَأْبَأُونَكُمْ تَحْتَ الشَّجَرَةِ» [الفتح: ١٨]، وأخبر النبي ﷺ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِنْ بَائِعِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ»^(٢).

هذه أسباب هذه الفاحشة العظيمة، فاجحشة اللواط.

ومن الأسباب أيضاً: أن كثيراً من الأولياء قد أهملوا أبناءهم، يخرج الابن من الصباح ولا يأتي إلا بعد أن ينام أبوه، ولا يدرى أين ذهب، ولا يدرى من صاحبه، وهذا حرام، أنت مسؤول عن هذا، لو أن شاة لك من غنمك ضاعت فإنك لن تتركها، بل لا تنام إلا وهي عندك، تبحث عنها طول الليل، وابنه الذي هو مسؤول عنه، والذي إن قدر الله له الصلاح صار نافعاً له في الدنيا والآخرة؛ لأن النبي ﷺ قال: «إِذَا ماتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ، أَوْ عِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُ لَهُ»^(٣)، فصلاح ابنك خير لك في الدنيا والآخرة، وهناك أسباب أخرى يضيق الوقت بنا عن ذكرها.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس، رقم (٢٨٤٥)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم، رقم (٢٤٩٤).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان، رقم (٢٤٩٦).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم (١٦٣١).

قصة قوم شعيب عليهما السلام

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبينا محمد خاتم النبيين وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فُشَيْبٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ بُعِثَ إِلَى قَوْمٍ مُسْرِكِينَ، وَكَانَ أَظْهَرَ مَا فِيهِمْ مِنَ الْمُعَاصِي دُونَ الشَّرِكِ، هُوَ بَخْسُ الْكَيْلِ وَالْمِيزَانِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَلَا تَنْقُضُوا الْمِكَيَالَ وَالْمِيزَانَ إِذَا أَرْتُكُمْ بِخَيْرٍ وَإِذَا أَخَافُ عَيْتَكُمْ عَذَابَ يَوْمِ الْحِيطَرِ» [هود: ٨٤]، وَقَالَ لَهُمْ أَيْضًا بِعِبَارَةٍ أُخْرَى: «وَلَا تَبْخَسُوا الْأَنَاسَ أَشْيَاءَهُمْ» [هود: ٨٥].

فقد أرسل الله رسولًا من أجل تقويم الناس على التوحيد أولاً، وعلى الوفاء للناس بحقوقهم ثانياً، فإذا اشتري منك إنسان كيلو من الطعام، وبخست، صرت مشابهاً لقوم شعيب، وبعض الناس ينقص المكيال إذا كال للناس، وإذا كال لنفسه استوفى، وفي هؤلاء يقول الله تعالى: «وَيُلِّي لِلْمُطَفِّفِينَ ① الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ② وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَرَنُوهُمْ يَخْسِرُونَ» [المطففين: ٣-١]، فمن يبيع الطعام بالكيل والوزن ويفعل هذا يكون عمله مطابقاً لعمل قوم شعيب.

وهناك بخس آخر، وهو بخس العمل الرسمي الحكومي، فالوظائف على

قسمين:

القسم الأول: وظائف مقيدة بزمٍ ومدَّةً.

القسم الثاني: وظائف مقيدة بميدان عمليٍّ.

أَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: وَهُوَ الْوَظَائِفُ الْمُقَيَّدةُ بِمَدَةٍ تَبْدأُ مِنِ السَّابِعَةِ وَالنَّصْفِ إِلَى السَّادِسَةِ وَالنَّصْفِ، فَبَعْضُ الْمَوْظِفِينَ يَأْتُونَ فِي السَّاعَةِ التَّاسِعَةِ وَيُقَيِّدُ أَنَّهُ جَاءَ فِي السَّابِعَةِ وَالنَّصْفِ، فَهَذَا كَذْبٌ وَخِيَانَةٌ، وَأَكْلٌ لِلْهَمَّا لِلْبَاطِلِ.

أَمَّا كُونَهُ كَذِبًا: لَأَنَّهُ قَيَّدَ أَنَّهُ أَتَى فِي السَّاعَةِ السَّابِعَةِ وَالنَّصْفِ، وَهَذَا كَذْبٌ وَخِيَانَةٌ لِلْدُولَةِ، بَلْ لِلْأَمْمَةِ؛ لَأَنَّ عَمَلَ الدُولَةِ عَمَلٌ لِلْأَمْمَةِ لَيْسَ عَمَلاً لِلْدُولَةِ وَحْدَهَا، فَإِنَّمَا تَقْرَبُ إِلَيْكَ بِعِيدٍ عَنْ دُورِ الْحَكَامِ، وَتَعْمَلُ لِلْأَمْمَةِ، فَهَذَا خِيَانَةٌ لَهَا؛ لَأَنَّكَ ظَهَرْتَ أَمَامَهَا أَنْكَ قَائِمٌ بِالْوَاجِبِ، فَحَضَرْتَ فِي التَّاسِعَةِ، لَكِنَّ الْقِيَدَ فِي السَّابِعَةِ وَالنَّصْفِ، هَذِهِ خِيَانَةٌ، وَأَكْلٌ لِلْهَمَّا لِلْبَاطِلِ؛ لَأَنَّكَ سُوفَ تَأْخُذُ الرَاتِبَ كَامِلًا مَعَ أَنَّكَ نَقَصْتَ عَنِ الْعَمَلِ الْمُطَلُوبِ، فَمَا زَادَ عَنْ قُدْرِ الْعَمَلِ الَّذِي أُتِيَتِهِ فِي الْحَقِيقَةِ، فَهُوَ حَرَامٌ عَلَيْكَ.

فَإِذَا قَدَرْنَا أَنَّهُ رَجُلٌ يَأْخُذُ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ رِيَالًا، وَمَدَةُ الْعَمَلِ مِنِ السَّابِعَةِ وَالنَّصْفِ إِلَى السَّادِسَةِ وَالنَّصْفِ فَتَكُونُ مَدَةُ الْعَمَلِ سَبْعُ سَاعَاتٍ، فَإِذَا تَأْخَرَ إِلَى السَّاعَةِ التَّاسِعَةِ، فَيُسْتَحِقُّ مِنِ السَّبْعِينِ خَمْسِينَ، أَوْ خَمْسَةَ وَخَمْسِينَ رِيَالًا، فَإِذَا أَخْذَ السَّبْعِينَ، فَالْخَمْسَةَ عَشَرَ الزَّائِدَةَ هَذِهِ حَرَامٌ عَلَيْهِ، وَأَكْلَهَا بِالْبَاطِلِ، وَلَوْ نَقَصَ رِيَالٌ مِنْ رَاتِبِهِ، طَالِبٌ بِهِ، وَالْوَاقِعُ أَنَّهُ يُنْقَصُ خَمْسَةَ عَشَرَ رِيَالًا فِي عَمْلِهِ وَلَا يُبَالِيُّ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي أَصَابَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ بِأَنَّهُ لَا يُقْبِلُ دُعَاؤُهُمْ؛ لَأَنَّ أَكْلَ الْحَرَامِ سَبِبٌ لِمَنْعِ قَبُولِ الدُّعَاءِ.

قال النبي ﷺ: «أَئِيمَّا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبُلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: «يَأَيُّهَا الْرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَنْلِحًا» [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ» [آل عمران: ١٧٢]

ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَتْ أَغْبَرَ، يَمْدُدُ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبَّ، يَا رَبَّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرُبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبُسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَإِنَّمَا يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ^(١)، ذَكَرَ النَّبِيُّ أَرْبَعَةً أوصافًا، كُلُّ وَصْفٍ مِنْهَا سببٌ لِعدَمِ إِجابة الدُّعَاءِ، اسْتَبَعَدَ أَنَّ اللَّهَ يَسْتَجِيبُ لَهُ؛ لِأَنَّهُ يَأْكُلُ الْحَرَامَ.

وَقَوْلُهُ: «يُطِيلُ السَّفَرَ» وإطاله السَّفِير من أسبابِ إجابة الدُّعَاءِ.

وَقَوْلُهُ: «أَشْعَتْ أَغْبَرَ» لمشقة السفر، لم يتفرغ لإصلاح شعره؛ لأنَّ السفر طويلاً وشاق.

وَقَوْلُهُ: «يَمْدُدُ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ» إِلَى اللَّهِ عَزَّوجَلَّ لِأَنَّ اللَّهَ فِي السَّمَاءِ، مَذْمُودٌ المُفْتَرِ إِلَى اللَّهِ عَزَّوجَلَّ ويدعو الله تعالى بالملوك، بالربوبية المُتضمنة للملك، والسلطان، والتَّقدِير، ومع ذلك استبعد النبي ﷺ أن يُسْتَجِيبَ الله له؛ لِأَنَّهُ يَأْكُلُ الْحَرَامَ.

فعلينا أن نحافظ على وظائفنا؛ طاعةً لله ورسوله ﷺ وتطييباً ل maka nna، وقياماً بالواجب.

أَمَّا كُونُه طاعَةً لله ورسوله ﷺ فُلَّأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُهُودِ» [المائدة: ١]، والوظيفة عَقْدٌ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الدُّولَةِ، وَقَالَ تَعَالَى: «وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُلًا» [الإِسْرَاءِ: ٣٤]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَدَّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ»^(٢).

(١) أخرجه مسلم: كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، رقم (١٠١٥).

(٢) أخرجه أحمد (٣٤١٤، ١٥٥٠٢)، رقم (٣٥٣٤)، وأبو داود: أبواب الإجارة، باب في الرجل بأخذ حقه من تحت يده، رقم (٣٥٣٤)، والترمذني: أبواب البيوع، بابٌ، رقم (١٢٦٤).

فعلى الموظفين أن يقوموا بالواجب، ولْيَحْضُرُوا إِلَى الوظائف المقدّرة بالزمن في زمانها، ولا يخرجوا إِلَّا إِذَا انتهى الزمان، إِلَّا إِذَا كَانَ هُنَاكَ سبب يقتضي التسامح، فعلى حسَبِ النظام.

أمّا القِسْمُ الثاني من العَمَلِ الحُكُومِيِّ، وَهُوَ العَمَلُ الْمِيدَانِيُّ، وَهُوَ أَنْ يُوكَلَ إِلَى شخصٍ عَمَلٌ مُعِينٌ يَقْضِيهِ فِي سَاعَةٍ أَوْ سَاعَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، هَذَا يَكُونُ مَطَالِبًا بِالْعَمَلِ، كَأَنْ يَقَالُ لِشَخْصٍ: أَنْتَ عَمَلُكِ فِي هَذِهِ النَّاحِيَةِ مِنَ الْبَلَدِ، فِي هَذَا الْحَيِّ، تَتَفَقَّدُ مَجَارِيَ الْمَيَاهِ، تَتَفَقَّدُ الْهُوَافُونَ، تَتَفَقَّدُ كَذَا وَكَذَا، هَذَا عَمَلُكِ مِيدَانِيٌّ، فِي الصَّبَاحِ، فِي الْمَسَاءِ، فِي أَيِّ وَقْتٍ، فَبِحَسْبِ مَا يَقْضِيهِ النَّظَامُ، يَجُبُ عَلَيْهِ أَيْضًا أَنْ يُؤْدِيَ الْوَاجِبَ الَّذِي التَّرَمَ بِهِ أَمَامَ حُكُومَتِهِ.

بعض النَّاسَ يَقُولُ: مالُ الدُّولَةِ حَلَالٌ؛ لَأَنَّهُ لَيْسَ مالُ فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَنَقُولُ: إِذَا قَلَتْ ذَلِكَ فَقَدْ ضَرَبَتْ نَفْسَكَ بِطَامَةً، لَأَنَّ هَذَا الْمَالُ مَالُ الْأُمَّةِ كُلُّهَا، فَتَكُونُ بِذَلِكَ أَخْدَثَ مِنْ أَمْوَالِ الْأُمَّةِ كُلُّهَا؛ لِذَلِكَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ الْإِنْسَانِ تَفْكِيرٌ، وَأَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ لَمْ يُخْلَقْ لِلْدُنْيَا، وَخُلِقَ لِعِبَادَةِ اللَّهِ الَّتِي يَكُونُ بِهَا الْفُوزُ فِي الْآخِرَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا (١٦) وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى» [الأعلى: ١٦-١٧].

وَلَمَّا سُقِّتْ هَذِهِ الْآيَةُ، أَوْدُ أَنْ أَبْهَهُ عَلَى نَقْطَةٍ بِلَاغِيَةٍ، هُنَا قَالَ: «بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا (١٦) وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى»، وَفِي آيَةٍ أُخْرَى: «وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنْ أَنْقَى» [النساء: ٧٧]، وَفِي آيَةٍ قَالَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ: «وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْأُولَى» [الضحى: ٤]. الْآيَةُ الْأُولَى مَطْلَقَةُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا، حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ: «الْمَوْضِعُ سُوْطٌ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(١) وَالسُّوْطُ طَوْلُهُ ذَرَاعٌ، أَوْ أَكْثَرَ،

(١) أَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ: كِتَابُ الْجَهَادِ وَالسَّيْرِ، بَابُ فَضْلِ رِيَاطِ يَوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، رَقْمُ (٢٨٩٢).

اجعله متّا، «خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» وَهُوَ موضع سوط؛ إذن الآخرة خير من الدنيا، وهذا باعتبار الآخرة نفسها، بقطع النظر عن فلانٍ وفلانٍ.

أمّا النبي ﷺ فعَيْن، قال له: «وَلَلآخرةُ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْأُولَى»، وللهذا لما حضره ﷺ الموت، قال: «اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى»^(١)، وأمّا غير الرَّسُول ﷺ فقيده بوصف فقيل: «وَالآخرةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى»، كُلُّ من اتقى فالآخرة خير له.

وللهذا يُبَشِّرُ الإِنْسَانُ عِنْدَ الْاحْتِضارِ إِذَا حضره الأجل وَهُوَ مِنَ المتقين، بالجنة، ففرح، وسُرَّ بِذَلِكَ، وانقادت نفسه للخروج حتّى كأنها شعرة سُلّت من عجين، لكن الكافر إذا بُشر بالغضب تفرّقت روحه في جسده، وأبأته أن تخرج حتّى يُخْرِجَها الملائكة كما في الآية الكريمة: «أَخْرِجُوهُ أَنفُسَكُمْ آتَيْمَ تُخَزَّنُ عَذَابَ الْهُنُونِ».

[الأنعام: ٩٣].



فلا تظنَّ أَنَّكَ إِنَّمَا خُلِقْتَ فِي الدُّنْيَا لِلْدُنْيَا، بل خُلِقْتَ فِي الدُّنْيَا لِعِبَادَةِ اللهِ، الَّتِي تُكُونُ بِهَا سعادَةُ الدُّنْيَا والآخِرَةِ.

أَسأُ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا وَإِيَّاكُمْ مِنَ السُّعَادِاءِ فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ، وَأَنْ يَجْعَلَ مُسْتَقْبِلَ أُمُورِنَا خَيْرًا مِنْ ماضِيهِ، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته، رقم (٤١٧٢)، ومسلم: كتاب السلام، باب استحباب رقية المريض، رقم (٢١٩١).

مُقتطفات من قصة مُوسى عليه السلام وفضل قوة الإيمان



الحمد لله رب العالمين، نحمدك ونستعينك وتستغفره، وننحو بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، أما بعد:

فذكر الله تعالى قصة موسى مع فرعون، وما كان من عاقبة موسى وعاقبة فرعون، فعاقبة موسى وقومه أن الله تعالى أورثهم ديار آل فرعون، وعاقبة آل فرعون أن الله أخر جهنم «من جنت وعيونٌ ٢٥ ورُوعٌ ومقامٌ كَبِيرٌ ٢٦ ونعمت كاثوا فيها فتكهين» [الدخان: ٢٥-٢٧]، وأغرقهم عن آخرهم.

وبهذا نعرف أن جند الله تعالى هم المنصوروون، وأنه لا بد أن تكون العاقبة لهم مهما نالهم من الأذى، ومهما نالهم من الظلم، فإن العاقبة لهم؛ لأولياء الله عز وجل، قال الله تعالى: «إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَدُ ٥١ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَهُمْ وَلَهُمْ لَعْنَةٌ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ» [غافر: ٥١-٥٢].

فنهایة فرعون الذي كان مستكراً علىبني إسرائيل، والذي كان يقتل أبناءهم، ويستحيي نساءهم، والذي قال لقومه: «أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبَيِّنُ» [الزخرف: ٥٢]، والذي قال لهم: «يَقُومُ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَرُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ» [الزخرف: ٥١] هذا الرجل المعاند المستكبر الجبار؛ كان عاقبة أمره أن قال: «أَمَنَتْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُوا إِسْرَائِيلَ وَإِنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ» [يونس: ٩٠]، وصل إلى هذا الذلة، فلم يقل: آمنت بالله، بل قال: آمنت بالذي آمنت

به بنو إسرائيل، والَّذِي آمنتْ به بنو إسرائيل هو الله عَزَّوجَلَّ، لكنه أُعلنَ بهذه الصيغة آنَّه تَبَعُّ لبني إسرائيل: ﴿أَمَنتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي أَمَنتُ بِهِ، بَنُوا إِسْرَائِيلَ﴾، وهذا غاية الذلِّ، فبينما كان يقتَلُهم، ويذبَحُ أبناءَهم، ويستحيي نساءَهم، عَلَى كَلْمَةِ الإِخْلَاصِ وَالْتَّوْحِيدِ، صارَ الْآنَ تابِعًا لَهُمْ.

ولكنه قيل له: ﴿إِنَّنِي وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يوس: ٩١]؛ ﴿إِنَّنِي﴾ تؤمن آنَّه لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمنتْ به بنو إسرائيل ﴿وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾، فلم ينفعه الإِيمَانُ؛ لأنَّه لم يؤمن إِلَّا حين حضره أَجْلُه.

إذن معنى قوله: ﴿فَالْيَوْمَ نُنْتَحَكَ بِدَنَكَ﴾ [يوس: ٩٢] أنَّ الله تَعَالَى أَخْفَى جُثَّاثَ آلِ فِرْعَوْنَ الَّذِينَ أَغْرَقُوا فِي الْيَمِّ، أما فِرْعَوْنُ نَفْسِهِ فَأَنْجَاهُ الله عَزَّوجَلَّ بِبَدْنِهِ، يقول الله عَزَّوجَلَّ: ﴿لَا تَكُونُ لِمَنْ خَلَقَ أَيَّةً﴾ [يوس: ٩٢] أي: لتكون لبني إسرائيل آيَةً أَنْكَ هَلَكْتَ؛ لأنَّ بني إسرائيل لشَدَّةِ مَا أَصَابَهُمْ مِنَ الْإِرْهَابِ مِنْ فِرْعَوْنِ، قد لا يَصْدِقُونَ آنَّه ماتَ، ولا يَطْمَئِنُونَ حتَّى يروا بَدَنَهُ بِأَعْيُنِهِمْ، فَأَنْجَى الله تَعَالَى بَدْنَهُ حتَّى يَعْلَمَ بَنُوا إِسْرَائِيلَ آنَّه قد هَلَكَ تَامًا.

وفي القصة أيضًا آنَّه لِمَا التَّقَى الْجَمْعَانَ -جَمْعُ مُوسَى وَجَمْعُ فِرْعَوْنِ- قال أَصْحَابُ مُوسَى: ﴿إِنَا لَمُدْرَكُونَ﴾ [الشِّعْرَاءُ: ٦١]، يعني: هَلَكَنَا عَلَى كُلِّ حَالٍ؛ لأنَّ الْبَحْرَ أَمَاهُمْ، وَهُوَ الْبَحْرُ الْأَحْمَرُ الَّذِي بَيْنَ آسِيَا وَأَفْرِيقيَا، وَالْعَدُو خَلْفَهُمْ، فَأَيْنَ يَفْرُونَ؟ إِنْ فَرُوا مِنَ الْبَحْرِ وَقَعُوا فِي الْعَدُوِّ، وَإِنْ هَرَبُوا مِنَ الْعَدُوِّ وَقَعُوا فِي الْبَحْرِ، لَكِنْ مَاذَا كَانَ جَوَابُ مُوسَى المُوقَنُ بِالله عَزَّوجَلَّ؟

قال: ﴿كَلَّا﴾ لَسْنَا بِمُدْرَكِينَ ﴿إِنَّ مَعِيَ رَبِّ سَيِّدِنَا﴾ [الشِّعْرَاءُ: ٦٢]، وهذه المعيةُ

معيَّةٌ خاصَّةٌ تَسْتَلِزمُ النَّصَرَ وَالتَّأْيِيدَ، فَهَذَا اللَّهُ، كَيْفَ يَنْجُو مِنْ هَذِهِ الْمَهْلَكَةِ، فَقَالَ لَهُ: «أَضَرَّبُ بِعَصَابَ الْبَحْرِ» [الشِّعْرَاءُ: ٦٣] فَضَرَبَهُ فَانْفَلَقَ الْبَحْرُ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ! عَصَا يَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنْمِهِ، وَيَتَكَبَّعُ عَلَيْهَا، وَلَهُ فِيهَا مَارْبُّ أُخْرَى، ضَرَبَ بِهَا الْبَحْرُ الْعَظِيمِ «فَانْفَلَقَ» حَالًا «فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالْطَّوْدِ الْعَظِيمِ» [الشِّعْرَاءُ: ٦٣]، فَكُلُّ فِرْقٍ مِّنْ هَذَا الْبَحْرِ صَارَ مِثْلَ الطَّوْدِ، وَالْطَّوْدُ: هُوَ الْجَبَلُ الْعَظِيمُ. وَصَارَ اثْتَيْ عَشَرَةَ طَرِيقًا؛ لَأَنَّ أَسْبَاطَ بَنِي إِسْرَائِيلَ اثْنَا عَشَرَ سِبْطًا.

وَالْبَحْرُ أَسْفَلُهُ طِينٌ فَإِذَا صَارَ طَرِيقًا فَإِنَّهُمْ سَيَتَحَلَّقُونَ، فَمَاذَا كَانَ قَاعُ الْبَحْرِ؟ قَالَ تَعَالَى: «فَأَضَرَّبْتُ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَسِّيَا» [طه: ٧٧]، يَسِّيَا فِي الْحَالِ، وَتَفَرَّقَ الْمَاءُ فِي الْحَالِ، وَقِيلَ: إِنَّهُ كَانَ هُنَاكَ فُرْجٌ فِي هَذِهِ الْأَطْوَادِ الْعَظِيمَةِ مِنَ الْمَاءِ، يَنْظُرُ بَنُو إِسْرَائِيلَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؛ لِئَلَّا يَظْنُنَّ بَعْضَهُمْ أَنَّ الْآخَرِينَ عَرَقُوا وَهَلَكُوا، وَهَذَا لَيْسَ بَعِيدٌ عَلَى قُدْرَةِ اللَّهِ، فَانْظُرْ إِلَى ثَبَاتِ مُوسَى فِي هَذَا الْمَوْضِعِ الْفَضْنِكِ، وَفِي هَذَا الْمَقَامِ الْهَالِكِ، كَيْفَ قَالَ: «إِنَّ مَعِيَ رَبِّ سَيِّدِنَا وَنَبِيِّنَا» [الشِّعْرَاءُ: ٦٢].

وَإِنَّكَ إِذَا قَرَأْتَ هَذِهِ الْآيَةَ عَرَفْتَ أَنَّ كَانَ أَقْوَى إِيمَانًا، كَانَ أَقْوَى تَوْكِلًا فِي مَقَامِ الْفَضْنِكِ، وَالضَّيقِ، وَالشَّدَّةِ، وَلِيَ أَمْثَلَهُ يَسِيرَةً فِي الْخَلِيفَةِ الْأُولَى عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدِ نَبِيِّهَا، وَهُوَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَهُ مَقَامَاتٌ عَظِيمَةٌ فِي الشَّدَّةِ لَمْ يَقْمِهَا أَحَدٌ مِّن الصَّحَابَةِ، فَفِي صَلَحِ الْحُدَيْبِيَّةِ قَدِيمُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا وَمَعَهُ الْهَدْيُ؛ إِلَيْهِ أَهْدَاهَا لِلْحَرَمِ، وَلَكِنَّ حَمِيمَةَ قُرْيُشٍ الْجَاهِلِيَّةِ أَوْجَبَتْ أَنْ يَمْنَعُوا رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ دُخُولِ مَكَّةَ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ، مَعَ أَنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِبَيْتِ اللَّهِ هُوَ الرَّسُولُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَصْحَابُهِ، «وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَ هُوَ» يَعْنِي قُرْيُشًا «إِنَّ أَوْلِيَاؤَهُ إِلَّا الْمُنْقُوْنَ» [الأنفال: ٣٤].

المهم منعْتُ قُرَيْشَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ، وَقَالُوا: لَا يُمْكِنُ أَنْ تَدْخُلَ مَكَّةَ هَذَا الْعَامِ إِطْلَاقًا؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ سَيَقُولُونَ: إِنَّ قُرَيْشًا أَخْذُوا ضَغْطَةً -يعني: غَصْبًا- فَجَرَى الصَّلْحُ بَيْنَهُمْ.

فَبَعْدَ الْمَرَاجِعَاتِ وَالْمَنَاقِشَاتِ اتَّفَقُوا عَلَى كِتَابٍ صَلِحٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْكَاتِبِ: «اَكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» -كَمَا هِيَ عَادَةُ الرَّسُولِ فِي كِتَابَةِ الرِّسَالَاتِ، فَسَلِيْمانُ كَتَبَ إِلَيْهِ بِلْقَيْسَ كِتَابًا: «إِنَّمَا مِنْ سُلَيْمَانَ وَلَئِنْمَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» [النَّمْل: ٣٠] -فَقَالَ مَنْدُوبُ قُرَيْشٍ: «أَمَّا الرَّحْمَنُ، فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ، وَلَكِنِ اَكْتُبْ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ». اَنْظُرْ الْحَمِيمَةَ وَالْعِيَادَ بِاللَّهِ! فَوَافَقُوهُمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهَذَا تَنَازُلٌ لِكُنْهِ تَنَازُلٍ لِمُصْلَحَةٍ أَعْظَمَ، وَهِيَ الصَّلْحُ الَّذِي احْتَقَنْتُ بِهِ الدَّمَاءَ، وَحَصَلَ بِهِ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ، وَسَمَاءُ اللهِ تَعَالَى فَتَحَّا.

ثُمَّ قَالَ: «هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ». فَقَالَ مَنْدُوبُ قُرَيْشٍ: وَاللهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَلَا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنِ اَكْتُبْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَاللهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللهِ، وَإِنِّي كَذَّبْتُمُونِي، اَكْتُبْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ»^(١)، أَقْسَمَ وَهُوَ الْبَارُ الصَّادِقُ بِلَا قَسْمٍ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، اَكْتُبْ مُحَمَّدًا بْنَ عَبْدِ اللهِ وَلَا يُضِرُّ، فَإِنَّهُ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَوْ أَنْكُرُوهُ. فَهَذَا أَيْضًا تَنَازُلٌ ثَانٌ.

حَسَنًا، نَأَيْتُ إِلَى الشُّرُوطِ: الشُّرُوطُ أَلَا يَدْخُلَ مَكَّةَ الْآنِ فِي هَذِهِ السَّنَةِ، وَإِذَا

(١) أَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ: كِتَابُ الشُّرُوطِ، بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْجَهَادِ وَالْمُصَالَحةِ مَعَ أَهْلِ الْحَرْبِ وَكِتَابُ الشُّرُوطِ، رَقْمُ (٢٧٣١).

دخل في العام القادم فإنه يدخل بغير سلاح، وإذا دخل في العام القادم فإنه لا يبقى إلا ثلاثة أيام. وهذه شروط ثقيلة.

ثم يأتي شرط أثقل: وأن من جاء من المسلمين إلى الكفار لا يردونه إلى المسلمين، ومن جاء من الكفار إلى المسلمين، ردوه إلى الكفار، ولو جاء مسلماً. انظروا - يا إخواني - هذا شرط ثقيل جداً، وربما لوأتى مثل هذا الشرط في زماننا هذا، لثار الشبان: ما نقبل، نعطي الدنيا في ديننا؟ لا يصير.

حسناً، كتبت الشروط، فجاء عمر رضي الله عنه وكان عمر هو أحب أصحاب الرسول عليه الصلوة والسلام إليه بعد أبي بكر، وكان هو الخليفة الثاني - كما هو معروف - وكان شديداً في دين الله، فجاء يراجع النبي عليه الصلوة والسلام في هذا الشرط: يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ألسنت بي الله حقاً؟ قال: «بلى»، قلت: ألسنا على الحق، ودعونا على الباطل؟ قال: «بلى»، قلت: فلما نعطي الدنيا في ديننا إذن؟ قال: «إني رسول الله، ولست أعصيه، وهو ناصري»^(١). انظر الثبات العظيم! وقال النبي عليه السلام: «إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله، ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجاً ومحرجاً»^(٢).

ثم قال: قلت: أليس كنت تحدّثنا أنا سناً في البيت فطوف به؟ قال: «بلى»، فأخبرتُك أنا نأتيك العام؟، قال: قلت: لا. قال: «فإنك آتيه ومطوف به»^(٣). الله أكبر!

(١) جزء من الحديث السابق.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديثة، رقم (١٧٨٤).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، رقم (٢٧٣١).

لأنَّ الرَّسُولَ ﷺ وعدهم، لكن ما قال: هَذِهِ السَّنَةُ.

إن عمر رضي الله عنه ما صبر، فذهب إلى أبي بكر، وهو يعلم أنَّ أحبَّ الرِّجالِ
إلى الرَّسُولِ ﷺ هو أبو بكر^(١)، وأنَّه لو كان متخدًا خليلاً لاتخذ أبا بكر^(٢)؛ ذهب
إلى أبي بكر يُراجع في الموضوع، لعله يكون معه في مراجعة الرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحَ وَالسَّلَامُ،
أندرؤن ماذا كان جواب أبي بكر؟

كانَ جوابُ أبي بكر كجوابِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحَ وَالسَّلَامُ سَوَاءً بسواءٍ، كأنما سمعَ
الرَّسُولَ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحَ وَالسَّلَامُ، وهذا من كرامة الله عَزَّوجَلَ لأبي بكر أنْ وُقِّفَ في هَذَا المأزقِ
الحرِّيجِ الضنكِ للصوابِ الَّذِي أجابَ به الرَّسُولُ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحَ وَالسَّلَامُ، ولكنه قال فيئما قالَ
لعمراً: «فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ، فَوَاللهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ»^(٣) خافَ عَلَى عمر.

فتجدون أنَّ أبا بكر ثبتَ في هَذَا المقامِ الضنكِ العظيمِ، الَّذِي لا يستطيعُ
الإِنْسَانُ أَنْ يَتَحَمَّلَهُ لَوْلَا طاعَةَ الله وَرَسُولِهِ ﷺ.

والنتيجة أن العاقبة كانت للرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحَ وَالسَّلَامُ وأصحابه، فصارَ في هَذَا
الصلح فتحٌ عظيم، فبدأ المشركون يأتون للمدينة، والمُسْلِمُونَ أيضًا يذهبون إلى مكة،

(١) آخر جه البخاري: كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخدًا خليلاً»، رقم (٣٦٦٢)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، رقم (٢٣٨٤)، أنه قيل للنبي ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»، فقيل: مِنَ الرِّجالِ؟ فَقَالَ: «أَبُوهَا».

(٢) آخر جه البخاري: كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، رقم (٣٩٠٤)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل أبي بكر رضي الله عنه، رقم (٢٣٨٢)، أنه ﷺ قال: «لَوْ كُنْتُ مُتَخَذِّدًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرَ خَلِيلًا».

(٣) آخر جه البخاري: كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، رقم (٢٧٣١).

وتدخل الناس فيما بينهم، وعرض الإسلام على الكفار من أفراد الناس، وأمن الناس بعضهم من بعض، وحصل في هذا خير كثير، حتى سماه الله تعالى فتحاً في قوله: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَنَلَ﴾ والمراد بالفتح هنا صلح الحديبية ﴿أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ آنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقْتَلُوا وَكَلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْمُحْسِنِ﴾ [الحديد: ١٠].

وصارت العاقبة أيضاً أن الرَّسُولَ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ قضى العُمُرةَ في السنة الثانية.

وصارت العاقبة أيضاً حميدَةً في شرط أنَّ النَّبِيَّ ﷺ يردُّ مَنْ جاءَ مِنْهُمْ مسلِّماً إِلَيْهِمْ، وكانت العاقبة أن أسقط الكفار أنفسهم هذا الشرط.

فقد قدم أبو بصير رضي الله عنه إلى المدينة مسلماً، وهو فردٌ واحدٌ، ومع ذلك هل كفار قريش تغاضوا عن هذا وقالوا: واحد لا يضر، دعوه يذهب! لقد أرسلوا في طلبَهِ رجلين، حتى وصل الرجال إلى المدينة، فسلمه الرَّسُولُ ﷺ إليهما؛ سلم مسلماً إلى الكفار! وفاءً بالشرط والheed الذي جرى؛ لأنَّ الوفاء بالعهد من سمات المؤمنين، وهو واجب، حتى مع الكفار يجب إذا كان بيننا وبينهم عهد أن نفي لهم بعهدهم، ولهذا قال النبي ﷺ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرْحَ رَائِحةَ الجَنَّةِ»^(١) نسأل الله العافية.

فلما أخذاه وذهبوا به إلى مكة، وفي أثناء الطريق نزلوا يأكلون من تمِّ لَهُمْ، فقال أبو بصير لأحد الرجالين: والله إني لأرجي سيفك هذا يا فلان جيداً، فاستأله الآخر، فقال: أجل، والله إنه جيد، لقد جربت به، ثم جربت، فقال أبو بصير: أرجي أنظر إلى إلهي، فامكنه منه، فصربه حتى برد^(٢)، وفر الآخر حتى أتى المدينة، فدخل المسجدَ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجزية، باب إثم من قتل معاها بغير جرم، رقم (٣١٦٦).

(٢) أي: مات. النهاية (برد).

يُعْدُو، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَهُ: «لَقَدْ رَأَى هَذَا دُعْرًا». فَلَمَّا انتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمُقْتُلُ. فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَ اللَّهُ ذِمَّتَكَ، قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ، ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيْلُ أُمِّهِ»^(١) يُعْنِي أَبَا بَصِيرٍ «مِسْعَرَ حَرْبٍ»^(٢)، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ. فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُدُّهُ إِلَيْهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سِيفَ الْبَحْرِ - وَسِيفُ الْبَحْرِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمَدِينَةِ، لَكِنَّهُ عَلَى طَرِيقِ التَّجَارِ مِنَ الشَّامِ إِلَى مَكَّةَ - فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحَقَّ بِأَيِّ بَصِيرٍ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عِصَابَةً، فَمَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا، فَقَتَلُوهُمْ وَأَخْذُوا أَمْوَالَهُمْ، لَأَنَّ قُرَيْشًا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ كَانُوا حَرَبِيِّينَ بِالنِّسْبَةِ لِهَذَا الرَّجُلِ، وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الرَّسُولِ عَهْدٌ، لَكِنَّهُذَا الرَّجُلُ رُدَّ إِلَيْهِمْ، فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تُنَاشِدُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحْمَنِ أَنْ يَكْفِّ عنْهَا هُؤُلَاءِ، فَمَنْ أَتَاهُ فَهُوَ أَمِنٌ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ^(٣).

ثُمَّ إِنَّ الْعَهْدَ الَّذِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ هُمُ الَّذِينَ نَقْضُوهُ، فَالْعَهْدُ أَنْ تُوَضَّعَ الْحَرْبُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّسُولِ ﷺ عَشَرَ سَنَوَاتٍ، وَكَانَ هَذَا الصلحُ فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ، فَلَمْ يَمْضِ سِنْتَانٌ عَلَى هَذَا الْعَهْدِ إِلَّا وَقَدْ نَقْضَتْ قُرَيْشٌ هَذَا الْعَهْدَ، حِيثُ سَاعَدَتْ حَلْفَاءَهَا عَلَى حَلْفَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَذَا نَقْضٌ لِلْعَهْدِ،

(١) الويل هنا بمعنى التعجب، والمعنى: ويل أمه تعجبوا من شجاعتته وجرأته وإقدامه. النهاية (ويل).

(٢) يُقَالُ: سَعَرَتُ النَّارَ وَالْحَرْبَ إِذَا أَوْقَدْتَهَا، وَسَعَرَتُهُمَا بِالتَّشْدِيدِ لِلْمُبَالَغَةِ. وَالْمِسْعَرُ وَالْمِسْعَارُ: مَا تُحْرَكُ بِهِ النَّارُ مِنْ آلَهَةِ الْحَدِيدِ. يَصْفُهُ بِالْمُبَالَغَةِ فِي الْحَرْبِ وَالنَّجْدَةِ. النهاية (سر).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، رقم (٢٧٣١).

فغزاهم النبي ﷺ غزوة الفتح في رمضان، وفتح مكة - والحمد لله - ودخلها في رمضان بعد ثقاني سنوات من هجرته منها ظافراً منصوراً، وأصبح حُكْمُ قُرْيَش تحت يده والحمد لله رب العالمين، دخلها في عشرين من شهر رمضان يوم الجمعة، وقال للناس: «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ عَلَيْهِ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ»^(١).

ثم كما جاء في التاريخ^(٢) قام على باب الكعبة، وقُرْيَش تخته ينظرون ماذا يقول، فقال: «يَا مَعْشَرَ قُرْيَشٍ، مَا تُرُونَ أَنِّي فَاعِلٌ فِيهِمْ؟» قالوا: خَيْرًا، أَخْ كَرِيمٌ، وَابْنُ أَخٍ كَرِيمٌ، قال: «إِذْهَبُوا فَأَنْتُمُ الظُّلْمَاءُ».

وقال: «فَإِنِّي أَقُولُ كَمَا قَالَ يُوسُفُ: لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ يَعْفُرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرَحَمُ الرَّحِيمِينَ»^(٣) [يوسف: ٩٢]. فعفا عنهم عَلَيْهِ الْصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مع قدرته على أن ينتقم منهم.

إذن، صارت العاقبة الحميـدة للنبي ﷺ وأصحابه، كما كانت العاقبة الحميـدة لموسى وأصحابه، وهكذا كل من قام لله، وبالله، وفي الله، كانت العاقبة له.

كل من قام لله، يعني: الإخلاص. وبالله، يعني: الاستعانة والتوكـل. وفي الله، أي: في شـرع الله، لم يتعد حدود الله؛ لأنـ الإنسان قد يكون مستعيناً متوكلاً مخلصاً، لكن على غير الشـريعة، فـما يـقبل، فلا بدـ أن يكون في شـريعة الله، فـكل من قـام على

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الخراج والإمارـة، بـاب ما جاء في خـبر مـكة، رقم (٣٠٢٢).

(٢) سيرة ابن هـشـام (٤١٢/٢).

(٣) أخرجه النـسائي في السنـن الـكـبرـيـ (١٠/١٥٤)، رقم (١١٢٣٤).

هَذِهِ الْأُمُورُ التَّلَاثَةُ: لَهُ، وَبِاللهِ، وَفِي اللهِ، فَالْعَاقِبَةُ لَهُ، إِمَّا فِي الدُّنْيَا وَإِمَّا فِي الْآخِرَةِ، وَالْعَاقِبَةُ لَيْسَ مَعْنَاهَا أَنَّ الْإِنْسَانَ شَخْصًا يَتَصَرَّ، بَلْ مَهْمَّ أَنْ يَكُونَ الْمِبْدَأُ الَّذِي بَنَى عَلَيْهِ دُعْوَتَهُ أَسَاسًا لِغَيْرِهِ، وَلَهُذَا نَقُولُ: مَنْ لَمْ يَأْخُذْ النَّاسَ بِقُولِهِ، وَيَنْتَفِعَ بِكُتُبِهِ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِهِ، فَقَدْ نَصَرَهُ اللهُ.

إِنَّ شِيخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللهُ لَهُ لَمْ يَنْتَفِعْ النَّاسُ بِكُتُبِهِ إِلَّا بَعْدَ أَزْمِنَةٍ مَتَطَاوِلَةٍ مِنْ مَوْتِهِ، فَقَدْ كُثُرَ انتِفاعُ النَّاسِ بِهِ، وَإِلَى يَوْمِنَا هَذَا إِذَا رَأَيْتَ الْمَنَاقِشَةَ بَيْنَ طَلَابِ الْعِلْمِ تَجِدُ الْقَائِلَ مِنْهُمْ يَقُولُ: قَالَ شِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ كَذَا وَكَذَا، فَصَارَ قُولُهُ رَحْمَةُ اللهُ قَوْلًا مُعْتَبَرًا فِي أُوسَاطِ الْمُسْلِمِينَ.

وَصَلَى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدًا، خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَإِمَامِ الْمُتَقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.



قصة موسى عليه السلام مع فرعون

الحمد لله رب العالمين، وأصلح وأسلم على نبينا محمد خاتم النبيين وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فِرْعَوْنُ مَلِكُ جَبَارٌ عَيْنِدُ سُلْطَانًا عَلَى أَهْلِ مِصْرَ، وَلَا سِيَّمَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَكَانَ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ، وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ - يَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ يَعْنِي: يُعَقِّبُهُنَّ - مِنْ أَجْلِ أَنْ يُذَلِّلَ شَعْبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ لِأَنَّ الشَّعْبَ إِذَا ذَهَبَ رِجَالُهُ بَقِيَ النِّسَاءُ، وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يَسْتَخْدِمَ النِّسَاءُ فِي بَيْوَاتِ الْأَقْبَاطِ، فَكَانَ ذَلِكَ لِشَيْئِينَ: الْأُولُّ: إِذْلَالٌ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لِأَنَّ الْأُمَّةَ إِذَا ذَهَبَ رِجَالُهَا ذَلَّتْ.

وَالثَّانِي: إِخْدَامٌ نِسَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّ فِرْعَوْنَ سُلْطَانًا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بَذَبَحَ الْأَبْنَاءَ وَإِحْيَى النِّسَاءَ مَرَّتَيْنِ، مَرَّةً لَمَا قِيلَ لَهُ: إِنَّهُ سَيُبْعَثُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يَكُونُ زَوْاً مُلْكِكَ عَلَيْهِ. وَهَذَا قَبْلَ بَعْثَةِ مُوسَى، وَمَرَّةً بَعْدَ أَنْ بُعِثَتْ مُوسَى، فَاللَّهُ أَعْلَمُ، لَكِنَّ الرَّجُلَ مُسْتَكْبِرٌ جَبَارٌ مُتَكَبِّرٌ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

وَالْعَجِيبُ أَنَّ مُوسَى الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ هَلَكَ فِرْعَوْنَ وَمُلْكِهِ عَلَى يَدِهِ تَرَبَّى فِي حَجْرِ فِرْعَوْنَ، سَبَحَانَ اللَّهِ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، هَذَا الرَّجُلُ تَرَبَّى فِي حَجْرِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ تُرِضِّعَهُ، فَإِذَا خَافَتْ عَلَيْهِ الْأَقْتُهُ فِي الْبَحْرِ، فَجَعَلَتُهُ فِي تَابُوتٍ - أَيِّ فِي صِندوقٍ - وَأَلْقَتُهُ فِي الْبَحْرِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى

كمال إيمانِهم؛ لأنَّا تُلْقِي ولَدَها في الْبَحْرِ شَأْنَهَا عَظِيمٌ، والأمر شديدٌ، منْ تَسْتَطِعُ
أنْ تُلْقِي ولَدَها في الْبَحْرِ يَأْكُلُهُ الْحَوْتُ، ولكنَ الله حَمَاهُ، أَلْقَتُهُ في الْبَحْرِ، ﴿فَإِنْ قَطَّهُمْ
إِلَّا فِرَعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُواً وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]، و(اللام) في قوله: ﴿لَيَكُونَ
لَهُمْ عَدُواً وَحَزَنًا﴾ ليَسْتَ لِلتَّعْلِيلِ هُنَّا، لأنَّه ما التَّقَطُّوهُ ليَكُونَ لَهُمْ عَدُواً، لَكِنَّهُم
التَّقَطُّوهُ فَرَبُّوهُ، فَكَانَ لَهُمْ عَدُواً وَحَزَنًا، تَرَكُوا الْأَمْوَارُ، وَدَعَا مُوسَى فِرَعَوْنَ، وَلَكِنَّهُ
نَاظَرَهُ مَنَاظِرَةً خَبِيثَةً، جَاءَ فِيهَا إِلَى الْقُوَّةِ، اقْرَأُوا آيَاتِ الشُّعُرَاءِ لِمَا دَعَاهُ مُوسَى إِلَى اللهِ،
قَالَ لَهُ فِرَعَوْنُ: ﴿قَالَ فِرَعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣]، وَهَذَا الْاسْتِفْهَامُ لِلإنْكَارِ،
يَعْنِي كَأَنَّهُ يَقُولُ: لَا رَبٌّ لِلنَّاسِ إِلَّا هُوَ -أَيُّ: فِرَعَوْنُ- قَالَ لَهُ مُوسَى: ﴿قَالَ رَبُّ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ﴾ هَذَا جَوابٌ صَحِيحٌ. فَقَالَ فِرَعَوْنُ: ﴿قَالَ
لِمَنْ حَوَّلَهُ أَلَا تَسْتَمِعُونَ﴾ يَسْخَرُ بِمُوسَى، أَلَا تَسْتَمِعُونَ هَذَا الْقَوْلُ؟ فَأَجَابَ مُوسَى:
﴿قَالَ رَبِّكُمْ وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ الْأَوَّلَيْنَ﴾ يَعْنِي: هُوَ رَبُّكُمُ الَّذِي أَوْجَدَكُمْ مِنَ الْعَدَمِ، وَرَبُّ
آبَائِكُمُ الْأَوَّلَيْنَ الَّذِينَ هَلَكُوا، فَكَمَا هَلَكَ آباؤُكُمْ سُوفَ تَهْلِكُونَ أَنْتُمْ، وَلَسْتُمْ أَرْبَابًا؛
لَأَنَّ الرَّبَّ يَبْقَى وَلَا يَمُوتُ. فَرَجَعَ فِرَعَوْنٌ إِلَى الْقَدْحِ: ﴿قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمُ الَّذِي أُرْسِلَ
إِلَيْكُمْ لِمَجْنَونٌ﴾ حَكَمَ عَلَيْهِ بِالْجُنُونِ، وَأَكَّدَ هَذَا الْحَكْمُ بِ(إِنَّ) وَ(اللام)، وَقَالَ سَاخِرًا:
﴿إِنَّ رَسُولَكُمْ﴾ يَعْنِي: الَّذِي يَدَعُونِي أَنَّهُ أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ -لَأَنَّهُ لَا يُصَدِّقُ أَنَّهُ رَسُولٌ
ظَاهِرًا- فَقَالَ لَهُ مُوسَى: ﴿قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ يَعْنِي: الرَّبُّ هُوَ رَبُّ الْمَشْرِقِ
وَالْمَغْرِبِ، وَأَنْتَ يَا فِرَعَوْنَ مَا مَلَكْتَ جُزْءًا مِنَ الْأَرْضِ يَسِيرًا. ﴿قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ
وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْقُلُونَ﴾ وَهَذَا لَمْزٌ مِنْ مُوسَى لِآلِ فِرَعَوْنَ وَلِفِرَعَوْنَ أَنَّهُمْ
هُمُ الْمَجَانِينَ، وَلَيْسَ مُوسَى، يَعْنِي: إِنْ كُنْتُمْ مِنْ ذِوِي الْعُقُولِ فَإِنَّ رَبِّكُمُ الَّذِي هُوَ رَبُّ
الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.

ثم جاء فرعون إلى الوعيد - والوعيد سلاح العاجز - فقال له: ﴿لَئِنِ اتَّخَذْتَ إِلَهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ﴾ انظر الوعيد - والعياذ بالله - ﴿لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ﴾ ولم يقل: لأسجننك؛ لأجل أن يربعني يقول: إن في السجن ألفا مؤلفة، فإن اتخذت إلها غيري جعلتك من جملتهم. وهذا نوع من التكتيك كما يسمونه من أجل أن يربعني موسى ويختاف.

﴿فَالَّتِي أَوْتَ حِثْنَكَ بِشَيْءٍ مُّبِينٍ﴾ أنتقول هذا؟ ولو جئتكم بشيء مبين ماذا تصنع؟ ﴿فَالَّتِي أَوْتَ حِثْنَكَ بِشَيْءٍ مُّبِينٍ﴾ وهذا تحذر من فرعون لموسى ﴿فَالَّتِي أَوْتَ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ وهذا يحذر من فرعون لموسى ﴿فَالَّتِي أَوْتَ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ فاتت به ألقى عصاه - والعصا من الشجر - إذن: هو يحذره إن كنت من الصادقين ﴿فَالَّتِي أَوْتَ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ ثعبان يعني حية عظيمة ترعب ﴿وَرَبَّ يَدَهُ﴾ فإذا هي بيضاء للناظرين ﴿وَرَبَّ يَدَهُ﴾ يعني أدخلتها في جيبه ونزعها منه ﴿فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءٌ﴾ تختلف اللون في لحظة، ونزع يده من جيبه ﴿فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءٌ﴾ للناظرين.

﴿فَاللِّمَلِ حَوْلَهُ﴾ قال فرعون ﴿لِلِّمَلِ حَوْلَهُ إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ عَلِيهِ﴾ والملا يعني الأشخاص؛ لأن جلسة فرعون هم الأشخاص من قومه، ﴿لَسِحْرٌ عَلِيهِ﴾ ادعى أن انقلاب العصا إلى ثعبان، وخروج اليدي بيضاء سحر؛ لأن السحر في وقت فرعون كان كثيرا شائعا، ولكن السحر لا يؤثر إلا بإذن الله كما قال عزوجل: ﴿وَرَبِّهِ وَمَا هُمْ بِضَارَّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢] ﴿فَالَّتِي أَوْتَ مُوسَى مَا جِئْنَاهُ إِنَّ اللَّهَ سَيَبْطِلُهُ﴾ [يونس: ٨١] وقال في آية أخرى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَتَّىْ أَقَ﴾

.[٦٩: طه]

المهم النتيجة، فالحديث يطول، لكن نذكر الخلاصة:

لما غلبَ موسى عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ السَّحْرَةَ وَرَأى السَّحْرَةَ شَيْئاً لِيُسْ بِالسُّحْرِ
آمْنَوْا ﴿فَأَلْقَى السَّحْرَةُ سَاجِدِينَ﴾ [الشِّعْرَاءُ: ٤٦] وَلَمْ يَقُلْ: فَسَجَدَ السَّحْرَةُ. كَانُوكُمْ لَشَدَّةِ
مَا رَأَوْا وَلِذُهُولِهِمْ أَلْقَوْا بِغَيْرِ اخْتِيَارٍ مِنْ شَدَّةِ مَا رَأَوْا مِنَ الْآيَاتِ أَلْقَوْا سَاجِدِينَ
﴿قَالُوا إِنَّا ءَامَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴽ٤٧﴾ رَبِّ مُوسَى وَهُرُونَ﴾.

كَانُوكُمْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ سَحَرَةً كُفَّارَةً، وَفِي آخرِ النَّهَارِ مُؤْمِنِينَ بَرَرَةً لِأَنَّهُمْ شَاهَدُوكُمْ
الْحَقَّ، شَاهَدُوكُمْ مَا لَا طَاقَةَ لَهُمْ بِهِ، وَلَا قِيلَ لَهُمْ بِهِ، وَحَصَلَ مَا حَصَلَ.

ثُمَّ إِنَّ فِرْعَوْنَ اغْتَاظَ مِنْ ذَلِكَ وَتَوَعَّدَ السَّحَرَةَ قَالَ: ﴿لَا تُقْطِعُنَّ أَيْدِيكُمْ وَلَا جُلُوكُمْ مِنْ
خَلْفِكُمْ وَلَا صِلَاسِكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الشِّعْرَاءُ: ٤٩]، فَقَالُوكُمْ قَوْلَةُ الْمُوقِنِ: ﴿قَالُوا لَنْ نُؤْثِرَكَ عَلَى مَا
جَاءَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَلَدَى فَطَرَنَا فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضِ﴾ [طه: ٧٢] يَعْنِي: افْعُلْ مَا تُرِيدُ، إِنْ
أَقْضَى مَا تَفْعَلُهُ أَنْ تَقْتُلُنَا، وَإِذَا قَتَلْنَا ﴿إِنَّمَا تَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ ﴽ٧٣﴾ إِنَّا ءَامَنَّا بِرَبِّنَا
لِيغْفِرَ لَنَا خَطَّابِنَا وَمَا أَكْرَهْنَا عَلَيْهِ مِنَ السَّحْرِ وَاللهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾.

فَرَضَيَ اللَّهُ عَنْ هُؤُلَاءِ السَّحَرَةِ الَّذِينَ آمَنُوكُمْ هَذَا الإِيمَانَ، وَأَعْلَنُوكُمْ وَتَحدَّدُوكُمْ فِرْعَوْنَ،
فَاغْتَاظَ فِرْعَوْنُ ﴿وَأَرْسَلَ فِي الْمَدَائِنِ حَشِيرَنَ﴾ [الأعراف: ١١١] يَعْنِي: جَامِعِينَ يَجْمِعُونَ
النَّاسَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقْضِيَ عَلَى مُوسَى وَقَوْمِهِ، أَتَى كُلُّ آلِ فِرْعَوْنَ وَاجْتَمَعُوكُمْ عِنْدَهُ فِي
مِصْرَ، وَخَرَجُوكُمْ لِيَقْضُوكُمْ عَلَى مُوسَى وَقَوْمِهِ، فَأَمَرَ اللَّهُ مُوسَى وَقَوْمِهِ لِيَخْرُجُوكُمْ مِنْ
مِصْرَ مَتَّجِهِنَّ إِلَى الْأَرْضِ الْمَقَدَّسَةِ أَرْضِ الشَّامِ، وَإِذَا كَانُوكُمْ مَتَّجِهِنَّ مِنْ مِصْرَ إِلَى
الشَّامِ سِيَكُونُ أَمَمَهُمُ الْبَحْرُ الْأَحْمَرُ الْمَسَمَّى بِحَرْ الْقُلْزُمِ، فَلِمَا وَصَلُوكُمْ إِلَى الْبَحْرِ إِذَا
فِرْعَوْنُ بِجُنُودِهِ وَجَمِيعِ اسْتِعْدَادِهِ وَرَاءِهِمْ وَالْبَحْرُ أَمَمَهُمْ أَيْقَنُوكُمْ بِالْهَلاَكِ؛ لِأَنَّهُمْ إِنْ
وَقَفُوكُمْ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ، وَإِنْ تَقْدَمُوكُمْ غَرِقُوكُمْ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ أَصْحَابُ مُوسَى

لموسى: ﴿إِنَّا لَمُذْرِكُونَ﴾ [الشعراء: ٦١] جملة مؤكدة بـ(إنّ) وـ(اللام)، فقال موسى: ﴿كَلَّا﴾ لا يُمْكِنُ أَنْ نُدْرِكَ ﴿إِنَّ مَعِيَ رَبِّ سَيِّدِنَا﴾.

وهذا والله هو اليقين عند الشدائدين، لا يُعرِفُ الإِنْسَانُ إِلا الْخَالِقَ قال: ﴿قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّ سَيِّدِنَا﴾ فأوحى الله تعالى إليه أن يضرِبَ الْبَحْرَ بعصاه، عصا ضربَ بها الْبَحْرَ فانفلقَ الْبَحْرُ من عَرْضِهِ إلى عَرْضِهِ، وصارَ اثنتي عَشَرَ طَرِيقًا؛ لأنَّ بَنَى إِسْرَائِيلَ كَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ سِبْطًا، صارَ الْبَحْرُ بَضْرَبَةٍ واحِدَةٍ اثْنَيْ عَشَرَ طَرِيقًا.

بقي إشكالٌ: إذا انزَاحَ الماءُ عن الأرضِ صارَتْ وَحْلًا وزَلْقاً، لكن في الحالِ أَيْسَسَهَا الْخَالِقُ عَزَّ وَجَلَّ، الله أكبر، ﴿فَاضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَسِّا﴾ [طه: ٧٧] فصارَ الماءُ الذي هو سَيَّالٌ صارَ مِثْلَ الْجِبَالِ -الله أكبر- مثلَ الْجِبَالِ، والأرضُ التي كَانَتْ رَيَانَةً من الماءِ صارَتْ يَاسِةً وعَبَرَ موسى وقومُه حتى وصلُوا إلى الشاطئِ الشَّرْقِيِّ، وفرَعُونُ وقومُه وراءَهُمْ، فلما تَكَامَلَ موسى وقومُه خارِجِينَ من الْبَحْرِ، وتَكَامَلَ فَرَعُونُ وقومُه داخِلِينَ في الْبَحْرِ أَمْرَ رَبِّ الْعِزَّةِ وَالْجَلَالِ الْبَحْرَ أَنْ يَعُودَ إِلَى حَالِهِ -الله أكبر- فانفلقَ الْبَحْرُ عَلَى فِرَعَوْنَ وَقَوْمِهِ.

فَلِمَ أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ وَعَرَفَ أَنَّهُ مَيِّتٌ ﴿قَالَ إِمَّا مَيِّتٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِمَّا مَيِّتٌ بِهِ بَنَوَا إِسْرَائِيلَ وَإِنَّا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يُونُس: ٩٠] لم يُقُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُنْذَلَ نَفْسُهُ حتَّى يعْتَرِفَ أَنَّهُ الْآنَ تَابِعٌ لَبَنِي إِسْرَائِيلَ، فهذِهِ بَلَاغَةُ الْقُرْآنِ، وفي هَذَا إِقْرَارٌ مِنْهُ بِأَنَّهُ تَابَعٌ لَبَنِي إِسْرَائِيلَ، وَهَذَا غَايَةُ الذُّلِّ، بِالْأَمْسِ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نَسَاءَهُمْ، وَيَتَوَعَّدُهُمْ وَيَتَهَدَّدُهُمْ، وَالْآنَ أَصْبَحَ ذَبَابًا يَتَبعُ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَكِنْ لَوْ كَانَ هَذَا التَّبَعُ مِنْ قَبْلُ لَنَفَعَهُ، لَكِنَّهُ الْآنَ لَا يَنْفَعُ فَقِيلَ لَهُ: ﴿أَلَّفَنَ﴾ بِالْمَدِ، إِذْنٌ: فِيهِ اسْتِخْفَافٌ، يعني: الْآنَ تَؤْمِنُ لَمَّا رَأَيْتَ الْمَوْتَ ﴿وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ يعني:

ما نفعه الإيمان، ما نفعه التوبة، لأن حضره الموت، والذي لا يُتوب إلا إذا حضره الموت لا توبة له.

ثم إن الله سبحانه وتعالى بنعمته علىبني إسرائيل ورحمته إياهم أتجى بدنه، يعني: ما ذهب في البحر وأكلته الحيتان، بل ظهر على سطح الماء، ولهذا قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا يَوْمَ نَنْجِيَكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ لَمَنْ خَلَقَكُمْ أَيَّاهُ﴾ [يونس: ٩٢]، أي: من بنى إسرائيل لأن بنى إسرائيل قد أزعبهم فرعون غاية الرعب، ولو أن الله لم يظهر لهم جسده لكان عندهم احتمال أن يكون الرجل حيًّا وأنه نجا، لكن أظهر الله جسد هذا الكافر العين فشاهدوه، ولهذا قال: ﴿لَمَنْ خَلَقَكُمْ أَيَّاهُ﴾ أي: من بنى إسرائيل الذين نجوا ﴿أَيَّاهُ﴾ أي: دليلاً على أن فرعون وقومه هلكوا.

قصص القرآن كلها خير، كلها موعدة، كلها عبرة، لكن تستولي علينا الغفلة، وأكثر الناس ليس له هم في القرآن إلا أن يكمل السورة، أو الحزب الذي كان يقرؤه من قبل، وأستغفر الله وأتوب إليه أن يكون ذلك أحياناً لكثير من الناس.

نستفيد من هذه القصة - وهو الذي أردت أن أتبه عليه الآن - أن التوبة إذا حضر الإنسان الموت لا تنفع، وقد صرَّح الله بذلك في القرآن فقال جل وعلا: ﴿وَلَيَسْتَأْتِيَ الْتَّوْبَةُ إِلَّا لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ أَسْتِغْفَارًا حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَهْدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبَتُّ أَنْفَنَ﴾ [النساء: ١٨] ما له توبة بعد ما شاهد العذاب، وشاهد متقله من الدنيا، وترك كل ما وراءه يقول تبتُّ. هذا لا ينفعه.

وإن أسأل: هل مع كل واحد وثيقة بأنه لا يموت إلا بعد مئة سنة؟ أليس هناك احتمال أن نموت في الليلة قبل الصباح، وفي النهار قبل المساء؟ هذا محتمل.

إذاً لماذا نفِرْطُ في التَّوْبَةِ، وَنَحْنُ لَا نَدْرِي: متى نَصُلُّ إِلَى الْحَالِ الَّتِي لَا تُقْبَلُ
مِنَّا تَوْبَةُ؟

فعلينا - وأسأّل الله أن يجعل قوله مطابقاً لعملي وأقول الكلم مطابقةً لأعمالِكُم -
أن بُبَادِرَ بالْتَّوْبَةِ؛ لئلا يفوّتَ الأوَانُ.

التوبة من حقوق الله، ومن حقوق عباد الله، كم من إنسان ظلم شخصاً في ماله، أخذ مالاً واجباً عليه، أو اقطع شبراً من الأرض وأدخله في ملكه، وقد قال النبي ﷺ: «مَنْ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا»، الشّبر هكذا، يعني إذا مددت أصابعك، فما بين طرف الإبهام وطرف الخنصر هو الشّبر، وهذا يضرب مثلاً للقلة، فحكم من اقطع دون الشّبر كالذي اقطع شبراً: «مَنْ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، طَوْقَةُ اللَّهِ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»^(١)، يوم القيامة الذي يشهدُ الأولون والآخرون، الذين من عصرك، والذين قبل عصرك، والذين من أمتك، والذين قبل أمتك، الملائكة والجهن والإنس والوحش يُطْوَقُ هذا الرجل ما اقطعه من الأرض من سبع أرضين.

ومقصود خزي هذا الرجل بين العالم، وإلا فالله تعالى قادر على أن يعذبه بشيء آخر، لكن من أجل خزيه بين العالم صار هذا عذابه.

إذا كنت أدخلت شبراً من أرض جارك، فأخرججه ما دمت في زمان الإمهال، وإلا فسوف يهنا به من بعده، ويكون وباله عليك، من منا ظلم العمال عنده؟ ما أكثر شكاية العمال للذين كفلوهم يأتي بالعامل متفقاً معه على أنأجرته في

(١) أخرجه مسلم: كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم وغضب الأرض، رقم (١٦١٠).

الشهر خمسينية ريال - أنا أضرِبُ مثلاً واقعياً ليس تقديرًا فرضيًا - يتَّفقُ معه على خمسينية ريال في بلاده، وإذا جاء هنا قال له: تَرْضَى بِمَا تَنْتَيْنِ وَإِلَّا انْصَرَفْ، وهذا من خُلُقِ المُسْلِمِ؟ لا والله ليس مِنْ خُلُقِ المُسْلِمِ، هذا غَدْرٌ وخيانةٌ وظُلْمٌ، كيف تَتَّفَقُ معه على أُجْرَةِ مُعَيَّنةٍ، فإذا جاءَ إِلَى هنا قلتُ: بِكَذَا وَإِلَّا ازْرَجْعُ؟ مَنْ أَحْلَّ لَكَ ذَلِكَ؟ أليس الله يقول: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعَهْدِ﴾ [المائدة: ١] بل أليس يقول: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُلًا﴾ [الإسراء: ٣٤] بل.

وبعضُهُمْ يَأْتِي بالعاملِ بِأُجْرَةِ مُعَيَّنةٍ - خمسينية ريال - ثم إذا وصلَ قال: مَا عِنْدِي لَكَ شَيْءٌ، اذهبْ أَنْتَ بِنَفْسِكَ واعْمَلْ وَأَيْضًا سَدِّدْ لِي كُلَّ شَهْرٍ مِتَّيْ ريال، أو ثلاثةِ ريال. وهذا ليس بجائزٍ، هذا ظُلْمٌ، ولا يُنْفَعُ الإِنْسَانُ التَّوْبَةُ مِنْ هَذَا أَيْضًا، حُقُّ الْأَدَمِيّ لا بد أن يَصِلَّ إِلَيْهِ وَلَوْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ولهذا قال النَّبِيُّ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ: «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟». قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، مَا عِنْدَهُ شَيْءٌ يعني ليس هذا المُفْلِسُ، «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصَيَامٍ، وَرَكَاءٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَّمَ هَذَا، وَقَدَّفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ حَطَابِهِمْ فَطَرَحْتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طَرَحْ فِي النَّارِ»^(١).

والله إنِّي لأُعْجِبُ من رَجُلٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَتَطاوَلَ عَلَى إِخْوَانِهِ فَيَظْلِمُهُمْ، بل حتى الكافِرُ، لو اتَّقَتَ مَعَ كافِرٍ عَلَى عَمَلٍ مَا ثُمَّ غَدَرْتَ بِهِ وَلَمْ تُنَفِّذْهُ فَإِنْ حُقُّ هَذَا الْكَافِرِ لَا يَضِيعُ، فَيَجِبُ أَنْ نَسْتَقِيمَ لِلْكَافِرِينَ كَمَا اسْتَقَامُوا لَنَا، قالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَمَا أَسْتَقَمُوا لَكُمْ فَأَسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾ [التوبَة: ٧].

(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٨١).

فهذا الكافرُ الذي جئتَ به لِيَعْمَلْ ثُمَّ خُتْهُ وَغَيْرَتِ الْعَقْدَ أَنَّ مَطَالِبَ يَهِ يوْمَ الْقِيَامَةِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا، لَذِلِكَ أَقُولُ مَرَّةً ثَانِيَةً: تُوبُوا إِلَى اللَّهِ قَبْلَ أَلَا يُمْكِنُكُمْ أَنْ تَتُوبُوا، إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ عَلَيْهِ حُقُّ لِإِخْرَانِهِ وَلَيْسَ بِإِمْكَانِهِ الْيَوْمَ أَنْ يُوَفِّيْهُ فَلِيَكُتُبْ وَصِيَّةٌ بِأَيِّ فِي ذِمَّتِي لِفَلَانِ كَذَا وَكَذَا، أَخْطَأْتُ فِي حَقِّ فَلَانِ فِي كَذَا وَكَذَا، وَلَهُذَا ثَبَتَ فِي الصَّحِّيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ»^(١).

احرص على إبراء ذمتك، لا تُظُنْ أَنَّ الدُّنيا دارُ بقاءً، فالدُّنيا دارُ عَمَلٍ وَمَزْرَعَةٌ لِلآخرة، فتُبْ إلى اللهِ قَبْلَ فواتِ الأوَانِ، وقد ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ التَّوْبَةَ لَهَا شروطٌ حُكْمَةٌ: الشرطُ الأوَّلُ: الإِخْلَاصُ لِللهِ، فَلَا تَتُبْ إِرْضَاءً لِفَلَانِ، أَوْ فَلَانِ، أَوْ تَقْرُبًا لِفَلَانِ، أَوْ فَلَانِ، بل تُبْ إِلَى اللهِ.

الثاني: النَّدَمُ عَلَى مَا وَقَعَ مِنَ الذَّنْبِ، وَمِنَ النَّدَمِ أَنْ تَتَأَثَّرَ نَفْسِيًّا بِهَا وَقَعَ مِنْكَ مِنَ الذَّنْبِ.

والثالث: الإِقْلَاعُ عَنِ الذَّنْبِ فِي الْحَالِ.

والرابع: العَزْمُ عَلَى أَلَا يَعُودَ.

والخامس: أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ قَبْلَ مَنْعِ التَّوْبَةِ، وَذَلِكَ قَبْلَ حُضُورِ الْأَجَلِ بِالنَّسِيَّةِ لَكُلِّ وَاحِدٍ، أَوْ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا بِالنَّسِيَّةِ لِلْعُمُومِ، فَالشَّمْسُ الْآنُ تُشْرِقُ مِنَ الْمَشْرِقِ وَتَغْيِبُ مِنَ الْمَغْرِبِ، وَسُوفَ يَأْتِي زَمَانٌ تَخْرُجُ مِنَ الْمَغْرِبِ عَكْسَ مَا كَانَ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي ﷺ: «وصية الرجل مكتوبة عنده» رقم (٢٥٨٧)، ومسلم: في أول كتاب الوصية، رقم (١٦٢٧).

يشاهِدُ النَّاسُ الْآنَ، فَإِذَا رَأَى النَّاسُ الشَّمْسَ خَرَجَتْ مِنَ الْمَغْرِبِ آمْنًا كُلُّهُمْ حَتَّى
الشَّيْوِعِيُّونَ وَالْمَلْحُدُونَ وَالْمَنَافِقُونَ كُلُّهُمْ يَؤْمِنُونَ؛ لَأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَا أَحَدَ يَقْدِرُ
عَلَى صَرْفِ الشَّمْسِ مِنْ مَجْرَاهَا عَلَى الْعَكْسِ، لَكِنْ ذَلِكَ لَا يَنْفَعُهُمْ، قَالَ تَعَالَى: «يَوْمَ
يَأْتِي بَعْضُ أَيَّامِكُمْ رَتِيكَ» وَهُوَ طَلَوُ الشَّمْسَ مِنْ مَغْرِبِهَا «لَا يَنْفَعُ نَفَّاً إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ
إِيمَانَتِ مِنْ قَبْلِ أَوْ كَسَبَتِ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا» [الأعراف: ١٥٨]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَنْقَطِعُ
الْهِجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»^(١).
أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُوَقِّنَنَا وَإِيَّاكُمْ لِلتَّوْبَةِ النُّصُوحِ، وَأَنْ يُتُوبَ عَلَيْنَا بِمَنْهُ وَكَرَمِهِ،
إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.



(١) أخرجه أبو داود: كتاب الجهاد، باب في الهجرة هل انقطعت؟ رقم (٢٤٧٩).

قصة داود عليه السلام

الحمد لله رب العالمين، وأصلح وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وأسأل الله تعالى بمنه وكرمه أن يجعلنا وإياكم من أتباعهم بإحسان، وأن يخسرنا معهم يوم الدين، وأن يجمعنا بهم في جنات النعيم.

عباد الله! هذه الليلة ليلة خمس وعشرين من رمضان عام عشرين وأربع مئة وألف ونحن في أفضل بقعة على وجه الأرض في المسجد الحرام الذي جعله الله تعالى مثابة للناس وأمنا، الذي يؤمن فيه حتى الأشجار، والجهاد، لا يُضد شوكته ولا يقطع شجره^(١).

تتكلّم على قصة نبيٍّ من الأنبياء افترى عليه اليهود كذبًا، وما أيسَ الكذب على اليهود والخيانة، فهم أهل غدر، وأهل خيانة، وأهل بُهتٍ، كلما عاهدوا عهداً نبذه فريق منهم، ولهذا لا يؤمنُ شرُّهم إلا بالقضاء عليهم، وتسأَلَ تعالى أن يُذلّهم ويُخْذلُهم ويُكْيِّتْ دولتهم إنه على كُلِّ شيء قادرٌ.

هذا النبي هو داود عليه السلام قال الله عزوجل: «وَهَلْ أَتَنَاكَ نَبْوَأْ الْخَصِيمَ إِذْ سَوَّرَوا الْمِحَرَابَ» [ص: ٢١]، اليهود لا يعترفون له بنبوة ولا رسالة، ولكنهم عندهم ملكٌ. «وَهَلْ أَتَنَاكَ نَبْوَأْ الْخَصِيمَ»، الاستفهام هنا للتوضيح، يعني يُشوقُك إلى سماع هذا النبأ، والخصيم يعني الخصم.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب الإذخر والخشيش في القبر، رقم (١٢٨٤)، ومسلم: كتاب الحج، باب تحرير مكة وصيدها وخلالها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام، رقم (١٣٥٥).

﴿إِذْ سَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾ المِحْرَابُ: هو مكان الصلاة وليس طوق القبلة كما يتوهمه بعض الجهال، فبعض الجهال يقول: المحراب هو طوق القبلة الذي يجعل في القبلة علامات عليها، ولذلك نجد بعض المساجد يكتب على هذا الطوق: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عَنْهَا رِزْقًا﴾ [آل عمران: ٣٧]، وهذا من الجهل، إلا إذا كان يريد أن يشوق الناس إلى عنب يجدونه في هذا المحراب ويقول: كلما حضرنا إلى هذا المحراب وجدنا هذا العناب وإن فقد حرف القرآن ونزله على غير منزلته، ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَا الْمِحْرَابَ﴾ يعني مكان صلاتها وليس طاق القبلة.

فانتبه - يا أخي - حتى تعرف أن بعض المهندسين يلعبون بعقول الناس، ويكتبون ما لا صلة له بذلك، على أن كتابة القرآن على الجدران أمر بدعي لا ينبغي أبداً أن يكتب، وفيه نوع ابتدال لكلام الله عزوجل، حتى رأينا بعض الناس يكتب سورة الإخلاص التي تعديل ثلث القرآن يكتبها على لوحه على الجدار شكلها كأنها رموز قصور - جمع قصر - فيجعل كلام الله العظيم نقوشاً على الجدران، أو يكتب آيات على الجدار، فإذا سأله: أتريد التبرك بها وقال: نعم. قلنا: هذا ليس من هدي السلف، أتريد أن يتلوها الناس إذا جلسوا؟ إذا قال: نعم. قلنا: وجدنا أكثر الناس لا يتلونها، أتريد أن تكون عظة للناس يتعظون بها إذا جلسوا في هذا المكان؟ قلنا: نجد الناس لا يتعظون، يكتب الرجل في مجلسه ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢]، وتحجد الناس يغتابون عباد الله تحت الآية الكريمة، بأنه تحدى للقرآن.

ويكفي أن يكون هذا ليس من هدي السلف الصالح وهم أشد منا تعظيمًا لكتاب الله، لكنهم والله يرون أن التعظيم في القلب وليس على الجدران.

إني أحذرُ من كتابة الآيات على الجدرانِ، ويكتفي أن ذلك ليس من هذِي السَّلْفِ. والله عَزَّوجَلَ يقول: ﴿وَالسَّنِيقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ أَتَبَعُوهُمْ بِإِحْسَنٍ﴾ ما هو مجرّد اتّباعٍ واتّماءٍ إلى التَّابِعينَ، بل ﴿أَتَبَعُوهُمْ بِإِحْسَنٍ﴾ حذَّوا القُدْدَةَ بالقُدْدَةِ، وليسَ المَسَأَلَةُ عَاطِفَيَّةٌ وَمَيْلًا إلى السَّلْفِ، وهو لا يَعْرِفُ كيفَ هذِي السَّلْفِ.

أَعُودُ إِلَى قِصَّةِ دَاؤِدَ ﴿سَوَّرُوا الْمِحَرَابَ﴾ أي دخلوا عليه من السور في مَحْرَابِهِ الذي يُصَلِّي فيه، فَفَزَعَ مِنْهُمْ؛ لأنَّ الْبَابَ مُغْلَقٌ، ولهذا جاءوا من على الْجِدَارِ، فَفَزَعَ مِنْهُمْ كَعَادَةُ الْبَشَرِ ﴿قَالُوا لَا تَخَفُّ خَصْمَانِ﴾ [ص: ٢٢]، يعني نحن خَصْمَانِ، ﴿بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا شُطُطٌ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾، ﴿وَلَا شُطُطٌ﴾ أي لا تَشْقَّ علينا، ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعُ وَسَعْوَنَ نَجْهَةً﴾ [ص: ٢٣]، انظر الأدبَ هذا الخصمُ يقول: إن هذا أخي، خُصُوصُنا الآن ونحن مسلمون نتخاَصُّ على شيءٍ من الدنيا فيقولُ الخصمُ: هذا الرجل الفاجر أكل مالي ظَلَمَني، وفعل، و فعل، لكن هذا يقول: ﴿هَذَا أَخِي﴾، خَصْمُكَ أخوك إذا كان مسلماً، ﴿لَهُ تِسْعُ وَسَعْوَنَ نَجْهَةً﴾، النعجةُ الشاةُ، أو الأُنْثَى من الصَّائِنَ، ﴿وَلَنَجْهَةُ وَحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفُلُهَا﴾، يعني أجعلُنِي كافِلاً لها، أي ضمَّها إلى عندي حتى تَتِمَّ مِئَةً، فيبيَّنُ هذا ليسَ عنده شيءٌ وهذا عنده مِئَةُ شَاةٍ.

﴿وَعَزَّفَ فِي الْخِطَابِ﴾ يعني معناه أنه فَصَيْحَ، عَزَّفَ: أي عَلَيْنِي في الخطابِ، أي أتى بتعليلاتٍ أَوْ جَبَتْ أن أنقادَ له، فقال دَاؤِدُ: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ سُؤَالٌ نَجَعَكَ إِلَى نِعَامِهِ﴾ فصَدَقَ الخصمَ دُونَ أَن يَرْجِعَ إلى خَصْمِهِ، وإنما حَمَلَ دَاؤِدَ على ذلك -وَالله أعلم- أنه يُريدُ أن يَرْجِعَ إلى عِبادِته؛ لأنَّه أَعْلَقَ على نفْسِهِ مَحْرَابَهِ لِيَتَفَرَّغَ للعبادةِ، فـكأنَّه أرادَ أن

يُنْهِيَ المَسْأَلَةَ بِسُرْعَةٍ فَقَالَ: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ سُؤَالٌ يَجْبَنُكَ إِلَى نَعَاجِهِ، وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخَاطِئِينَ لِيَبْغِي
بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [ص: ٢٤] فَإِنَّهُ لَا يَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى
بَعْضٍ؛ لَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَقُولُ الْحَقَّ وَلَوْ عَلَى رَأْسِهِ.

قال عَرَّوجَلَ: ﴿وَظَنَّ دَاؤُدُ أَنَّمَا فَنَّتِهُ﴾ [ص: ٢٤] ظَنَّ: بِمَعْنَى تَيقَنَ؛ لَأَنَّ الظَّنَّ يَأْتِي
بِمَعْنَى الْيَقِينِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَظْلَمُونَ أَنَّهُمْ مُلْنَعُو رَبِّهِمْ﴾ [البَرْقَة: ٤٦]، وَقَالَ
عَرَّوجَلَ فِي الْمُجْرِمِينَ حِينَ عُرِضُوا عَلَى النَّارِ: ﴿فَظَلَمُوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا﴾ [الْكَهْف: ٥٣] أَيْ
أَيْقَنُوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا ﴿وَلَمْ يَحْدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا﴾.

 إذن تَيَقَنَ دَاؤُدُ أَنَّ اللَّهَ فَنَّتِهُ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، ﴿فَاسْتَغْفِرْ رَبِّهِ وَحْرَ رَاكِعاً وَأَنَابِ﴾ [ص: ٢٤-٢٥].
فَغَفَرَنَا لَهُ، ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزْفَنَ وَحُسْنَ مَأْبِ﴾ [ص: ٢٤-٢٥].

هَذِهِ الْقَضِيَّةُ وَاضْحَى لِيْسَ فِيهَا إِشْكَالٌ، دَاؤُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَكْمٌ بَيْنَ النَّاسِ،
فَأَصِيلُ قاضٍ، وَظِيفَتُهُ الْحُكْمُ، فَكُوْنُهُ يُعْلِقُ عَلَى نَفْسِهِ مُحْرَابَهُ وَلَا يَبْقَى لِلنَّاسِ يَحْكُمُ
بِيَهُمْ هَذَا رَبِّهَا لَا يَكُونُ جَيِّداً.

أيضاً الْحَكَمُ الْقاضِي، لِيْسَ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِقُولِ الْخَصْمِ دُونَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى خَصْمِهِ،
فَمَثَلًا إِذَا جَلَسَ إِلَيْكَ رَجُلًا يَخْتَصِمُانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا أَطْلُبُ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ
أَلْفَ رِيَالٍ وَلَكَنَّهُ يَأْبَى أَنْ يُعْطِيَنِي إِيَّاهَا مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَى الْوَفَاءِ، فَلَيْسَ لَكَ الْحَقُّ أَنْ
تَقُولَ: هُوَ ظَالِمٌ لَكَ قَبْلَ أَنْ تَسْمَعَ كَلَامَ الْخَصْمِ، تَقُولُ: أَصْحَىحُ عِنْدَكَ لَهُ أَلْفٌ
رِيَالٌ؟ فَإِذَا قَالَ: نَعَمْ، فَقُلْ: أَصْحَىحُ أَنْكَ تَمَاطَلَهُ وَأَنْتَ قَادِرٌ؟ فَقَدْ يَقُولُ: نَعَمْ وَقَدْ
يَقُولُ: لَا.

فهو عَيْنُهُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تَعَجَّلُ لِتُسْفَرُغُ لِلْعِبَادَةِ، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ وَسَائِلِ الْحُكْمِ، لَا بُدَّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْخُصْمِ، هَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ اخْتِيَارٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَعَلِمَ دَاؤُدُّ أَنَّ اللَّهَ اخْتَبَرَهُ فَتَقَطَّنَ، وَأَنَّ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَفْتَحَ الْإِنْسَانُ بَابَهُ لِلنَّاسِ لِيَقْضِيَ حَوَائِجَهُمْ إِذَا كَانَ مُلْزَمًا بِذَلِكَ، وَأَلَا يَحْكُمُ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بَعْدَ أَخْدِ الْحُجَّةِ، ﴿فَاسْتَغْفِرْ رَبِّهِ وَخَرَّكَعَا وَأَنَابَ ﴾ ﴿فَعَفَرَنَا لَهُ ذَلِكَ﴾.

﴿وَإِنَّ لَهُمْ عِنْدَنَا لَزُفْقَى وَحُسْنَ مَعَابٍ﴾ الْرَّبُّ الْكَرِيمُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ أَنَّهُ غَفَرَ لَهُ، وَإِذَا غَفَرَ لَهُ فَكَانَهُ لَمْ يُذْنِبْ، ثَانِيًّا: ﴿وَإِنَّ لَهُمْ عِنْدَنَا لَزُفْقَى وَحُسْنَ مَعَابٍ﴾ أَيْ إِنَّ ذَلِكَ لَمْ يَنْقُصْهُ لِأَنَّهُ اسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَتَابَ إِلَيْهِ، فَلَهُ عِنْدَنَا حُسْنُ مَآبٍ، وَبِذَلِكَ انْطَوَى ذِكْرُ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ تَمَامًا.

وَقَدْ قَالَ الْيَهُودُ عَلَيْهِمْ لِعَائِنُ اللَّهِ الْمُتَتَابِعُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ إِنَّ دَاؤُدَ عَشِيقَ امْرَأَةَ أَحَدِ الْجُنُودِ، لَا يُمْكِنُ أَنْ يَأْخُذَهَا مِنْ قَهْرًا، فَأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى الْجَهَادِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُقْتَلَ فَيَأْخُذَ زَوْجَهُ، وَكَانَ عِنْدَ دَاؤُدَ تِسْعُ وَتِسْعُونَ امْرَأَةً، وَهَذَا الرَّجُلُ عِنْدَهُ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ.


هَكَذَا قَالَ الْيَهُودُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ! هَلْ يُمْكِنُ أَنْ يَقَعَ مِثْلُ هَذَا مِنْ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ؟ نَعَمْ؟ لَا يُمْكِنُ، فَكَيْفَ بَنَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَفْعَلُ هَذَا؟ فَهُمْ وَاللَّهِ قَدْ كَذَبُوا كَذَبُوا كَذَبُوا.

الرُّسُلُ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- مُبَرَّءُونَ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ الْأَخْلَاقِ، لَكِنَّ مَاذَا نَصْنَعُ بِأَعْدَاءِ الرَّسُلِ، إِنَّهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَهَمِّمُوا الرَّسُلَ بِكُلِّ سَيِّئَةٍ، بِالْكَذْبِ، وَبِالسُّحْرِ، وَبِالْجُنُونِ، وَبِالْكَهَانَةِ، وَلَا يُبَالُونَ.

المُهِمُ أن هذه القصة وإن وَجَدْتُوها في بعض التفاسير فهي قِصَّة مَكْذُوبَةٌ،
وَلَيُعَلِّقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ قَرَأَها فِي كِتَابٍ يَقُولُ: هَذِه قِصَّة مَكْذُوبَةٌ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ. حَتَّى
يَبْرَأَ الرَّسُولُ مَا أَتَهُمُوا بِهِ مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.



مقططفات من قصة سليمان عليه السلام



الحمد لله رب العالمين، نحمدُه ونستعينُه وتستغفُرُه، ونحوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، أما بعد:

﴿إِن سَلِيمَانَ عَلَيْهِ الْأَصْلَحَةُ وَالسَّلَامُ تَفَقَّدَ الطَّيرَ ۝ فَقَالَ مَا لِكَ لَا أَرَى الْهَدْهُدَ﴾ [النمل: ٢٠] وهذا يدل على تمام إدارته لملكه؛ لأن سليمان أعطي ملكاً عظيماً لا ينبغي لأحدٍ من بعده، حتى الطيور يتلقّدها: أين ذهب الطير الفلامي، ونحن الآن يذهب أولادنا إلى أسواق ما نتلقّدهم، أولادنا أفلاذ أكبادنا لا ندرى أين هم، ولا نتلقّدهم! وسليمان يتلقّد مملكته حتى الطير.

قال: ﴿مَا لِكَ لَا أَرَى الْهَدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْفَاسِدِينَ﴾ [النمل: ٢٠] يعني: هل أنا غفلت عنه، أم أنه غائب، وأم هنا بمعنى (بل)، فهي للإضراب، أي: بل كان غائباً. ثم توعد: ﴿لَا عَذَبَنِي، عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَا أَذْبَحَنِي، أَوْ لِي أَتَيَّ سُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾ [النمل: ٢١] فإن أتاها سلطانٌ مبينٌ لم يعذبه ولم يذبحه.

﴿فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ [النمل: ٢٢] أي: في زمن غير بعيد، فجاء الهدهد، وإذا الهدهد قد سافر إلى اليمن من الشام، جاء الهدهد فقال له: ﴿أَحَاطْتُ بِمَا لَمْ تُحْطِ بِهِ﴾ [النمل: ٢٢] يقول الهدهد لسليمان هذا الكلام الجاف؛ لأنّه هدهد؛ طير، فقوله: ﴿أَحَاطْتُ بِمَا لَمْ تُحْطِ بِهِ﴾ يعني بأنه يقول: علمت ما أنت جاهل به، ﴿وَجَتَّلَكَ مِنْ سَيِّئَاتِ بَنَلَ يَقِينٍ﴾ [النمل: ٢٢] ثم قصّ القصة.

تأمل هذا القول من الدهدب، وقول إبراهيم لأبيه: ﴿يَتَأَبَّ إِنِّي قَدْ جَاءَ فِي مِنْ أَعْلَمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ﴾ [مريم: ٤٣] هل بين العبارتين فرق؟

فقول الدهدب: ﴿أَحَاطْتُ بِمَا لَمْ تُحْطِ بِهِ﴾ لا شك أنه أشد وأغلظ؛ لأن إبراهيم لم يقل لأبيه: أنت جاهل، بل قال: ﴿جَاءَ فِي مِنْ أَعْلَمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ﴾، وهذا أسلوب حسن رقيق، ولهذا ينبغي للإنسان إذا كان يخاطب من فوقه أن يخاطبه بكلامٍ رقيق يؤدي إلى المعنى المقصود، ولا شك أن قول القائل: عندي من العلم ما ليس عندك، فهو من قوله: إنك جاهل، فالأسلوب له أثر في قبول السامع.

ذكروا أن ملكاً من الملوك رأى في المنام رؤياً أفزعته؛ رأى أن أسنانه قد سقطت، ففرز فرعيراً عظيماً، فأتى بالذين يعبرون الرؤيا ليسألهم، فقال أحدهم: تموت عائلاً، فانزعج أكثر، قال: اضربوه؛ لأنّه أزعجه إزعاجاً عظيماً، فالرجل منزعج من قبل وهذا زاده بلاءً، فقال: اضربوه، وأحضروا غيره، فأتوا باخر، وعرض عليه الرؤيا، فقال: يكون الملك أطول أهله عمراً، فشكر له، فهذه الكلمة تؤدي المعنى الأول؛ لأنّه إذا مات أهله قبله صار هو أطولهم عمراً، فانظر كيف كان الكلام الواحد مختلف باختلاف الأسلوب.

ولهذا ينبغي للإنسان أن يكون ليقاً في المخاطبات، ويتكلم بالكلام الذي يحصل به المقصود ولكن برقق إذا كان يريد أن يقبل قوله، ولا سيما في الأمر المعروف والنهي عن المنكر، فإن اللين والرفق أمر مهم.

ولهذا في الحديث أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ، فقالوا: السام عليكم -يدغمون اللام، ومعنى السام:

الموت - قالت عائشة : ففهمتها فقلت : وعليكم السلام واللعنۃ . وذلك لمحبتها للرسول عليهما الصلاة والسلام وغيرتها ، فرادت اللعنۃ ، واليهود مستحقون للعنۃ . لكن رسول الله ﷺ منها ف قال : « مهلا يا عائشة ، إن الله يحب الرفق في الأمر كله » فقالت : يا رسول الله ، أولم تسمع ما قالوا ؟ قال رسول الله ﷺ : « قد قلت : وعليكم »^(١) . فالرفق مهم ، لا سيما في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

فلو أنها شاهدنا إنساناً متوجهًا إلى قبر النبي ﷺ يدعو الرسول عليهما الصلاة والسلام فليس من الحكمة أن نمسك بيده ، ونقول : نزل يديك ، هذا شرك ، أنت مشرك ، لا تقرب المسجد ، ولكن ندعه يدعو حتى ينتهي ، وإذا انتهى أتينا به بسهولة وقلنا : ماذا قلت ؟ هل أنت تدعوا للرسول عليهما الصلاة والسلام أم تدعوا الرسول عليهما الصلاة والسلام ؟ فإن قال : أنا أدعو للرسول ﷺ قلنا له : هذا صحيح ، لكن لا تستعمل هذه الطريقة ؛ لئلا يظنّ الظانُ أنك تدعوا الرسول عليهما الصلاة والسلام .

حسناً ، فإذا قال : إنه يدعو الرسول عليهما الصلاة والسلام ويقول : يا رسول الله عليهما الصلاة والسلام أعطني كذا ، ارزقني كذا ، فنخاطبه بالرفق ، نقول : إنك إذا دعوت الرسول عليهما الصلاة والسلام فإنه لن يستجاب لك ؛ لأنَّ الله تعالى قال للرسول عليهما الصلاة والسلام : « قل إني لا أملك لكم ضراً ولا رشداً » [الجن: ٢١] ، هذا وهو في حياته ، فكيف بعد موته !

ولهذا لما نزل الجدب والقطح بالصحابۃ في زمن عمر رضي الله عنه ، وهو في العام

(١) أخرجه البخاري : كتاب الأدب ، باب الرفق في الأمر كله ، رقم (٦٠٤) ، ومسلم : كتاب السلام ، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم ، رقم (٢١٦٥) .

المشهور الذي يُسمى عام الرِّمادة، لم يستسقوا بالرَّسُول عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ معَ آنَه عندهم في قبره، بل قال عمر: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَسَقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمَّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا»^(١) ثمَّ أمر العَبَّاسَ أَنْ يَدْعُ اللَّهَ، وَأَمَّنَ عَلَى دُعَائِهِ.

نقول له: يا أخي، الرَّسُول عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لو دعوتَ لم يستجب لك، فادعَ اللَّهَ، وَنَسَالْهُ: أيها أَحَبُّ إِلَيْكَ: اللَّهُ أَمِ الرَّسُولُ عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ فقد يقول: الرَّسُول عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَحَبُّ إِلَيَّ، فنقول: هَذَا غَلْطٌ، فَمَحَبَّةُ اللَّهِ هِيَ الْأَصْلُ، وَمَحَبَّةُ الرَّسُول عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تَابِعَةٌ لِمَحَبَّةِ اللَّهِ؛ لَأَنَّا لَمْ نَحْبِهِ إِلَّا لِأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَدْمٌ مَحَبَّةُ اللَّهِ عَلَى مَحَبَّةِ الرَّسُول عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَمَحَبَّةُ الرَّسُول عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ بَعْدَ مَحَبَّةِ اللَّهِ.

فإِذَا كُنْتَ تُحِبُّ اللَّهَ أَكْثَرَ مِنْ مَحَبَّةِ الرَّسُول عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَهُلَّ اللَّهُ أَقْدُرُ عَلَى أَنْ يَعْطِيَكَ مَا تَسْأَلُ، أَمِ الرَّسُولُ عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ فَسِيَقُولُ: اللَّهُ لَا شَكٌ. فنقول: إِذْنُ اتَّجِهِ إِلَى اللَّهِ.

وَنَتَكَلَّمُ مَعَهُ بِرَفِيقٍ، وَنَقْنُعُ بِالْأَدْلَةِ الشَّرِعِيَّةِ، أَوْ بِالْأَدْلَةِ الْعُقْلِيَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ، أَمَا مَا يَفْعُلُهُ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ أَنَّهُ يَشَدُّدُ مِنْ حِينِ مَا يَرَى هَذَا الْجَاهِلُ الْمُسْكِنُ الَّذِي لَا يَعْرِفُ، يَشَدُّدُ عَلَيْهِ بِالْإِنْكَارِ، فَهَذَا غَلْطٌ.

وَقَدْ دَخَلَ رَجُلُ الْمَسْجِدِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُخْطِبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَجَلَسَ، وَالْجَلوْسُ قَبْلُ أَنْ يُصْلِيَ الْإِنْسَانَ رَكْعَتَيْنِ تَحْيَةً لِلْمَسْجِدِ خَطَا مِنْهُ عنِّهِ، لَكِنَّ الرَّسُول عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

(١) أَخْرَجَهُ البَخْرَى: أَبْوَابُ الْإِسْتِسْقَاءِ، بَابُ سُؤَالِ النَّاسِ إِلَيْهِمُ الْإِمَامُ إِذَا قَحْطُوا، رَقْمٌ (١٠١٠).

لَمْ يُنْخَطِّهُ، بَلْ سَأَلَهُ أَوْلًا فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ؟». قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَارْكُعْ رَكْعَتَيْنِ، وَنَجُوزْ فِيهِمَا»^(١).

فَالتسُرُّعُ والتشدُّدُ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيِّ عَنِ الْمُنْكَرِ، هَذَا خَلَافُ الْحِكْمَةِ، فَالَّذِي يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَسْتَعِمِلَ الْحِكْمَةَ مَعَ النَّاسِ، حَتَّى يَكُونَ لَنَا تَأْثِيرٌ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّوَجَّلَ.

وَصَلَى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ، خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَإِمامِ الْمُتَقِّينَ، وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَّابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب من جاء والإمام يخطب صلِّ رکعتين خفيفتين، رقم (٩٣١)، ومسلم: كتاب الجمعة، باب التحية والإمام يخطب، رقم (٨٧٥).

فتية الكهف



الحمدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَتُوْبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، أَمَّا بَعْدُ:

فإن أصحاب الكهف هم فتية آمنوا برَبِّهم فزادَهُمُ اللَّهُ هُدًى؛ لأنَّهُ كُلُّمَا قَوَى
الإِيمَانُ ازدادَ الْإِنْسَانُ هُدًى قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ أَهَدَنَا زَادَهُمْ هُدًى﴾ [حمد: ١٧]
﴿وَيَزَادُ الدَّارِثُ مِنْهُمْ مَا أَمْنَى إِيمَانُهُ﴾ [المدثر: ٣١]، فهو لاء الفتية كانوا في قومٍ مشركين، فأتوا إلى غارٍ
وَبَقُوا فِيهِ.

وهذه القصة فيها أشياء مشتهرة بين العامة لا أصل لها، إنَّمَا بَقَوْا فِي هَذَا الغَارِ
ثلاَثَ مِائَةَ سَنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا، وَفَصَلَ اللَّهُ الْثَلَاثَ مِائَةً عَنِ التِسْعَةِ، وَلَمْ يَقُلْ ثلاَثَ
مِائَةٌ وَتِسْعَ سَنِينَ، قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: لَأَنَّ هَذِهِ السِّنْعَ هِيَ الْفَرْقُ بَيْنَ السَّنَوَاتِ الشَّمْسِيَّةِ
وَالسَّنَوَاتِ الْقَمَرِيَّةِ، فَإِنَّ السَّنَةَ الْقَمَرِيَّةَ أَقْلَى مِنَ السَّنَةِ الشَّمْسِيَّةِ، وَعَلَى هَذَا تَزِيدُ فِي
كُلِّ ثلاَثَ مِائَةَ سَنِينَ تِسْعَ سَنَوَاتٍ.

هؤلاء الفتية بَقَوْا فِي الغَارِ، وَجَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ الْمَهَابَةَ ﴿لَوْ أَطَّلَعَتْ عَلَيْهِمْ
لَوَلَّتْ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمْلَأْتَ مِنْهُمْ رُغْبَةً﴾ [الكهف: ١٨]، حتى لا يتسلَّطَ أحدٌ عَلَى هَذَا
الغَارِ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَحْمِي الْمُؤْمِنِينَ وَيَدْفِعُ عَنْهُمْ حَتَّى فِي حَالٍ نَوْمٍ
إِذَا صَدَقَ الْإِنْسَانُ رَبَّهُ فِي إِيمَانِهِ، ﴿لَوَلَّتْ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمْلَأْتَ مِنْهُمْ رُغْبَةً﴾.

فبعَهُمُ اللهُ عَزَّوجَلَّ بعد هذه المَدَّة، فَقَالُوا: ﴿كَمْ لِيَشْتَمَّ فَالْوَلَبِشَنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾؛ لأنَّهُم نَامُوا في أَوَّلِ النَّهَارِ واستيقظُوا في آخرِ النَّهَارِ، فظنُّوا أنَّهُم لَمْ يَلْبُسُوا إِلَّا يَوْمًا أو بَعْضَ يَوْمٍ، وقد ذَكَرَ بعْضُ المفسِّرينَ أَنَّهُم كَانُوا لَهُمْ أَظْفَارٌ طَوِيلَةً، وأَشْعَارٌ طَوِيلَةً؛ لأنَّ المَدَّةَ طَوِيلَةً، لكنَّ هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ لأنَّهُم لَوْ كَانُوا أَظْفَارُهُمْ طَوِيلَةً وَشَعُورُهُمْ طَوِيلَةً لَعَرَفُوا أَنَّهُم بَقَوْا مَدَّةً طَوِيلَةً، وَبِهَذَا نَعْرِفُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَبْقَاهُمْ كَمَا هُمْ، مَا احْتَاجُوا إِلَى مَاءٍ وَلَا إِلَى طَعَامٍ وَلَا إِلَى نُمُوٍّ فِي شَعُورِهِمْ وَأَظْفَارِهِمْ.



توجيه حول قول البعض: محمد بن عبد الله

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشَهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشَهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِيمَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

أقول لإخواني جميعاً: أنحن أشد حباً وتعظيمًا للرسول ﷺ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ من الصّحابة؟

الجواب: لا والله، نحن لسنا أشد حباً ولا تعظيمًا.

وتجدد الصحابي يقول: قال رسول الله ﷺ، أو قال نبي الله ﷺ، أو من فعل كذا فقد عصى أبا القاسم، ولا يأتون بهذه الأوصاف التي جاء بها بعض الناس، وأنا أشهد الله أن مُحَمَّداً رسول الله إمامنا، وأنه أحب شيء إلينا بعد الله عزوجل، وأنه يجب تقديم محبته على النفس، والوالد والوليد والناس أجمعين، وأنه سيّد ولد آدم، وأنه المطاع الذي تحب طاعته، فكل هذه أوصاف نعتقد بها ونؤمن بها، لكن لماذا لا تتبع السلف الصالحة؟! أنحن أشد تعظيمًا للرسول منهم؟ نقول: لا.

فأحياناً يقول واحد من الناس: «قال مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ». ومن مُحَمَّدَ بن عبد الله؟ إنه رسول الله ﷺ، والذي لا يعرفه لا يدرى من مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، يحسبه

رجالاً من الناس، فلماذا لم تقل: قال رسول الله ﷺ؟ وصفه بالرسالة أعظم من نسبة إلى أبيه.

وهذه كثيراً ما تقع من بعض الناس من باب تجميل اللفظ، ولعمّر الله إن اللسان ليتَجَمَّلُ بذكر النبي ﷺ، ولكن اتباع آثار السابقين أولى.



قول : «سیدنا محمد» في تشهد الصلاة



الحمدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمَيْنَ، وَأَصْلَى وَأَسْلَمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمامِ
الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَن تَبَعَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ :

فَلَمَّا قَالَ الصَّحَابَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ قَالَ : «قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ
عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ»^(١)، وَنَسِمَعَ مِنْ بَعْضِ النَّاسِ فِي الصَّلَاةِ مَنْ يَقُولُ : اللَّهُمَّ
صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ. جَاءَ بَهَا مِنْ كِيْسِيهِ، أَهُو أَعْلَمُ مِنَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ
بِالصِّيغَةِ الْمَطْلُوبَةِ ؟ !

نَقُولُ : لَا ، إِذْنَ يَا أخِي امْتَشِلْ وَتَأَدَّبْ مَعَ الرَّسُولِ ، فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تُعَظِّمَهُ
حَقًّا فَتَأَدَّبْ مَعَهُ ، هُوَ قَالُ لَكَ : قُلْ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، فَلِمَ تَأْتِ بِسَيِّدِنَا تُقْرِحُهَا
بَيْنَ كَلْمَتَيْنِ جَعْلَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ مَتَوَالِيَّتَيْنِ !

إِذْنَ فَتَعْظِيمُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ هُوَ اتِّبَاعُهُ تَامًا ، مِنْ غَيْرِ غُلوٌ وَلَا تَقْصِيرٍ.



(١) أَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ : كِتَابُ أَحَادِيثِ الْأَنْيَاءِ ، بَابُ ، رَقْمُ (٣٣٧٠) ، وَمُسْلِمٌ : كِتَابُ الصَّلَاةِ ، بَابُ
الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ التَّشْهِيدِ ، رَقْمُ (٤٠٦) .

تعقيب من الشيخ رَحْمَةُ اللهِ عَلَى مَن يَقُولُ: «سَيِّدُنَا»
قبل ذِكرِ نَبِيٍّ أو صَاحِبِيٍّ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمَيْنَ، وَأَصْلَى وَأَسْلَمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّنَ وَإِمامِ
الْمُتَّقِيْنَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَن تَبِعَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَأَقُولُ لَمَن يَقُولُ: «سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ»: لِمَاذَا لَا تُعْبِرُ بِمَا عَبَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟!
أَتَرِيدُ تَعْبِيرًا أَحْسَنَ مِن تَعْبِيرِ اللَّهِ؟! إِذْنُ قُلْ: «قَالَ إِبْرَاهِيمُ».

وَنَحْنُ نَؤْمِنُ بِأَنَّ إِبْرَاهِيمَ سَيِّدُنَا، وَأَنَّ مُحَمَّدًا سَيِّدَ بْنِ آدَمَ، وَلَيْسَ عَنْنَا فِي هَذَا
شُكُّ، لَكِنْ مِنْ جُمْلَةِ تَسْبِيْدِنَا إِيَّاهُ أَنْ تَنْطِقَ بِمَا نَطَقَ بِهِ.

لَمَّا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا
كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكُمْ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ
عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمِ..»^(١). وَلَمْ يَقُلْ: سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ وَسَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ.

أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ الَّذِينَ يَغْلُونَ فِي الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَوةُ وَالسَّلَامُ بَغْيٌ حَقٌّ؟

قَالُوا: إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ تَوَاضِعًا مِنْهُ - صَلِّ اللَّهُ
عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلِّمْ -.

يَا سُبْحَانَ اللَّهِ! يُعْلَمُ الْأُمَّةَ مَا غَيْرُهُ أَفْضَلُ مِنْهُ تَوَاضِعًا. فَهَلْ يَمْكِنُ لِمُحَمَّدٍ بْنِ

(١) أَخْرَجَهُ البَخْرَارِيُّ: كِتَابُ أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ، بَابٌ، رَقْمُ (٣٣٧٠)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ
الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ التَّشْهِيدِ، رَقْمُ (٤٠٦).

عبد الله عليه السلام الذي قال الله له: ﴿بَلَغَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧] أن يبلغ الأمة بصيغة غيرها أفضل تواضعاً؟

نقول: لا والله أبداً، ألم يقل هو نفسه: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ»^(١)؟ فعلى رأي هؤلاء يكون ما تواضع. وهذا غلط.

فالذى يريد اتباع الرسول عليه الصلاة والسلام حقاً وتعظيمه حقاً ينطق بما نطق به، وهو قال: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ».

وانتبهوا لهذه النقطة: إننا نؤمن بأن مُحَمَّداً سيد ولد آدم، وليس عندنا في ذلك شك، ونعتقده سيدنا وإمامنا وأسوتنا، وأن من كمالنا أن نتبع سيرته وشريعته، لكننا لا نقول ما لا يقول، بل نقتصر على ما قال هو - صلى الله عليه وسلم -؛ لأنَّه عَلَّمَ أُمَّتَهُ الْحَقَّ.

كذلك أقول لمن يقول: «سیدنا بلال»، أقول: بلا بلا شك أنه بالنسبة لمن دونه سيد، فهو بالنسبة لنا سيد، لكن هل من عادة السلف أنهم يقولون: سيدنا أبو بكر، سيدنا عمر، سيدنا ابن مسعود، سيدنا ابن عباس، طالعوا كتب العلماء، وطالعوا الأحاديث: عن علي رضي الله عنه.. عن أبي بكر رضي الله عنه.. عن عمر رضي الله عنه.. عن عثمان رضي الله عنه.. هكذا تعبير الأئمة، فهل تعظيمنا نحن لأولئك القوم - أعني الصحابة من المهاجرين والأنصار - أشد من تعظيم الأئمة الكبار في سلف الأمة؟!

نقول: لا والله، إذن لماذا تتعمق وتتنطع، يكفي أن تقول: أنس بن مالك

(١) أخرجه مسلم: كتاب الفضائل، باب تفضيل نبينا عليه السلام على جميع الخلائق، رقم (٢٢٧٨).

خادم رسول الله ﷺ، أما التسييدُ وما أشبهه ذلك، فهذا ما دام السلفُ لم يكونوا يقولون به فاتر كوه، فالسلفُ خيرٌ مِنَّا تعبيراً وأصحٌ مِنَّا نيةً.

وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي بَنَعَمَتْهُ تَمَّ الصَّالَحَاتُ، وَصَلَّى اللّٰهُ وَسَلَّمَ عَلٰى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى
آلِهِ وَصَاحْبِهِ.



حُكْمُ هِبَةِ ثَوَابِ الْعَمَلِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمَيْنَ، وَأَصْلَى وَأَسْلَمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمَامِ
الْمُتَّقِيْنَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَن تَّبَعَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَمَنْ اخْطَأَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ الْبُسْطَاءِ الَّذِينَ يَحْمِلُهُمْ حُبُّ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- أَنْ يَعْمَلُوا الْعَمَلَ الصَّالِحَ وَيَقُولُوا: ثَوَابُهُ لِرَسُولِ اللَّهِ، فَيُقْرَأُ أَحَدُهُم
الْفَاتِحةُ وَيَقُولُ: ثَوَابُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ، وَيَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقْرَةِ وَيَهْبِطُ ثَوَابُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ،
وَيَتَصَدَّقُ بِعَشَرَةِ رِيَالَاتٍ وَيَقُولُ: ثَوَابُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ.

نَقُولُ: هَذَا عَمَلٌ بِدْعِيٌّ، فَهُوَ ضَرَالَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ وَسَفَهٌ فِي الْعَقْلِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- لَوْ أَرَادَ مِنَّا أَنْفُسَنَا لِيَذْلِنَا هَا فِدَاءً لَهُ، وَلِيَسَ
أُوْقَاتَنَا فَقْطُ، وَلَكُنْ سَيِّرُنَا عَلَى شَرِيعَتِهِ وَشَرِيعَةِ أَصْحَابِهِ هَذَا هُوَ الْحُبُّ حَقِيقَةً، قَالَ
الشاعر^(١):

تَعْصِي الإِلَهَةَ وَأَنْتَ تُظْهِرُ حُبَّهُ

لَوْ كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لَا طَعْنَتُهُ

هَذِهِ الْحَقِيقَةُ، إِذَا كَنَا نُحِبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ نُحِبُّهُ وَنُشَهِدُ اللَّهَ وَنُشَهِدُكُمْ
عَلَى هَذَا، فَإِنَّ لَازِمَ هَذَا الْحُبُّ أَنْ تَتَّبِعَ شَرِيعَتَهُ تَمَامًا، لَا نَزِيدُ فِيهَا وَلَا نَنْقُصُ، لَأَنَّا

(١) البيتان لمحمد الوراق، كما في العقد الفريد، لابن عبد ربه (٣/١٦٨).

إن نَقْصَنَا فَقَدْ قَصَرْنَا وَإِنْ زِدْنَا فَقَدْ غَلَوْنَا، وَقَدْ هَمَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ وَسَلَّمَ- عَنِ الْغُلُوْبِ فِي الدِّينِ^(١).

فهذا المِسْكِينُ الَّذِي أَهْدَى عَمَلَهُ الصَّالِحَ لِرَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ وَسَلَّمَ- لَمْ يَسْتَفِدْ مِنْ عَمَلِهِ إِلَّا أَنَّهُ حَرَمَ نَفْسَهُ الْأَجْرَ، لَأَنَّهُ جَعَلَ أَجْرَ الْعَمَلِ لِلرَّسُولِ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ كُلَّ عَمَلٍ صَالِحٍ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فَأَكْثَرُ تَعْمَلُهُ فِي رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلُهُ، هُوَ لَيْسَ بِحَاجَةٍ إِلَى أَنْ تُهْدِيَ إِلَيْهِ أَعْمَالَنَا، لَأَنَّ أَعْمَالَنَا ثَوَابُهَا مَكْتُوبٌ لَهُ، وَإِنْ كَنَا لَمْ تُهْدِهَا لَهُ، وَغَایَةُ مَا يَحْصُلُ عَلَى الْمُهَدِّيِّ أَنَّهُ ابْتَدَعَ فِي دِينِ اللَّهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، وَحَرَمَ نَفْسَهُ ثَوَابَ هَذِهِ الْخَيْرَةِ.

كَأَنِّي بِقُلُوبِ بَعْضِكُمْ يَخْتَلِجُ بِهَا شَيْءٌ، يَقُولُ: كَيْفَ ابْتَدَعَ فِي دِينِ اللَّهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ؟ أَنَا مُحْسِنٌ، وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ، نَقُولُ: مَا هُوَ مِيزَانُ الْإِحْسَانِ؟ أَهُوَ الْأَفْكَارُ وَالْعُقُولُ الْمُضطَرِبَةُ أَمْ هُوَ الشَّرِيعَةُ الْمُطَهَّرَةُ؟ بِالْتَّأْكِيدِ الثَّانِي.

نَقُولُ لِهَذَا الرَّجُلِ: أَنْتَ أَشَدُّ حُبًّا لِرَسُولِ اللَّهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ؟ لَا، وَهُلْ أَنْتَ أَحْرَصُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ عَلَى بَذْلِ الْخَيْرِ لِرَسُولِ اللَّهِ؟ لَا، أَبُو بَكْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَاطَرَ بِنَفْسِهِ فِي صُحْبَةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحَ وَالسَّلَامَ فِي الْهِجْرَةِ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ أَمْنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَيْهِ أَبُو بَكْرٌ»^(٢)، أَمْنَ النَّاسِ الْأَقْارِبُ وَالْأَبْاعِدُ، أَمْنُ النَّاسِ عَلَى الرَّسُولِ فِي مَالِهِ وَصُحْبَيْهِ أَبُو بَكْرٌ، قَالَهَا عَلَنَا عَلَى الْمُبِيرِ فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ أَوْ غَيْرِ خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ، الْمُهِمُ أَنَّهُ أَعْلَنَاهَا.

(١) أخرجه النسائي: كتاب مناسك الحج، باب التقاط الحصى، رقم (٣٠٥٧)، وابن ماجه: كتاب المناسك، باب قدر، حصى الرمي، رقم (٣٠٢٩).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر رضي الله عنه، رقم (٢٣٨٢).

هل أنت أشد حبّاً لرسول الله من عمر؟ من عثمان؟ من علي؟ من الصحابة؟ لا، الحمد لله، ما من أحدٍ من الصحابة أهدى ثواب العمل الصالح للرسول؛ لأنَّ الصحابة أفقهُ من وأعلمُ منا، يعلمون أنه ليس من أهدى الحسنة للرسول إلا حِرْمانُ نفسه من ثوابها، والرسول ﷺ له ثواب العمل، كل عملٍ تعمله من الصالحات فله ثوابه؛ لأنَّ الدَّالَّ على الْخَيْرِ كَفَاعِلُهُ، والذي دَلَّنا على الخير هو رسول الله ﷺ.

فانتبه يا أخي المسلم لمثل هذه الأمور، ولا تكن إمَعَةً، يعني تَفْعَلُ ما يَفْعَلُه الناس، وتقولُ ما يقوله الناس، كُنْ فَذًا، كن مُعْتَزاً بما مَعَكَ من العلم والدين، ولا تَكُنْ ذَنَباً لغيرك تُجْرِي جَرَأَ على الحسن والسيء.



الخلفاءُ الراشدونُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُوحٍ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مِنْ يَهِدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمِنْ يُضْلَلُ فَلَا هَادِيًّا لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْهَدَى وَدِينِ الْحَقِّ، فَبَلَّغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَى الْأَمَانَةَ، وَنَصَّحَ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جَهَادِهِ، وَتَرَكَ أُمَّتَهُ عَلَى بِيضاءِ نَقِيَّةٍ، لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالُكُ.

وَخَلَفَهُ مِنْ بَعْدِهِ فِي أُمَّتِهِ خَلْفَاؤُهُ الرَّاشِدُونَ، وَعَلَى رَأْسِهِمْ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ الَّذِي أَشَارَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- إِلَى خَلَافَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، فَقَدْ خَلَفَ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- فِي أُمَّتِهِ فِي أَعْظَمِ رِكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ، أَلَا وَهُوَ الصَّلَوةُ، فَلِمَا ثَقُلَّ بِهِ الْمَرْضُ أَمْرَأَنِ يَصْلِيَ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ، وَعَدَلَ عَنْ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ حَتَّى جَعَلَهَا فِي أَبِي بَكْرٍ رَحْمَةً لِلَّهِ عَنْهُ^(١)، وَخَلَفَهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- فِي قِيَادَةِ الْأُمَّةِ فِي الرِّكْنِ الْخَامِسِ مِنْ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ، وَهُوَ الْحِجُّ، فَقَدْ أَقَامَهُ مَقَامَهُ فِي الْحِجَّ فِي النَّاسِ عَامَ تَسْعِي مِنَ الْهَجْرَةِ، وَأَرْدَفَهُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَحْمَةً لِلَّهِ عَنْهُ^(٢)، وَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَكَلَّمَتُهُ فِي شَيْءٍ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ حِتْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ - كَائِنًا تُرِيدُ الْمَوْتَ -

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب حد المريض أن يشهد الجماعة، رقم (٦٦٤)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر.. رقم (٤١٨).

(٢) أخرجه النسائي: كتاب مناسك الحج، باب الخطبة قبل يوم التروية، رقم (٢٩٩٣).

قال: «إِنْ لَمْ تَحْدِينِي، فَأَقِّي أَبَا بَكْرٍ»^(١) وأمرَ أنْ تُسدَّ جَمِيعُ الْأَبْوَابِ النَّافِذَةِ إِلَى الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢). والإشاراتُ التِّي كصريح العباراتِ واضحةً جَدًّا في أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يرْتَضِ خَلِيفَةً بَعْدَهُ إِلَّا أَبَا بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ خَلَفَهُ عُمَرُ بْنُ الخطابِ بِنَصٍّْ مِنَ الْخَلِيفَةِ الْأُولَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَنَحْنُ نُشَهِّدُ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَجَمِيعَ خَلْقِهِ أَنَّ أَبَا بَكْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا ارْتَضَى لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ أَحْقُّ بِالْخِلَافَةِ بَعْدَهُ فِي أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَمَانَتِهِ وَوَرَعِهِ وَمَعْرِفَتِهِ وَحِكْمَتِهِ وَحِنْكَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثم إنَّ عُمَرَ بْنَ الخطابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُ أَمْرُّ فِي هَذَا جَعْلِ الْخِلَافَةَ شُورَى بَيْنَ سَتَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ تُوفَّيَ عَنْهُمُ الرَّسُولُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَهُوَ رَاضٌ عَنْهُمْ وَقَالَ: لَوْ أَذْرَكْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَاحِ فَاسْتَخَلَفَهُ وَمَا شَاؤَرْتُ فِيهِ فَإِنْ سُئِلْتُ عَنْهُ، قُلْتُ: اسْتَخَلَفْتُ أَمِينَ اللَّهِ وَأَمِينَ رَسُولِهِ^(٣)؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَاحِ»^(٤).

وَصَارَتِ الشُّورَى وَاتَّفَقَ الرَّأْيُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْخَلِيفَةُ الْثَالِثُ فِي أُمَّةِ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. ثُمَّ بَعْدَ هَذَا انتَقَلَتِ الْخِلَافَةُ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ابْنِ عَمٍّ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأحكام، باب الاستخلاف، رقم (٧٢٢٠)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، باب من فضائل أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم (٢٣٨٦).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب الخوخة والممر في المسجد، رقم (٤٦٦)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، باب من فضائل أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم (٢٣٨٢).

(٣) أخرجه ابن الإمام أحمد في فضائل الصحابة (٢/٧٤٢، رقم ١٢٨٥)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٤١٣/٣).

(٤) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب قصة أهل نجران، رقم (٤٣٨٢)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله تعالى عنه، رقم (٢٤١٩).

وسلم - وزوج ابنته فاطمة رضي الله عنها، كما أن الخليفة قبله عثمان بن عفان رضي الله عنه كان زوج ابنتين لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - على آله وسلم -.

هؤلاء الخلفاء الأربع هم الخلفاء الراشدون المهديون رضي الله عنهم وجعلنا وإياكم من أتباعهم بإحسان إلى يوم الدين.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد و على آله أجمعين.



تفسير قوله تعالى: «حرّمت عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمَيْنَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَاتَمِ النَّبِيِّنَ وَإِمَامِ الْمُتَقِينَ، نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَلِيهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

فقد قال الله تعالى: «حرّمت عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ، وَالْمُتَخَنَّفَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُرَدِّيَّةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّيِّعُ إِلَّا مَا ذَكَرْتُمْ وَمَا ذَبَحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْنَقِسُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ» [إِلَخٌ [المائدة: ٣٣]]، وهذا من المحرّم المفصّل، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ: «وَقَدْ فَصَلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا أَضْطُرْرَتُمْ إِلَيْهِ» [الأعراف: ١١٩]، وإنما كان التفصيل في المحرّم؛ لأنّ ما أَحَلَّ اللَّهُ أَكْثُرُ مَا حَرَّمَهُ علينا، فجَعَلَ الْمُحَرَّمَاتِ مُحْصُورَةً مُفَصَّلَةً مُعَيَّنةً، وما سِوَى ذلك فهو حلالٌ.

وبناءً على هذه الآية: «وَقَدْ فَصَلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ»، أننا لو شَكَّنَا في شيءٍ من الأشياء مَطْعومًا كَانَ أَمْ مَأْكُولاً أَمْ مَلْبُوسًا - أي مُسْتَعْمِلاً - هل هو حلالٌ أم حرامٌ؟ لِقُلْنَا: إنه حلالٌ؛ لأنَّه لو كَانَ حَرَامًا لفَصَلَهُ اللَّهُ لَنَا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قد فَصَلَ لَنَا ما حَرَّمَ علينا، فلو صَادَ الإِنْسَانُ طِيرًا وأَشْكَلَ عليه هل هو حلالٌ أم حرامٌ؟ فهو حلالٌ، هذا هو الأصلُ، ولو وَجَدَ زَاحِفًا في الأرضِ من الحيواناتِ الكثيرة في الأرضِ وأَشْكَلَ عليه أَحَالَلُ هو أَمْ حرامٌ؟ فهو حلالٌ حتى يَقُومَ دَلِيلٌ عَلَى التَّحْرِيمِ؛ لأنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَصَلَ لَنَا مَا حَرَّمَ علينا.

ومع ذلك فإنَّ هذه الْمُحَرَّمَاتِ الْمُفَصَّلَةَ إِذَا أَضْطُرَّ الإِنْسَانُ إِلَيْها صارت حلالًا،

ولهذا قال تعالى: ﴿إِلَّا مَا أَضْطُرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩]، فما دعَتِ الضرورةُ إليهِ من مُحَرَّماتٍ، ولو كانَ من أخْبِثِ ما يَكُونُ مِنَ الْمُحَرَّماتِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ حَلَالًا لَنَا، وَلَا يُسْتَشِّنُ مِنْ هَذَا شَيْءٌ فِي آيَةِ الْمَائِدَةِ الَّتِي نَحْنُ بِصَدَدِ الْكَلَامِ عَلَيْهَا بِمَا يَتَيسَّرُ، لَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿إِلَّا مَا أَضْطُرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩].

الأول: الميَّتُ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيَّتُ﴾ [المائدة: ٣]، الَّذِي حَرَّمَهَا هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؛ لَأَنَّهُ لَا يَتَوَلَّ التَّحْلِيلَ أَوِ التَّحْرِيمَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، لَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ [النحل: ١١٦]، وَلَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فُلِّ مَالَلَهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ نَفَرُوكُمْ﴾ [يوسف: ٥٩]، فَالَّذِي يَبْدِئُ التَّحْلِيلَ وَالتَّحْرِيمَ وَالْإِيجَابَ وَالْإِبَاحَةَ هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

إِذْنُ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا الْمَيَّتَ، وَالْمَيَّتُ قَالَ الْعُلَمَاءُ: هِيَ كُلُّ حَيْوانٍ مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ، أَوْ ذُكَّيَ بِغَيْرِ ذَكَاهٍ شَرِيعَةً، فَالْأُولُّ الَّذِي مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ، هَذَا مَيَّتٌ لُغَةً وَشُرْعًا، وَالثَّانِي: الَّذِي ذُكَّيَ عَلَى غَيْرِ وَجْهٍ شَرِيعَيٍّ هَذَا مَيَّتٌ شُرْعًا، وَإِلَّا فَقَدْ يَكُونُ أَنْهَرَ الدَّمَ فِيهِ، لَكِنَّهُ هُوَ مَيَّتٌ؛ لَأَنَّهُ لَمْ يُذَكَّرْ عَلَى طَرِيقِ شَرِيعَيٍّ؛ فَلَوْ أَنْ رَجُلًا ذُكَّيَ شَاهَةَ بِسِكِّينٍ حَادَّةً، وَقَطَعَ كُلَّ مَا يُعْتَبِرُ قَطْعَهُ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يُذَكِّرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا، فَإِنَّهَا تَكُونُ حَرَاماً، وَتَكُونُ مَيَّتَةً، لَأَنَّهَا لَمْ تُذَكَّرْ عَلَى وَجْهٍ شَرِيعَيٍّ.

وَلَوْ أَنَّ وَثَنِيَاً أَوْ مُرْتَدًا ذَبَحَ شَاهَةً، وَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، وَقَطَعَ مَا يَجِبُ قَطْعُهُ، فَإِنَّ هَذِهِ الشَّاهَةَ مَيَّتَةٌ شُرْعًا، وَعَلَى هَذَا فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا لَا يُصَلِّي ذَكَّيَ شَاهَةً، وَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، وَقَطَعَ مَا يَجِبُ قَطْعُهُ فَإِنَّ هَذِهِ الشَّاهَةَ لَا تَحِلُّ؛ لَأَنَّ الَّذِي لَا يُصَلِّي مُرْتَدٌ كَافِرٌ، لَا تَحِلُّ ذَبِيحةَهُ.

إِذْنُ الْمِيَّتِهُ هِيَ الَّتِي تَوْتُ حَتْفَ أَنفِهَا، يَعْنِي تَوْتُ بِدْوِنِ سَبِّ، أَوْ بِذَكَاءِ غَيْرِ شَرِيعَةٍ، وَيُسْتَشْنَى مِنْ ذَلِكَ مَا اسْتَشَاهَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ وَهُوَ السَّمَكُ وَالجَرَادُ، فَإِنَّ السَّمَكَ مَيْتَهُ حَلَالٌ، حَتَّى وَإِنْ لَمْ تَصِدْهُ، فَلَوْ وَجَدْتَهُ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ مَيْتًا فَهُوَ حَلَالٌ تَأْكُلُهُ، وَكَذَلِكَ الْجَرَادُ، لَوْ وَجَدْتَهُ مَيْتًا فَهُوَ حَلَالٌ تَأْكُلُهُ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ قُدْتُلَ بِمَوَادَّ كِيمِائِيَّةٍ يُخْشَى مِنْهَا الضَّرُرُ فَهَذَا لَا يُؤْكَلُ لِأَجْلِ ضَرَرِهِ، لَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ مَيْتٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا رَوَاهُ أَبْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَانٍ وَدَمَانٍ: فَإِنَّمَا الْمَيْتَانَ: فَالْجَرَادُ وَالْحُوتُ، وَأَمَّا الدَّمَانُ: فَالْكَبِدُ وَالْطَّحَالُ»^(١).

الثاني: الدَّمُ، وَهَذَا عَامٌ، يَشْمَلُ كُلَّ دَمٍ، لَكِنْ بِشَرْطٍ أَلَا يَكُونَ الدَّمُ مَا ذُكِّيَ ذِكَاءً شَرِيعَةً، فَإِنْ كَانَ مَا ذُكِّيَ ذِكَاءً شَرِيعَةً، فَإِنَّهُ حَلَالٌ، يَعْنِي لَوْ أَنْكَ ذَبَحْتَ شَاةً ذَبِيحةً شَرِيعَةً وَمَاتَتْ وَبَدَأْتَ تَسْلُحُهَا، وَظَهَرَ مِنْهَا دَمٌ، وَلَوْ كَانَ كَثِيرًا، فَإِنَّ ذَلِكَ حَلَالٌ، لَأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ مُذَكَّى زِكَاةً شَرِيعَةً.

أَمَّا مَا خَرَجَ مِنْ حَيَّا وَأَنْ حَيٌّ فَهُوَ حَرَامٌ، وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا سَافَرُوا وَانْقَطَعَ بِهِمُ السَّفَرُ وَنَفَدَ طَعَامُهُمْ، يَفْصِلُ الْإِنْسَانُ عِرْقاً مِنْ نَاقِتِهِ وَيَمْصُهُ وَيَسْرُبُ الدَّمَّ، هَذَا عِنْدَ الْفُرْسَةِ لَا بَأْسَ بِهِ، لَكِنْ لِغَيْرِ ضَرُورَةٍ لَا يَحُوزُ.

ثالثًا: لَحْمُ الْخِنْزِيرِ، - وَهُوَ حَيْوَانٌ خَيْثٌ مَعْرُوفٌ - حَرَامٌ، وَقَدْ عَلَّلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَحْرِيمَ الْمِيَّتَهُ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ بِقَوْلِهِ: «فُلْ لَآ أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَهُ أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّمَا يُجَنِّسُ» [الأنعام: ١٤٥]، أَيْ خَيْثٌ شَرِيعًا، وَخَيْثٌ طَبَعًا، لَأَنَّ هَذِهِ الْمُتَلِّثَةُ: الْمِيَّتَهُ، وَالدَّمَ، وَلَحْمَ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٧/٢)، وَابْنُ ماجِهَ: كِتَابُ الصَّيْدِ، بَابُ صَيْدِ الْحَيَّاتِ، وَالْجَرَادُ، رَقْمُ (٣٢١٨).

الختير تؤثر على صحة الإنسان تأثيراً بالغاً، لكن أحياناً تظهر أعراض هذا التأثير بسرعة وأحياناً تتأخر.

والحمد لله الذي تم بنعمته الصالحات، والصلوة والسلام على محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

الحلالُ والحرامُ منَ الأطعمةِ

إن الحمد لله نحْمُدُه، ونستعينُه، ونستغفِرُه، وننحوُدُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِ الله فلا مُضلّ له، ومن يُضلّ فلا هاديَ له، وأشهدُ أنَّ مُحَمَّداً عبدُه أن لا إله إلا اللهُ وحْدَه لا شريكَ له، إله الأولينَ والآخرينَ، وأشهدُ أنَّ مُحَمَّداً عبْدُه ورسولُه، وخليلُه، وأمينُه على وحيِه، بلَّغَ الرسالةَ، وأدى الأمانةَ، ونصحَ الأمَّةَ، وجاهَدَ في اللهِ حقَّ جهادِه، وتركَ أمته على مَحْجَةِ بِيضاءَ، ليلها كنهارها، فصلواتُ اللهِ وسلامُه عليهِ وعلى آلِه وأصحابِه ومن تبعُهم بإحسانٍ إلى يومِ الدينِ.

وأسألُ اللهَ تباركَ وتعالَى أن يجعلَني وإياكُم مِّن أتباعِه بإحسانٍ؛ عقيدةً وعملًا ومنهجًا، وأن يحشرَنَا في زمرةِه، وأن يُدخلنَا في شفاعتِه، وأن يجمعنَا به في جناتِ النعيمِ، إنَّه على كُلِّ شيءٍ قادرٌ، أما بعدُ:

فيقولُ اللهُ تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَيِّعاً مِّنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣].

قولُه: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم﴾ الخطابُ لبني آدمَ، والتَّسْخِيرُ بمعنى التَّذليلِ، يعني أنَّ اللهَ ذللَ لنا ما في السماواتِ وما في الأرضِ؛ فالشمسُ مسخرةٌ لنا، والقمرُ مسخرٌ لنا، والنُّجُومُ مُسخرَةٌ لنا، والجِبالُ مُسخرَةٌ لنا، والأنهارُ مُسخرَةٌ لنا، والبحارُ مُسخرَةٌ لنا، وكلُّ شيءٍ في السماواتِ والأرضِ فإنه مُسخرٌ لنا، ولهذا قالَ تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾. و﴿مَا﴾ اسمٌ موصلٌ من صيغِ العمومِ، فكلُّ شيءٍ مسخرٌ لنا.

ثم أكَّدَ هذا العموم بقوله: «جَمِيعًا»، ثم أكَّدَ هذا أيضًا بمؤكِّدٍ ثالثٍ وهو قوله:

﴿مِنْهُ﴾.

وهو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَكْرَمُ الْأَكْرَمِينَ، وَإِذَا كَانَ هَذَا التَّسْخِيرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَ فَإِنَّهُ لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى وِجْهٍ شَامِلٍ وَاسِعٍ. وَوَجْهُ الْعُمُومِ فِيهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَضَافَ ذَلِكَ إِلَى نَفْسِهِ أَنَّهُ مِنْهُ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَكْرَمُ الْأَكْرَمِينَ، وَأَجْوَدُ الْأَجْوَادِينَ، وَمَا كَانَ مِنْ أَكْرَمِ الْأَكْرَمِينَ وَأَجْوَدِ الْأَجْوَادِينَ إِلَّا بَدَّ أَنْ يَكُونَ شَامِلًا عَامًّا، وَهُوَ كَذَلِكَ.

ويشَابِهُ هَذِهِ الْآيَةُ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا» [البقرة: ٢٩]، فَ﴿مَا﴾ اسْمُ مُوصُولٍ يُفِيدُ الْعُمُومَ، وَ«جَمِيعًا» حَالٌ مُؤكِّدٌ الْمَعْنَى أَنَّ كُلَّ مَا فِي الْأَرْضِ إِنَّهُ مُخْلُوقٌ لَنَا.

وَبِهَاتِيْنِ الْآيَتَيْنِ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْأَعْيَانِ وَالْمَنَافِعِ الْحُلُّ وَالْإِبَاحَةُ، فَمَا اخْتَلَفَ النَّاسُ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فِيهَا يَحِلُّ وَيَحْرُمُ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ؛ فَإِنْ مُدْعِي التَّحْرِيمِ هُوَ الَّذِي يُطَالِبُ بِالدَّلِيلِ.

وَانتَبِهُ إِلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ الْمُفِيدَةِ: إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي شَيْءٍ فَقَالَ أَحَدُهُمْ: هَذَا حَلَالٌ، وَقَالَ الثَّانِي: هَذَا حَرَامٌ، فَالَّذِي يُطَالِبُ بِالدَّلِيلِ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ حَرَامٌ، فَنَقُولُ: أَئَتَ بِالدَّلِيلِ؟ لَأَنَّ اللَّهَ خَلَقَ لَنَا مَا فِي الْأَرْضِ كُلَّهُ، وَلَنْ يَمْتَنَّ اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ عَلَيْنَا إِلَّا لِأَنَّهُ أَبَاحَهُ؛ إِذَا لَمْ يَفَتَّهَ مِنَ الْإِخْبَارِ بِأَنَّهُ خَلَقَهُ لَنَا مِنْ دُونِ أَنْ يَكُونَ مَبَاحًا لَنَا.

مَثَلٌ: اصْطَادَ رَجُلٌ صِيدًا فَاخْتَلَفَ فِيهِ رِجَالٌ، أَحَدُهُمَا قَالَ: إِنَّهُ حَرَامٌ، وَالثَّانِي قَالَ: إِنَّهُ حَلَالٌ، فَإِنَّا نَحْكُمُ بِقَوْلِ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ حَلَالٌ، وَالَّذِي يَقُولُ: إِنَّهُ الصِيدَ

حرام نقول: عليك الدليل، والذي يقول: إنه حلال لا نطالب به بالدليل؛ لأن هذا من مخلوقات الله، وقد قال تعالى: «هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا» [البقرة: ٢٩].

إذا كانَ خلقَ لنا ما في الأرضِ جميًعاً، فكلُّ شيءٍ على وجهِ البسيطةِ فهو لنا حلالٌ، إلا إذا قامَ الدليلُ على أنه حرامٌ.

مثال آخر: وجدنا شجراً في البر أخذنا أوراقها وانتفعنا بها، وهي شجرة ما نعلم عنها شيئاً؛ فليست تقحاماً، ولا برتقاً، ولا عنباً، وما ندرى ما هي، فقال بعض الناس: هذه حرامٌ، وقال بعضهم: هذه حلالٌ، فإننا نحكم بأنها حلالٌ؛ لأن الأصل في الأشياء الإباحة، والدليل على أن الأصل في الأشياء الإباحة، قوله تعالى: «هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا» [البقرة: ٢٩].

ولهذا لو سألنا سائل: أيهما أكثر: الحلال أم الحرام؟

قلنا: الأكثرُ الحلال بلا شكٍ؛ لأن الحرام يسير جداً بالنسبة للحلال، واستمع إلى قول الله تعالى: «وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا أَضْطُرْتُمْ إِلَيْهِ» [آل عمران: ١١٩]. فالحرام مفصلٌ محدودٌ: واحد اثنان ثلاثة أربعة خمسة مثلاً، ومع كونه حراماً فإنه عند الضرورة يكون حلالاً؛ واستمع إلى قول الله تعالى: «حَرَمْتُ عَلَيْكُمُ الْيَتَمَّةَ وَالَّدَّمَ وَلَكُمُ الْفَرِزِيرُ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُرْدِيَّةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ وَمَا ذُبَحَ عَلَى الصُّبْرِ» [المائدة: ٣].

ثم قال في آخر الآية: «فَمَنْ أَضْطُرَّ فِي مَحْسَنَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ» [المائدة: ٣].

فالملائكة من بهيمة الأنعام وغيرها مما أحله الله حرام، والدليل: ﴿حِمَتْ عَلَيْكُمْ الْمِيَّتَةُ﴾، فلا يجوز لأحد أن يأكلها، والميّة قال العلماء في تفسيرها: هي ما مات بغير ذكاة شرعية. فإذا ماتت البهيمة بمرض فهي ميّة؛ لأنها ماتت بغير ذكاة، وإذا ذُكِّرت لكن المذكى لم ينهر الدم، فهي حرام؛ فهي ذُكِّرْت لكن ليست ذكاة شرعية، إذن تعريف الميّة: ما مات بغير ذكاة شرعية.

والدم معروف حرام، فلا يحل للإنسان أن يأكل الدم أو أن يشرب الدم، وكأنوافي الجاهلية إذا جاءوا فصاد أحدهم عرق ناقته وشرب الدم، فحرّم الله ذلك الدم.

قوله: ﴿وَلَمْ يَخْزِرْ حَيْوَانٌ خَيْثٌ مَعْرُوفٌ مِنْ أَقْبَحِ الْحَيْوَانَاتِ وَأَخْسَّهَا، وَأَقْلَّهَا غَيْرَهُ، فَهُوَ نَجْسٌ﴾، حرّم الله لحمه.

قوله: ﴿وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ يعني ما ذكر عليه اسم غير الله، مثل أن يقول: باسم المسيح، أو باسم النبي محمد، أو باسم جبريل، أو باسم ميكائيل، أو باسم السيد الرئيس، وما أشبه ذلك من الذي ذكر عليه اسم غير الله فهو حرام، ولا يحل؛ لأنَّه أهل لغير الله به.

قوله: ﴿وَالْمُنْخَنِقَةُ﴾ يعني التي خنقت أو اختنقت؛ إما بعقدة على رقبتها، وإما بدخان، وإما بغير ذلك، فالمهم أنها ماتت باختناق.

قوله: ﴿وَالْمَوْقُوذَةُ﴾ وهي التي ضربت بعصا أو سوط حتى ماتت.

قوله: ﴿وَالْمَرَدِيَّةُ﴾ وهي التي تدحرجت من شيء عالٍ؛ كالجبل أو الجدار أو ما أشبه ذلك.

قوله: ﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾ يعني التي نطحتها أختها حتى ماتت، فبعض البهائم تنطح الأخرى بقرونها ورأسها حتى تموت، فهذه أيضاً حرام؛ لأنها لم تذكَّر ذكاءً شرعية.

قوله: ﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ﴾ مثل الذئب والأسد والكلب، وغيرها من السباع.

ثم قال: ﴿إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ﴾ فهذا يعني إلا ما أدركتموه فذكيرتموه، وهذا يعود إلى المنخقة والموقوذة والمتردية والنطحية وما أكل السبع، خمسة أشياء، ﴿إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ﴾ يعني: إلا ما أدركتم ذكاته فذكيرتموه ذكاءً شرعية، فهو حلال.

فلو انخقت بهيمة بدخان أو شيءٍ خانق حتى خارت قواها ثم أدركناها فذكيناها فإنها تحلل.

ومن ذلك ما يذكر أن الأوربيين إذا أرادوا أن يذبحوا البقر صعمقوه؛ إما بالكهرباء أو بغير ذلك، ثم ذكورها قبل أن تخرج روحها، وهذه تكون حلالاً، ما داموا أدركوا تذكيتها قبل أن تموت، فهي حلال، وداخلة في قوله: ﴿إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ﴾.

كذلك إنسان راعي غنم، فعدا الذئب على غنيمه، وشق بطن شاة منها، ولكن الراعي أدركها قبل أن تموت فذكاكها، فإنها تكون حلالاً؛ لأن الله قال: ﴿إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ﴾، أي ما أدركتم ذكاته.

وقد كانت جارية ترعى غنماً في المدينة حول سلع، وسلع جبل معروف في المدينة، فعدا الذئب على شاة منها، ولكن هذه الجارية كانت ذكية، فأخذت حجرًا محدداً وذبحت به الشاة قبل أن تموت، فأحللها النبي ﷺ^(١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب ما أنتز الدم من القصب والمروة وال الحديد، رقم ٥٥٠١.

وإذا ذبحت المرأة فذبيحتها حلال، حتى وإن كانت حائضًا؛ لأن النبيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لم يستفصل عن هذه الجارية. وهذه الجارية ذبحت بحجر حادٌ، وقد قال النبيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَا أَنْهَرَ الدَّمْ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا»^(١).

فَكُلُّ ما ينْهِيُ الدَّمُ مِنْ حَجَرٍ أَوْ خَشْبٍ أَوْ حَدِيدٍ فَإِنَّهُ تَحْلُّ الذَّكَاءُ بِهِ، إِلَّا شَيْئَيْنِ اسْتَشْنَاهُمَا النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ وَهُمَا: السَّنُّ، وَالظُّفُرُ^(٢)، فَلَا يُذْبَحُ بِهِمَا.

وكذلك بقية العظام لا يُذْبَحُ بها؛ لأن العظم إن كان عظيمًا ميتة فهو نجسٌ، والنجلُ لا يمكن أن يكون موصلاً إلى الحلال، وإلى الذكاء، وإن كان عظيمًا مذكاءً فإنه لا تجوز التذكية به؛ لأن التذكية به تفسده على إخواننا من الجن؛ فالجنَّ الذين وفدو إلى النبيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وأمنوا به أعطاهُم نزلًا يُقْرَىءُ إلى أن يشاء اللهُ، ضيافة واسعة، والعادة أن الضيافة تكون للضيف وتنتهي في وقتها، لكن هذه الضيافة أعطاها الرسولُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- لهم وإلى من شاء اللهُ من بعدهم؛ قال لهم: «لَكُمْ كُلُّ عَظِيمٍ ذُكْرُ اسْمِ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقْعُ في أَيْدِيكُمْ أَوْ فَرَّ مَا يَكُونُ لَهُمْ»^(٣).

فعظام الذبيحة التي تلقىها في الأزبالي وفي الأسواق يجدها الجنُّ أو فر ما تكون لحمة، أي مكسوة لحمة فياكلونها، فلو أنها ذبحناها وتلوثت بالدم، ودم الذبيحة نجسٌ وحرام؛ أفسدناها عليهم، وكان ذلك منا عدواً على إخواننا من الجن.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الذبائح والصليد، باب لا يذكي بالسن والعظم والظفر، رقم (٥٥٠٦)، ومسلم: كتاب الأضاحي، باب جواز الذبح بكل ما أنهى الدم، إلا السن، والظفر، وسائر العظام، رقم (١٩٦٨).

(٢) جزء من الحديث السابق.

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن، رقم (٤٥٠).

لكن لو قال قائل: نحن نرى العظام تلقىها في الأزبال ونلقىها في الأسواق،
ونراها بيضاء تلوح، فأين اللحم الذي يكون عليها؟

قلنا: وظيفتك فيما جاء به القرآن، أو صح عن سيد الأنام، أن تقول: آمنا
وصدقنا، ولا تقول: لماذا لم نر، فأنت مؤمن برسول الله، فما يكلّ ما أخبر به،
ولا تقل: لماذا نرى العظام تلوح ليس عليها لحم، فهذا ليس موضعه، فما صح عن
الرسول عليه الصلاة والسلام ليس موضع شك، فيجب الإيمان به، سواء وجدنا له تأويلا
أم لم نجد.

إن موقفنا مما جاءت به السنة الصحيحة من الأخبار عن رسول الله -صلى الله
عليه وعلى آله وسلم- هو التسليم المجرد، فسلم ولا تقل: كيف ولم ونحن نشاهد،
فهذا لا مدخل للعقل فيه.

ثم نقول: إن الجهن وطعامهم وشرابهم أمر غيبٌ، ألم تعلم -أيها الأخ المسلم-
أنك إذا أكلت ولم تسم الله فإن الشيطان يأكل معك؟ ومع ذلك فأنت لا تشاهد
الشيطان يأكل مع من لم يسم الله، لكن يجب علينا أن نؤمن بهذا.

فالآمور الغيبة لا تسألوا عنها، فما دامت جاءت في كتاب الله الكريم،
أو صحت عن النبي المعصوم عليه الصلاة والسلام فإن الواجب علينا التسليم والقبول،
وألا نعارض ذلك بعقولنا؛ لأن عقولنا أدنى، ثم أدنى من أن تدرك أمور الغيب،
«ومَا أُوتِيْتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا» [الإسراء: ٨٥].

فالعظم لا تجوز التذكية به ولو كان حادا؛ فإن كان العظم نجسًا فإن هذا
النجس خبيث لا يمكن أن يتوصل به إلى التذكية المحللة، وإن كان من مذكاة فإن فيه

إفساداً لطعام إخواننا من الجنّ، ونحن مع الجنّ يجب أن نعاملهم بالعدل، فلا نظلمهم ولا يظلمونا، وهم حرام عليهم أن يظلمونا، ونحن حرام علينا أن نعتدي على حقوقهم؛ لأن الدين الإسلامي جاء بالعدل بين الجنّ والإنسِ، وبين الإنسِ بعضهم مع بعضٍ، وبين الجنّ بعضهم مع بعضٍ.

فإن قال قائلٌ: بالنسبة للمنخرقة، أو الموقوذة أو المتردية التي سقطت من جبل أو جدار، إذا ذبحناها، فما هي العالمة الدالة على أنها لا تزال حية؟

قلنا: بعض العلماء يقول: العالمة أن تتحرك الذبيحة؛ إما بيدها أو رجلها أو ذنبها أو رأسها أو عينيها، المهم أن تتحرك، فإن لم تتحرك فهذا دليل على أنها ماتت، فكيف تذبح بالسكين ولا تتحرك!

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١): عالمة حياتها أن يسيل منها الدم الحارُّ الأحمرُ، وإن لم تتحرك؛ لأن المغمى عليه قد يذبح ولا يتحرك، والحياة موجودة، فهذه المتردية أو المنخرقة أو الموقوذة ربما يكون مع شدة الصدمة أغميَ عليها ولا تحسُّ.

وما قاله رحمة الله هو الصواب؛ أننا إذا ذبحناها وخرج منها الدم السائلُ الأحمر الحارُّ فهذا دليل على أن فيها حيَاة، أما لو لم يخرج منها دمُ أو خرج منها دم باردُ أسودُ، فهذا دليل على أنها ميتة.

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/٢٣٦).

اللحوم المستوردة:

ومن هنا نأتي إلى حكم اللحوم المستوردة التي تُشكل على كثيرٍ من الناس، فاللحوم المستوردة إذا كان الذابح من أهل الكتاب -وهم اليهود والنصارى- فإنها حلالٌ، ولا تسأل عنها، ولا تقل: كيف يذبحون، ولا بماذا يذبحون، ولا هل سموا الله على ذلك أم لا، فلا تسأل ما دام الذابح من أهل الكتاب؛ يهودياً كان أو نصراً، فذبيحته حلالٌ، ولا تسأل؛ والأدلة على ذلك:

الدليل الأول: قال الله تعالى: ﴿آتَيْمَ أَحِلَّ لَكُمُ الظَّبَابُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾ [المائدة: ٥].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «طعامُهم: ذبائحُهم»^(١).

الدليل الثاني: أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى إلينه امرأة من اليهود شاة فأكل منها^(٢).
ولم يقل: هذه ذبيحة يهود فلا أكل، بل أكل منها.

الدليل الثالث: حديث عبد الله بن مغفل قال: «أصببت جراباً من شحم يوم خير، قال: فالترمتها، فقلت: لا أعطي اليوم أحداً من هذا شيئاً، قال: فالتفت، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متسبباً»^(٣). وهذا يدل على حل ذبائح أهل الكتاب؛ اليهود والنصارى.

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبير (٢٨٢/٩)، رقم ١٩٦٢٦.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الهبة، باب قبول المدية من المشركين، رقم (٢٦١٧)، ومسلم: كتاب الآداب، باب السم، رقم (٢١٩٠).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب ذبائح أهل الكتاب وشحومها، من أهل الحرب وغيرهم، رقم (٥٥٠٨)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب جواز الأكل من طعام الغنية في دار الحرب، رقم (١٧٧٧٢).

ولا تسأل، فهذا السؤال من باب التنطع في دين الله، والتعمق في دين الله.
والدليل على أنك لا تسأل: ما رواه البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن قوما قالوا للنبي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَا بِاللَّحْمِ، لَا نَدْرِي: أَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا؟ فَقَالَ: «سَمُّوا عَلَيْهِ
أَنْتُمْ وَكُلُّهُ» قَالَتْ: وَكَانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِالْكُفْرِ^(١).

يعني أنهم أسلموا قريباً، والمسلم قريباً قد يخفى عليه أنه يجب أن يسمى على
الذبيحة، ومع ذلك قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «سَمُّوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ
وَكُلُّهُ». كأنه يقول: ليس عليك مسؤولية في فعل غيرك، إنما المسؤولية عليك أنت
في فعلك؛ لأن هذه الذبيحة فيها عملان: عمل الذابح والمسؤول عنه هو الذابح،
وعمل الأكل، والمسؤول عنه هو الأكل، فيقال للأكل: أنت عليك مسؤولية وهي
أن تسمى الله عند الأكل، والذابح عليه مسؤولية وهي أن يسمى الله على الذبيحة.
فعمل الذابح ما عليك منه، فما دام الذابح أهلاً لهذا العمل فليس عليك أن تسأل،
بل وليس لك أن تسأل أيضاً؛ لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال:
«سَمُّوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُّهُ». وكأنه يقول: إياكم والتنطع والبحث عن أفعال غيركم.

وهذه التسمية على الأكل وليس على الذبح؛ لأن الذبح انتهى، ولذلك لو أن
إنساناً ذبح ذبيحة ولم يسم ثم قدمها إليك، وقلت: باسم الله عن تسمية الذابح فإن
هذا لا يجوز، إذن سمو أنت على فعلكم المطلوب وهو الأكل وكله.

واللحوم المستوردة إذا وردت من بلاد يعرف أن الذين يتولون الذبح فيها من
غير أهل الكتاب، فهنا لا تؤكلي؛ لأن ذبيحة غير الكتابي حرام، حتى لو سمى وذكر

(١) أخرجه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب ذبيحة الأعراب ونحوهم، رقم (٥٥٠٧).

اسْمَ اللَّهِ وَذَكْرُهُ تذكِيرَةٌ موافقةً للشَّرِيعَةِ، فَإِنَّهَا لَا تَوْكِلُ.

فَالْيَهُودِيُّ وَالنَّصَارَانيُّ تَحْلُّ ذَبِيْحَتُهُمَا؛ لِأَنَّ الْيَهُودِيَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَكَذَلِكَ النَّصَارَانِيُّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَبَاخَ اللَّهُ لَنَا ذَبَائِحَهُمْ، وَأَبَاخَ لَنَا نِسَاءَهُمْ، فَيُجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَزَوَّجَ نَصَارَانِيًّا، وَيُجُوزُ أَنْ يَتَزَوَّجَ يَهُودِيًّا، وَلَا يُجُوزُ لِلنَّصَارَانِيِّ أَنْ يَتَزَوَّجَ مُسْلِمَةً، وَكَذَلِكَ الْيَهُودِيُّ لَا يُجُوزُ أَنْ يَتَجَوَّرَ مُسْلِمَةً.

وَقَدْ احْتَجَ يَهُودِيٌّ عَلَى مُسْلِمٍ وَقَالَ: إِنْكُمْ -أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ- لَيْسَ فِيهِمْ عَدْلٌ؛ لِأَنَّكُمْ تَبِيَحُونَ لِأَنفُسِكُمْ أَنْ تَتَزَوَّجُوا نِسَاءَنَا، وَلَا تَبِيَحُونَ لَنَا أَنْ نَتَزَوَّجَ نِسَاءَكُمْ، وَكَانَ الْعَدْلُ أَنْ يَكُونَ بِالْتِبَادِلِ، فَإِذَا جَازَ لَكُمْ أَنْ تَتَزَوَّجُوا نِسَاءَنَا فَلِيَجُزُّ لَنَا أَنْ نَتَزَوَّجَ نِسَاءَكُمْ، فَهَذَا الْعَدْلُ، أَمَا أَنْ تَقُولُوا أَنْتُمْ لَنَا: نَتَزَوَّجُ نِسَاءَكُمْ وَلَيْسَ لَكُمْ أَنْ تَتَزَوَّجُوا نِسَاءَنَا، فَهَذَا حَكْمٌ جَائِرٌ؟

فَكَانَ جَوَابُ الْمُسْلِمِ: نَحْنُ نُؤْمِنُ بِرَسُولِنَا وَرَسُولِكُمْ، وَأَنْتُمْ تَؤْمِنُونَ بِرَسُولِكُمْ وَلَا تَؤْمِنُونَ بِرَسُولِنَا، فَآمِنُوا بِرَسُولِنَا وَنُحَلِّ لَكُمْ نِسَاءَنَا.

وَهَذَا صَحِيحٌ، إِذَنْ نَحْنُ لَسْنَا جَائِرِينَ، فَالْبَابُ لَكُمْ مَفْتُوحٌ، آمِنُوا بِرَسُولِنَا وَرَسُولِكُمْ وَيَحِلُّ لَكُمْ نِسَاؤُنَا، وَنَحْنُ نُؤْمِنُ بِرَسُولِنَا وَرَسُولِكُمْ فَحَلَّ لَنَا نِسَاؤُكُمْ. وَهَذَا حَقِيقَةٌ وَإِنْ كَانَ صَادِرًا مِنْ شَخْصٍ عَامِيٍّ لَكُنْهُ جَوَابٌ سَدِيدٌ، فَقَدْ أَلْقَمْتُ حَجَراً.

إِذَنْ الْلَّحُومُ الْمُسْتَوْرَدَةُ أَقُولُ: إِنْ وَرَدْتُ مِنْ بَلَادٍ يَسْوِلُ فِيهَا الْجَزَارَةَ يَهُودُ أَوْ نَصَارَى فَهِيَ حَلَالٌ، وَلَا تَسْأَلْ وَلَا تَقْلُ: كَيْفَ ذَبَحْتُ، وَلَا هُلْ ذَكَرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا.

وإن وردت من بلاِد يُعرفُ أنَّ الَّذِينَ يَتَولَّنَ الذِّبْحَ فِيهَا مِنْ غَيْرِ الْيَهُودِ والنصارى، فإنَّهَا لَا تَؤْكِلُ؛ لأنَّه يَشْتَرِطُ لِحْلَ ذِبْحَةً غَيْرِ الْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ يَهُودِيًّا أو نَصْرَانِيًّا.

وإذا كنَتْ فِي بَلَدٍ فِيهِ يَهُودٌ وَنَصَارَى وَفِيهِ مَنْ لَيْسَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا، وَكُلُّ
يَتَولَّ الذِّبْحَ، فَالْجَزَارُونَ كَثِيرُونَ، وَسُوقُ الْجَزَارَةِ مُلْوَءٌ، وَأَشْكَلَ عَلَيْكَ هُلْ هَذَا
اللَّحْمُ مِنْ ذِبْحَةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى أَوْ مِنْ ذِبَائِحِ غَيْرِهِمْ، فَنَقُولُ: إِذَا كَانَ الْأَكْثَرُ هُمْ
الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَالْحَكْمُ لِلْأَكْثَرِ، وَإِذَا كَانَ الْأَقْلُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَالْحَكْمُ لِلْأَكْثَرِ
مِنَ الْطَّرِفِ الْآخَرِ، فَعَلَى التَّقْدِيرِ الْأَوَّلِ الذِّبْحَةُ حَلَالٌ، وَعَلَى التَّقْدِيرِ الثَّانِي الذِّبْحَةُ
حَرَامٌ.

وإذا ترددَ الإِنْسَانُ وَلَا يَدْرِي أَيُّهُمَا أَكْثَرُ؛ مَنْ تَحْلُّ ذِبِحَتُهُ أَوْ مَنْ لَا تَحْلُّ؟ حَرَمَتِ
الذِّبْحَةُ؛ لأنَّه إِذَا اجْتَمَعَ مَبِيعٌ وَمَحْرُومٌ غَلَبَ جَانِبُ التَّحْرِيمِ.

شرب الدخان:

وإذا تنازعَ رجلاَنِ في شجرةِ الدخانِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: إِنَّهَا حَلَالٌ، وَقَالَ الثَّانِي:
إِنَّهَا حَرَامٌ، فَعَلَى الْقَاعِدَةِ نَقُولُ: إِنَّهَا حَلَالٌ، فَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ؛ لَأَنَّهَا مَا خُلِقَ فِي
الْأَرْضِ، وَلَكِنْ دَلِيلُ الْأَدْلَةِ عَلَى تَحْرِيمِ الدخانِ، وَحِينَئِذٍ إِذَا دَلَّ الشَّرْعُ عَلَى نَقْلِ حَكْمِ
الْأَصْلِ عَنْ أَصْلِهِ فَإِنَّا نَتَبَعُ الشَّرْعَ، فَنَقُولُ: إِنَّ الشَّرْعَ دَلَّ عَلَى أَنَّ الدَّخَانَ حَرَامٌ.
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: الدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيُحَلِّ لَهُمُ الظَّبَابَ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ
الْخَبَابَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

فَإِنْ شَارَبَ الدَّخَانَ قَدْ يَقُولُ: الدَّخَانُ لَيْسَ قَبِيحاً، وَيَقُولُ: مَعْنَى الْآيَةِ أَنْ كَلَّ

حرامٌ فهوَ خبيثٌ، ولا يلزمُ مِنْ كُلّ خبيثٍ أَنْ يكونَ حراماً؛ أَلِيسَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَفَ الْبَصَلَ بِأَنَّهُ خبيثٌ.

وحتى لا يتهمنا الشاربونَ لهذا الدخانِ أَنَّا نتكلّمُ بغيرِ عِلْمٍ، وَهُنَّا يَتَبَيَّنُ لَهُمْ أَنَّا نتكلّمُ بعلمٍ، وَأَنَّا لَنْ نَحْجُرَ عَلَى عَبَادِ اللهِ مَا خَلَقَ اللهُ لَهُمْ إِلَّا بَدْلِيلٍ مِنْ عِنْدِ اللهِ.

وقالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبَذِّرًا﴾ ٦٣ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَنَ الشَّيْطَانِ﴾.

[الإِسْرَاءِ: ٢٦-٢٧].

وَشَرُّ الدَّخَانِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِفَلُوسٍ، وَبِذُلُّ الْفَلُوسِ فِيهِ تَبَذِّرٌ، وَلَهُذَا نَجُدُ الَّذِينَ ابْتَلُوا بَشَرِّهِ يُقْدِمُ شَرَاءَ عَلَيْهِ مِنَ الدَّخَانِ عَلَى خِبْرِ أَهْلِهِ، فَهَذَا لَا شَكَّ مِنَ التَّبَذِيرِ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبَذِّرًا﴾ ٦٣ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَنَ الشَّيْطَانِ﴾.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا نَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [النِّسَاءِ: ٢٩]، فَبِاتِّفَاقِ الْأَطْبَاءِ أَنَّ الْمَدْخُنِينَ عَنْهُمْ فَتُورٌ وَكَسْلٌ وَضَعْفٌ فِي جَمِيعِ قُوَّتِ الْجَسَمِ، وَلَوْ سَلِمُوا مِنْهُ لَكَانُوا أَقْوَى وَأَشَدَّ.

وَقَدْ يَقُولُ الْمَدْخُنُونَ: لَمْ نَمْرُضْ وَلَمْ يُصْبِنَا شَيْءٌ!

فَنَقُولُ: إِنْكُمْ لَوْلَا أَنْكُمْ تَشْرِبُونَهُ لَكُنْتُمْ أَقْوَى وَأَشَدَّ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَإِنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿وَلَا نَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾، وَقَتْلُ النَّفْسِ لِيَسَّ مَعْنَاهُ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَأْخُذُ سَكِينًا وَيَقْتُلُ نَفْسَهُ، فَهَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ أَعْظَمُ الْقَتْلِ، لَكِنْ حَتَّى إِذَا فَعَلَ مَا يَضْرُهُ فَقَدْ قُتِلَ نَفْسَهُ؛ بَدْلِيلٍ حَدِيثٍ عَمَرٍ وَبْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ فِي سَرِيَّةٍ فَأَجْنَبَ، وَكَانَتِ الْلَّيْلَةُ بَارِدَةً، فَتَيَمَّمَ وَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ، فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ أَخْبَرُوا النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: «يَا عَمْرُو، صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنْبٌ؟» فَقَالَ: إِنِّي

سمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلَا نَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ فَصَاحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا مُقْرَأً لَهُ عَلَى هَذَا الْفَعْلِ^(١).

إِذْنُ نَقْوِلُ: التَّدْخِينُ أَيْضًا دَاخِلٌ فِي الْآيَةِ: ﴿وَلَا نَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾.

أَمَّا السُّنَّةُ فَقَدْ ثَبَّتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَىٰ عَنِ إِضَاعَةِ الْمَالِ^(٢). وَلَا شَكَّ أَنْ بَذَلَ الْمَالِ فِي هَذَا الدَّخَانِ إِضَاعَةٌ لَهُ، فَدَخَلَ فِي الْحَدِيثِ.

وَأَمَّا النَّظُرُ فَلَأَنَّ كُلَّ عَاقِلٍ لَا يَمْكُنُ أَنْ يَتَنَاهُ مَا يَضُرُّهُ، وَمَا يُثْقَلُ عَلَيْهِ الْعِبَادَاتِ، فَشَارَبُ الدَّخَانِ تَجْدُ أَثْقَلَ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ الصَّوْمُ، الَّذِي اخْتَصَّ اللَّهُ لِنَفْسِهِ^(٣).

وَبَعْضُ النَّاسِ يَذَكُّرُ لَنَا أَنَّهُ إِذَا حَضَرَ الْإِفْطَارَ أَوْلُ مَا يَهْبِطُ السِّيْجَارَةُ، فَبَدَلًا مِنْ أَنْ يُفْطِرَ عَلَى رُطْبٍ -فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَعَلِيَّ تَمِّرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَعَلِيَّ مَاءً^(٤)-، فَإِنَّهُ يُفْطِرُ عَلَى سِيْجَارَةٍ، فَهَذِهِ مُخَالَفَةٌ لِلْسُّنَّةِ صَرِيقَةٌ.

ثُمَّ إِنْ شَارَبَ الدَّخَانِ فِي الْغَالِبِ تَشَقَّلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ إِذَا تَأْخَرَ شَرْبُهُ، فَمِثْلًا إِذَا بَقَى لَمْ يَشْرَبْ مَلْدَةً سَاعِتَيْنِ وَحَضَرَ وَقْتُ الصَّلَاةِ، فَإِنْ صَلَاتَهُ تَكُونُ ثَقِيلَةً بِلَا شَكَّ، وَسَيَنْشَغلُ ذَهْنَهُ، فَيَكُونُ فِي هَذَا إِفْسَادٌ لِلْعِبَادَةِ أَوْ تَنْقِيصُ لَهَا.

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الطهارة، باب إذا أخاف الجنب البرد أيتيم، رقم (٣٣٤).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب في الاستقرار وأداء الديون والحجر والتفليس، باب ما ينهى عن إضاعة المال.. رقم (٢٤٠٨)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، والنهي عن منع وهات، وهو الامتناع من أداء حق لزمه، أو طلب ما لا يستحقه، رقم (٥٩٣).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب: هل يقول: إني صائم إذا شتم، رقم (١٩٠٤)، ومسلم: كتاب الصيام، باب فضل الصيام، رقم (١١٥١).

(٤) أخرجه أبو داود: كتاب الصوم، باب ما يفطر عليه، رقم (٢٣٥٦)، والترمذمي: كتاب أبواب الصوم، باب ما جاء ما يستحب عليه الإفطار، رقم (٦٩٦).

وعلى كل حال الذي ترى أنه قد ثبت في الطب أنه ضار، وأنه حرام بدلالة الكتاب والسنة، ونسأله لإخواننا الذين ابتلاهم الله به أن يعافيهم منه.

الحمر الأهلية:

ذكرنا أن المحرمات -والحمد لله- أقل من الحلال؛ لقوله تعالى: «وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا أَضْطَرَرْتُمْ إِلَيْهِ» [الأعراف: ١١٩]. والحمير الأهلية حرام بالاتفاق؛ ثبت عن النبي ﷺ أنه أمر أبا طلحة رضي الله عنه فنادى: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَا نِكْمَ عَنْ لُحُومِ الْحُمَرِ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ»^(١)، فهي حرام.

ولبن الحمير الأهلية حرام؛ لأن جزء منها، فاللبن يخرج من بين فريث ودم، إذ فهو نجس.

ويقال: إن الإنسان إذا أصيب بسعال شديد فإنه إذا شرب لبن الحمار سفي.

فنقول: هذا كذب، ولا يمكن أن يشفى الإنسان بشيء حرام عليه؛ لأنه لو كان في المحرم فائدةً ما حرم الله.

ثم أعلم أنه لا تتمكن الضرورة في الداء، فالدواء المحرم لا تتمكن الضرورة له؛ لأنه قد يستعمل هذا المحرم ولا يشفى، والضرورة لا بد أن تنتفع بالشيء الذي أبيح من أجلها، وما أكثر الأدوية التي يُشفى بها من شاء الله من عباده ويستعملها بعض الناس ولا تفيدهم شيئاً.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب لحوم الحمر الإنسانية، رقم (٥٥٢٨)، ومسلم: كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسانية، رقم (١٩٤٠).

ثانيةً: الإنسان ليس مضطراً للدواء؛ إذ قد يُشفى بلا دواء، وقد يُشفى بدواء آخر غير الحرام، فلا ضرورة للدواء بهذين الوجهين اللذين ذكرتُهما، وللهذا لما كان الحرام مفيداً للمضطر أباحه الله، فإذا اضطرَّ الإنسان إلى الأكل ولم يجد إلا ميتة أكل، فإذا غصَّ الإنسان بلقمةٍ وليس حوله إلا خمرٌ فإنه يجوز أن يشرب ما يدفع به اللقمة؛ لأنَّه يتفعَّل بلا شكٍ.

فعلى كُلِّ حالٍ خذُوا هذه القاعدة: لا ضرورة للدواء؛ لأنَّ الإنسان قد يُشفى بلا دواء، وقد يُشفى بدواء آخر، وقد يستعمل هذا الدواء ولا تندفع ضرورته. والحمدُ لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحاتُ، وصلَّى اللهُ وسلَّمَ على نبيِّنَا محمِّدٍ وعلى آله وصحبه.



التدخين

إن الحمد لله نحْمَدُه، ونستعينُه، ونستغفِرُه، وننحوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهدِ الله فلا مُضلّ له، ومن يُضلّ فلا هادي له، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إله الأولين والآخرين، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه رسولُه، وخليلُه، وأمينُه على وحيه، بلغَ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصحَ الأمة، وجاحدَ في الله حقَّ جهاده، وتركَ أمته على محبةٍ بيضاءٍ، ليلها كنهارها، فصلواتُ الله وسلامُه عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإذا نظرَ الإنسان إلى ضرر الدُّخانِ وتأثيرِه في الصحة وفي السلوك وفي المالِ تبيَّنَ له أنَّه حرامٌ، وأنَّه ليس من الأمور المشكوكَ فيها، صحيحٌ أنَّه ليس في القرآنِ والسُّنَّةِ نصٌّ على أنَّ الدُّخانَ حرامٌ؛ لأنَّه لم يحدث إلا أخيراً؛ لكنَّ في القرآنِ والسُّنَّةِ عموماتٌ تشملُ كلَّ ما يحدث إلى يوم القيمة، هو ضارٌ بالصحة، فقد اتفقَ الأطباءُ على أنَّه من أسبابِ الأمراضِ الخطيرة، ومنها السرطانُ، والسرطانُ مرضٌ فتاكُ، كلُّ ينفر منه نفور الشاة من الذئب، إذنْ فهذه علة تقتضي التحريم.

ثم إنَّ التدخين ضارٌ بالتفكير؛ لأنَّ الإنسان إذا انقطعَ عن شربِه انقلبَ ذهنه، وأصبحَ لا يفكُر، رَبَّما يمشي في السوق ولا يرى الناس؛ لأنَّه ابتعدَ عن التدخين.

كذلك أيضاً التدخين ضارٌ بالمالِ، وقد رأيت كتيباً صغيراً كتبَ أخيراً جزَى اللهُ من ألفه خيراً، ذَكَرَ إحصائياتٍ غريبةً، كيف يقضى الدُّخانُ على المالِ والإنسانِ

لَا يَدْرِي، إِذَا كَانَ يُشْرِبُ فِي الْيَوْمِ ثَلَاثَ عَلِبٍ، وَفِي الْعَلْبَةِ عَشْرَوْنَ وَاحِدَةً، يَعْنِي فِي الْيَوْمِ سِتُّونَ وَاحِدَةً، فَإِذَا كَانَتِ القيمةُ ثَلَاثَةَ رِيَالَاتٍ وَنَصْفٍ، اسْتَرْبُهُمْ فِي ثَلَاثَ مِئَةٍ وَسِتِينَ يَوْمًا، وَانظُرْ نَاتِجَهُمْ، تَجَدُهُ: أَلْفًا وَمَئَيْنِ وَسِتِينَ رِيَالًا.

وَإِذَا كَانَ قِيمَةً مَا يُشْرِبُ سَبْعَةَ رِيَالَاتٍ اسْتَرْبُهُمْ فِي ثَلَاثَ مِئَةٍ وَسِتِينَ يَوْمًا، وَنَاتِجَهُمْ سَيَكُونُ: أَلْفَيْنِ وَخَمْسَ مِئَةٍ وَعِشْرِينَ رِيَالًا كُلَّ سَنَةٍ، فَهَذَا مَبْلَغٌ كَبِيرٌ، كُلُّهُ بِلا فَائِدَةٍ؛ بَلْ فِيهِ مَضْرُّ، وَالْإِنْسَانُ يَقْدُمُ عَلَيْهِ وَهُوَ لَا يَدْرِي، فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ أَضْرَارٍ لِشَرِبِ الدُّخَانِ.

وَأَيْضًا مِنْ أَضْرَارِهِ مَضْرُّ اجْتِمَاعِيَّةٌ، حِيثُ يَجْعَلُ لِأَهْلِ الْمَدْخَنِ إِذَا أَقْلَعَ عَنِ التَّدْخِينِ إِزْعَاجًا عَلَيْهِمْ وَصَرَاخًا عَلَيْهِمْ، وَضَرْبُ الْأُولَادِ الصَّغارِ، وَيَقُولُ لَوْلَدِهِ: أَئْتِ لِي هَاهَا، وَلَوْلَا امْتَنَعَ ابْنِهُ وَلَمْ يَأْتِ لَهُ هَاهَا فَإِنَّهُ سَيَضْرِبُهُ، وَيَحْدُثُ نِزَاعٌ وَشَقَاقٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِهِ، إِذَنْ شَيْءٌ هَذِهِ أَضْرَارُهُ، وَرَبِّمَا فِيهِ أَضْرَارٌ كَثِيرَةٌ، الْأُولَى أَنْ يُتَجَنَّبَ، وَالْآخِرَةُ أَنْ يُبَيَّنَ عَنْهُ.

وَكَذَلِكَ مِنْ أَضْرَارِ التَّدْخِينِ: تَأْثِيرُهُ عَلَى النَّسْلِ وَالْعِرْضِ.

عَلَى كُلِّ حَالٍ أَنَا لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَحْصِيَ أَضْرَارَهُ؛ لَكِنْ كُلُّ مَا ذَكَرْنَا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّهُ حَرَامٌ؛ وَلَكِنْ كَيْفَ يَتَخَلَّصُ الْإِنْسَانُ مِنْهُ؟ لَأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا عَرَضَ الدَّاءَ عَلَى الْخَلْقِ؛ لَا بَدَّ أَنْ يَذْكُرَ الدَّوَاءَ، وَإِلَّا أَوْقَعَهُمْ فِي حِيرَةٍ.

أَمَّا عَنْ كِيفِيَّةِ التَّخْلُصِ مِنْهُ، فَنَقُولُ: يَتَخَلَّصُ مِنْهُ بِأَمْوَارِ:

أَوْلًا: بِالاعْتِمَادِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْ يَرْجِعَ إِلَى اللَّهِ بِالدُّعَاءِ وَالطَّاعَةِ وَالابْتِهَالِ أَنْ يَعْصِمَهُ مِنْهُ.

ثانية: بقوه العزيمه، أن يكون عنده عزيمه قويه تغلب هواه وشهوته، والإنسان العاقل عنده عزيمه، وأنا أذكر رجلاً خرج حاجاً مع جماعه، فلما ركبوا في السياره أخرج البكت من أجل أن يشرب سيجاره، قال له أحد الركاب: اصبر، نحن الآن حاجج، وحاجنا تطوع، وإن بقينا معك صرنا في إثم كلما شربت سيجاره ومعصيه، فكيف تقرن التطوع بفعل المعصيه؟ يقول هذا الرجل للمدخن، فاغتناظ المدخن، وأمسك بالبكت وقطعه ورماه، نتيجة غضبه، وهذا غضب محمود، فالرجل حزن واغتناظ من كلام الرجل الذي ينهاه عن شرب الدخان، ورمي بالبكت، وصبر حتى فرغ من الحج، وسبحان الله! أصبح هذا المدخن كلما رأى هذا الرجل الذي أنه دعا له، وقال: إن الله عصمني على يدك، ما ذقته بعد هذه المرة؛ لأنَّه أصبح عنده عزيمه قوية على تركه.

ثالثاً: أن يتبع عن الاختلاط بالشاربين له؛ لأنَّه إذا خالطهم قد لا يصبر، فإذا ابتعد عنهم سليم، وهذا من الحكمه أن تبتعد عن خلطاء السوء؛ لأنَّ الرسول ﷺ قال في جليس السوء إنَّه: «كَنَافِخُ الْكَيْرِ، إِمَّا أَنْ يَحْرِقَكَ، أَوْ يَحْرِقَ ثِيَابَكَ، أَوْ تَحْدَدَ مِنْهُ رَائِحَةً كَرِيمَةً»^(١).

رابعاً: أن يحكم العقل دون العاطفه، وما أكثر الذين يحكمون عواطفهم دون عقلوهم، وهذا خطأ، والعاقل يغلب المصالح، فإذا حكمت العقل دون العاطفه حملك هذا التحكيم على تركه، وسلمت من شره.

(١) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب في العطار وبيع المسك، رقم (١٩٦٩)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب استحباب مجالسة الصالحين، رقم (٤٧٦٨).

خامسًا: التشاغل عنه بآعمالٍ توجبُ النسيان، فإذاً انشغلت عنه بآعمالٍ توجبُ النسيان نسيته، وقد تنساه كُلَّما طال بك الزمن، وقد ذكروا أنَّ الإنسان إذا بقي مدةً لا يشربُ، وتخلاص الدم من النيكوتين سليم منه؛ ولهذا كان ينبغي للإنسان الحازم أن يجعل شهر رمضان مجالاً للتخلص منه؛ لأنَّ في النهار لَن يشربَ، وفي الليل يتصرُّ وسيدعه، إذن الذي تقرر عندنا الآن وبعد شهادة الطبِّ الحديث بضرر الدخان أنَّ الدخان حرام، وبقى لا إشكال فيه.

كلُّ هذا يمكن أن يؤخذ من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما: «الحلال بين الحرام بين، وبينهما أمرٌ مشبهات، لا يعلمُهنَّ كثيرٌ من الناس»^(١)، تبقى الشبهات هنا في شيئين هما:

خفاء الدليل، وخفاء المدلول، خفاء الدليل بأنْ يخفى علينا هل هذا الدليل يدلُّ على هذا الحكم أو لا يدلُّ، وخفاء المدلول بأنْ يخفى علينا هل هذا المدلول داخلٍ في الدليل أو ليس بداخلِه.

والحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات، والصلوة والسلام على محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدینه، رقم (٥٢)، ومسلم: كتاب المسافة، بابأخذ الحلال وترك الشبهات، رقم (١٥٩٩).

الحلفُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ



الحمدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَصْلَى وَأَسْلَمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ خَاتَمِ النَّبِيِّنَ، وَإِمامِ الْمُتَقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَن تَبَعَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَبْلَ أَنْ نَتَكَلَّمَ عَلَى قِرَاءَةِ إِمَامَنَا فِي هَذِهِ الْلَّيْلَةِ، لَيْلَةِ الْاثْنَيْنِ الثَّامِنِ وَالْعَشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، عَامَ ثَمَانِيَّةِ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِ مِائَةَ وَأَلْفٍ، أُرِيدُ أَنْ أُبَدِّلَ عَلَى شَيْءٍ سَمِعْتَهُ كَثِيرًا مِنْ بَعْضِ الْإِخْوَةِ الْقَادِمِينَ إِلَى الْعُمُرَةِ، أَلَا وَهُوَ إِلَّا قَسْمٌ بِالنَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-، فَيَقُولُ لَكَ: وَالنَّبِيُّ كَذَا وَكَذَا، وَالنَّبِيُّ أَجَبَ عَلَى سُؤَالِي، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وَهَذَا إِنَّمَا اخْتَدَلُوهُ عَادَةً جَرِى عَلَى أَسْتَهْمَ، وَلَكِنَّهُ مُحْرَمٌ، يَعْنِي يَحْرُمُ عَلَى إِلَّا إِنْسَانٌ أَنْ يُقْسِمَ بِغَيْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا بِالنَّبِيِّ، وَلَا بِجَبْرِيلَ، وَلَا بِالْوَلِيِّ، وَلَا بِغَيْرِ ذَلِكَ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»^(١).

وَغَالِبُ الَّذِينَ يَحْلِفُونَ بِالنَّبِيِّ لَا يَدْرُونَ أَنَّهُ حَرَامٌ؛ لَأَنَّهُمْ لَوْ عَلِمُوا أَنَّهُ حَرَامٌ مَا فَعَلُوهُ، فَالْمُؤْمِنُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُخَالِفَ أَمْرَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ لِقَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٢٥ / ٢)، وَأَبُو دَاوُدْ: كِتَابُ الْأَيْمَانِ وَالنَّذُورِ، بَابُ فِي كُراْهِيَّةِ الْحَلْفِ بِالْأَيَّامِ، رَقْمٌ (٣٢٥١)، وَالْتَّرْمِذِيُّ: كِتَابُ النَّذُورِ وَالْأَيْمَانِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي كُراْهِيَّةِ الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ، رَقْمٌ (١٥٣٥).

فَصَيْحَتِي لِإِخْرَانِ هُؤُلَاءِ أَنْ يَنْفَطِنُوا إِلَّا بِاللهِ تَعَالَى،
كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصُمُّ»^(١).

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: أَلَيْسَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْظَمَ الْبَشَرِ؟

قَلَّنَا: بَلَّ هُوَ أَعْظَمُ الْبَشَرِ وَأَفْضَلُهُمْ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى، وَهُوَ الَّذِي قَالَ: «مَنْ حَلَّفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»، وَهُوَ الَّذِي قَالَ لِمَنْ سَمِعَهُ يَقُولُ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، قَالَ لَهُ: «أَجَعَلْتَنِي اللهُ نِدًّا، بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ»^(٢).

فَاللهُ تَعَالَى مُخْتَصٌ بِالْإِقْسَامِ بِهِ، وَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُخْتَصٌ بِالْمَشِيَّةِ الْمَطْلَقَةِ، فَالْأُمْرُ أَمْرُهُ، وَالْمَشِيَّةُ مَشِيَّتُهُ، وَالْقُسْمُ بِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يُغَيِّرُهُ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ، أَرْجُو الانتِبَاهَ لِهَذَا، وَمَنْ سَمِعَ مِنْكُمْ أَحَدًا يَقُولُ: وَالنَّبِيُّ! فَلَيَبْيَنْ لَهُ أَنَّ هَذَا لَا يُجُوزُ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: أَلَيْسَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: «أَفْلَحَ، وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»^(٣)؟

فَالْجَوابُ: لَا؛ لِأَنَّ لَفْظَهُ: «وَأَبِيهِ» شَادُّ؛ وَلِهَذَا جَاءَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يَأْتِ فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ فَيَكُونَ لَفْظًا شَادًّا، فَأَكْثَرُ الرِّوَايَاتِ عَلَى حَذْفِهِ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يُحْتَجَّ بِهِ؛ لِأَنَّ مِنْ شَرْطِ صِحَّةِ الْحَدِيثِ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مُعَلَّلٍ وَلَا شَادًّا، فَإِنْ كَانَ مُعَلَّلًا، فَهُوَ وَإِنْ كَانَ بِسَنِدٍ قَوِيًّا لَا يُقْبَلُ، وَإِنْ كَانَ شَادًّا فَهُوَ وَإِنْ كَانَ بِسَنِدٍ قَوِيًّا لَا يُقْبَلُ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأنلا أو جاهلا، رقم ٦١٠٨، ومسلم: كتاب الإيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله، رقم (١٦٤٦).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١/٢٧٤، رقم ٧٨٣)، والطبراني (١٢/٢٤٤، رقم ١٣٠٠٥).


(٣) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام، رقم (١١).

وعَلَى هَذَا، فَنَقُولُ: إِنَّ قَوْلَهُ: «وَأَبِيهِ» لفظُ شَادٌ، وَجِئْنَاهُ لَا نَحْتَاجُ إِلَى تَكْلِيفٍ
بِأَنَّ هَذَا قَبْلَ النَّهْيِ، أَوْ أَنَّ هَذَا مِمَّا جَرِيَ عَلَى الْأَلْسُنِ، أَوْ أَنَّ هَذَا مِنَ الرَّسُولِ ﷺ
وَهُوَ بَعِيدٌ مِنَ الشَّرِكِ كَمَا أَجِيبَ بِهِ، وَلَكِنْ نَقُولُ: لَدَيْنَا شَيْءٌ وَاحِدٌ يُغْنِنَا عَنْ كُلِّ
هَذِهِ التَّقْدِيرَاتِ، وَهُوَ أَنَّ هَذِهِ الْلَّفْظَةَ شَادَةٌ، وَجِئْنَاهُ يَكْفِيَنَا اللَّهُ إِيَّاهَا.

وَلِذَلِكَ يَنْبُغِي لِلإِنْسَانِ إِذَا احْتَاجَ عَلَيْهِ مُحْتَاجٌ بِحَدِيثٍ أَنْ يُطَالِهِ أَوْ لَا يُصْحِحَهُ
الْحَدِيثُ، فَإِذَا لَمْ يَبْتَدِعْ صِحَّتُهُ فَقَدْ كَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقَتَالَ وَبَطَّلَتْ حُجَّتُهُمْ؛ لِأَنَّ مِنْ
شَرْطِ صِحَّةِ الْحَجَّةِ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ الَّذِي احْتَاجَ بِهِ صَحِيحًا، وَإِذَا كَانَ صَحِيحًا
نَظَرْنَا فِي الْمَرْجِحَاتِ الْمُعْرُوفَةِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ.



تحريمُ الْحَلَالِ



إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُوحٍ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهِدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِيٌ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَا بَعْدُ:

فَإِنْ تَحْرِيمَ الْحَلَالِ وَاقِعٌ كثِيرًا فِي النَّاسِ، فَيَقُولُ مُثْلًا إِنْسَانٌ لِمَا رَأَى صَاحِبَهُ يَرِيدُ أَنْ يَذْبَحَ لَهُ ذِيْحَةً ضِيَافَةً: حَرَامٌ عَلَيَّ أَنْ أَكَلَ ذِيْحَتَكَ، وَلِمَا وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْآخَرِ سُوءٌ تَفَاهُمٌ قَالَ: حَرَامٌ عَلَيَّ أَنْ أَكْلَمُكَ، وَلَمَا قِيلَ لَهُ: تَفْضُلْ خَذْ هَذِهِ قَالَ: حَرَامٌ عَلَيَّ أَنْ أَكَلَهُ.. فَمَا حُكْمُ هَذَا؟

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِي لَمْ تُحِرِّمْ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ تَبْغِي مَرْضَاتَ أَرْوَاحِكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التحريم: ١].

فَأَفَادَ قَوْلُهُ: ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أَنَّ هَذَا مِنَ الْإِثْمِ، وَبِؤْيُدُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا لَا تُحِرِّمُوا طَيْبَاتٍ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٧]. فَنَقُولُ: هَذَا حَرَامٌ عَلَيْكَ، فَلَا تُحِرِّمْ مَا أَحَلَ اللَّهُ.

وَمَاذَا يَرْتَبُ عَلَى هَذَا التَّحْرِيمِ؟

نَقُولُ: يَرْتَبُ عَلَى هَذَا التَّحْرِيمِ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا حَرَّمَ شَيْئًا ثُمَّ فَعَلَهُ وَجَبَتْ عَلَيْهِ كَفَارَةٌ يَمِينٌ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَدَقَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحْلَةً أَيْمَنَكُمْ﴾ [التحريم: ٢]،

فجعلَ اللهُ التحرِيمَ يميناً، فإذا قالَ شخصٌ: حرامٌ علىَ أنَّ أكلَ هذا الطعامَ، فأكلَهُ، فعليهِ كفارةٌ يمينٌ، ولو قالَ: حرامٌ علىَ أنَّ أكلَمَ فلاناً، فكَلَّمهُ، فإنَّ عليهِ كفارةٌ يمينٌ؛ لأنَّ اللهَ تَعَالَى قالَ: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحْلَةً أَيْمَنِكُمْ﴾، فدلَّ هذا علىَ أنَّ التحرِيمَ يمينٌ، وكفارةُ اليمينِ إطعامُ عشرةٍ مساكينَ، أو كسوتُهم، أو تحريرُ رقبةٍ.

إذا قالَ لزوجتهِ: أنتِ علىَ حرامٍ، يريدُ أن يتجرَّبها، ولكنَّه لم يتجرَّبها، فنقولُ: عليهِ كفارةٌ يمينٌ؛ لأنَّ حرمَ ما أحلَّ اللهُ لهُ، وقد جعلَ اللهُ تَعَالَى ذلكَ يميناً، فإذا قالَ لزوجتهِ: أنتِ علىَ حرامٍ، قلنا: هذا يمينٌ، فيلزمُكَ إذا جامعتَها أو قبلَتها أو لمُسْتَهَا كفارةٌ يمينٌ.

وبناءً على ذلكَ نقولُ: لا فرقٌ بينَ تحرِيمِ الزوجةِ وغَيرِها، خلافاً لمن قالَ من العلماءِ: إنَّ تحرِيمَ الزوجةِ ظهارٌ، وتحرِيمَ غَيرِها يمينٌ، فإنَّا نقولُ: ما الدليلُ على التفرِيقِ؟ فالآيةُ: ﴿لَمْ تُحِرِّمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ [التحرِيم: ١]، و(ما) اسمُ موصولٍ، وهوَ مِن صيغِ العمومِ.

إذا قالَ: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَرَمَ العسلَ، قلنا: العبرةُ بعمومِ اللفظِ، لا بخصوصِ السبِّ، واللهُ عَزَّ وَجَلَّ لم يقلْ لنبيِّهِ: لم تُحرِّمِ العسلَ، بل قالَ: ﴿لَمْ تُحِرِّمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾؛ ليكونَ هذا شاملاً لتحرِيمِ كُلِّ حلالٍ.

إإنَّ قالَ قائلُ: أليسَ الظهارُ محْرَماً، وكفارُتهُ عتُقُّ رقبةٍ، فإنَّ لم يجدْ فصيامُ شهرينِ متتابعينِ، فإنَّ لم يستطعْ فإطعامُ ستَّينَ مسكيناً؟

قلنا: نعمُ، لكنَّ فرقاً عظيماً بينَ الظهارِ وبينَ التحرِيمِ، ففي الظهارِ جعلَها محْرَماً عليهِ أبداً الآبدِينَ حيثُ شبهَها بأمهِ، وأمهُ لا تخلُّ لهُ في يومٍ منَ الأيامِ أبداً، لكنَّ

قوله: «أنت على حرام» فتحریم الزوجة قد يكون لكونها حائضاً مثلاً، أو لكونها محرومةً بنسكٍ، أو لكونها نفساء، إلى غير ذلك من أسباب التحریم التي نعلم أن التحریم فيها موقتٌ، فليست كالظهار، فالفرق بين تحریم الزوجة والمظاهر منها ظاهرٌ.

فإذا قال قائلٌ: ما تقولون في رجلٍ استأذنَ على أخيه وطرق عليه الباب، فخرج صاحبُ البيت وقال: تفضل، فقال: حرامٌ علىيَ أن أدخل بيتك هذه الساعة؟ فاجوابُ: هذا يمينٌ، فإذا دخل هذه الساعة وجب عليه كفارهُ يمين.

إذن، تحریمُ أيّ شيءٍ من الأشياء الحلال حكمه حكم اليمين.

والحمدُ للهِ الذي بنعمته تتم الصالحاتُ، وصلى اللهُ وسلم على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه.



الفرق بين ابتلاء الله لليهود ولهذه الأمة بتسهيل المعصية

الحمد لله رب العالمين، وأصلی وأسلم علی نبینا محمد خاتم النبیین، وإمام المتقین، وعلی آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدین، أما بعد:

فالابتلاء بتسهيل المعصية وارد في الأمم السابقة، وفي هذه الأمة، قال الله تعالى: ﴿وَسَأَلُوكُمْ عَنِ الْقَرْبَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةً الْبَخْرِ إِذْ يَعْذُرُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْتَشُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ بَلَوْهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُدُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٣]، فقد حرم الله علی هذه الطائفة من اليهود أن يصطادوا السمک يوم السبت، فبقو على ذلك مدة من الزمن، فابتلاهم الله، فصارت الحيتان يوم السبت تأتي شرعاً علی وجه الماء من كثرتها، وغير يوم السبت لا يشاهدوها، واليهود أهل مكر وكيد وخيانة، وأهل طمع وشح، فقالوا: السمک لا نراه الأسبوع كلّه، ويأتينا هكذا يوم السبت، ونحن منوعون من اصطياده!

فكروا في حيلة، فقالوا: نضع شبكةً ونصبها يوم الجمعة، فإذا جاء السمک يوم السبت دخل في الشبك، وإذا دخل لم يستطع الخروج؛ فإذا كان يوم الأحد، نأتي إلى الشبكة، ونأخذ السمک الذي فيها؟ حيلة خبيثة منهم، فهم يظنون هكذا أتمهم لم يصطادوا يوم السبت، فالشبكة نصب يوم الجمعة، ودخلها السمک يوم السبت، وأخذوه يوم الأحد، أتدرون ماذا فعل الله بهم، فعاقبهم الله علی فعلهم هذا: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ أَعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُوْنُوا قِرَدَةً خَسِيرِينَ﴾ [البقرة: ٦٥]، وأمر الله عزوجل هنا أن يكونوا قردةً أمر كوني، أن يكونوا قردةً فكأنوا قردةً، وإنما أراد الله عزوجل

أَنْ يَكُونُوا قِرَدَةً؛ لَأَنَّ الْقِرْدَةَ أَشَبَهُ مَا يَكُونُ بِالإِنْسَانِ؛ وَلَهَذَا قَالَ دَارَوِينَ: إِنَّ أَصْلَ
بَنَى آدَمَ قِرَدَةً! لِمَا كَانَ الْقِرْدَةُ أَشَبَهُ مَا يَكُونُ بِالإِنْسَانِ.

وَكَانَ فِعْلُ هَؤُلَاءِ شَيْئِهَا بِالْمَبَاحِ؛ لَأَنَّ ظَاهِرَهُ الْإِبَاحَةُ وَبِاطِنَهُ التَّحْرِيرُ، قَلَبَهُمُ اللَّهُ
تَعَالَى قِرَدَةً، وَلَكِنَّ الْقِرَدَةَ الْمُوْجُودَةَ الْآنَ غَيْرُ الْقِرَدَةِ الَّتِي قُلِّبَتْ إِلَيْهَا هَذِهِ الطَّائِفَةُ مِنَ
الْيَهُودِ، فِي إِيمَانِهِمْ أَنْ تُضْرِبَ قِرْدًا غَدًا، وَتَقُولُ: يَا يَهُودَيْ! لَأَنَّ الْقِرَدَةَ الَّذِينَ مُسْخَنُوا
إِسْرَائِيلَ إِلَيْهِمْ زَالُوا وَفَنُوا بِالْكُلِّيَّةِ، فَهَذِهِ الْقِرَدَةُ جِنْسٌ مُسْتَقْلٌ مِنَ الْحَيَاةِ. وَهَكَذَا
نَرَى بَنَى إِسْرَائِيلَ لَمْ يَصِرُوا عَلَى ذَلِكَ، بُلْ تَحْكَمُوا عَلَى مُحَارِمِ اللَّهِ.

وَفِي هَذِهِ الْأُمَّةِ ابْتَلَى اللَّهُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بِبَلْوَى: إِذَا أَحْرَمَ الْإِنْسَانُ بَحْجَ
أَوْ عُمْرَةَ، حَرُمَ عَلَيْهِ الصَّيْدُ، قَالَ تَعَالَى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَتَمْ حُرُمَ»
[المائدة: ٩٥]، فَأَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُبَيِّنَ أَصْحَابَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالْاسْلَامَ فَأَرْسَلَ اللَّهُ
إِلَيْهِمْ صَيْدًا تَنَاهُ أَيْدِيهِمْ وَرَمَاهُمْ، فَكَانَ الصَّيْدُ الَّذِي يُتَعَبِّهِمْ فِي غَيْرِ الْحَجَّ سَهْلًا
لَهُمْ فِي الْحَجَّ يُمْسِكُونَهُ بِأَيْدِيهِمْ، مِثْلُ الْأَرَابِ وَالظَّبَّيِّ.

وَالصَّيْدُ الطَّائِرُ الَّذِي لَا يُنَالُ إِلَّا بِالسَّهَامِ صَارُوا يَنَالُونَهُ بِرِمَاحِهِمْ، قَالَ تَعَالَى:
«يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ يُنَقِّيُ مِنَ الصَّيْدِ سَائِلُهُ أَيْدِيْكُمْ وَرَمَاهُمْ» [المائدة: ٩٤]
وَالْحِكْمَةُ مِنْ ذَلِكَ: «لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخَافُهُ، بِالْغَيْبِ» [المائدة: ٩٤]. وَلَكِنْ هُنَّا يَظْهَرُ الْفَارِقُ
بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَبَيْنَ بَنَى إِسْرَائِيلَ، فَلَمْ يَقْرُبْ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ هَذَا
الصَّيْدَ أَبَدًا، وَمَا احْتَالُوا عَلَى ذَلِكَ.

وَبَهَذَا تَعْرِفُ الْفَرْقَ بَيْنَ خُلاصَةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَبَيْنَ بَنَى إِسْرَائِيلَ، عَلَى أَنَّهُ وُجِدَ
مِنْ خَلْفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَنْ شَاهَهُوا الْيَهُودَ فِي التَّحْكِيلِ عَلَى مُحَارِمِ اللَّهِ، فَهُنَّاكَ مَنْ يَتَحَكِّلُونَ

عَلَى الرِّبَا، وَهُنَاكَ مَنْ يَتَحَيَّلُونَ عَلَى الزِّنَاء، وَهُنَاكَ مَنْ يَتَحَيَّلُونَ عَلَى ظُلْمٍ إِخْوَانِهِمْ بِأَنْواعِ الْحِيلَةِ، وَكُلُّ مَنْ تَوَصَّلَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَى الشَّيْءِ الْمُحَرَّمِ بِالْحِيلَةِ، فَهُوَ مُشَابِهٌ لِأَخْبَثِ عِبَادِ اللَّهِ وَهُمُ الْيَهُودُ.

هُنَاكَ نَاسٌ يَقُولُونَ: إِذَا أَعْطَيْتَ إِلِيْنَاسَ عَشَرَةَ آلَافِ رِيَالٍ نَقْدًا بِأَحَدِ عَشَرَ آلَافِ رِيَالٍ إِلَى أَجَلٍ، فَهَذَا حَرَامٌ. وَلَكِنِي سَأُحَلِّلُ هَذَا الْحَرَامَ. فَيَطْلُبُ مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي سَيَعْطِيهِ الْمَالُ أَنْ يَذْهَبَ مَعَهُ إِلَى التَّاجِرِ فَيُشْتَرِي أَكْيَاسًا مِنَ الْهَيْلِ - وَالْهَيْلُ شَيْءٌ يَوْضُعُ فِي الْقَهْوَةِ - بِعَشَرَةِ آلَافٍ، ثُمَّ يَبِيعُهَا لِلرَّجُلِ بِأَحَدِ عَشَرَ آلَافًا إِلَى سَنَةِ، وَيَأْخُذُ الْمَدِينُ الْأَكْيَاسَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى التَّاجِرِ مَرَّةً أُخْرَى لِيَبِيعَ لَهُ الْأَكْيَاسَ حَتَّى يَسْتَفِيدَ بِالْمَالِ، وَلَكِنَّ التَّاجِرَ سُوفَ يُشْتَرِيْهَا مِنْهُ بِأَقْلَمَ مِنْ ثَمَنِهَا الْأُصْلِيِّ وَهُوَ عَشَرَةُ آلَافٍ، فَيُكَوِّي هَذَا الْفَقِيرُ مِنْ جَنْبَيْنِ: مِنْ جِهَةِ صَاحِبِ الدُّكَانِ، وَمِنْ جِهَةِ الدَّائِنِ. وَهَذَا لَا يَكُونُ بِيَعًا حَقِيقِيًّا؛ لِأَنَّ الَّذِي اشْتَرَاهُ وَهُوَ الدَّائِنُ لَا يَفْحَصُهُ، وَلَا يَنْظُرُ مَا فِيهِ، حَتَّى إِنَّ صَاحِبَ الدُّكَانِ قُدْيَاتِي بِأَكْيَاسٍ مِنَ الْقَشِّ، وَيَلْفُهَا، وَيَقُولُ: هَذَا الَّذِي فِيهَا هِيلٌ. أَوْ يَأْتِي بِأَكْيَاسٍ مِنَ الرَّمْلِ، وَيَقُولُ: هَذَا الَّذِي فِيهَا سُكَّرٌ. ثُمَّ يَبِيعُهَا لِلَّدَائِنِ، وَيَبِيعُ الدَّائِنُ لِلْمَدِينِ، وَهَكَذَا صَارَ الْأَمْرُ لِيَسَ فِيهِ اهْتِيَامٌ بِالسُّلْعَةِ، بَلْ هِيَ حِيلَةٌ لِتَحْلِيلِ الْحَرَامِ، وَهَذَا بَيْعٌ لَا يَصْحُحُ أَبَدًا، وَهَذَا الْعَمَلُ جَامِعٌ بَيْنَ مَفْسَدَتَيْنِ: مَفْسَدَةِ الْرِّبَا، وَمَفْسَدَةِ الْخِدَاعِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يُخَدِّغُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَغُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ٩٦].

هَذِهِ الْحِيلَةُ يَسْمِيهَا بَعْضُ الْعُلَمَاءِ (الْحِيلَةُ الرَّبِّيَّةُ الثَّلَاثِيَّةُ)، وَفِيهَا مَفَاسِدٌ عَظِيمَةٌ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعٌ ذِكْرُهَا، لَكِنَّهَا كَثِيرَةٌ جَدًّا.

وأمامًا بيع السيارات من كانت عنده لشخص يريده السيارة نفسها بشمن مؤجل، لكن أكثر ثمنها نقداً، فهذا لا بأس به، وهو جائز بالإجماع، كما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية^(١)، مثال ذلك: أنا أحتاج إلى سيارة، فجئت إلى شخص صاحب معرض بيع السيارات بعشرين ألفاً، قلت له: ليس عندي مال الآن، فباع لي السيارة بخمسة وعشرين ألفاً، أعطيك كل شهر خمس مئة ريال. فقال صاحب المعرض: لا بأس، فهذا جائز، حتى لو خيروه صاحب المعرض، وقال: هذه السيارة إمامًا بعشرين نقداً، وإنما بخمسة وعشرين مؤجلة. فقال: أخذتها بخمسة وعشرين مؤجلة؛ فإن هذا ليس به بأس.

وليس هذا من باب بيع المال بالمال؛ لأن الذي اشتري السيارة لم تثبت عليه الريالات مرتين. ولكن بيع المال بالمال: أن أبيعها بعشرين ألفاً، ثم يأتي إلي، ويقول: أنا ليس عندي عشرين ألفاً، أجّل العشرين إلى سنة بخمسة وعشرين. فهذا حرام، أمامًا أن يشتري السيارة من الأصل بخمسة وعشرين، فالعقد هنا وقع على سلعة بهال.



(١) الفتوى الكبرى (٤/٢١).

أنموذجان للورع، والزهد، وتبجيل العلم والعلماء: ابن حنبل والشافعي

الحمدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَصْلِي وَأَسْلِمُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّنَ، وَإِمامِ
الْمُتَقِّيِّنَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَن تَبَعَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَسْتَبِطَ الْأَحْكَامَ مِنَ الْآيَاتِ؛ لِأَجْلِ أَنْ نَسْتَفِيدَ فَائِدَةً أَكْثَرَ،
وَيُذَكَّرُ عَنِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ أَنَّهُ اسْتَضَافَ الْإِمَامَ أَحْمَدَ لِيَلَّةً مِنَ الْلَّيَالِيِّ، وَالشَّافِعِيُّ
شِيْخُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، فَجَاءَ إِلَيْهِ فِي لَيْلَةٍ مِنَ الْلَّيَالِيِّ، فَقَدَّمَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحْمَةُ اللَّهِ الْعَشَاءَ
لِلشَّافِعِيِّ، فَأَكَلَ الشَّافِعِيُّ الْعَشَاءَ كُلَّهُ، ثُمَّ لَمَّا رَجَعَ مِنْ صَلَاةِ الْعَشَاءِ، نَامَ -أَيِّ:
الشَّافِعِيُّ- وَلَمْ يَقُمْ يَتَهَجَّدْ، ثُمَّ لَمَّا خَرَجَ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ، خَرَجَ بِدُونِ وَضُوءٍ، وَكَانَ
السَّلَفُ الصَّالِحُ رَحْمَهُمُ اللَّهُ يَنْشَئُونَ أَهْلَهُمْ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَعَلَى الْعِلْمِ، لِيُسُوا مِثْلَنَا،
فَتَجِدُ الْوَاحِدَ مَنَّا لَا يَأْكُلُ مَعَ أَلَادِهِ وَلَا مَعَ أَهْلِهِ إِلَّا نَادِرًا، وَإِذَا جَاءَ يَأْكُلُ مَعَهُمْ تَجِدُ
الْحَدِيثَ فِي غَيْرِ فَائِدَةٍ فِي الْعَالِبِ.

وَقَدْ ذَكَرْنَا قَبْلُ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ يُنْشِرُ الْعِلْمَ حَتَّى عَنْدَ الْأَكْلِ، حِينَ قَالَ
لِعُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ وَهُوَ عُلَامٌ يَأْكُلُ مَعَهُ، وَطَاشَتْ يَدُهُ فِي الصَّحْفَةِ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ:
«يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ بِمَا يَلِيكَ»^(١).

(١) آخر جه البخاري: كتاب الأطعمة، باب التسمية على الطعام والأكل باليمين، رقم (٥٣٧٦)،
ومسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها، رقم (٢٠٢٢).

أقول: إنَّ الإمامَ أَحْمَدَ لَهُ قَدْمَ الطَّعَامِ إِلَى الشَّافِعِيِّ، وَأَكَلَهُ كُلَّهُ، وَلَمْ يَقُمْ يَتَهَجَّدُ، وَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ بِدُونِ وَضْوِءٍ، أَهْلُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ اسْتَنْكَرُوا ذَلِكَ، وَسَأَلُوا الْإِمَامَ أَحْمَدَ وَقَالُوا: هَذَا الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ الَّذِي كُنْتَ تُثْنِي عَلَيْهِ، كَيْفَ يَأْكُلُ الطَّعَامَ كُلَّهُ وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَحْسِبِ ابْنِ آدَمَ لُقْيَمَاتُ يَقْمَنُ صُلْبَهُ» حَسْبُ بِمَعْنَى: كَافٍ، «إِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَثُلُثُ لَطَعَامِهِ وَثُلُثُ لِشَرَابِهِ، وَثُلُثُ لِنَفْسِهِ»^(١).

ولكنْ مَاذَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ بَعْضِ الشَّرِهِينَ: أَنَا سَأَمَلًا بَطْنِي مِنَ الطَّعَامِ، وَالْمَاءُ دَقِيقٌ يَدْخُلُ مِنْ بَيْنِ الطَّعَامِ، وَالنَّفْسُ حَرْبَةٌ يَشْقُ عنْ نَفْسِهِ، وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، إِذَا كُنْتَ تُرِيدُ الْعَافِيَةَ وَالصَّحَّةَ وَالشَّنَاطِطَ، فَخُذْ بِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ الطَّبِيعِيَّةِ النَّافِعَةِ: ثُلُثُ لِلَّطَعَامِ، وَثُلُثُ لِلشَّرَابِ، وَثُلُثُ لِلنَّفْسِ، وَسَتَجِدُ الْعَافِيَةَ، وَسَتَرُوُلُ عَنَّا الْأَمْرَاضَ الَّتِي تَسْتَجِعُ عَنِ التُّخْمَةِ.

فِي وَقْتِنَا الْحَاضِرِ تُتَخَّمُ مِنَ الطَّعَامِ، وَنَنَامُ عَلَى الْأَسِرَّةِ، وَلَا نَقُومُ بِ(الْتَّمَشِيِّ)، فَالإِنْسَانُ لَوْ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ يُمْكِنُ أَنْ يَقُولَ: أَئْتَ بِالسِّيَارَةِ! فَتَجِدُ الْإِنْسَانَ مُتَخَمِّاً مِنَ الْلَّحْمِ وَالْمَاءِ، وَتَجِدُ الْأَمْرَاضَ الْكَثِيرَةَ الَّتِي قَدْ تَسْتَعْصِي عَلَى الْأَطْبَاءِ، لَكُنْ لَوْ أَنَّا فَعَلْنَا مَا أَرْسَدَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ جَدْنَا خَيْرًا كَثِيرًا.

قالَ أَهْلُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، كَيْفَ يَكُونُ هَذَا الرَّجُلُ وَأَنْتَ تُثْنِي عَلَيْهِ! كَيْفَ يَنَامُ وَلَا يَتَهَجَّدُ! كَيْفَ يَقُومُ مِنْ نُوْمِهِ لِيُصَلِّيَ الْفَجْرَ وَلَا يَتَوَضَّأُ! فَقَالَ: أَسَأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَسَأَلَ الْإِمَامَ أَحْمَدَ الْإِمَامَ الشَّافِعِيَّ: لِمَ هَذَا الْعَمَلُ؟ قَالَ: أَمَّا أَكْلِي لِلَّطَعَامِ، فَإِنَّمِي لَا أَجِدُ فِي هَذِهِ الْمَدِينَةِ طَعَاماً أَحَلَّ مِنْ طَعَامِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَمْلَأَ بَطْنِي مِنْهُ.

(١) أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ: كِتَابُ الزَّهْدِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي كُرَاهِيَّةِ كُثْرَةِ الْأَكْلِ، رَقْمُ (٢٣٨٠).

انظر! لأنَّ الإمامَ أَحْمَدَ مُشْهُورٌ بِالْوَرَعِ، حَتَّى إِنَّ ابْنَهَ صَالِحًا وَهُوَ يَأْخُذُ مِنَ السُّلْطَانِ بَعْضَ الْأَشْيَايَ إِذَا خُبِزَ لِلإِمَامِ أَحْمَدَ فِي تُنُورَةٍ^(١)، لَا يَأْكُلُ مِنَ الْخُبْزِ.

جاوَوْا إِلَيْهِ مَرَّةً حِينَ طَلَبَ الطَّعَامَ بِخُبْزٍ، فَقَالَ: مَنْ أَيْنَ هَذَا الْخُبْزُ؟ قَالُوا: مَنْ تَنْوِيرٌ صَالِحٌ لِابْنِكَ، قَالَ: ارْفَعُوهَا. فَتَرَكَ أَكْلَهُ مَعَ حَاجَتِهِ إِلَيْهِ، وَهَذَا مِنْ تَكَامٍ وَرَعِيَّةٍ رَحْمَةُ اللَّهِ؛ وَلَكِنْ مِثْلُ هَذَا الْعَمَلِ لِمُثْلِ هَذَا الْوَرَعِ مُحْمُودٌ، وَقَدْ يَكُونُ غَيْرَ مُحْمُودٍ؛ لَأَنَّ الْوَرَعَ يَخْتَلِفُ بِالْخُلَافَى النَّاسِ.

جاءت امرأةٌ إلى الإمامَ أَحْمَدَ، وَقَالَتْ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، إِنَّ السُّلْطَانَ إِذَا مَرَّ عَلَيْنَا
بِاللَّيلِ وَمَعَهُ أَنُوَارٌ، فَإِنَّ غَزْلَنَا يَزِيدُ - أَوْ قَالَتْ: نَسْجَنَا يَزِيدُ بِسَبِّ الْأَنُوَارِ - فَهَلْ تَحِلُّ
لَنَا هَذِهِ الْزِيَادَةُ؟ قَالَ الْإِيمَامُ أَحْمَدُ: نَعَمْ تَحِلُّ، وَلَمَّا انْصَرَفَتِ الْمَرْأَةُ، فَكَرَّ الْإِيمَامُ أَحْمَدُ،
وَقَالَ: مَا هَذَا السُّؤَالُ، هَذَا سُؤَالٌ غَرِيبٌ، فَسَأَلَ مَنْ عِنْدَهُ: مَنْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: هَذِهِ
أُخْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمَ، فَدَعَاهَا، وَقَالَ: تَعَالَى، مِنْ بَيْنِكُمْ خَرَاجُ الْوَرَاعُ، لَا تَرِيدِي
فِي النَّسِيجِ - أَوْ قَالَ: فِي الغَزْلِ - إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ أَنُوَارُ السُّلْطَانِ. فَفِي الْأُولِيَّ أَفْتَاهَا بِأَنَّهُ
لَا يَأْسَ بِهِ، وَفِي الثَّانِي قَالَ: لَا.

وَذِكْرُ لَهُ رَجُلٌ اسْتَأْذَنَ أَن يَعْمِسَ الْقَلَمَ بِدَوَّاهِ صَاحِبِهِ، فَهُلْ يَجُوزُ أَنْ أَعْمِسَ قَلَمِي بِدَوَّاهِ جَارِي بِدُونِ إِذْنِهِ؟ فَقَالَ: هَذَا وَرَعٌ مُظْلِمٌ^(٢)؛ لِأَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْأُمُورِ جَرَتِ الْعَادَةُ بِأَنَّهُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى اسْتِئْذَانٍ. أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَاقِفًا فِي الشَّمْسِ وَهُوَ كَبِيرُ الْجِسْمِ، وَأَنْتَ صَغِيرُ الْجِسْمِ، وَلَهُ ظِلٌّ، فَأَرْدَتَ أَنْ تَجْلِسَ فِي ظِلِّهِ، هَلْ تَقُولُ: تَسْمَحُ لِي أَجْلِسُ فِي ظِلِّكَ، أَوْ لَا؟! لَا يُقَالُ هَذَا، فَلَوْ قَلَتْ هَذَا قَالُوا: هَذَا مَجْنُونٌ!

(١) سر أعلام النبلاء (١١ / ٢١٤).

(٢) طبقات الحنابلة (١/٢٦٧).

إذن؟ قال الإمام الشافعى للإمام أحمد: إنني لم أجد طعاماً أحلى من طعامك، فأردت أن أملأ بطيني منه، ولماذا لم تقم تتهجد؟ قال: لأنني أتدبر حديثاً، وهو قول الرسول ﷺ: «يا أبا عمير، ما فعل النغير»^(١)، فاستنبطت منه فوائد، وأنا أذكر منها حوالي ألف فائدة، لكن قال بعض الناس: أربع مئة فائدة، فاستنبط من هذا الحديث أربع مئة فائدة!

اعتقد لو أننا كلنا جمیعاً نستنبط الفوائد، فنستخرج عشر فوائد، أو أقل، لكن هذا استنبط على أقل ما سمعت أربع مئة فائدة! لكن بقى كل الليل يتدارب ولم يقم يتهجد؛ لأن طلب العلم أفضل من التهجد، وبهذا نعرف أن حضور المعتكف لجلسات العلم أفضل من تفرغه للقراءة؛ لأن طلب العلم قد يكون فرضاً عين؛ لا سيما إذا كان هذا الطلب لا يستغرق جميع الأوقات، وأنه بإمكانه أن يتفرغ للعبادة القاصرة التي لا تتجاوزه في أوقات أخرى.

ولماذا خرجمت إلى صلاة الفجر بدون وضوء؟ الجواب واضح؛ لأنَّه لم ينم، فرجع الإمام أحمد إلى أهله، وأخبرهم، فعرف بذلك فضل أئمتنا رحمة الله، وأنَّ الإنسان مِنْ يحب أن يستحبِّي ويُحِبَّ إذا أراد أن يقارن نفسه بهؤلاء الأئمة.

نَسَأَلَ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمُ السَّلَامَةُ وَالعَافِيَةُ، وَأَنْ يُعِيدَ إِلَيْنَا مُثْلَ هَذِهِ الاجتماعاتِ عَلَى خَيْرٍ وَبَرَكَةٍ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا هُدَاةً مهتدينَ، وصالحينَ مصلحينَ.

وَإِنَّ وَصِيَّيِّ لِنَفْسِي وَإِيَّاكُمْ: تَقُوَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي السُّرِّ وَالعَلَنِ، وَأَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الانبساط إلى الناس، رقم (٥٧٧٨)، ومسلم: كتاب الآداب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته، رقم (٢١٥٠).

هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَيَذَكُرَ اللَّهَ عَزَّوَجَلَ حَتَّى يَدْعَاهَا، إِنْ سَوَّلْتَ لَهُ نَفْسُهُ أَنْ يَفْعَلَهَا، فَلَيَذَكُرُ عَظَمَةً مَنْ خَالَفَهُ، وَعَظَمَةً مَنْ عَصَاهُ؛ حَتَّى يُقْلِعَ عَنِ الْمُعْصِيَةِ، وَلَيَتَذَكَّرْ هَذِهِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَاتِ الْعَظِيمَاتِ: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أَعْدَتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾١٣٣﴾ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالصَّرَاءِ وَالْحَكَاطِيمِ الْقَنِيطِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُعْسِنِينَ ﴾١٣٤﴾ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصْرِرُوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾١٣٥﴾ أُولَئِكَ جَرَأُوهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّتُ بَحْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ خَلِيلِينَ فِيهَا وَنَفَقَ أَجْرُ الْعَمَلِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣-١٣٦].

ولَيَتَذَكَّرْ عِنْدَ الْمُعْصِيَةِ عَظَمَةً مَنْ يَعْصِيَهُ، فَلَا يَنْظُرُ فِي عَظَمَةِ الْمُعْصِيَةِ، وَهُلْ هِيَ مِنَ الْعَظَائِمِ وَالْكَبَائِرِ أَمْ مِنَ الصَّغَائِيرِ، لَا، لَيَنْظُرْ عَظَمَةً مَنْ يَعْصِيَهُ؛ حَتَّى يَرْتَدِعَ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا نَظَرَ إِلَى الْمُعْصِيَةِ مِنْ حِيثُ هِيَ مَعْصِيَةٌ، فَقُدْ يَسْتَقْلُهَا، وَيَسْتَهِيْنُ بِهَا، وَلَا يُبَالِي أَيْفَعَلُهَا أَمْ لَا، وَلَكِنْ إِذَا ذَكَرَ عَظَمَةً مَنْ يَعْصِيَهُ، فَإِنَّهُ سُوفَ يُقْلِعُ.



أربعون فائدةً من فوائد التقوى

الحمد لله رب العالمين، وأصلی وأسلم علی نبینا محمد خاتم النبیین، وإمام المتقین، وعلی آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد: فقد ورد في القرآن الكريم آيات كثيرة عن التقوى وبيان فوائدها، ونذكر هنا مجموعه من هذه الفوائد:

■ سورة البقرة الآية الثانية.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَبَّ فِيهِ هُدَىٰ لِلشَّاكِرِينَ﴾ [البقرة: ٢].

الفائدة: أنَّ المتقين هداهم الله عزَّوجَلَ بكتابه.

■ سورة البقرة الآية الخامسة.

قوله تعالى: ﴿أَوْلَئِكَ عَلَىٰ هُدَىٰ مِنْ رَبِّهِمْ ۖ وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥].

الفائدة: أنَّ الله عزَّوجَلَ جعل المتقين من المفلحين.

■ سورة المائدة رقم الآية سبع وعشرون.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُنَّقِيْنَ﴾ [المائدة: ٢٧].

الفائدة: أنَّ الله لا يتقبَّل إلَّا منَ المتقين، كما أنَّ التقوى سبب لقبول الله تعالى أعمال الإنسان.

■ سورة الأعراف، الآية ست وعشرون.

قوله تعالى: ﴿يَبْيَّنُ إِذَا مَا أَرَدَنَا عَلَيْكُمْ لِيَسَا يُؤْرِي سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِيَأْشِنَ النَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ إِيمَانِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٦].

الفائدة: أنَّ أَفْضَلَ لِبَاسٍ هُوَ لِبَاسُ التَّقْوَى.

■ سورة الأعراف، الآية مئة وست وخمسون.

قوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَنْقُونَ وَيُؤْتُونَ الرَّكْوَةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِنَاءِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

أنَّ اللَّهَ عَزَّوجَلَ يَكْتُبُ الرَّحْمَةَ لِلْمُتَقِينَ، وَأَنَّ الْمُتَقِينَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ.

■ سورة النَّبَا: من الآية الحادية والثلاثين إلى الخامسة والثلاثين.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَقِينَ مَفَازٌ ٢١ حَدَّاقِ وَأَعْنَابًا ٢٢ وَكَوَافِعَ أَنْبَابًا ٢٣ وَكَأسًا دَهَاقًا ٢٤ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كَذَابًا﴾ [النَّبَا: ٣١-٣٥].

الفائدة: أنَّ الْمُتَقِينَ فَائزُونَ فِي الْآخِرَةِ، وَلَهُمْ حَدَّاقُ وَأَعْنَابٌ إِلَى آخرِ الآياتِ.

■ سورة الطور: من الآية السابعة عشرة إلى الآية العشرين.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَقِينَ فِي جَنَّتِ وَنَعِيمٍ ١٧ فَكِهِينَ بِمَا أَنَّهُمْ رَبُّهُمْ وَوَقَهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ١٨ كُلُوا وَأَشْرِبُوا هَنِيئًا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ١٩ مُشَكِّكِينَ عَلَى سُرُرٍ مَصْفُوفَةٍ وَرَوَاجِنَّهُمْ بِمُؤْرِي عِنْيٍ ٢٠﴾ [الطور: ١٧-٢٠].

الفائدة: أنَّ الْمُتَقِينَ يَتَنَعَّمُونَ فِي نَعِيمٍ فِي الْجَنَّةِ، وَيَكُونُونَ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ عَزَّوجَلَ إِلَى آخرِ الآياتِ.

■ سورة الطلاق الآية الثانية.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَحْرَجاً﴾ [الطلاق: ٢].

الفائدة: أنَّه مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَحْرَجاً.

■ سورة الطلاق الآية الثالثة.

قوله تعالى: ﴿وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٣].

الفائدة: أنَّه مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ.

■ سورة الطلاق الآية الخامسة.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُكَفِّرُ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ، وَيُعَظِّمُ لَهُ أَجْرًا﴾ [الطلاق: ٥].

الفائدة: أنَّ مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُكَفِّرُ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ، وَيُعَظِّمُ لَهُ أَجْرًا.

■ سورة الأنفال الآية الثانية.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْهَوْا اللَّهَ يَجْعَلُ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الأنفال: ٢٩].

الفائدة: أنَّ المتقينَ يَجْعَلُ اللَّهُ لَهُمْ فُرْقَانًا، وَيُكَفِّرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ، وَيَغْفِرُ لَهُمْ.

■ سورة النَّحل الآية مائة وَثَمَانِيَنْ وَعِشْرُونَ.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ أَنَّقُوا وَالَّذِينَ هُمْ شَّهِيدُونَ﴾ [النَّحل: ١٢٨].

الفائدة: أنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَكُونُ مَعَ المتقينَ.

■ سورة الرعد الآية حمس وثلاثون.

قوله تعالى: ﴿مَثُلَ الْجَنَّةَ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَقْوُنُ بَخْرِي مِنْ تَحْنِهَا الْأَنْهَرُ أَكَلُهَا دَاءِدٌ وَظَلَهَا تِلْكَ عَقْبَى الَّذِينَ أَنْقَوا وَعَقْبَى الْكَافِرِينَ النَّارُ﴾ [الرعد: ٣٥].

الفائدة: أن الله عزوجل وعد المتقيين بالجنة.

■ النحل الآيات: الحادية والثلاثون والثانية والثلاثون.

قوله تعالى: ﴿جَنَّتُ عَدِنِ يَدْخُلُونَهَا بَخْرِي مِنْ تَحْنِهَا الْأَنْهَرُ لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ كَذَلِكَ يَبْعُرُى اللَّهُ الْمُنْقِيْنَ ﴿٢١﴾ الَّذِينَ نَوَّفَهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبُونَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ أَدْخُلُوْا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢-٣٠].

الفائدة: أن المتقيين تتوفاهم الملائكة طيبين.

■ سورة القلم الآية الرابعة والثلاثون.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ لِلْمُنْقِيْنَ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّتِ الْعِيْم﴾ [القلم: ٣٤].

الفائدة: أن المتقيين لهم عند ربهم جنات النعيم.

■ سورة محمد الآية الخامسة عشرة.

قوله تعالى: ﴿مَثُلَ الْجَنَّةَ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَقْوُنُ فِيهَا أَنْهَرٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ عَسِينَ وَأَنْهَرٌ مِنْ لَبَنِ لَمَّا يَنْغِيْرَ طَعْمَهُ وَأَنْهَرٌ مِنْ خَرَ لَذَّةً لِلشَّرِيْنَ وَأَنْهَرٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَقَّبٍ وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الشَّمَرَاتِ وَمَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ كُمَّنْ هُوَ خَلِدٌ فِي النَّارِ وَسَقُوا مَاءً حَمِيْماً فَقَطَعَ أَعْمَاءَهُم﴾ [محمد: ١٥].

الفائدة: أن المتقيين لهم في الجنة من كل الشمرات ومغفرة من ربهم.

■ سورة الزخرف: الآية السابعة والستون.

قوله تعالى: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧].

الفائدة: أنَّ الأخلاةَ مِنَ المتقينَ يأتونَ يَوْمَ القيمةِ مُتَحابينَ مَعَ بَعْضِهِمِ البعضِ، لَا عَدَاوَةَ بَيْنَهُمْ.

■ الزخرف من الآية الخامسة والثلاثين.

قوله تعالى: ﴿وَزِخْرُفًا وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَا مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٣٥].

الفائدة: أنَّ النعيمَ فِي الآخرةِ لِلمتقينَ.

■ سورة المرسلات: الآية الحادية والأربعون.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلَلٍ وَعِيُونٍ﴾ [المرسلات: ٤١].

الفائدة: أنَّ لِلمتقينَ ظِلًالاً وَعِيُونًا فِي الجنةِ.

■ سورة الدخان: الآية الحادية والخمسون.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ﴾ [الدخان: ٥١].

الفائدة: أنَّ المتقينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ.

■ سورة الأحزاب: الآية السبعون والحادية والسبعين.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتُقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ٧٠﴾ يُصلحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٧١-٧٠].

الفائدة: أنَّ التقوى سببٌ لصلاحِ الأعمالِ وَمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ.

■ سورة الزمر: الآية الحادية والستون.

قوله تعالى: ﴿ وَيُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ آتَقْوَا بِمَفَازَتِهِمْ لَا يَمْسُهُمُ الشَّوَءُ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [الزمر: ٦١].

الفائدة: أنَّ اللهَ عَرَّجَ يَنْجِي المتقينَ بِمَفَازَتِهِمْ.

■ سورة الزمر: الآية الثالثة والسبعون.

قوله تعالى: ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ آتَقْوَا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ رُمْرِمًا حَقًّا إِذَا جَاءُوهَا وَفُتُحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَرَّنُنَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبَّتْمُ فَادْخُلُوهَا حَلِيلِينَ ﴾ [الزمر: ٧٣].

الفائدة: أنَّ الَّذِينَ آتَقْوَا رَبَّهُمْ، عِنْدَمَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُقَالُ لَهُمْ: طِبَّتْ.

■ سورة الشعرا: الآية التاسعةون.

قوله تعالى: ﴿ وَأَزْلَفَتِ الْجَنَّةَ لِلْمُتَقِّنِينَ ﴾ [الشعرا: ٩٠].

الفائدة: أنَّ المتقينَ تقرَّبُ لَهُمُ الْجَنَّةَ.

■ سورة التوبة: الآية التاسعة بعد المائة.

قوله تعالى: ﴿ أَفَمَنْ أَسَسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ حَيْثُ أَمْ مَنْ أَسَسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرْفٍ هَارِ ﴾ [التوبة: ١٠٩].

الفائدة: أنَّ التَّقْوَىٰ مِنَ الْإِخْلَاصِ لِللهِ، وَأَنَّ المُتَقِّنَ مُخْلِصًا لِللهِ عَرَّجَ وَأَنَّ الْخَيْرَ فِي الَّذِي يُؤَسِّسُ بُنْيَانَهُ عَلَى التَّقْوَىٰ.

■ سورة الحج: الآية الثانية والثلاثون.

قوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعْكِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَىٰ الْقُلُوبِ ﴾ [الحج: ٣٢].

الفائدة: أنَّ التَّقْوَى سبب لِتَعْظِيمِ شَعَائِرِ اللهِ.

■ سُورَةُ الْحَجَّ: الآيَةُ السَّابِعَةُ وَالثَّلَاثُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَكُنْ بَنَاهُمُ الْنَّقَوَى مِنْكُمْ» [الحج: ٣٧].

الفائدة: أنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَسْتَفِيدُ مِنَ إِذَا أَدَى نَا الشَّعَائِرَ، وَلَكِنْ فِيهِ الْأَجْرُ لَنَا.

■ سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ: الآيَةُ الثَّامِنَةُ وَالْأَرْبَعُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَقَدْ ءاَيَنَا مُوسَى وَهَمَّرُونَ الْفُرْقَانَ وَصِيَامَهُ وَذِكْرَكَ لِلْمُتَّقِينَ»

[الأنبياء: ٤٨].

■ سُورَةُ الْحُجَّرَاتِ: الآيَةُ الْثَالِثَةُ عَشْرَةً.

قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَيْرٌ» [الحجرات: ١٣].

الفائدة: أنَّ التَّقِيَّ كَرِيمٌ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنَّ التَّقْوَى سبب لِنَيلِ الْكَرِيمِ عِنْدَ اللَّهِ.

■ سُورَةُ مَرْيَمِ: الآيَةُ الثَالِثَةُ وَالسُّتُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: «تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا» [مريم: ٦٣].

الفائدة: أنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُورِثُ الْجَنَّةَ لِلْمُتَّقِينَ، أَيْ: يَجْعَلُهَا لَهُمْ.

■ سُورَةُ يُوْسُفِ: الآيَةُ الثَانِيَةُ وَالسُّتُونَ، وَالثَالِثَةُ وَالسُّتُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: «أَلَا إِنَّ أَوْلَيَاءَ اللَّهِ لَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ

الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ» [يوسف: ٦٣-٦٢].

الفائدة: أنَّ التَّقْوَى سبب لِنَيلِ الْوَلَايَةِ.

■ سورة البقرة: الآية مائتان واثنتان وثمانون.

قوله تعالى: «وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمُ كُمُّ اللَّهُ» [البقرة: ٢٨٢]. الفائدة: أن التقوى سبب للتوفيق في العلم.

■ سورة مريم: الآية الثانية والسبعين.

قوله تعالى: «ثُمَّ نُسَحِّي الَّذِينَ آتَقَوْا» [مريم: ٧٢]. الفائدة: أن التقوى سبب للنجاة من العذاب والعقوبة.

■ سورة البقرة: الآية مئة وتسعمائة وثمانون.

قوله تعالى: «وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُشِّرَيَّاتِ مِنْ ظُهُورِهِنَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مِنْ آتَقَنَا» [البقرة: ١٨٩].

■ سورة التوبة الآية السابعة.

قوله تعالى: «كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدُوكُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا آتَيْتُمُوهُنَّا لَكُمْ فَاقْسِطُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ» [التوبة: ٧].

الفائدة: البشارة بأن الله عزوجل يحب المتقين، وأن التقوى سبب لنبيل حبة الله عزوجل.

■ سورة البقرة: الآية مائتان واثنتا عشرة.

قوله تعالى: «وَالَّذِينَ آتَقَوْا فَوْهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ» [البقرة: ٢١٢].

الفائدة: درجة المتقين فوق درجة الكافرين.

■ سُورَةُ الْذَّارِيَاتِ الْآيَةُ الْخَامسَةُ عَشْرَةً.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُتَقِينَ فِي جَنَّتِي وَعُيُونِ﴾ [الذاريات: ١٥].

الفَائِدَةُ: أَنَّ الْمُتَقِينَ لَهُمُ الْجَنَّاتُ فِي الْآخِرَةِ.

■ سُورَةُ الْأَعْرَافِ: الْآيَةُ السَّادِسَةُ وَالْتِسْعُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىءَاءَ آمَنُوا وَأَتَقَوْا لَفَنَّحَنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخْذَنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٩٦].

الفَائِدَةُ: أَنَّ التَّقْوَى سَبِبٌ لِفَتْحِ الْبَرَكَاتِ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

■ سُورَةُ الْأَعْرَافِ: الْآيَةُ مِئَتَانٍ وَوَاحِدٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آتَقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَلْقٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبَصِّرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١].

الفَائِدَةُ: أَنَّ التَّقْوَى سَبِبٌ لِتَذَكُّرِ الْإِنْسَانِ عِنْدَمَا يُصِيبُه طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَهِيَ تَحْمِي الْإِنْسَانَ مِنْ ضَرِّ الشَّيَاطِينِ.



أسباب مضاعفة الحسنات

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَتُوْبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
 أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَّهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ،
 وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، بَلَّغَ
 الرِّسَالَةَ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ وَنَصَحَّ الْأُمَّةَ وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ فَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ
 عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّا نَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّوَجَلَ أَنْ أَبْقَانَا حَتَّى أَدْرَكْنَا هَذِهِ الْعَشْرَ الْأَخِيرَةَ مِنْ رَمَضَانَ،
 وَنَسْأَلُهُ تَعَالَى أَنْ يُتَمِّمَ مَا بَقِيَ وَأَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ زِيَادَةً فِي حَسَنَاتِنَا، فَإِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى
 الْعَبْدِ أَنْ يُطِيلَ عُمْرَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، فَخَيْرُ النَّاسِ مِنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ، وَشَرُّ
 النَّاسِ مِنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ^(١)، إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا بَقِيَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا وَاسْتَعْمَلَ
 وَقْتَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَ فَإِنَّ اللَّهَ أَكْرَمُ مِنْ عَبْدِهِ؛ فَالْحَسَنَةُ بَعْشَرَ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ
 ضِعْفٍ^(٢)، إِلَى أَضْعَافِ كثِيرَةٍ، وَالسَّيِّئَةُ بِمَثْلِهَا، وَهِيَ تَحْتَ عَفْوِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَ كَمَا قَالَ
 تَعَالَى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» [النساء: ٤٨].

مضاعفة الحسنات أسباب:

السبب الأول: شرف العمل؛ فإن الأعمال تتفاوت في شرفها، فأعلى الأعمال

(١) أخرجه أحمد (٣٤، رقم ٥٨)، وترمذني: أبواب الزهد، باب ما جاء في طول العمر للمؤمن، رقم (٢٣٣٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الصيام، باب فضل الصيام، رقم (١١٥١).

وأشرُفُها الفَرَائِضُ والوَاجِباتُ، كَمَا جَاءَ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ الَّذِي رَوَاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ رَبِّهِ أَنَّهُ تَعَالَى قَالَ: «وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مَا افْرَضْتُ عَلَيْهِ»^(١)، وَهُنَا التَّفَاضُلُ بِجِنْسِ الْعَمَلِ، أَيْ إِنَّ جِنْسَ الْأَعْمَالِ -وَهِيَ الْفَرَائِضُ- أَفْضَلُ مِنْ جِنْسِ أَعْمَالِ النَّوَافِلِ.

السَّبَبُ الثَّانِي: يَكُونُ فَضْلُ الْعَمَلِ بِحَسْبِ نُوْعِهِ، فَالصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ وَالصَّيَامُ وَالْحَجُّ كُلُّهُ فَرَائِضٌ، وَمَعَ ذَلِكَ تَخْتَلِفُ هَذِهِ الْأَنْوَاعُ الدَّاخِلَةُ تَحْتَ حِنْسٍ وَاحِدٍ وَهِيَ الْفَرَائِضُ، أَعْظَمُهَا الصَّلَاةُ ثُمَّ الرَّكَاةُ ثُمَّ الصَّيَامُ ثُمَّ الْحَجُّ.

إِذْنُ هُنَا تَفَاضُلُ الْأَعْمَالِ بِحَسْبِ النَّوْعِ، الْأَوَّلُ بِحَسْبِ الْجِنْسِ: فَرَائِضُ وَنَوَافِلُ، وَالثَّانِي بِحَسْبِ النَّوْعِ تَكُونُ كُلُّهَا فَرَائِضٌ وَتَخْتَلِفُ تَكُونُ كُلُّهَا نَوَافِلُ، وَتَخْتَلِفُ، فَالوِتْرُ مَثَلًا مِنْ آكِدِ أَنْوَاعِ النَّوَافِلِ، وَرَاتِبُ الْفَجْرِ أَفْضَلُ مِنْ رَاتِبِ الظُّهُورِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «رَكِعْنَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(٢).

السَّبَبُ الثَّالِثُ: تَفَاضُلُ الْأَعْمَالِ بِحَسْبِ الْعَالِمِ، فَقَدْ يَكُونُ الْعَمَلُ وَاحِدًا لَكِنَّهُ مِنْ شَخْصٍ آخَرَ أَعْلَى مِنْهُ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَنَلَ»، وَالْمُرَادُ بِالْفَتْحِ هُنَا صُلْحُ الْحُدَيْبِيَّةِ؛ لَأَنَّ فِي الإِسْلَامِ فَتْحَيْنِ فَتْحٌ صُلْحٌ الْحُدَيْبِيَّةِ وَفَتْحٌ مَكَّةَ، «لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَنَلَ أُزْلَئِكَ أَغْظُمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَنَلُوا» [الْحَدِيد: ١٠]. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «رَكِعْنَا الْفَجْرِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُحَاطِبَا خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ حَيْثُ وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ مِنَ الْمُشَاجَرَةِ»، قَالَ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب التواضع، رقم (٦٥٠٢).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب ركعتي سنة الفجر، والخت عليهما وتحفيتها، والمحافظة عليها، رقم (٧٢٥).

النبي ﷺ يخاطب خالدًا: «لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي، لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحْدِ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ»^(١)، فَالاختِلافُ هُنَّا بِحَسْبِ الْعَامِلِ.

السبب الرابع: يَكُون التفاضل في الأَعْمَال بِحَسْبِ الزَّمْنِ، أي إنَّ الْعَمَلَ يَكُونُ في هَذَا الزَّمْنِ أَفْضَلَ مِنْهُ فِي زَمْنٍ آخَرَ، وَدَلِيلُ هَذَا قَوْلُهُ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ»^(٢)، وَهُنَّا الفَضْلُ حَصَلَ بِحَسْبِ الزَّمْنِ، فَالْأَعْمَالُ الصَّالِحةُ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ أَفْضَلُ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ فِي عَشْرِ رَمَضَانَ الْأُخْرِيَّةِ؛ لَأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ»، وَ(أَيَّامٍ) هَذِهِ نَكِرَةٌ فِي سَيَاقِ النَّفْيِ مُؤَكَّدَةٌ بـ(من) الزَّائِدةِ.

فَلَا يُوجَدُ أَيَّامٌ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ - عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ - حَتَّى أَيَّامٌ عَشْرِ رَمَضَانَ، إِلَّا أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَشِيفُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ^(٣) قَالَ: «أَيَّامٌ عَشْرٌ ذِي الْحِجَّةِ أَفْضَلُ مِنْ أَيَّامٌ الْعَشْرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَاللَّيَّالِي الْعَشْرُ الْأَوَّلُوْا خَرُّ مِنْ رَمَضَانَ أَفْضَلُ مِنْ لَيَالِي عَشْرٍ ذِي الْحِجَّةِ». فالشَّرْفُ هُنَا بِحَسْبِ الزَّمَانِ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب المناقب، باب قول النبي ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا»، رقم (٣٦٧٣)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب تحرير سب الصحابة روى الله عنهم، رقم (٢٥٤٠).

(٢) أخرجه أحمد (٤٣٣/٣، رقم ١٩٦٨)، وأبو داود: كتاب الصوم، باب في صوم العشر، رقم (٢٤٣٨)، والترمذني: أبواب الصوم، باب ما جاء في العمل في أيام العشر، رقم (٧٥٧)، وقال:

حسن صحيح. وابن ماجه: كتاب الصيام، باب صيام العشر، رقم (١٧٢٧).

(٣) مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢٥/٢٨٧).

السبب الخامس: تفاضل الأعمايل بحسب المكان، ودليل هذا قول النبي ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدٍ هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفٍ صَلَاةٍ فِيهَا سَوَاءٌ، إِلَّا الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفٍ صَلَاةٍ»^(١)، فالتفاضل هنا بحسب المكان. ولكن هنا سؤال: ما المراد بالمسجد الحرام هنا؟ هل المراد به جميع الحرام، أو المراد به هذا المسجد مسجد الكعبة؟

في هذا قولان لأهل العلم: فمن العلماء من يقول: المراد به جميع الحرام، وأن جميع الحرام يسمى المسجد الحرام. ومنهم من قال: بكل المراد بالمسجد الحرام المسجد الذي فيه الكعبة وهو هذا.

ومن المعلوم أن القاعدة الشرعية التي هي مقتضى الإيمان، أن يكون الرجوع عند التنازع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ؛ لقوله تعالى: «فَإِنْ تَنَزَّلْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا» [النساء: ٥٩]، وقال تعالى: «وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ» [الشورى: ١٠]، فإذا رددنا هذا الكلام بين العلماء هل المراد بالمسجد الحرام عموم الحرام أو خصوص المسجد الذي فيه الكعبة؟ قلنا: إن الحكم بين المتنازعين كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فإذا رجعنا إلى السنة وجدنا أن مسلماً روى في صحيحه عن أحدى أمهات المؤمنين أن الرسول ﷺ قال: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدٍ هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفٍ صَلَاةٍ فِيهَا سَوَاءٌ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا مَسْجِدُ الْكَعْبَةِ»^(٢)، وهذا نص في التزاع فاصل ومسجد الكعبة هو هذا.

(١) أخرجه أحمد (٣٤٣/٣)، رقم (١٤٧٣٥)، وابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ، رقم (١٤٠٦).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الحج، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة، رقم (١٣٩٦).

ويدلُّ لِذلِكَ أَيْضًا أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسَجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسَجِدِ الْأَقْصَى»^(١)، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى مَسَجِدٍ فِي الْعِزِيزِيَّةِ أَوْ مَسَجِدٍ فِي أَيِّ مَكَانٍ مِنْ مَكَّةَ، وَإِنَّمَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى الْمَسَجِدِ لَا نَهُ حُصُوصٌ بِهَذَا الْفَضْلِ بِمِئَةِ أَلْفٍ صَلَاةٍ.

ولكنْ قَدْ يُورَدُ عَلَيْنَا مُورِدٌ إِبْرَادًا، وَهُوَ أَنَّهُ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ نَزَلَ الْحُدَيْبِيَّةَ كَانَ قَدْ نَزَلَ فِي الْحِلْلِ وَالْحُدَيْبِيَّةِ بِعُضُّهَا مِنَ الْحَرَمِ وَبِعُضُّهَا مِنَ الْحِلْلِ، وَكَانَ إِذَا أَرَادَ الصَّلَاةَ دَخَلَ إِلَى الْجَانِبِ الْحَرَمِيِّ مِنْهَا^(٢)، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ لِلْحَرَمِ مَرْيَةً عَلَى الْحِلْلِ.

الجوابُ أَنْ نَقُولَ: نَعَمْ، نَحْنُ نُقْرُّ بِأَنَّ لِلْحَرَمِ مَرْيَةً عَلَى الْحِلْلِ وَأَنَّ الصَّلَاةَ فِي الْحَرَمِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْحِلْلِ، لَكِنَ الشَّائُونَ لَيْسُ فِي أَنَّ الْحَرَمِ أَفْضَلُ مِنَ الْحِلْلِ بِالْشَّائُونَ فِي الْفَضْلِ الْخَاصِّ، وَهُوَ مِئَةُ أَلْفٍ صَلَاةٍ، هَذَا يَخْتَصُّ بِهَذَا الْمَسَجِدِ، أَمَّا مُطْلَقُ الْفَضْلِ فَلَا شَكَّ أَنَّ مَا كَانَ دَاخِلَ الْأَمْيَالِ أَفْضَلُ مِنَ الْحِلْلِ.

وَأَوْرَدَ عَلَيْنَا شَخْصٌ آخَرُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لِيَلَّا مِنْ الْمَسَجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسَجِدِ الْأَقْصَى» [الإِسْرَاء١:١]، وَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَى بِهِ مِنْ بَيْتِ أُمِّ هَانِئٍ^(٣) وَلَيْسَ مِنَ الْمَسَجِدِ الْحَرَامِ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، رقم (١١٨٩)، ومسلم: كتاب الحج، باب لا تشد الرحال إلا ثلاثة مساجد، رقم (١٣٧٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، رقم (٢٥٨١).

(٣) أخرجه الطبراني (٤٣٢/٢٤)، رقم (١٠٥٩).

والجواب عن هذا الإيراد أن نقول: بل إنه أسرى به من هنا من هذا المسجد كما ثبت ذلك في الصحيح قال: «بَيْنَمَا أَنَا فِي الْحَطِيمِ، - وَرَبِّيَا قَالَ: فِي الْحِجْرِ - مُضطَطِحًا إِذْ أَتَانِي آتِ»^(١)، إلى آخر الحديث، وهذا نص في أنَّ الرَّسُولَ ﷺ أُسْرِيَ بِهِ مِنْ هَذَا الْمَسْجِدِ، والْحِجْرُ هُوَ هَذَا الَّذِي عِنْدَ الْكَعْبَةِ، وبالمُنَاسَبَةِ أَسْمَعَ كثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ: (حِجْرٌ إِسْمَاعِيلُ) وإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مَا يَدْرِي عَنْ هَذَا الْحِجْرِ شَيْئًا، هَذَا الْحِجْرُ أَصْلُهُ أَنَّ قُرَيْشًا لَهُ أَرَادَتْ بِنَاءَ الْكَعْبَةِ قُصْرٍ بِالْأَمْوَالِ فَمَا اسْتَطَاعَتْ أَنْ تَبْنِي الْكَعْبَةَ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، فَرَأَوْا أَنْ يُخْرِجُوا جَانِبًا مِنْهَا وَيُنْجِرُوهُ، وَبَيْنُوَا الَّذِي قَدَرُوا عَلَيْهِ مِنَ الْبَنَاءِ فَلِهَذَا يُسَمَّى الْحِجْرُ، وَيُسَمَّى الْحَطِيمُ؛ لَأَنَّهُ مُحَظَّ مِنَ الْبَيْتِ، وإِسْمَاعِيلُ لَا يَدْرِي عَنْ هَذَا شَيْئًا، وَإِذَا قُلْنَا: إِنَّهُ حِجْرٌ إِسْمَاعِيلُ وَلَيْسَ حِجْرٌ إِسْمَاعِيلُ، فَمُفْتَضَى ذَلِكَ أَنَّا أَسْمَيْنَاهُ بِغَيْرِ اسْمِهِ بَلْ نَقُولُ هُوَ (حِجْرُ الْكَعْبَةِ).

إِذْنِ، الْحِجْرُ مِنَ الْكَعْبَةِ، فَالَّذِي يُصْلَى فِي الْحِجْرِ كَائِنًا صَلَّى داخِلَ الْكَعْبَةِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ لَمَّا فَرَحَتْ مَكَةُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَائِشَةَ: «يَا عَائِشَةً، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُو عَهْدِ بِشْرِكِ، لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ، فَالْأَزْقَتُهَا بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ: بَابًا شَرْقِيًّا، وَبَابًا غَرْبِيًّا، وَزِدْتُ فِيهَا سِتَّةً أَذْرُعًا مِنَ الْحِجْرِ، فَإِنَّ قُرَيْشًا افْتَصَرَتْهَا حَيْثُ بَنَتَ الْكَعْبَةَ»^(٢)، وَلَكِنْ مَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْقَوْمَ كَانُوا حَدِيثِي عَهِيدُوا بِالْكُفُرِ، فَخَافَ مِنَ الْفَتْنَةِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب مناقب الأنصار، باب المراج، رقم (٣٨٨٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب فضل الكعبة وبنائها، رقم (١٥٨٣)، ومسلم: كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، رقم (١٣٣٣).

وَهُنَا سُنْشِيرٌ إِلَى قَاعِدَةِ مُهِمَّةٍ قَرَرَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ، وَهِيَ أَنَّ دَرْءَ الْمَفَاسِدِ عِنْدَ التَّكَافُؤِ مُقْدَدٌ عَلَى جَلْبِ الْمَصَالِحِ، فَلَمَّا زَالَ هَذَا الْمَعْنَى الَّذِي مَنَعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَنائِهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ فِي عَهْدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ الَّذِي تَوَلَّ عَلَى الْحِجَاجِ بَنَاهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ وَجَعَلَ لَهَا بَابَيْنِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ وَبَعْدَ أَنْ تَوَلَّ بُنُوْتُ أُمَّيَّةَ عَلَى الْحِجَاجِ بَعْدَ قُتْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعَادُوهَا عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمَّا أَرَادَ الرَّشِيدُ أَنْ يُعِيدَهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ مَنَعَهُ مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ وَقَالَ لَهُ: «نَشَدْتُكَ اللَّهَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا تَجْعَلَ هَذَا الْبَيْتَ مَلْعَبَةً لِلْمُلُوكِ، لَا يَشَاءُ أَحَدٌ إِلَّا نَقْضَهُ وَبِنَاهُ، فَتَذَهَّبَ هَيْبَتُهُ مِنْ صُدُورِ النَّاسِ»^(١).

وَبَقِيَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ الْآنَ وَالَّذِي تَمَّنَاهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوِ الَّذِي هُمْ بِهِ وُجِدَ الْآنَ، لَكِنَّ مَا ظُلِّمُكُمْ لَوْ أَنَّ الْكَعْبَةَ كَانَتْ مُسْقَفَةً وَلَهَا هَذَا الْبَابَانِ بَابٌ يَدْخُلُ مِنْهُ النَّاسُ وَبَابٌ يَخْرُجُونَ مِنْهُ، لَكَانَ كُلُّ يَوْمٍ يُقْتَلُ أَكْثَرُ مِنْ واحِدٍ مِنَ الزَّحامِ، وَلَكِنْ هَذَا مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحْمَائِتُهُ هَذَا الْبَيْتُ الْعَتِيقُ أَنْ بَقِيَ الْأَمْرُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ وَسَهَّلَ الدُّخُولُ وَالْخُروُجُ.

السَّبَبُ السَّادُسُ: يتفاضلُ الْعَمَلُ بِحَسْبِ الْمَشَقَّةِ، فَكُلُّمَا شَقَّ الْعَمَلُ عَلَى الإِنْسَانِ كَانَ ذَلِكَ أَعْظَمَ لِأَجْرِهِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَجْرُكَ عَلَى قَدْرِ نَصِيبِكِ»^(٢)، أَيْ عَلَى قَدْرِ التَّعَبِ، فَقَدْ يَكُونُ عَمَلُهُ وَاحِدًا، لَكِنَّهُ يَكُونُ مِنْ شَخْصٍ

(١) انظر شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، لأبي الطيب الفاسي (١/١٣٦)، وتاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف، لابن الضياء (ص: ١١٢).

(٢) آخر جه البخاري: كتاب الحج، باب أجرة العمرة على قدر النصب، رقم (١٧٨٧)، ومسلم: كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام، رقم (١٢١١).

سهلاً ميسراً ومن شخص آخر فيه صعوبة، فنقول للشخص الذي كان العمل عليه فيه صعوبة هو أفضل.

ولكن ليس معنى ذلك أن نقول للإنسان: دع الرخصة لتشق على نفسك، فإن ترك الرخصة خطأ؛ لأن الله يحب أن تؤتي رخصه^(١)، فلو قال إنسان مسافر: أنا يشуч على الصوم ولكن أنا أطلب الأجر، وصام في سفره وهو يشуч على الصوم، نقول له: ليس لك أجر؛ لأن النبي ﷺ رأى زحاماً وهو في سفر، ورأى رجلاً قد ظللَ عَلَيْهِ ف قال: «ما هذا؟»، فقالوا: صائم، فقال: «ليس من البر الصوم في السفر»^(٢).

ولما شكا الناس إليه مشقة الصوم دعا بهاء بعد صلاة العصر فرفعه على رجله عليه الصلاة والسلام وهو راكب على بعيره وشربه عليه الصلاة والسلام والناس ينظرون إليه فبقي أنس من الصحابة لم يفطره وكأنهم رضي الله عنهم جعلوا قرب المغرب مسوغاً لعدم الفطر، فقيل: يا رسول الله، إن بعض الناس قد صام، فقال: «أولئك العصاة، أولئك العصاة»^(٣)، فوصفهم بالعصاة؛ لأنهم لم يفطروا مع المشقة.

إذن لو شق علينا الصوم هنا في مكة من أجل التعب لأداء العمرة فلا نقول: حمل نفسك المشقة ولا تفطر، بل نقول: أفتر، فالفطر أفضل في هذه الحال؛ لأن من رخصة الله، ولا ينبغي للإنسان أن يعدل عن رخصة الله لمشقة.

(١) أخرجه أحمد (٢/١٠٨)، رقم ٥٨٧٣.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب قول النبي ﷺ من ظلل عليه واشتد الحر: «ليس من البر الصوم في السفر»، رقم (١٩٤٦)، ومسلم: كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر، رقم (١١١٥).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية، رقم (١١١٤).

لكن لو كان العمل ليس فيه رخصة يعني لو كان عملاً معتاداً وشق عليه فلكل الأجر أكثر من لم يشق عليه.

وكذلك أيضاً ورد في أيام الصبر حين يكون الناس في غربة من الدين أن للعامل فيهن أجر حمرين وأحداً من الصحابة^(١)، لشقة العمل؛ لأن الدين إذا كان في غربة وكان العامل فيه قليلاً يحد العامل من المشقة أكثر مما لو كان الناس كلهم يعملون في الدين، فالغريب بين الناس الذي يقيم دينه لا شك أنه يصعب عليه تطبيق الدين، وللهذا ضعف له الأجر.

على كل حال نحن نقول: إن هذه الأيام العشر فيها من نعمة الله على هذه الأمة ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر، تنزل الملائكة والروح فيها، والروح هو جبريل والملائكة عموم الملائكة، وعطف الروح على الملائكة من باب عطف الخاص على العام، وهذا يقتضي شرف المعطوف، حيث أفرد بالشخص من بين سائر العموم، كما لو قلت مثلاً: أكرم الطلبة وفلاناً. فإن هذا يقتضي زيادة الاعتناء بهذا الذي نص عليه.



(١) أخرجه أبو داود: كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم (٤٣٤١)، والترمذى: كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة المائدة، رقم (٣٠٥٨)، وابن ماجه: كتاب الفتن، باب قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْتُمْ سَكُونٌ» [المائدة: ١٠٥]، رقم (٤٠١٤).

الثباتُ عَلَى دِينِ اللَّهِ وَالْأَخْذُ بِأَسْبَابِ التَّمْكِينِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقُدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نُصْرَتُ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةً شَهْرٍ»^(١)، فَأَلَقَى اللَّهُ الرُّغْبَ فِي قلبِ عَدُوِّهِ مَسِيرَةً شَهْرٍ، وَالوَاقِعُ يَشَهِّدُ أَنَّ الرُّغْبَ إِذَا نَزَلَ فِي قومٍ، فَهُوَ أَقْوَى سِلَاحٍ فِي هَزِيمَتِهِمْ، فَإِذَا كَانَ عَدُوُّ النَّبِيِّ ﷺ مَرْعُوبًا مِنْهُ مَسِيرَةً شَهْرٍ، فَإِنَّ عَدُوَّهُ مِنْ دَانَ بِدِينِهِ سَيَكُونُ مَرْعُوبًا مِنْهُ مَسِيرَةً شَهْرٍ، وَلَمَّا كَانَتِ الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ مُتَمَسِّكَةً بِدِينِهَا، صَارَتِ الْكَلْمَتُهَا هِيَ الْعَلِيَا، وَصَارَتِ الْعَزَّةُ وَالْكَرَامَةُ هَمَّا.

وَقُدْ ذَكَرَ المؤرِّخُونَ أَنَّ تَاجَ كِسْرَى حُمِلَ مِنَ المَدَائِنِ إِلَى مَدِينَةِ الرَّسُولِ ﷺ وَكِسْرَى فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ يُمثِّلُ عُظُمَّ الدُّولِ فِي آسِيَا؛ لِأَنَّهُ كَانَ مَلِكَ الْفَرْسِ، فَجَيَءَ بِتَاجِهِ مِنَ الْمَدَائِنِ، مَحْمُولاً عَلَى جَمَلَيْنِ، وَفِيهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْجَوَاهِرِ، وَالْيَاقُوتِ، وَالْمَرْجَانَ، وَالْذَّهَبِ الْمَرْصَعِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الزَّيْنَةِ، مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، حَتَّى وُضِعَ بَيْنَ يَدَيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَنْ يَتَصَوَّرُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْعَرَبِ يُجَاهُ لِهُ بِتَاجِ أَعْظَمِ مُلُوكِهِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَلَكِنَّ النَّصَرَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَلَمَّا تَمَسَّكَ النَّاسُ بِالْدِينِ ظَاهِرًا وَبِاطِنًا، صَارَتْ لَهُمُ الْغُلْبَةُ.

فَعَلَى الشَّيَّابِ وَالْكَهْوَلِ وَالشَّيْوخِ، الْمُتَمَسِّكِينَ بِدِينِ اللَّهِ، الْحَرِيصِينَ عَلَى تَطْبِيقِهِ

(١) أخرجه البخاري: كتاب التيمم، باب حدثنا محمد بن سنان، رقم (٣٢٨).

ظَاهِرًا وَبِأَطْنَا، بِالْعَقِيْدَةِ وَالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، أَنْ يَسْتَبَشِّرُوا بِأَنَّ النَّصَرَ سَيْكُونُ لَهُمْ، وَلَكِنَّ النَّصَرَ لَيْسَ زَهْرًا يُقْطَفُ، وَلَا رَيْحَانًا يُشْمُ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ تَضْحِيَاتٍ، وَلَا بُدَّ مِنْ صِيرٍ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ يَبْتَلِي الْعِبَادَ بِتَأْخِيرِ النَّصَرِ عَنْهُمْ؛ لِيَعْلَمَ سُبْحَانَهُ وَعَلَّمَ مَنْ هُوَ مُجَاهِدٌ حَقًّا، وَمَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ: ﴿وَتَبَلُّوْكُمْ حَتَّىٰ نَعَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالْأَصْدِرِينَ وَبَلُوا أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

أَبْشِرُوا، وَأَمْلُوا نَصْرًا مِنَ اللَّهِ، وَلَكِنْ احْرِصُوا غَایَةَ الْحَرْصِ عَلَىٰ أَنْ تَرَسَّمُوا خُطَىٰ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ- وَخُلُفَائِهِ الرَّاشِدِينَ، وَالْأَئِمَّةِ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ.

فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا نَظَرَ إِلَى التَّارِيْخِ، وَتَبَعَّهُ سَنَةً بَعْدَ سَنَةٍ، عَرَفَ أَنَّ مَا قَالَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَتَلَكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ الْأَنَاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠]، هُوَ حَقٌّ.

وَلَنَا عِبْرَةٌ مِنْ سُقُوطِ الشُّيُوعِيَّةِ الْمُلْحِدَةِ الْكَافِرَةِ؛ فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الَّذِي يَبْدِي أَزْمَةً الْأَمْوَرِ، هَذِهِ الدَّوْلَةُ الْكَافِرَةُ الْمُلْحِدَةُ، الَّتِي اسْتَوْلَتَ عَلَى الجُمْهُورِيَّاتِ الإِسْلَامِيَّةِ سَبْعِينَ سَنَةً أَوْ أَكْثَرَ، هَذِهِ الدَّوْلَةُ الَّتِي مَا كَانَ النَّاسُ يَحْلُمُونَ أَنْ تَسْقُطَ، فَسَقَطَتْ وَبِدُونَ قَنَابِلٍ، وَبِدُونَ عَدُوٍّ مِنَ الْخَارِجِ، وَبِدُونَ أَسْبَابٍ حَسِيَّةٍ ظَاهِرَةٍ، وَلَكِنَّهَا بِقَدْرَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرَقَ اللَّهُ يَبْنَ قُلُوبَ أَهْلِهَا، حَتَّىٰ تَشَتَّتَ وَتَمَزَّقَتِ فِي وَقْتٍ قَلِيلٍ جَدًّا، بِالنِّسْبَةِ لِلْحُكَّامِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ هَذِهِ الدَّوْلَةُ الْمُلْحِدَةُ الْكَافِرَةُ.

وَإِذَا كَانَ الَّذِي يَبْدِي أَزْمَةً الْأَمْوَرِ هُوَ الَّذِي فَتَّتْ هَذِهِ الدَّوْلَةَ، وَفَرَقَ جَمْعَهَا، وَشَتَّتَ شَمْلَهَا، فَإِنَّهُ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يَفْعَلَ بِدُولِ الْكُفَّارِ الْأُخْرَىٰ مِثْلِهَا فَعَلَ بِهِذِهِ الدَّوْلَةِ الْكَافِرَةِ، حَتَّىٰ يُمَزَّقَهَا.

ولَا يَنْبُغِي لَنَا أَبْدًا إِذَا كَنَّا واثقِينَ بِوَعْدِ اللَّهِ عَزَّوجَلَ أَنْ نَظَرَنَّ أَنَّا لَا نَسْتَطِيعُ مُوَاجَهَةً أَيِّ دُولَةٍ كَافِرَةً، وَلَكِنْ عَلَيْنَا أَنْ تَكُونَ لَدُنَّا حِكْمَةً فِي مُوَاجَهَةِ الْأَمْورِ، بِحَيْثُ لَا نَتَحَرَّكُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ نَسْتَعِدَّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاعْدُوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأَنْفَال: ٦٠]، فَنَسْتَعِدُّ اسْتِعْدَادًا حَسِيًّا وَمَعْنَوِيًّا، فَالاِسْتَعْدَادُ الْإِيمَانِيُّ الْمَعْنَوِيُّ لَا يَكْفِي، فَلَا بُدَّ مِنَ الْاسْتِعْدَادِ الْحَسِيُّ، وَهَذَا سَيَحْتَاجُ إِلَى زَمِنٍ طَوِيلٍ.

وَلَيْسَ مِنَ الْمَعْقُولِ، وَلَيْسَ مِنَ الْمَشْرُوعِ، أَنْ نُقَابِلَ الْقَنَابِلَ وَالصَّوَارِيخَ بِالسَّكَاكِينِ وَالسُّيُوفِ، فَلَكُلُّ مَقَامٍ مَقَالُ، وَلَكُلُّ حَالٍ فَعَالُ، وَعَلَيْنَا أَنْ نَسْتَعِدَّ مِنَ الْآنَ بِتَهْيَةِ الشَّعِيبِ الْمُسْلِمِ لِقَبُولِ مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَنْفُسِنَا، وَفِي أَهْلِنَا أَوْلًا، وَتَطْبِيقِهِ تَطْبِيقًا تَامًا، ثُمَّ نَسْعَى أَيْضًا فِي الْجَمْعِ لِأَعْدَائِنَا لَا لِعِدَاوَةٍ شَخْصِيَّةٍ؛ وَلَكِنْ لَأَنَّ أَعْدَاءَنَا أَعْدَاءُ لِرَبِّنَا قَبْلَ أَنْ يَكُونُوْا أَعْدَاءَ لَنَا، وَلَنَسْتَمْعَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْجِدُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أَوْلَيَاءٌ﴾ [الْمُتَحْنَةَ: ١].

فَبَدَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِكُونِهِمْ أَعْدَاءَ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يَكُونُوْا أَعْدَاءَ لَنَا؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَكُونَ وَلَا يُتُنَا وَعِدَاوَتُنَا مَبْنِيَّةً عَلَى وَلَايَةِ اللَّهِ وَعِدَاوَةِ اللَّهِ، فَعِدَاوَتُنَا بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ، فَيُجِبُ أَنْ نُوَالِيَ اللَّهِ، وَأَنْ نُعَادِيَ اللَّهِ، وَأَنْ نُحَبَّ فِي اللَّهِ، وَنُبَغْضَ فِي اللَّهِ.

فَعَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَثْبُتوْا عَلَى دِينِهِمْ، وَلَا يَهُولُنَّكُمْ إِرْجَافُ أَعْدَائِكُمْ، وَلَا تَخْذِيلُهُمْ إِيَّاكُمْ، وَانْظُرُوا إِلَى مَا سَارَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ وَسَيِّرُوا عَلَيْهِ، وَسَتَجِدونَ النَّصَرَ، وَلَا تَسْتَبِعُوا أَنْ يَنْهَىَ أَيُّ شَيْءٍ يَكُونُ أَمَامَ هَذَا الدِّينِ الْإِسْلَامِيًّّ؛ لَأَنَّ الْقُلُوبَ بِيَدِ اللَّهِ، وَالْقُوَّةَ بِيَدِ اللَّهِ، وَإِذَا شَاءَ اللَّهُ عَزَّوجَلَ أَنْ يُدْمِرَ قَوْمًا دَمَرُهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ذَلِكَ: ﴿وَلَقَرَبَ شَاءَ اللَّهُ لَأَنْتَصِرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لَيَتَّلَوُّ بَعْضَكُمْ بِعَضٍ﴾ [الْمُحَمَّد: ٤]، وَلَكِنَّا إِذَا آمَنَّا وَثَبَّتَنَا

عَلَى دِينَنَا، فَلَنْ يَهْزِمَنَا هَؤُلَاءِ الْمُخْذَلُونَ، أَوِ الْمُرْجِفُونَ، أَوْ أَذْنَابِهِمْ مِنْ يَتَظَاهِرُ بِالإِسْلَامِ
وَهُوَ بَعِيدٌ مِنْهُ، فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لَنَا النَّصْرُ.

ولكنَ الواجبَ أَنْ يَكُونَ عَمَلُنَا بِحِكْمَةٍ، بِأَنْ نَضَعَ الْأَشْيَاءِ فِي مَوَاضِعِهَا، لَا أَنْ
تَهُورَ، وَلَا أَنْ تَقْدُمَ فِي مَوْضِعِ الإِحْجَامِ، أَوْ تُحِجِّمَ فِي مَوْضِعِ الإِقْدَامِ، وَاللهُ أَسْأَلُ
أَنْ يَجْعَلَنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ، وَصَالِحِينَ مُصْلِحِينَ.



التوبه

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُورِ أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهِدِ اللَّهُ فَلَا مُضَلٌّ لَهُ، وَمَنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِيٌ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِيمَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ. أَمَا بَعْدُ:

فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ قُلْ يَعْبُادُ إِلَيَّ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا لَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَعْفُرُ الظُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْفَقُورُ الرَّحِيمُ ﴾ [الزمر: ٥٣].

قوله: ﴿ قُلْ ﴾ فِعْلُ أَمْرٍ موجَّهٌ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ-، ﴿ يَعْبُادُ إِلَيَّ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ﴾ أَيْ تَجَاوِرُوا الْخَدَدَ فِيهَا حَدَّهُ اللَّهُ لَهُمْ، فَأَسْرَفُوا فِي الْمَعَاصِي، سَوَاءٌ كَانَتِ الْمَعَاصِي كَبِيرَةً أَوْ صَغِيرَةً، ﴿ لَا لَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴾، وَالْقَنُوطُ هُوَ أَشَدُ الْيَأسِ، ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَعْفُرُ الظُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ أَيْ بِالْتَّوْبَةِ.

فَهَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ نَزَّلَتْ فِي التَّائِبِينَ، يَعْنِي أَنَّ الْمَذَنَبَ مَهِمًا بَلَغَ ذَنْبَهُ مِنَ الْعِظَمِ إِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ. وَأَعْظَمُ الظُّنُوبِ الشُّرُكُ بِاللَّهِ، وَمَعَ ذَلِكَ إِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ قَبْلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَعْظَمُ الظُّنُوبِ بَيْنَ الْعِبَادِ قُتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَمَعَ ذَلِكَ إِذَا تَابَ إِلَيْهِ إِنْسَانٌ مِنْهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَعْظَمُ الظُّنُوبِ فِي الْأَخْلَاقِ الزَّنَنَ، وَمَعَ ذَلِكَ إِذَا تَابَ إِلَيْهِ إِنْسَانٌ مِنْهُ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًاٰءَ اخْرَىٰ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا

يَرْثُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَشَاماً ﴿٦٨﴾ يُضَعِّفُ لَهُ الْكَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ
مَهَا نَأَى ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَاءَمَنَ وَعَمِلَ عَكْمَلًا صَنِلْحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ
حَسَنَتْ ۖ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿الفرقان: ٦٨ - ٧٠﴾.

إِذْنْ لَا تَقْنُطْ أَيْمَانُ الْمُسْلِمِ الْمَذْنُبِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَإِنَّكَ مَتَى تَبَتَّ إِلَى
اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَاقْرَأْ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: «وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ
اللَّهَ يَجِدُ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿النساء: ١١٠﴾.

شروط التوبة:

ولكنْ لِيُسْتِ التَّوْبَةُ أَنْ يَقُولَ الْإِنْسَانُ بِلِسَانِهِ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَأَسْتَغْفِرُهُ، فَالْتَّوْبَةُ
لَا بَدَّ لَهَا مِنْ شُرُوطٍ خَمْسَةٍ:

الإخلاصُ، والنَّدَمُ، والإِقْلَاعُ، والعَزْمُ عَلَى أَلَا يَعُودَ، وَأَنْ تَكُونَ التَّوْبَةُ فِي حَالٍ
قَبُولِهَا، فَهَذِهِ خَمْسَةُ شُرُوطٍ لصَحَّةِ التَّوْبَةِ:

الشَّرْطُ الْأُولُ: الإِخْلَاصُ. وَالإخلاصُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي التَّوْبَةِ بِأَلَّا يَحْمِلَكَ عَلَى
الْتَّوْبَةِ رِجَاءُ مَخْلوقٍ، أَوْ خَوْفُ مَخْلوقٍ، أَوْ تَزَلُّفُ لشَّخْصٍ، أَوْ سَرْتُ لذَنْبِكَ عَنْدَ النَّاسِ،
وَإِنَّمَا يَحْمِلُكَ عَلَى التَّوْبَةِ الإِخْلَاصُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، تَرْجُو رَحْمَتَهُ وَتَخَافُ عَذَابَهُ.

وَالإخلاصُ رَكْنٌ أَسَاسِيٌّ فِي جَمِيعِ الْعِبَادَاتِ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «فَاعْبُدُ اللَّهَ
مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ» ﴿الزمر: ٢﴾، وَقَالَ تَعَالَى: «وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ»
[البينة: ٥]. فَهَذَا هُوَ الشَّرْطُ الْأُولُ.

الشَّرْطُ الثَّانِي: النَّدَمُ عَلَى الْفَعْلِ إِنْ كَانَ مَعْصِيَةً، فَتَنَدُّمُ وَتَحْزُنُ أَنَّكَ فَعَلْتَ هَذِهِ

العصية، فإنَّ كَانَ واجِبًا أَخْلَلتَ بِهِ فَإِنَّكَ تَندَمُ عَلَى ذَلِكَ، وَتَسْتَمْنِي أَنَّكَ لَمْ تُخْلَّ بالواجب؛ لأنَّكَ إِذَا لَمْ تَنْدَمْ فَقَدْ صَارَ الذَّنْبُ لَمْ يُؤْثِرْ فِي نَفْسِكَ شَيْئًا.

وَالنَّدَمُ -كَمَا نَعْلَمُ- اِنْفَعَالٌ نَفْسِيٌّ يَظْهُرُ عَلَى الشَّخْصِ، فَيَتَبَيَّنُ مِنْهُ الْكَآبَةُ وَالْحَزْنُ عَلَى مَا فَعَلَ. إِذْنٌ لَا بدَّ مِنَ النَّدَمِ.

وَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: مَا هُوَ الدَّلِيلُ عَلَى اِعْتِبَارِ النَّدَمِ؟

قُلْنَا: لَيْسَ هُنَاكَ دَلِيلٌ، لَكِنْ هُنَاكَ تَعْلِيلٌ، وَهُوَ أَنَّ مَنْ لَمْ يُحْسِنْ بِالذَّنْبِ، وَالذَّنْبُ عَلَى قَلْبِهِ بَارِدٌ، فَإِنَّهُ لَمْ يَتَبَّعْ تَوْبَةً حَقِيقِيَّةً، فَلَا بدَّ أَنْ يَنْدَمْ وَيَتَمَنَّ أَنَّهُ لَمْ يَفْعُلْ، حَتَّى نَعْرَفَ أَنَّ الرَّجُلَ أَنَابَ إِلَى اللَّهِ.

الشَّرْطُ الثَّالِثُ: الإِلْقَاعُ عَنِ الذَّنْبِ، فَإِنْ كَانَ فَعَلَ مَعْصِيَةً فِيمُغَادِرِيهِ وَتَرْكِهِ، وَإِنْ كَانَ تَرَكَ طَاعَةً فَبِفَعْلِ الطَّاعَةِ.

إِذْنِ الإِلْقَاعِ مَعْنَاهُ التَّرْكُ، فَإِنْ كَانَ الذَّنْبُ مَعْصِيَةً تَرَكَهُ وَغَادَرَهُ، وَأَبْعَدَ عَنْهُ، وَإِنْ كَانَ تَرَكَ واجِبًا قَامَ بِفَعْلِهِ، وَأَدَاهُ كَمَا أَمْرَ، فَإِنْ لَمْ يُقْلِعْ عَنِ الذَّنْبِ صَارَتْ تَوْبَتُهُ تَوْبَةً مَسْتَهْزِئَةً بِاللَّهِ.

ولنُضْرِبْ هَذَا مَثَلًا: رَجُلٌ كَانَ يَشْرُبُ الْخَمْرَ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ، وَالْخَمْرُ مِنْ كَبَائِرِ الذَّنْبِ، وَهُوَ أَمْ الْخَبَائِثِ، وَمِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ، وَعَقُوبَتُهُ أَنْ يُجْلَدَ الشَّارِبُ جَلَدًا لَا يَقْلُلُ عَنْ أَرْبِيعَيْنَ وَيَزِيدُ عَنِ الْأَرْبَعينَ، حَسَبَ مَا يَرَاهُ الْقَاضِي، إِلَى الشَّهَانِينَ، وَإِلَى الْمَائِةِ، وَإِلَى الْمِئَتَيْنِ، حَسَبَ مَا يَرَاهُ الْقَاضِي، فَإِذَا جُلَدَ الْإِنْسَانُ أُولَى مَرَّةٍ وَلَمْ يَتَبَّعْ، وَثَانِيَةً وَلَمْ يَتَبَّعْ، وَثَالِثَةً مَرَّةً وَلَمْ يَتَبَّعْ، وَشَرِبَ الرَّابِعَةَ، فَيُضْرِبُ عَنْقُهُ؛ يُقْتَلُ، هَكَذَا جَاءَ

الحديثُ عنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «إِذَا سَكَرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ سَكَرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ»^(١).

وَبَهْدَا أَخْدَابْنُ حَزِيمٍ رَحْمَةُ اللَّهِ وَالظَّاهِرِيَّةُ^(٢)، وَخَالَفَهُ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَقَالُوا: إِنَّهُ لَا يَصْلُ إِلَى حَدَّ الْقَتْلِ، وَتَوْسِطًا شِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ، فَفَصَلَ فِي الْأُمْرِ؛ فَقَالَ: إِذَا لَمْ يَنْتَهِ النَّاسُ عَنْ شُرِبِ الْخَمْرِ إِلَّا بِقَتْلِ الشَّارِبِ فِي الرَّابِعَةِ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ^(٣)، وَالَّذِي اخْتَارَهُ شِيخُ الْإِسْلَامِ رَحْمَةُ اللَّهِ هُوَ الصَّوَابُ؛ لَأَنَّ النَّاسَ إِذَا لَمْ يَنْتَهُوا عَنْ شُرِبِ الْخَمْرِ صَارَ ذَلِكَ مِنَ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَإِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يَحْرِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا، فَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشِّيخُ رَحْمَةُ اللَّهِ هُوَ الْقَوْلُ الْوَسْطُ؛ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا شُرِبَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ يُجْلَدُ، ثُمَّ إِذَا شُرِبَ الرَّابِعَةَ، وَرَأَيْنَا النَّاسَ لَا يَنْفَعُ فِيهِمْ إِلَّا الْقَتْلُ، قُتْلَنَا.

عَلَى كُلِّ حَالٍ هَذِهِ مَسْأَلَةٌ جَانِبِيَّةٌ.

أَقُولُ: رَجُلٌ شُرِبَ الْخَمْرَ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ شُرِبِ الْخَمْرِ، وَالْكَأْسُ عَنْهُ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْ شُرِبِ الْخَمْرِ، ثُمَّ يَأْخُذُ كَأْسًا وَيَشْرُبُ.. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْ شُرِبِ الْخَمْرِ، ثُمَّ يَأْخُذُ الْكَأْسَ وَيَشْرُبُ. فَهَذَا لَيْسَ تَائِبًا حَقِيقَةً، فَهُوَ أَشَبُهُ مَا يَكُونُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَهْزِئًا بِاللَّهِ عَرَّوْجَلَ.

مَثَلٌ آخَرُ: الرِّبَا مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ، حَتَّى إِنَّ اللَّهَ عَرَّجَ كَلَّ قَالَ فِيمَنْ لَمْ يَنْتَهِ مِنْهُ: «فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَاذْنُوا بِعَرَبِ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»^(٤) [البقرة: ٢٧٩]، رَجُلٌ تَابَ مِنَ الرِّبَا، لَكِنْهُ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ: كِتَابُ الْحَدُودِ، بَابُ إِذَا تَابَعَ فِي شُرِبِ الْخَمْرِ، رَقمُ (٤٤٨٤).

(٢) انْظُرْ الْمُحْلِيَّ (١٢/٣٦٧).

(٣) انْظُرْ مُجْمِعَ الْفَتاوَىِ (٢٨/٣٣٦).

يتوبُ منَ الرّبَا وينظرُ في دفاتِرِه: ما أَذْي فَعَلَ مِنَ الرّبَا الْيَوْمَ، وَمَا أَذْي يَفْعُلُ غَدًّا،
فَإِنَّهُ لَا تَصْحُ تُوبَتُهُ مِنَ الرّبَا، فَهَذَا كَالْمُسْتَهْزِئِ بِاللّٰهِ.

كذلك: رجُلٌ سرقَ مالَ شخصٍ، ونِدَمَ عَلَى هَذِهِ السُّرقةِ، وَقَالَ: إِنَّهُ تَابَ،
لَكِنَّ الْمَالَ الَّذِي سرَقَهُ فِي يَدِهِ، وَهُوَ يَعْرُفُ صَاحِبَهُ وَلَمْ يُؤْدِهِ إِلَيْهِ، فَهَذَا تُوبَتُهُ لَيْسَ
صَحِيحَةً؛ لَأَنَّهُ لَمْ يُقْلِعْ عَنِ الذَّنْبِ، فَيَجْبُ عَلَيْهِ إِذَا تَابَ مِنَ السُّرقةِ أَنْ يَرْدَدَ الْمَالَ إِلَى
صَاحِبِهِ، فَإِنْ كَانَ قَدْ ماتَ رَدَهُ إِلَى وَرَثَتِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا يَعْرُفُهُمْ تَصَدَّقَ بِهِ عَنْهُ.

رَجُلٌ اسْتَوَى عَلَى أَرْضِ إِنْسَانٍ، إِمَّا أَنَّهُ أَخْذَ الْأَرْضَ كُلَّهَا، أَوْ أَدْخَلَ الْمَرَاسِيمَ
عَلَى أَرْضِ جَارِهِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهَا شَيْئًا، وَهَذَا مِنْ كَبَائِرِ الذَّنْوَبِ، فَمَنْ كَبَاهُ
الذَّنْوَبُ أَنْ تَأْخُذَ شَبِرًا مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي لَيْسَتْ لَكَ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ
الْأَرْضِ^(١)، يَعْنِي مَرَاسِيمَهَا، وَقَالَ عَنْهُ الصَّلَوةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ افْتَطَعَ شَبِرًا مِنَ الْأَرْضِ
ظُلْمًا، طَوَّقَهُ اللّٰهُ إِبَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»^(٢).

وَهَذَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ، يَعْنِي أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَخْذَ شَبِرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا بِغَيْرِ حُقْقِ
فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جُعِلَ طَوْقًا فِي عَنْقِهِ، لِيَسَ مِنْ أَرْضٍ وَاحِدَةٍ، بَلْ مِنْ سَبْعِ
أَرْضِينَ، يَشَهُدُهُ اللّٰهُ وَمَلَائِكَتُهُ وَالنَّاسُ أَجْمَعُونَ، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْعَارِ، وَالْعِيَادُ بِاللّٰهِ،
فَإِيَّاكَ يَا أَخِي أَنْ تَأْخُذَ مِنْ أَرْضِ جَارِكَ شَيْئًا، أَوْ أَنْ تَسْتَوِيَ عَلَى أَرْضِ لَيْسَتْ لَكَ،
فَإِنْ فَعَلْتَ فَاعْلَمْ أَنَّكَ مَلُوْنٌ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ إِنْ لَمْ يَتَدَارَكْ أَنَّ اللّٰهُ بَعْفُوهُ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله، رقم (١٩٧٨).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في سبع أرضين، رقم (٣١٩٨)، ومسلم: كتاب المسافة، باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها، رقم (١٦١٠).

أقولُ: هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَالَ: إِنَّهُ تَابَ مِنْ غَصْبِ أَرْضِ جَارِهِ، وَلَكِنَّهُ أَبْقَاهَا فِي مُلْكِهِ، لَا تَصْحُ تَوْبَتُهُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقْلُعْ، فَلَا بَدَّ أَنْ يَقْلُعَ.

كَذَلِكَ: رَجُلٌ اغْتَابَ إِنْسَانًا، وَصَارَ فِي كُلِّ مَجْلِسٍ يُذَكِّرُهُ بِسَوْءِهِ، ثُمَّ نَدَمَ وَتَابَ، لَكِنَّهُ لَمْ يَتَحَلَّ مِنْهُ، أَيِّ مِنَ الَّذِي اغْتَابَهُ، وَلَمْ يَذْهَبْ إِلَيْهِ وَلَمْ يَقُلْ: يَا فَلَانُ سَاحِنِي، إِنِّي تَكَلَّمُ فِيْكَ؛ فَلَا تَصْحُ تَوْبَتُهُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقْلُعْ، حِيثُ إِنَّهُ مِنْ شَرْطِ التَّوْبَةِ الْإِقْلَاعُ عَنِ الذِّنْبِ.

وَالْعِرْضُ مُثُلُ الْمَالِ، فَكَمَا أَنْكَ إِذَا تَبَتَّ مِنَ الْمَالِ الَّذِي أَخْذَتُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَلَا بَدَّ أَنْ تَرَدَّهُ إِلَى صَاحِبِهِ، فَكَذَلِكَ الْعِرْضُ الَّذِي انْتَهَكْتَهُ وَصَرَّتَ تَغْتَابُ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَا بَدَّ أَنْ تَبَلَّغَهُ وَتَقُولَ: يَا فَلَانُ أَخْطَأْتُ فِيْكَ وَتَكَلَّمُتُ فِيْكَ، فَسَاحِنِي. وَيَنْبَغِي لِمَنْ جَاءَهُ أَخْوَهُ يَعْتَذِرُ إِلَيْهِ أَنْ يَسْامِحَهُ وَيَعْفُوَ عَنْهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: «فَمَنْ عَفَ كَاوَأَتَلَحَ فَأَبْمَرَهُ عَلَى اللَّهِ» [الشورى: ٤٠].

ذَكْرُنَا مِنَ الشُّرُوطِ إِذْنِ الْإِخْلَاصِ، وَالنَّدَمِ، وَالْإِقْلَاعِ.

الشُّرُوطُ الرَّابِعُ: الْعَزْمُ عَلَى أَلَا يَعُودَ، يَعْنِي يَكُونُ فِي قَلْبِهِ عَزْمٌ تَامٌ أَلَا يَعُودَ، وَأَلَا يَفْكَرَ فِي الْمُعْصِيَةِ، أَيْ أَلَا يَفْكَرْ تَفْكِيرًا يَحْمِلُهُ عَلَى الْفَعْلِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ نَدَمَ وَأَقْلَعَ وَلَكِنَّهُ فِي نَفْسِهِ يَقُولُ: إِنْ تَيْسِرْ لِي هَذَا فَسَأَفْعُلُ، يَعْنِي لِنَفْرُضْ أَنَّهُ تَرَكَ الدَّخَانَ، وَالدَّخَانُ حَرَامٌ، وَلَا يَحْلُ شَرْبُهُ لَا فِي اللَّيْلِ وَلَا فِي النَّهَارِ، وَلَا فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ، فَأَقْلَعَ، لَكِنَّهُ يَقُولُ فِي نَفْسِهِ: إِذَا ضَاقَ صَدْرِي مِنْ مُفَارِقَةِ الدَّخَانِ فَسُوفَ أَشْرَبُ سِيْجَارَةً، فَلَا يَكُونُ هَذَا تَائِبًا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَعْزِمْ عَلَى أَلَا يَعُودَ، وَمِنْ شَرْطِ التَّوْبَةِ أَنْ يَعْزِمَ عَلَى أَلَا يَعُودَ.

الشرط الخامس: أن تكون التوبة في وقت قبول التوبة، فإن كانت بعد فوات الأوان فإنها لا تصح ولا توبة.

ووقت التوبة بالنسبة لكّل شخصٍ أن يتوب قبل أن يحضر أجله، فإن تاب بعد حضور الأجل، فإن التوبة لا تنفعه؛ ولدليل ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَيَسْتَأْتِيَ الْتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتَ قَالَ إِنِّي تُبَتُّ أَنْفُسَنِ﴾ [النساء: ١٨]. فهذا ما له توبة؛ لأنّ شاهد الآخرة، وشاهد ملك الموت، فروحه الآن تُغرِّر وقد بلغت الحلقوم، فلا تصح توبته، ولهذا نقول: إن التوبة واجبة على الفور، بمعنى أنه لا يجوز تأخيرها؛ لأنّ الإنسان لا يدرى متى يفاجئه الموت؛ فكم من إنسان مات بغتةً، وكُم من إنسان مات بحادثٍ، وبدون سابق إنذارٍ.

فيجب على الإنسان أن يبادر بالتوبة قبل ألا يمكن من التوبة، فإذا ذكر في الوثائق التي عندك؛ هل لأحدٍ من الناس عليك حقوق، فبادر بوفائهم، وهل تركت من واجبات الله شيئاً كالزكاة مثلاً فبادر؛ لأنّ التوبة لا تصح إذا عاين الإنسان أجله.

وهناك وقت عامٌ، وهو طلوع الشمس من مغربها، فإذا طلعت الشمس من مغربها لم ينفع أحداً توبته.

والدليل: قول الله تبارك وتعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ مَا يَتَكَبَّرُ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَنْ تَكُنْ مَأْمَنَتٌ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨].

والمراد بعض الآيات هنا طلوع الشمس من مغربها.

وفي الحديث عن النبي ﷺ: «لَا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»^(١).
فهذه شروط التوبة.

واعلم أنك إذا تبت توبة نصوحاً فإن الله يرفع عنك أثراً المعصية السابقة، وربما تكون أنت بعد التوبة خيراً منك قبل الذنب، وانظروا إلى أبيكم آدم لما عصى بأكلِ الشجرة وتاب إلى الله قال الله تعالى: «ثُمَّ أَجْبَاهُ رَبُّهُ، فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى» [طه: ١٢٢] اجتباءً وتوبةً وهداية.

وأيضاً الإنسان إذا أذنب ثم تاب إلى الله فإنه يحسُّ بنفسه الخجل من الله أنه عصى ربَّه عَزَّوجَلَّ، فيُنيب إليه ويرجع إليه، بخلاف الإنسان الذي لم يحصل له ذنب فتجده شاخناً بأنيته يقول: أنا، الحمد لله، ما أذنبت، لكن حقيقة الأمر أن «كلَّ بني آدم خطاء، وَخَيْرُ الْخَاطَّائِينَ التَّوَّابُونَ»^(٢).

وصحَّ عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَمْ تُذْنِبُوا لَدَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ»^(٣).
فإذا تبت إلى ربك فلا تيأس من رحمة الله: «قُلْ يَعْبُادُ إِلَّاَنِيَ أَشْرَقُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»^(٤).
[الزمر: ٥٣].

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الجهاد، باب في المجرة هل انقطعت، رقم (٢٤٧٩).

(٢) أخرجه الترمذى: أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، باب، رقم (٢٤٩٩)، وابن ماجه: كتاب الزهد، باب ذكر التوبة، رقم (٤٢٥١).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب التوبة، باب سقوط الذنوب بالاستغفار توبة، رقم (٢٧٤٩).

وكم من إنسان رفعه الله تعالى بتوبة من ذنب رفعة لم تكن تخطئ على باله، وأقصى عليكم نبأ الثلاثة الذين خلفو في غزوة تبوك^(١)، وغزوة تبوك كانت في حرب شديدة، وقت طيب الثمار، وطول النهار، والمسافة بعيدة من المدينة إلى تبوك، فندب النبي ﷺ أصحابه إلى الغزو، وصرح بوجهته، أي بأنه متوجه إلى تبوك لحرب الروم.

وكان ﷺ إذا أراد غزوة ورأى بغيرها، يعني لم يُظهرها للناس، إلا غزوة تبوك فإنه يبيّنها بعد الشقة، وجود المشقة، حتى يخرج المسلمين على بصيرة، فخرج المسلمون ممثلين لأمر الله، ناصرين لرسوله ودينه، إلا أنه تخلف طائفتان: طائفة منافقة، وما أخزى المنافقين وأخذهم وأقعدهم عن jihad، فهو لا المنافقون قدعوا، ولو علم الله فيهم خيراً ما أقعدتهم، ولكن قيل: اقعدوا مع القاعدين، والطائفة الثانية: مؤمنة غلبها الكسل والتسويف حتى فات الأوان.

والثلاثة الذين خلفو، أي أرجع أمرهم، وليس المعنى خلفو عن الغزوة، فمعنى خلفو: لم يبيّن النبي -صلى الله عليه وسلم- في أمرهم، بقوا في المدينة، وهو كعب بن مالك، وهلال بن أمية، ومرارة بن الربيع، هؤلاء الثلاثة تخلفوا عن الغزوة لا نفاقاً ولا استكباراً، ولكن غلبهم التسويف، ورجع النبي ﷺ من تبوك ولم يلق عدواً، ثم جاء المعدرون، وجاء المنافقون واعتذروا إلى النبي ﷺ عَيْنِهِ الْصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وكان -صلوات الله وسلامه عليه- يأخذ الناس بظواهيرهم، ويأكل سرائرهم إلى خالقهم جل وعلا العالم بها، فكان المنافقون يأتون ويخلفون أنهم

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب حدث كعب بن مالك، رقم (٤٤١٨)، ومسلم: كتاب التوبة، باب حدث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، رقم (٢٧٦٩).

معذورونَ، فيستغفِرُ لهم ويتُرْكُهم، وفي ذلك يقولُ اللهُ تَعَالَى: «سَيَخْلُقُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا أَنْفَلْتُمُ إِلَيْهِمْ لِتُعَرِّضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِلَيْهِمْ رِجْسٌ وَمَا وَنَهُمْ جَهَنَّمَ حَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ» [١٥] **﴿ يَخْلُقُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الظَّفِيقِينَ ﴾** [التوبه: ٩٦-٩٥]، وقالَ تَعَالَى: «أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا سَتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ سَتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ» [التوبه: ٨٠].

المهمُ أنَّ المنافقينَ اكتفوا بكونِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يأخذُ بظواهِرِهِمْ ويَكُلُّ سرائرِهِمْ إِلَى اللهِ، لكنَّ كعبَ بْنَ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ شَابٌ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وأخْبَرَهُ أَنَّهُ تَخَلَّفَ بِلَا عذرٍ، وَأَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ راحْلَتَانِ وَلَمْ يَكُنْ بِأَقْوَى مِنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، لكنِ التسويفُ وَقَالَ: «وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ» لأنَّ كعبًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ آتَاهُ اللَّهُ جَدَّلًا وَفَصَاحَةً يُسْتَطِيعُ أَنْ يُدَافِعَ، لكنْ يَقُولُ: «وَلَقَدْ أُعْطِيْتُ جَدَّلًا، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ، لَئِنْ حَدَثْتَكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِيبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لَيُوْشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسْخِطَكَ عَلَيَّ» فَانظُرْ إِلَى الإِيمَانِ! أَخْبَرَ النَّبِيِّ ﷺ بِالصَّدِيقِ.

ثم قالَ لِهُ الرَّسُولُ: «أَمَا هَذَا، فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيهِكَ» يعني لم يَعْذِرْهُ، ولم يَلْمِمْهُ، فرجعَ، فلَحِقَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ وَقَالُوا: «وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ أَدْبَتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَا اعْتَدَرْتَ بِهِ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ، فَقَدْ كَانَ كَافِيَكَ ذَنْبَكَ، اسْتَغْفِرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ»، لكنَ الرَّجُلَ قد أرادَ اللَّهَ بِالسَّعَادَةِ، فَقَالَ: «قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِيْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ، لَقِيْهُ مَعَكَ رَجُلَانِ، قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ، فَقَيْلَ لَهُمَا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ، قَالَ قُلْتُ: مَنْ هُمَا؟

قالوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَامِرِيُّ وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ، قَالَ: فَذَكِرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحِيْنِ قَدْ شَهَدَا بَدْرًا، فِيهِمَا أُسْوَةٌ، قَالَ: فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي».

فالذي حدث أنَّ النَّبِيَّ ﷺ أمرَ النَّاسَ بِهِجْرِهِمُ الثَّلَاثَةَ أَلَّا يُكَلِّمُهُمْ أَحَدٌ، حَتَّى لو سَلَّمُوا فَلَا يُرُدُّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وأَصْبَحُوا كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ إِيمَانًا رَحْبَجَتْ». أَيْ عَلَى سَعْتِهَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ، «وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَفْسُسُهُمْ» [التوبه: ١١٨]. فالإِنْسَانُ هُنَا قَدْ أَنْكَرَ نَفْسَهُ وَلَا يَدْرِي أَفِي بَلْدِهِ أَمْ فِي غَرْبَةٍ، وَتَعْرِفُونَ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا خَرَجَ وَصَارَ يُسْلِمُ عَلَى النَّاسِ وَلَا يَرْدُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَاذَا تَكُونُ حَالُهُ، فَتَضِيقُ عَلَيْهِ الْأَمْوَارُ.

يقولُ كعبٌ: «فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأشَهُدُ الصَّلَاةَ وَأَطْوُفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتَيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلِمْ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفَتِيَّ بِرَدِّ السَّلَامِ، أَوْ لَا»، الرَّسُولُ ﷺ أَحْسَنُ النَّاسِ خُلُقًا يُسْلِمُ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ أَخْبَرَهُ بِالصَّرَاحَةِ وَالصَّدِيقِ ثُمَّ لَا يَدْرِي أَحْرَكَ شَفَتِيَّ بِرَدِّ السَّلَامِ أَمْ لَا. ولَمَّا تَمَّ لَهُمْ أَرْبَاعُونَ لِيَلَةً أَمْرَهُمْ أَنْ يَعْتَزِلُوا نِسَاءَهُمْ، يَقُولُ كعبٌ: «إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَا تَبَّاكِي فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَا مُرُوكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ». وَهُلْ أَشَدُ عَلَى الإِنْسَانِ مِنْ فِرَاقِ زَوْجِهِ! قَالَ: «فَقُلْتُ: أَطْلَقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا، بَلِ اعْتَزِلْهَا».

ولو قَالَ: طَلَقْ لَطَلَقْ بِلَا شَكًّ؛ لَأَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. فَذَهَبَتِ الزَّوْجَةُ إِلَى أَهْلِهَا، وَكَمَا تَعْلَمُونَ أَرْبَاعُونَ لِيَلَةً مَضَتْ وَهُمْ فِي حَالٍ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ.

يقول كعب: «مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطٍ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامُ». فَهَذَا ابْنُ عَمِّهِ وأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْهِ ولِكُنْهِ لَمْ يَرَدْ عَلَيْهِ السَّلَامُ - اللَّهُمَّ ارْضِ عَنِ الصَّحَابَةِ - لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِهِجْرَةِ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَعْصِي الصَّحَابَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَوْ كَانَ فِي أَقْرَبِ النَّاسِ إِلَيْهِمْ. فَقَالَ لَهُ: «يَا أَبَا قَتَادَةَ أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَنَّ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟». وَهُوَ سَؤَالٌ شَدِيدٌ، فَلَمْ يَقُلْ أَبُو قَتَادَةَ: لَا وَلَا نَعَمْ؛ لِأَنَّهُ لَوْ قَالَ: لَا أَوْ نَعَمْ فَقَدْ تَكَلَّمَ. «فَقَالَ: فَسَكَتَ، فَعَدْتُ فَنَاشَدْتُهُ، فَسَكَتَ، فَعَدْتُ فَنَاشَدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ». وَهَذِهِ الْكَلْمَةُ يَقُولُهَا الإِنْسَانُ وَإِنْ لَمْ يَخْاطِهُ أَحَدٌ، حَتَّى وَإِنْ كَانَ وَحْدَهُ يَقُولُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَلَوْ فَكَرَ فِي مَسَأَلَةٍ عَلْمِيَّةٍ وَأَشْكَلَتْ عَلَيْهِ قَالَ فِي نَفْسِهِ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

فِيَكَى كَعْبُ وَانْطَلَقَ يَمْشِي فِي الْمَدِينَةِ، وَإِذَا بَطَامَةً كَبَرَى تَرْدَ عَلَى كَعْبِ، الطَّامَةُ الْكَبَرَى أَنْ مَلِكَ غَسَانَ - وَهُمْ قَبْيلَةٌ مَشْهُورَةٌ - كَتَبَ إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارٍ هُوَ أَنِّي وَلَا مَضِيَّةٌ، فَالْحَقُّ بِنَا نُوَاصِكَ».

وَوَاللَّهِ إِنَّهَا فَتْنَةٌ عَظِيمَةٌ، رَجُلٌ مَهْجُورٌ لَا يُكَلِّمُ وَحَتَّى زَوْجُهُ قَدْ فَارَقْتُهُ يَأْتِيهِ هَذَا الْكِتَابُ مِنْ مَلِكٍ يَقُولُ: أَئْتِ إِلَيْنَا وَسُوفَ نُوَاصِكَ، لَكِنَ الرَّجُلُ هُمْ أَعْظَمُ مِنَ هَذَا الْكِتَابِ، فَسُجْرَهُ بِالْتَّنُورِ، أَيْ أَحْرَقَهُ بِالْتَّنُورِ؛ لِأَنَّهُ يَخْشَى أَنْ تُحْدِثَهُ نَفْسُهُ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى مَلِكِ غَسَانَ وَيَقُولُ: هَذِهِ الْوَثِيقَةُ فَاعْطِنِي مَلِكًا. أَحْرَقَهُ وَبَقَى عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، فَالرَّجُلُ تَابَ تَوْبَةً لَا إِشْكَالٌ فِيهَا، وَصَاحِبَاهُ كَذَلِكَ تَابَا تَوْبَةً لَا إِشْكَالٌ فِيهَا.

فمَاذا كانَ بعْدَ هذِهِ التوبَةِ النصوحِ الصادقةِ؟ استمعْ؛ أَنْزَلَ اللَّهُ تارِيْخًا لِهِما إِذَا
قَرَأَا الإِنْسَانُ مِنْهُ حِرْفًا فَلِهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، اللَّهُ أَكْبَرُ! فَمِنَ الْذِي تارِيْخُهُ إِذَا قُرِئَ يَكُونُ
لَمَنْ قَرَأَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ آيَاتٍ يَقْرُؤُهَا الْمُصْلِي وَمَنْ فِي الْمَسْجِدِ يَتَقَرَّبُ
بِتَلاوَتِهَا:

قالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى الْنَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ
أَتَبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْمُسْتَرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَرْبِعُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ﴾ وَهَذَا يَدُلُّ
عَلَى أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ أَرَادَ أَنْ يَقْنَعَ، لَكِنْ غَلَبَهُ الْإِيمَانُ وَخَرَجَ ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ
بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبَة: ١١٧]. وَانتَهَى القَصْدُ بِالنِّسْبَةِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُهَاجِرِينَ
وَالْأَنْصَارِ.

وَجَاءَ بَعْدَهُ: ﴿وَعَلَى الْفَلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَقْنَا حَتَّى إِذَا صَافَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ إِنَّمَا رَجَبْتَ
وَصَافَقْتَ عَلَيْهِمْ أَنْفُسَهُمْ وَظَلَوْا أَنَّ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَشْوِبُوا
إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْتَّوَابُ الرَّحِيمُ﴾ [التوبَة: ١١٨].

وَهَذِهِ الْآيَةُ أَكْثُرُ مِنَ الْآيَةِ الَّتِي فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ.
فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ تُتْلِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، يَتْلُوُهَا الإِنْسَانُ فِي الصَّلَاةِ، وَأَنْتَ
الآنَ لَوْ قَرَأْتَ تارِيْخَ أَبِي بَكْرٍ فِي الصَّلَاةِ فَلَنْ تُثَابَ عَلَيْهِ، وَلَا تارِيْخَ عمرَ، وَلَا تارِيْخَ
عُثَمَانَ، وَلَا تارِيْخَ عَلِيٍّ، وَهُمْ أَفْضَلُ مِنْ كُعبٍ، لَكِنْ هُؤُلَاءِ مِنْ أَجْلِ صَدَقَتِهِمْ فِي
التوبَةِ أُثْبِيوا بِهَذَا الشَّوَابِ الْعَظِيمِ: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَشْوِبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْتَّوَابُ الرَّحِيمُ﴾.

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرَ النَّاسَ أَنْ يَكُونُوا مَعَهُمْ فِي الصَّدِيقِ بَعْدَ قَصْتِهِمْ مُباشِرَةً:
﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبَة: ١١٩].

فيَا أَخِي، اصْدُقِ اللَّهَ فِي تَوْبَتِكَ يَرْفَعُ اللَّهُ لَكَ الذِّكْرَ، وَيُعَظِّمُ لَكَ الْأَجْرَ، وَرُبِّهَا
تَكُونُ حَالُكَ بَعْدَ التَّوْبَةِ أَحْسَنَ مِنْ حَالِكَ بَعْدَ فَعْلِ الذَّنْبِ.

وَفَقَنِي اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ لِلتَّوْبَةِ النَّصْوحِ، وَتَابَ عَلَيْنَا وَعَلَيْكُمْ، وَتَوَلَّنَا وَإِيَّاكُمْ بِعِنَايَتِهِ،
وَأَحْسَنَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَاقِبَةَ، وَثَبَّتَنَا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتَمَّ الصَّاحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى
آلِهِ وَصَحْبِهِ.



شروط التوبة

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبينا محمد خاتم النبيين، وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فملتوبية شروط كال التالي:

الشرط الأول: الإخلاص لله، فلا يحمله على التوبة مراءة الناس أو محاباتهم، أو ضغط المجتمع باللّوم والتّوبيخ، فلا بد أن يكون مخلصا لله تعالى في توبته.

الشرط الثاني: الندم، والنّدم أشكال على بعض العلماء، وقالوا: كيف نشرط للتوبة الندم، والنّدم عبارة عن انفعال في النفس، والانفعال لا يستطيع الإنسان أن يتّصف به، أو يتخلّ عنده، فلو غضب الإنسان وانفعّل، فهذا ليس فعلًا ولكنه انفعال، والانفعال لا يملك الإنسان أن يضبطه؛ لا تركًا ولا فعلًا، فكيف نقول إنّ النّدم شرط للتوبة، وهو شرط مستحيل؟!

والجواب: إنّ معنى النّدم هنا لازمه، وهو أن يحزن الإنسان في نفسه على ما فعل من الذنب، فيحدث له انقباضاً، وضيق صدر، وكراهة لما وقع.

الشرط الثالث: الإقلاع عن الذنب، بحيث يقوم بالواجب إن كان الذنب ترك واجب، ويتجنّب المحرّم إن كان الذنب فعلًا مجرّماً، وإذا كان الحق لآدمي فالإلاع عنده برد الحق لآدمي؛ إما باستحلاله منه، أو بالمعاوضة عنه، أو بتتمكينه من القصاص إن كان قصاصاً، ضد الإلاع الإصرار، ومثاله لو أن أحدًا قال:

أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، وَظَلَّ يُرْدُدُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ، وَلَكِنَّهُ يَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَكْلِ الرِّبَا، وَهُوَ فِي الْحَالِ ذَاتِهِ يَتَعَالَمُ بِالرِّبَا فَهَذَا لَا تَصْحُ تَوْبَتُهُ؛ لَأَنَّهُ أَصْرَرَ وَلَمْ يُقْلِعْ.

أَيْضًا: إِنْسَانٌ تَابَ مِنَ الْغِيَّبَةِ، ثُمَّ جَلَسَ هُوَ وَإِخْرَانُهُ وَجَعَلُوا يَغْتَابُونَ النَّاسَ، وَيَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، فَهَذَا أَيْضًا لَا تَصْحُ تَوْبَتُهُ مِنَ الْغِيَّبَةِ؛ لَأَنَّهُ لَمْ يُقْلِعْ.

مِثَالٌ آخَرُ: رَجُلٌ قَالَ أَنَا أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، وَأَمْوَالِ النَّاسِ قَدْ مَلَأْتَ بَطْنَهُ، وَلَمْ يُحَاوِلْ أَنْ يَرْدَهَا إِلَيْهِمْ، فَلَا تَصْحُ تَوْبَتُهُ أَيْضًا؛ لَأَنَّهُ لَمْ يُقْلِعْ أَنْ يُقْلِعَ عَنِ الذَّنْبِ حَتَّى تَصْحَّ تَوْبَتُهُ.

قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: كَيْفَ يَكُونُ الإِقْلَاعُ عَنِ الذَّنْبِ إِنْ كَانَ الذَّنْبُ أَخْذَ مَالٍ؟

فَنَقُولُ: تَكُونُ تَوْبَتُهُ بِرَدَّ الْمَالِ إِلَى صَاحِبِهِ، وَأَنْوَاعُ أَخْذِ الْمَالِ كَثِيرَةٌ؛ مِنْهَا السَّرْقةُ -مَثَلًاً- فَلَوْ سَرَقَ مَالَ شَخْصٍ ثُمَّ نَدَمَ، فَلَا تَصْحُ تَوْبَتُهُ حَتَّى يَرْدَهَا الْمَالُ إِلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ الَّذِي سَرَقَ مِنْهُ قَدْ مَاتَ، فَإِنَّهُ يَرْدُدُ الْمَالَ إِلَى وَرَثَتِهِ، فَإِنْ كَانَ الَّذِي سَرَقَ مِنْهُ الْمَالَ قَدْ نَسِيهِ، أَوْ لَا يَعْلَمُهُ، فَيَتَسَدِّدُ بِهِ عَنْهُ، وَاللَّهُ أَعْزَّ بِجَلَلِ يَعْلَمِهِ.

وَإِذَا كَانَ حَقُّ الْأَدَمِيِّ لَيْسَ مَالًا، وَلَكِنَّهُ مَعْنَى، بِحِيثُ يَكُونُ قَدْ قَذَفُهُ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ، فَقَالَ لَهُ: يَا زَانِي، أَوْ يَا لَوْطِي، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَيَكُونُ الإِقْلَاعُ عَنِ هَذَا الذَّنْبِ بِأَنْ يَذْهَبَ إِلَيْهِ وَيَسْتَحْلِهُ، وَيَقُولُ: أَنَا قُلْتُ لَكَ كَذَّا وَكَذَّا، فَأَرْجُو أَنْ تُحَلِّلَنِي، فَإِذَا قَالَ: أَنَا لَا أُحَلِّلُكَ إِلَّا بِإِيمَانِكَ، فَلَهُ ذَلِكَ.

إِذَا كَانَ الْحَقُّ لِلْأَدَمِيِّ غَيْبَةً، وَالْغِيَّبَةُ: هِيَ ذِكْرُكَ أَخْبَارَ بِمَا يَكْرُهُ، سَوَاءً كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ أَمْ لَمْ يَكُنْ، فَإِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبَتُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَهِيَ

غَيْبَةُ وَبُهْتَانٍ، وَالْتَّحْلُلُ مِنْ هَذَا الْحَقِّ أَنْ يَذْهَبَ إِلَيْهِ، وَيَقُولُ: إِنِّي قَدِ اغْتَبْتُكَ فِي الْمَجْلِسِ الْفُلَانِيِّ، فَأَرْجُو أَنْ تُحَلِّلَنِي، وَلَكِنْ هَلْ يَفْعَلُ ذَلِكَ، سَوَاءً كَانَ الذَّي اغْتَبَهُ عَالِمًا بِغَيْبَتِهِ، أَمْ لَمْ يَعْلَمْ، أَوْ لَا يَفْعَلُ إِلَّا إِذَا كَانَ عَالَمًا؟

يَرِى بَعْضُ الْعُلَمَاءَ أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَسْتَحْلِلَهُ وَيُخْبَرَهُ بِمَا صَدَرَ مِنْهُ، سَوَاءً كَانَ قَدْ عَلِمَ ذَلِكَ أَمْ لَمْ يَعْلَمْ.

وَيَقُولُ آخَرُونَ: إِذَا كَانَ لَمْ يَعْلَمْ، فَلَا حَاجَةٌ إِلَى أَنْ يَذْهَبَ، وَيَقُولُ: إِنِّي قَدِ اغْتَبْتُكَ؛ لِأَنَّ هَذَا رُبَّمَا قَدْ يَحْصُلُ مِنْهُ رُدُّ فعلٍ، فَيَقُولُ: لَا أَسْأَمُكَ، وَلَكِنْ إِذَا كَانَ لَمْ يَعْلَمْ، فَلَيَسْتَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ، وَيَذْكُرُهُ بِمَحَاسِنِهِ فِي الْمَجَالِسِ الَّتِي كَانَ يَغْتَابُهُ فِيهَا، وَيَكْفِي هَذَا؛ لِأَنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَّ السَّيِّئَاتِ.

الشَّرْطُ الرَّابِعُ: العزمُ عَلَى أَنْ لَا يَعُودَ، يَعْنِي: يَعْزِمُ بِقُلْبِهِ أَنَّهُ لَنْ يَعُودَ إِلَى هَذَا الذَّنَبِ.

وَهُنَا مَسْأَلَةٌ: هلِ الشَّرْطُ أَنْ لَا يَعُودَ، أَمِ العزمُ أَنْ لَا يَعُودَ؟

فَنَقُولُ الشَّرْطُ: العزمُ عَلَى أَنْ لَا يَعُودَ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْعَبَارَتَيْنِ كَبِيرٌ، فَإِذَا قُلْنَا: إِنَّ الشَّرْطَ أَنْ لَا يَعُودَ، فَيَعْنِي ذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ عَادَ بَطَلَتِ التَّوْبَةُ، وَإِذَا قُلْنَا: العزمُ عَلَى أَنْ لَا يَعُودَ، فَيَعْنِي ذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ عَادَ فَالْتَّوْبَةُ صَحِيحَةٌ، وَلَكِنَّ عَوْدَهُ إِلَى الذَّنَبِ يَحْتَاجُ إِلَى تَوْبَةٍ جَدِيدَةٍ، وَهَذَا الْأَخِيرُ هُوَ الْمَرَادُ: العزمُ عَلَى أَنْ لَا يَعُودَ، فَإِذَا عَزَمَ أَنْ لَا يَعُودَ ثُمَّ عَادَ، فَالْتَّوْبَةُ الْأُولَى لَا تَتَقْضُ، وَصَحِيحَةٌ، وَلَكِنْ عَلَيْهِ أَنْ يُجَدِّدَ التَّوْبَةَ لِلْفَعْلِ الْثَّانِي.

فالعزمُ على أن لا يعودَ، معناه أن يَعْزِمَ بِقَلْبِهِ أنْ لَنْ يَعُودَ إِلَى الذَّنْبِ مَرَّةً ثَانِيَّةً، فإنْ عادَ فالتَّوْبَةُ الْأُولَى صَحِيحَةٌ، وَتَلْزِمُهُ تَوْبَةً جَدِيدَةً لِلذَّنْبِ، فَإِذَا تَابَ وَصَحَّتِ التَّوْبَةُ مُحِيَّ الذَّنْبُ، فإنْ عادَ يَحْتَاجُ إِلَى تَوْبَةٍ جَدِيدَةٍ، وَكَلَّا أَذْنَبَ فَلَيُتَبِّعَ التَّوْبَةُ الَّتِي تَجْمَعُ السُّرُوطَ الْمَذْكُورَةَ، وَمَنْ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَهْمَّا عَظِيمَ ذَنْبُهُ.

الشَّرْطُ الْخَامِسُ: أَنْ تَكُونَ التَّوْبَةُ فِي وَقْتٍ قَبْلِ التَّوْبَةِ، وَوَقْتُ قَبْلِ التَّوْبَةِ؛
نَوْعَانِ: خَاصٌ، وَعَامٌ.

فَالخَاصُ: حضُورُ الأَجْلِ، فَمَا كَانَ قَبْلَ حضُورِ الأَجْلِ فَهُوَ وَقْتُ قَبْلِ التَّوْبَةِ، وَإِذَا حَضَرَ الأَجْلُ فَلَا تَوْبَةَ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيَسْتَ إِلَّا تَوْبَةُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ أَسْكِنَاتٍ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَهْدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تَبَّتْ أَنْفُنِي﴾ [النساء: ١٨]، فَهُوَ لَا
لَا تَوْبَةَ لَهُمْ؛ لَا هُمْ رَأَوُا العِذَابَ.

وَأَمَّا الْعَامُ: فَهُوَ طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِنَّ الشَّمْسَ تَخْرُجُ مِنَ الْمَشْرِقِ، وَتَغْرِبُ مِنَ الْمَغْرِبِ، وَإِذَا غَرَبَتِ اسْتَأْذِنِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ هَلْ تَخْرُجُ مَرَّةً ثَانِيَّةً أَوْ لَا، فَإِمَّا
أَنْ يُؤَذَّنَ لَهَا فَتَسْتَمِرُ، وَإِمَّا أَنْ يُقَالَ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حِيْثُ حِيْثَتِ، فَتَرْجِعُ، وَتَخْرُجُ
عَلَى النَّاسِ مِنَ الْمَغْرِبِ، فَإِذَا رَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا كُلُّهُمْ، لَكِنَّ الْأَمْرَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:
﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمَّا تَكُنْ ءاْمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨]،
فَالَّذِي لَمْ يُؤْمِنْ إِلَّا حِينَ رَأَى الشَّمْسَ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا، لَا يُقْبِلُ إِيمَانُهُ، وَالَّذِي
لَمْ يَتَبَّعْ إِلَّا حِينَ رَأَى الشَّمْسَ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا، لَا تُقْبِلُ تَوْبَتُهُ.

إِذْنُ فَلِيْكِنِ الإِنْسَانُ عَلَى حَذْرِ، وَيَجْبُ عَلَيْهِ أَنْ يُيَادِرَ بِالْتَّوْبَةِ؛ لَأَنَّهُ لَا يَدْرِي
مَتَى يَفْجُؤُهُ الْمَوْتُ فَلَا تُقْبِلُ تَوْبَتُهُ؛ وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا

أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿النور: ٣١﴾، وقال النبي ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ»^(١)، فالواجب المبادرة بالتوبه؛ حتى لا يتجوز الموت.

وكثير من الناس يتهاونون في الحقوق المالية، فيطلب منه ما عليه من الدّرّاهم، ويُماطل ويقول: غداً، أو بعد غد، وهكذا، وقد قال النبي ﷺ: «مطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ»^(٢)، فكل ساعة، بل كل دقيقة، بل كل ثانية، تمر بك وأنت مُماطل في حق أخيك، فإنك تزداد ظلماً، والظالم لا يفلح، و«الظلُّمُ ظُلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣)، فبادر بأداء الحقوق ما دمت قادرًا عليها، ولا تتأخر.



(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبه والاستغفار، باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه، رقم (٢٧٠٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الحالات، باب في الحوالة، وهل يرجع في الحوالة، رقم (٢٢٨٧)، ومسلم: كتاب المسافة، باب تحريم مطلب الغني وصحة الحوالة واستحباب قبولها إذا أحيل على ملي، رقم (١٥٦٤).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب المظالم، باب الظلم ظلمات يوم القيمة، رقم (٢٣١٥)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٧٨).

كلمة في اغتنام الأوقات

الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ، وأصْلِي وَأَسْلُمُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خاتَمِ النَّبِيِّنَ، وَإِمامِ
الْمُتَقِّيَّينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ فِي مَرْوِيِّ اللَّيَالِيِّ وَالْأَيَامِ عِبْرَةً لِمَنِ اعْتَبَرَ، فَقَبْلَ شَهِيرٍ يَتَرَقَّبُ الْمُسْلِمُ الْوَصْوَلَ
إِلَى رَمَضَانَ، وَقَبْلَ أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ كَانَ يَسْتَبِعُ أَنْ يُدْرِكَ شَهِيرَ رَمَضَانَ، وَالآنَ وَقْدَ
أَذْرَكْنَاهُ وَاللهِ الْحَمْدُ، فَإِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نَعْتَبِرَ كَيْفَ تَمُّرُّ هَذِهِ الدُّنْيَا بِهَذِهِ السُّرْعَةِ، وَلَنْ نَعْتَبِرَ
بِمَا بَقَيَّ بِمَا مَضَى، فَإِنَّ مَا بَقَيَ سُوفَ يَمُرُّ سَرِيعًا كَمَا مَضَى، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كَاتَبُوهُمْ
يَوْمَ يَرَوُنَّهَا لَوْلَا يَبْشُرُوا إِلَّا عَسِيَّةً أَوْ حُسْنَهَا﴾ [النازٰعات: ٤٦].

وَهَذَا الاعتبارُ يَنْبَغِي أَنْ يُؤْتَى تَهَارَهُ، وَذَلِكَ بِانتهَا زِيَادَةِ الفُرْصَةِ مَا دُمنَا فِي زَمْنِ
الْمُهْلَةِ، وَانْتَهَا زِيادَةُ الْفُرْصَةِ يَكُونُ بِالْأَنْوَافِ نُضِيعَ دِقِيقَةً وَلَا لَحْظَةً، إِلَّا وَنَحْنُ مُحَاسِبُونَ
أَنفَسَنَا عَلَيْهَا، لِنَتَظَرَ مَاذَا أَوْدَعْنَا فِي هَذِهِ الْلَّوْحَةِ، أَوْ فِي هَذِهِ الدِّقِيقَةِ، أَوْ فِي هَذِهِ
السَّاعَةِ.

وَمِنَ الْعَجَبِ أَنَّ الْكَثِيرِينَ يَخْلُونَ بِأَمْوَالِهِمْ، وَلَا يُخْرِجُونَ فِلْسًا وَاحِدًا مِنْهَا
إِلَّا وَقْدَ عَرَفُوا مَوْقِعَهُ، أَمَا الرِّزْمَانُ الَّذِي هُوَ أَعْلَى مِنَ الْأَمْوَالِ فَإِنَّا نَجَازِفُ بِهِ، وَنُمْضِي
الأَوْقَاتَ الْكَثِيرَةِ فِي غَيْرِ مَا يُرْضِي اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ أَرْجِعُونِ ﴾ ١٢٦ لَعَلَىٰ
أَعْمَلُ صَلَحًا فِيمَا تَرَكَتُ ﴾ [المؤمنون: ٩٩-١٠٠]، لَمْ يَقُلْ لَعَلَىٰ أَبْنَى الْقَصُورَ، أَوْ لَعَلَىٰ أَرْكَبَ

المراكب الفاخرة، أو لعلّي أتمتع بالنساء، أو لعلّي أتمتع بالبنين، ولكنه يقول: «لعلّي أعمل صلحاً فيما تركت» [المؤمنون: ١٠٠].

وهذا الذي يتمناه أو يترجاه من حضرة الموت هو حاصل لكلّ واحدٍ منّا، كما جاء في الحديث: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ إِلَّا نَدِيمٌ»، قالوا: وَمَا نَدَامَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «إِنْ كَانَ حُسِنَ نِدِيمٌ أَنْ لَا يَكُونَ ازْدَادَ، وَإِنْ كَانَ مُسِيَّنًا نِدِيمٌ أَنْ لَا يَكُونَ نَزَعَ»^(١)، فالله الله أيها الإخوة في انتهاز الفرص، فرص العمر حتى لا تضيع سدى.

وليعلم أن الموفق المتبعة الكيس هو الذي يجعل من عاداته عاداتٍ، وأن الغافل المهممل المفترط هو الذي تنقلب عاداته، فكثيرٌ من الناس يقوم من فراشه فيتوضاً ويُصلِّي ويرجع إلى بيته، وإذا جاء الوقت الثاني قام فتوضاً وصلى وأكل، فيفعل هذا على وجه العادة؛ لأنَّه نشأ في بيته هذا شأنها، فكان في هذا الشأن غافلاً عن الإخلاص لله في عباداته، غافلاً عن امثال أمر الله عز وجل فيهما أمر به.

الكلُّ مِنَا إِذَا أَحْدَثَ قَامَ يَتوَضَّأُ، وَلَا يَمْكُنُ أَنْ يُصْلِّي بِلَا وَضْوِءٍ، وَلَكِنْ غالباً قد أضاع الامثال لأمر الله في هذا الشأن، فحين يتوضاً لا يشعر أنه يمثل أمر الله في قوله: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قَمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسِحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاتَّهَرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْفَاغِطِ أَوْ لَمْسَتْ النِّسَاءَ فَلَمْ يَحْدُوا مَا مَرَّتْهُمْ فَتَمَمُّوا صَعِيدًا طَيْبًا فَامْسِحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ

(١) آخر جه الترمذى: كتاب الزهد، بعد باب ما جاء في ذهب البصر، رقم (٢٤٠٣) وقال: هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه، ويحيى بن عبيد الله قد تكلم فيه شعبة.

عَلَيْكُم مِنْ حَرَجٍ وَلَكُنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلَيُسْتَمِعَنَّ فِيمَا تَحْكُمُ عَلَيْكُمْ
شَكْرُونَ» [المائدة: ٦].

والمُوفَّقُ مَنْ يَجْعَلُ مِنْ عَادَاتِهِ عِبَادَاتٍ، فَالْعِادَاتُ الَّتِي يَعْتَادُهَا يُمْكِنُ أَنْ يَجْعَلَهَا
عِبَادَاتٍ يَتَقْرُبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ، فَمثلاً إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَإِنَّهُ سَيُسَمِّي اللَّهَ عِنْدَ أَوْلِ الْأَكْلِ،
وَسِيَحْمِدُ اللَّهَ عِنْدَ آخِرِهِ، مَصْدَاقًا لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ
الْأَكْلَةَ، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ، فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا»^(١)، فَإِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ جَعَلَ هَذَا الْأَكْلَ
أَوْ الشَّرِبَ عِبَادَةً، امْتَشَالًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَكُلُوا وَشَرِبُوا وَلَا شُرُفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ»
[الأعراف: ٣١]، يَشْعُرُ وَهُوَ يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ أَنَّهُ يَحْفَظُ بِذَلِكَ صِحَّتَهُ وَيَحْمِي جَسَدَهُ مِنَ
الْهَلَاكِ؛ امْتَشَالًا لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَلَا نَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يُكْرِمُ رَحِيمًا»
[النساء: ٢٩].

يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ وَهُوَ يَشْعُرُ أَنَّهُ يَتَمْتَعُ بِنِعْمَ الْمُنْعِمِ، وَهُوَ جَوَادٌ يُحِبُّ أَنْ يَتَمْتَعَ
النَّاسُ بِنِعْمَهُ، وَيَرْضَى ذَلِكَ مِنْهُمْ، فَالإِنْسَانُ الْمُوفَّقُ هُوَ الَّذِي يَجْعَلُ مِنْ عَادَاتِهِ
عِبَادَاتٍ، وَالإِنْسَانُ الْغَافِلُ تَكُونُ الْعِبَادَاتُ فِي حَقِّهِ عِادَاتٍ، فَكُلُّ عِبَادَةٍ نَقْوُمُ بِهَا
امْتَشَالُ لِأَمْرِ اللَّهِ، وَاتِّبَاعُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.



(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب، رقم (٢٧٣٤).

الْتَّفْكُرُ فِي نَعْمَ اللَّهِ الْكَوْنِيَّةِ

أولاً: التَّفْكُرُ فِي الشَّمْسِ:

فإنَّ الإِنْسَانَ إِذَا تَفَكَّرَ فِي هَذَا الْكَوْنِ، فِي مَلْكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كَمَا أَمْرَ اللَّهُ تَعَالَى، ﴿أَوْلَئِنْ يُظْرِوُا فِي مَلْكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٨٥]، هذِهِ الشَّمْسُ الْعَظِيمَةُ الْمُضِيَّةُ السَّرَّاجُ الْوَهَاجُ، الَّتِي تَحْتَرُقُ حَرَارَتِهَا هَذِهِ الْمَسَافَاتِ الْعَظِيمَةِ الْبَعِيدَةِ، حَتَّى تَصُلَّ إِلَى الْأَرْضِ، هذِهِ الشَّمْسُ الْكَبِيرَةُ الْحَجْمِ الَّتِي تَوَهَّجُ نَارًا فَالَّذِي خَلَقَهَا هُوَ اللَّهُ، لَوْ أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ يَصْنَعُوا وَاحِدًا مِنَ الْمَلِيُونِ مِنْهَا مَا اسْتَطَاعُوا إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا.

هذِهِ الشَّمْسُ فِي سَيِّرَهَا وَانتِظَامِهَا، مِنْ حِينَ خَلَقَهَا اللَّهُ إِلَى أَنْ يَأْذِنَ اللَّهُ تَعَالَى بِخَرَابِ الْعَالَمِ، وَهِيَ عَلَى سَيِّرِهَا لَا تَتَقَدَّمُ وَلَا تَتَأَخَّرُ، وَلَا تَرْتَفَعُ وَلَا تَنْزَلُ بَلْ تَسِيرُ بِانتِظامٍ، اجْعَلْ لِكَ عَلَمَةً كُلَّ يَوْمٍ عِنْدَ طُلُوعِهَا وَعِنْدَ غُرُوبِهَا، تَجْدُ كَيْفَ تَسْهُرُكُ هَذِهِ الشَّمْسُ تَسْهُرُكَ مَتَّنًا كُلَّ يَوْمٍ لَهَا مَغِيبٌ، كُلَّ يَوْمٍ لَهَا مَشْرُقٌ؛ وَلَهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِرِبِّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغَرِبِ﴾ [الْمَعَارِجُ: ٤٠].

وَأَثَبَتَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ الشَّمْسَ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَخْرُجَ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي، مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي خَرَجَتْ مِنْهُ فِي الْيَوْمِ الْمَاضِي، بَلْ لَا بُدَّ أَنْ تَزَحَّزَ، لَكِنَّ هَذَا التَّزَحَّزُ لَا يَشْعُرُ بِهِ

أحدٌ؛ ولِهَذَا يَقُولُ النَّاسُ عِنْدَ رَوْالِ الشَّمْسِ: الشَّمْسُ وَاقِفٌ، وَهِيَ لَا تَقْفُ أَبَدًا، سَيِّرَهَا عَنْدَ الطُّلُوعِ، وَعَنْدَ الْغُرُوبِ، وَعَنْدَ الْاِسْتِوَاءِ وَاحِدٌ، لَكِنْ إِذَا كَانَتْ فَوْقَ الرُّؤُوسِ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَحْسُسُ بِسَيِّرِهَا، وَلِهَذَا يَظْنُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهَا وَقَفَتْ وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ^(١).

ثانيًا: التَّفْكِيرُ فِي الْقَمَرِ:

الْقَمَرُ قَدَرُهُ اللَّهُ مَنَازِلَ، كُلُّ لَيْلٍ لِهُ مَنْزَلٌ، يَدْوِرُ عَلَى مَنَازِلِ الشَّمْسِ الْحَوْلِيَّةِ فِي شَهِيرٍ وَاحِدٍ، فَالشَّمْسُ تَدْوِرُ فِي مَنَازِلِ الْقَمَرِ الثَّمَانِيَّةِ وَالْعَشْرِينَ تَدْوِرُ عَلَيْهَا فِي سَنَةٍ كَامِلَةٍ، وَالْقَمَرُ يَدْوِرُ عَلَيْهَا فِي شَهِيرٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يُقَدِّرُ اللَّهُ عَرْوَجَلَ ذَلِكَ: «وَالْقَمَرُ قَدَرَنَهُ مَنَازِلَ حَتَّى عَادَ كَالْعَرْجُونَ الْقَدِيرِ» [يس: ٢٩]، وَالْعَرْجُونُ الْقَدِيرُ: هُوَ عُرْجُونُ النَّخْلِ الْقَدِيرِ الْمَنْحُنِيِّ يَكُونُ مِثْلَ السَّيْفِ مُنْحَنِيًّا بَعْدَ أَنْ كَانَ مُتَلَئِّنًا نُورًا يَعُودُ حَتَّى يُصْبِحَ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: وَهَذَا مَضْرِبُ الْمَثَلِ لِحَيَاةِ الْإِنْسَانِ، أَوَّلُ مَا يَنْشأُ الْإِنْسَانُ يَكُونُ ضَعِيفًا فِي عَقْلِهِ، وَفِي سَمْعِهِ وَفِي بَصَرِهِ وَفِي إِدْرَاكِهِ، وَفِي قُوَّاهُ الْبَدْنِيَّةِ، ثُمَّ يَنْمُو شَيْئًا فَشَيْئًا إِلَى الْغَايَةِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَأْخُذُ بِالنَّقْصِ حَتَّى يَتَهَيَّءَ، وَهَكَذَا الْقَمَرُ الَّذِي خَلَقُهُ هُوَ اللَّهُ، وَالَّذِي وَضَعَهُ فِي مَسَارِهِ هُوَ اللَّهُ، وَالَّذِي قَدَرَهُ مَنَازِلَ هُوَ اللَّهُ^(٢).

ثالثًا: التَّفْكِيرُ فِي النُّجُومِ:

هَذِهِ النُّجُومُ الْعَالِيَّةُ الرَّفِيعَةُ تَخْرُقُ الْجَوَّ، حَتَّى يَصِلَّ ضَوْءُهَا إِلَى الْأَرْضِ مَعَ بُعْدَهَا، حَتَّى إِنَّ عُلَمَاءَ الْفَلَكِ يَقُولُونَ: إِنَّكَ تَجِدُ نَجْمَيْنِ مُتَقَارَبَيْنِ، لَكِنَّهُمَا مُتَقَارِبَانِ

(١) جامع البيان، للطبرى (٢٣/٢٨٣).

(٢) تفسير ابن كثير (٦/٥٧٧).

في رأي العين، لكنَّ يَنْ كُل نجمٍ والآخر مثلُ مَا يَنْ الأرضِ والنَّجْمِ، وهذا مشاهدٌ على الطبيعة، ومع ذلك نَجُدُ أَنْهَا يَسِيرانِ ولا يَفْتَر قانِ مع بُعدِ مَا يَنْهَا منَ المسافةِ، وفَرَقُ الدَّيْنَ لَا يَفْتَرُ الفَرْقَانَ، والفرقدان، اللذان هُما طرفُ الصُّغرى، إِذَا رَأَيْتُهَا تَقُولُ: هَذَا فِي حَذَاءِ الْآخِرِ، وَفِي وَزْنِهِ لَكَنْ يَنْهَا فَرْقٌ، ومع ذلك لَا يَخْتَلِفُ سَيْرُهَا، دَائِمًا اقْتِرَانُهَا وَاحِدٌ، وهذا صُنْعُ اللهِ الَّذِي أَتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ.

رابعاً : التَّفْكِيرُ فِي الْإِنْسَانِ :

يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَقَرَأَ أَنْفُسُكُمْ أَفَلَا يَبْصُرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١]، فهذا الهواءُ يَخْرُجُ مِنَ الرِّئَةِ، ثُمَّ يَمْرُّ بِجَانِبِ مِنَ الْحَلْقِ أَوِ الْلِّسَانِ، أَوِ اللَّهُ، إِذَا مَرَّ بِهِذَا الْجَانِبِ صَارَ أَلْفًا، وَإِذَا مَرَّ بِالثَّانِي صَارَ بَاءً، وَإِذَا مَرَّ بِالثَّالِثِ صَارَ حَاءً، وَهَكَذَا بَقِيَّةُ حُرُوفِ الْهَجَاءِ الشَّهَانِيَّةِ وَالْعَشَرِيَّةِ حِرْفًا، فَالْهَوَاءُ وَاحِدٌ وَخُرْجُهُ وَاحِدٌ، لَكَنْ يَمْرُّ عَلَى جَانِبِ مِنَ الْفِمِ أَوِ الْحَلْقِ أَوِ الْلِّسَانِ، فَيَكُونُ حِرْفًا، وَعَلَى جَانِبِ آخَرَ يَكُونُ حِرْفًا آخَرَ، وَسَهْوَلَةً وَبِدُونِ مَشَقَّةٍ وَبِدُونِ عَمَلِ آلَاتٍ، فَالَّذِي خَلَقَ هَذَا هُوَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ.

ثُمَّ هَذَا الطَّعَامُ الَّذِي يَنْزُلُ إِلَى الْمَعْدَةِ، لَا يَنْزُلُ ثُمَّ يَنْحدِرُ إِلَى أَسْفَلِ، بَلْ فِيهِ مَعَالِمٌ مُتَنَوِّعَةٌ، كُلُّ مَعْلِمٍ يَفْرُزُ شَيْئًا خَاصًّا بِهِ، حَتَّى يَصْلَحَ الطَّعَامُ، وَيَتَحَوَّلَ إِلَى دِمٍ وَإِلَى غَذَاءٍ.

يَقُولُ بَعْضُ عُلَمَاءِ التَّشْرِيعِ: إِنَّ أَكْبَرَ مَعْلِمٍ فِي الدُّنْيَا هُوَ جَسْدُ الْإِنْسَانِ، مُتَنَوِّعٌ مُخْتَلِفٌ وَالَّذِي خَلَقَ هَذَا هُوَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَقَرَأَ أَنْفُسُكُمْ أَفَلَا يَبْصُرُونَ﴾ [الذاريات: ٢٠-٢١]، إِذَا تَفَكَّرَ الْإِنْسَانُ فِي هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ الْعَظِيمَةِ تَعَجَّبَ مِنْ صُنْعِ اللهِ.

ثُمَّ نَأْتَى إِلَى الرُّوحِ الَّتِي بَيْنَ جَنَّتَيِ الْإِنْسَانِ، فَإِنْ كَانَتِ فِي الْجَسَدِ صَارَ حَيًّا سَوِيًّا، وَإِذَا فَارَقَتِ الْجَسَدَ صَارَ جَثَّةً وَجِيفَةً، هَذِهِ الرُّوحُ لَا يَعْلَمُ عَنْهَا أَحَدٌ عِلْمًا، إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ﴾، فَالْجِوابُ: ﴿ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوْتِيْشَ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإِسْرَاء: ٨٥].

أَيْ هَلْ تَعْلَمْتُمْ جَمِيعَ الْعِلْمَوْمِ، وَلَمْ يَقُلْ عَلَيْكُمْ مِنَ الْعِلْمَوْمِ إِلَّا عِلْمُ الرُّوحِ، فَهُنَّاكَ عُلُومٌ كَثِيرَةٌ فَاتَّكُمْ، فَكَيْفَ تَسْأَلُونَ عَنِ الرُّوحِ، فَالرُّوحُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ؛ وَلِهَذَا هِيَ مُخَالَفَةٌ لِجَمِيعِ الْعِنَاصِرِ، فَلَا هِيَ مِنْ طِينٍ، وَلَا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَا مِنْ ذَهَبٍ، وَلَا مِنْ فِضَّةٍ، وَلَوْ كُوِنْتُ مِنْ عِنَاصِرِ الْجَسَدِ لَأَمْكَنَ الْوَصْوَلُ إِلَى فَهِمِ حَقِيقَتِهَا.

هَذِهِ الرُّوحُ يَأْتِي بِهَا الْمَلَكُ حِينَما يَكُونُ الْإِنْسَانُ فِي بَطْنِ أَمْمَهُ، بَعْدَ أَنْ يَمْضِيَ عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ، فَأَوَّلُ مَا يَكُونُ فِي بَطْنِ أَمْمَهُ نُطْفَةً، يَقْدُفُهَا الرَّجُلُ فِي رَحِمِ الْمَرْأَةِ، ثُمَّ تُلْقَحُ بِهَا الْبُوَيْضَةُ الَّتِي فِي الرَّاهِمِ، ثُمَّ تَبْقَى هَكُذا إِلَى أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَهِيَ تَتَغَيَّرُ تَغَيِّرًا يَسِيرًا فِي هَذِهِ الْمَدَّةِ، ثُمَّ تَكُونُ عَلْقَةً أَيْ دُودَةً مِنَ الدَّمِ، مَدَّةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَهِيَ تَتَكَوَّنُ تَكَوُّنًا يَسِيرًا، ثُمَّ تَغْلُظُ شَيْئًا فَشَيْئًا إِلَى أَنْ يَتَمَّ لَهَا ثَمَانُونَ يَوْمًا.

فَإِذَا تَمْتُ ثَمَانِينَ يَوْمًا أَصْبَحَتْ مُضْغَةً - قِطْعَةً لَحْمًا -، فَتَكُونُ مُضْغَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا بَعْدَ الثَّمَانِينَ يَوْمًا، هَذِهِ المُضْغَةُ ذَكَرَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ أَنَّهَا مُخْلَقَةٌ وَغَيْرُ مُخْلَقَةٍ، فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ غَيْرُ مُخْلَقَةٌ، وَفِي النِّهايَةِ تَكُونُ مُخْلَقَةً.

وَهَذَا أَمْرٌ مُشَاهَدٌ فَقْدَ تَرَى حَمَالًا سَاقِطًا مِثْلَ الإِصْبَعِ، وَلَكِنَّ كُلَّ أَعْصَائِهِ مَوْجُودَةٌ، فَتَجِدُ شَيْئًا بَارِزًا مِثْلَ الْعَيْنَيْنِ، وَبَقِيَّةُ الْأَعْصَاءِ خَفِيَّةٌ، فَالْيَدَانِ وَالرِّجْلَانِ عِبَارَةٌ عَنْ خُطُوطٍ سُودَاءَ، قَبْلَ أَنْ يَنْفَصِلَ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ، فَسُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، فَهَذَا الْجِنْنُ الَّذِي يَخْلُقُهُ فِي بَطْنِ الْأَمْمِ خَلْقًا مِنْ بَعْدِ خَلْقٍ هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

ولو اجتمع العالم أن يَصْعُوا جَنِينَا وَاحِدًا مَا اسْتَطَاعُوا إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا، بَلْ قد قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمَعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ أَجْتَمَعُوا لَهُ﴾ [الحج: ٧٣]، ذُبَابٌ مِنْ أَهْوَانِ الأَشْيَاءِ، ولو اجتمع كُلُّ مَعْبُودٍ مِنْ دُونِ اللَّهِ، كَالرُّؤْسَاءِ وَالْعُظَمَاءِ وَالْأَصْنَامِ وَغَيْرِ الْأَصْنَامِ، كُلُّ شَيْءٍ، ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ أَجْتَمَعُوا لَهُ﴾، تَحَدَّدَ، هَذَا تَحَدَّدٌ فِي الْأَمْرِ الْقَدْرِيِّ الْكَوْنِيِّ، وَهُنَاكَ تَحَدَّدٌ فِي الْأَمْرِ الشَّرْعِيِّ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَئِنِّي أَجْتَمَعَتِ الْإِلَانِشُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْفَتَرَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ [الإسراء: ٨٨].

فَتَأْمَلْ هَذَا الْجَنِينَ فِي بَطْنِ الْأَمْ، وَوَجْهُهُ إِلَى ظَهِيرَ أَمْهِ، وَظَاهِرُهُ إِلَى بَطْنِ أَمْهِ، وَالْحِكْمَةُ فِي هَذَا الْوَضْعِ أَنْ يَصِيرَ ظَهُورُ أَمْهِ حِيَاةً لَهُ، فَكَانَ الظَّهُورُ مِنْ جِهَةِ الْبَطْنِ، وَالْوَجْهُ مِنْ جِهَةِ الظَّهِيرَ.

فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ إِخْرَاجَ هَذَا الْجَنِينِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَنْقُلَ حَتَّىٰ يَكُونَ رَأْسُهُ هَوَ الْأَسْفَلُ، وَهَذَا هُوَ الطَّلْقُ الَّذِي يُصِيبُ الْمَرْأَةَ مِنْ أَجْلِ تَحْوُلِ الْجَنِينِ إِلَى أَنْ يَكُونَ رَأْسُهُ لِلْأَسْفَلِ وَيَخْرُجُ الرَّأْسُ أَوَّلًا، حَتَّىٰ يَنْسِلَ الْجَنِينُ مِنْ مَخْرُجِهِ.

وَلَوْ كَانَ الْعَكْسُ أَنْ يَخْرُجَ الرِّجْلَانِ أَوَّلًا فَلَا يُمْكِنُ، فَقَدْ تَعْلَقَ الْيَدَانِ وَلَا تَخْرُجُ، وَيَتَمَرَّقُ الْجَنِينُ، فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لَهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ آيَةٌ تَدْلِي عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ، فَالْإِنْسَانُ يَجْبُ عَلَيْهِ أَنْ يَنْفَكِّرَ فِي هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ، مِنِّ الَّذِي خَلَقَهَا، وَمِنِّ الَّذِي أَوْدَعَ فِيهَا مَا تَهْتَدِي بِهِ إِلَى مَصَاصِلَهَا.

خامساً: التَّفْكُرُ فِي النَّمَلِ:

النَّمَلُ مِنْ أَذْكَى الْحَشَراتِ، ذَكْرُهُ اللَّهُ فِي قَصَّةِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَتَخَلَّصُ الْقَصَّةُ أَنَّهُ لَمَّا آتَى إِلَى وَادِي النَّمَلِ، أَيْ قَرْيَةِ النَّمَلِ وَجَمِيعِ النَّمَلِ، قَامَتْ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ خَطِيبَةً، فَقَالَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّمَلُ أَدْخُلُوا مَسَكِنَكُمْ﴾ [النَّمَل: ١٨]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّمَلُ﴾ كَأَنَّهَا تَرْفَعُ صَوْتَهَا تُنَادِيهِمْ نِدَاءَ الْبَعِيدِ، ﴿يَا أَيُّهَا النَّمَلُ أَدْخُلُوا مَسَكِنَكُمْ﴾، وَهَذَا إِرْشَادٌ وَأَمْرٌ، ﴿لَا يَحْطِمْنَكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ﴾، فَهَذَا إِنْذَارٌ ﴿وَهُنَّ لَا يَشْعُرُونَ﴾، وَهَذَا اعْتِذَارٌ لِسُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَجُنُودِهِ؛ لَأَنَّهُ لَا يَشْعُرُ بِالنَّمَلِ، فَتَأْمَلُ: أَمْرٌ وَتَعْلِيمٌ وَاعْتِذَارٌ.

وَالنَّمَلُ مِنْ أَذْكَى الْحَشَراتِ فِي جَمِيعِ الْقُوَّاتِ، فَهِيَ تَجْمُعُ الْقُوَّاتِ مِنْ حَبَّ السَّنَابِلِ، وَمِنْ أَزْهَارِ الْأَعْشَابِ، وَغَيْرِ ذَلِكِ، فَالنَّمَلَةُ فِي أَيَّامِ الصَّيفِ تَدَدَّرُ قُوَّتَهَا فِي جُحُورِهَا، وَلَكِنْ لَا تَدَدَّرُ الْحَبَّ كَمَا هُوَ، بَلْ تَقْطُمُ رُؤُوسَهُ؛ لِئَلَّا يَبْتَدِعُ؛ لَأَنَّهُ لَوْبَتَ لَفَسَدَ، وَإِذَا جَاءَ الْمَطْرُ وَابْتَلَّ هَذَا الْحَبُّ الَّذِي وَضَعَتْهُ فِي الْجُحُورِ، فَإِنَّهَا لَا تُبْقِيَهُ يَأْكُلُهُ الْعُفُنُ وَالرَّائِحَةُ، بَلْ تَنْشِرُهُ خَارِجَ جُحُورِهَا حَتَّى يَبْيَسَ مِنَ الشَّمْسِ وَالرِّيحِ، ثُمَّ تُدْخِلُهُ مَرَّةً ثَانِيَةً إِلَى الْجُحُورِ.

وَذَكَرَ ابْنُ الْقِيمِ رَحْمَةُ اللَّهِ قَصَّةً فِي كِتَابِ (مِفتَاحُ دَارِ السَّعَادَةِ): أَنَّ رَجُلًا وَضَعَ طَعَامًا لِذَرَّةٍ وَهِيَ صَغَارُ النَّمَلِ، فَجَاءَتْ إِلَيْهِ وَلَكِنَّهَا عَجَزَتْ أَنْ تَحْمِلَهُ؛ لَأَنَّهُ كَبِيرٌ، فَذَهَبَتْ إِلَى أَخْوَاهُ وَدَعَتْهُنَّ فَجَئْنَ، فَلَمَّا أَقْبَلَنَّ عَلَى هَذَا الطَّعَامِ نَزَعَهُ الرَّجُلُ مِنَ الْأَرْضِ، فَبَحْثَتْ عَنْهُ وَبَحْثَ أَخْوَاهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَرَجَعَنَ إِلَى بُيوْتِهِنَّ إِلَّا هَذِهِ النَّمَلَةُ ظَلَّتْ تَبْحَثُ أَيْنَ ذَهَبَ الطَّعَامُ، يَقُولُ الرَّجُلُ: فَوَضَعَتِ الطُّعُومَ لَهَا مَرَّةً ثَانِيَةً، فَلَمَّا

تَيَقَّنَتْ أَنَّ هَذَا هُوَ الطَّعَامُ ذَهَبَتْ وَنَادَتْ صَاحِبَاتِهَا فَجِئَنَ، فَلَمَّا أَقْبَلَنَ عَلَى الطَّعَامِ نَزَعَهُ الرَّجُلُ، وَلِمَا وَصَلَ النَّمَلُ بَحْثَ فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا، فَرَجَعَ إِلَى الْبَيْوَتِ.

فَرَجَعَ النَّمَلُ وَفِي نَفْسِهِ غَضْبٌ، وَبَقِيَتْ هِيَ تَبْحَثُ، يَقُولُ الرَّجُلُ: فَوَضَعْتُ الطَّعَامَ لَهَا فَذَهَبَتْ إِلَى صَاحِبَاتِهَا، وَاسْتَصْرَخَتْهُنَّ فَجِئَنَ فَلَمَّا أَقْبَلَنَ نَزَعَ الرَّجُلُ الطَّعَامَ، فَيَقُولُ: فَبِدَائِنَ يَبْحَثُنَ عَنْهُ مَا وَجَدَنَهُ فَاجْتَمَعُنَ عَلَيْهَا وَقَطَّعْنَاهَا إِرْبَابًا، سُبْحَانَ اللَّهِ غَضِيبَنَ عَلَيْهَا، فَعَرَضَتْ هَذَا عَلَى شَيْخِنَا شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَةَ، فَقَالَ: حَتَّى الْحَسَرَاتِ تَكَرِهُ الْكَذَابَ؛ لَأَنَّهُمْ قَالُوا: هَذِهِ كَذِبَتْ عَلَيْنَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ تَسْتَصْرِخُ بَنَا وَمَعَ ذَلِكَ لَا نَجِدُ شَيْئًا^(١).

فَالحاصلُ أَنَّ هَذِهِ الْمُخْلُوقَاتِ إِذَا تَأْمَلَهَا الْإِنْسَانُ وَجَدَهَا تَدْلُ عَلَى الْبَارِي عَرَجَّلَ دَلَالَةً وَاضْحَاهَ، فَالْإِنْسَانُ الْعَاقِلُ إِذَا تَدَبَّرَ فِي الْكَوْنِ، عَلِمَ أَنَّ لِهَا الْكَوْنَ مُدَبِّرًا حَكِيمًا جَلَّ وَعَلَاهُ، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْ أَتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ صَنَعَهُ، «صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ» [النَّمَل: ٨٨].

سادِسًا: التَّفَكُّرُ فِي آيَاتِ اللَّهِ:

أَمَّا التَّفَكُّرُ فِي الشَّرَائِعِ وَالْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ فَحَدَّثَ، وَلَا حِرجٌ، لِكُلِّهَا تَحْتَاجُ إِلَى عِلْمٍ وَفَهْمٍ، فَإِذَا تَأْمَلَ الْإِنْسَانُ الْقُرْآنَ وَالسُّنْنَةَ، وَكِيفَ يَجَادِلُ أَهْلَ الْبَاطِلِ، وَكِيفَ يُحَقِّقُ الْحَقَّ، عَرَفَ أَنَّهُ كَلَامُ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَأَنَّهُ لَنْ يَسْتَطِعَ أَحَدٌ مِنَ الْبَشَرِ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ، لِكُنَّ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَمْنَنَ اللَّهُ عَلَى الْإِنْسَانِ بِفَهْمِهِ، وَبِمَعْرِفَةِ أَسْرَارِ الشَّرِيعَةِ، وَكِيفَ تَجْمَعُ بَيْنَ الْمُؤْتَلِفِينَ، وَتَفْرُقُ بَيْنَ الْمُخَلَّفِينَ.

(١) مفتاح دار السعادة ونشر ولاية العلم والإرادة، لابن القيم (١/٢٤٣).

فعلى طلبة العلم تدبر ما في الكتاب والسنة، حتى يفهموا هذه الشريعة العظيمة، التي لن يستطيع أحد أن يأتي بمثلها، وإذا تأملها الإنسان عرف أنه لا يمكن أن تأتي قوانين البشر منها بلغوا من الذكاء بمثل هذا القرآن والسنة، وفضل الله يؤتى به من يشاء.

سؤال أبو جحيفة على بن أبي طالب رضي الله عنه فقال له: هل عهد إليكم رسول الله

بشيء؟

سؤال لأن الرافضة يدعون أن الرسول عليه الصلاة والسلام أوصى إلى علي بن أبي طالب بوصايتها لأحد؟

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: لا وأذن فلق الحبة، وبرأ النسمة ما أعلم به إلا فهمًا يعطيه الله رجلاً في القرآن، وما في هذه الصحفة قلت: وما في الصحفة؟ قال: «العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر»^(١)، العقل معناها الدينه، فالشاهد من هذا قوله «فهـما يعطيه الله رجلاً في القرآن».

ومن غرائب الفهم: أن بعض العلماء استدلل بأن أقل الحمل ستة أشهر،

قوله تعالى: «وَحَمَلْهُ، وَفَصَّلْهُ، ثَلَاثُونَ شَهْرًا» [الأحقاف: ١٥].

وقوله: «وَفِصَّلْهُ، فِي عَامَيْنِ» [لقمان: ١٤].

دللت الآيات على أن أقل الحمل ستة أشهر، قوله تعالى: «وَفِصَّلْهُ، فِي عَامَيْنِ»، فالعامان أربعة وعشرون شهراً، وقوله: «وَحَمَلْهُ، وَفَصَّلْهُ، ثَلَاثُونَ شَهْرًا» فصار أقل

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب فكاك الأسير فيه، رقم (٢٨٣٦).

الحمل، سِتَّة أَشْهِرٍ، فَهَذَا مِنَ الْفَهْمِ الَّذِي يُعْطِيهِ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ شَاءَ مِنْ عَبادِهِ^(١). ذَكَرَ أَنَّ مُحَمَّداً بْنَ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيَّ رَحْمَةُ اللَّهِ وَهُوَ شِيخُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَكَانَ يُشْنِي عَلَيْهِ كَثِيرًا عَنْدَ أَهْلِهِ، فَنَزَلَ الشَّافِعِيُّ ضَيْفًا عَلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي لَيْلَةٍ مِنَ الْلَّيَالِي، وَحَدَّثَ مِنَ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ ثَلَاثُ مَوَاقِفٍ أَثَارْتُ دَهْشَةَ أَصْحَابِ الْبَيْتِ:

الموقف الأول: قُدِّمَ إِلَى الشَّافِعِيِّ الْعَشَاءُ، فَأَكَلَ الْعَشَاءَ كُلَّهُ، فَتَعَجَّبَ أَهْلُ الْبَيْتِ كَيْفَ يَأْكُلُ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ الْعَشَاءَ كُلَّهُ، وَالسُّنْنَةُ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَزِيدُ عَلَى ثُلُثِ الْبَطْنِ.

الموقف الثاني: أَنَّ الشَّافِعِيَّ رَحْمَةُ اللَّهِ لَمْ يَقْمِ يَتَهَجَّدُ مِنَ الْلَّيْلِ، وَالَّذِي يَتَبَادرُ إِلَى الْذَّهَنِ أَنَّ الْإِمَامَ الشَّافِعِيَّ مِنْ أَهْلِ التَّهَجِّدِ، فَهُوَ عَالَمُ دِينِ، وَذُو عِبَادَةِ.

الموقف الثالث: لِمَا أَذْنَ لِصَلَاتِ الصُّبْحِ، خَرَجَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ وَلَمْ يَطْلُبْ مَاءً يَتَوَضَّأُ بِهِ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَهَلَّ نَامٌ فِي فِرَاشِهِ إِلَى الصَّبَاحِ وَلَمْ يَتَوَضَّأُ، وَالنَّوْمُ الْعَمِيقُ يُبْطِلُ الْوُضُوءَ.

فَلِمَّا أَصْبَحَ أَهْلُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ قَالُوا لَهُ: كَيْفَ تَقُولُ فِي الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ: كَيْتَ وَكَيْتَ وَهِذِهِ حَالُهُ؟

فَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: أَنَا آتَيْكُمْ بِالْحَبْرِ، فَأَعْلَمَ الشَّافِعِيَّ بِهَذِهِ الْمَوَاقِفِ الْثَّلَاثِ، فَقَالَ الشَّافِعِيُّ:

أَمَّا الطَّعَامُ فَلَا أَجِدُ فِي هَذِهِ الْمَدِينَةِ طَعَامًا أَحَلَّ مِنْ طَعَامِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، فَأَرْدَتُ أَنْ أَمْلَأَ بَطْنِي مِنْهُ، وَلَا بَأْسَ أَنْ يَمْلَأَ الْإِنْسَانُ بَطْنَهُ أَحْيَانًا، فَأَبْوُ هُرِيرَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْهُ سَقاَهُ

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٥٨/٣).

النبي ﷺ اللَّبَنَ وَقَالَ: «اشرب اشرب» حَتَّى قَالَ: لَا أَجُدُ لَه مَسَارًا مَا فِي بَطْنِي^(١).
وَأَمَّا أَنِّي لَمْ أَقْمِ أَتَهْجَدْ فَلَا تَنَاهَنِي أَتَأْمَلُ فِي عِلْمِ السُّنْنَةِ، وَطَلْبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنَ التَّهْجِيدِ.

وَأَمَّا الْوُضُوءُ فَإِنَّمَا لَمْ أَتُمْ حَتَّى أَحْتَاجَ إِلَى الْوُضُوءِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يُفْكَرُ فِي هَذَا
الْحَدِيثِ.

فَطَلْبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنَ التَّهْجِيدِ، قَالَ: أَتَأْمَلُ قَوْلَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:
«يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ»^(٢)، وَأَبُو عُمَيْرٍ طِفْلٌ صَغِيرٌ فِي الْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ نُعَيْرٌ وَهُوَ
طَائِرٌ صَغِيرٌ يُشَبِّهُ الْعُصْفُورَ، وَكَانَ يَلْعَبُ بِهِ أَبُو عُمَيْرٍ، فَهَاتَ النُّغَيْرُ فَحَزَنَ، فَكَانَ
الرَّسُولُ يَمْزُحُ مَعَ هَذَا الصَّبِيِّ يَقُولُ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ»، فَأَتَأْمَلُ فِي هَذَا
الْحَدِيثِ فَأَخَذْتُ مِنْهُ فَوَائِدَ عَظِيمَةً، بَعْضُهُمْ قَالَ: إِنَّهُ أَخَذَ مِنْهُ أَلْفَيْ فَائِدَةٍ مِنْ هَذَا
الْحَدِيثِ، لَكِنْ طَبَعًا إِذَا ذَكَرَ فَائِدَةً أَتَى لَهَا بِشَاهِدٍ مِنَ الْحَدِيثِ، أَوْ مِنَ الْقُرْآنِ، وَأَخَذَ
مِنَ الشَّاهِدِ فَوَائِدَ فَتَكْثُرُ الْفَوَائِدُ.

فَمَنْ فَوَائِدُ هَذَا الْحَدِيثِ:

أَوَّلًا: جوازُ لَعِبِ الصَّبِيَّانِ بِالْطَّيْوَرِ، فَيَلْعَبُ بِالْعُصْفُورِ بِشَرْطٍ أَلَّا يُؤْذِيهُ.

ثَانِيًا: فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى جوازِ تَكْنِيَةِ الصَّغِيرِ وَإِنْ لَمْ يُولَدْ لَهُ، نُكِنِّيهِ يَا أَبَا فُلَانٍ وَإِنْ
كَانَ صَغِيرًا.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه، وتخليهم من الدنيا، رقم (٦٤٥٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الانبساط إلى الناس، رقم (٥٦٩١)، ومسلم: كتاب الأدب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته، رقم (٤٠١٠).

ثالثاً: فيه أيضاً دليلاً على حسن خلق الرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ، وأنه يتواضع حتى للصبيان، وكان - صلى الله عليه وسلم - يتواضع للصبيان حتى إذا مرّ بهم سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ، نَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا جَمِيعًا مِنْ أَتَابِعِهِ مِنْ يُخْشِرُونَ فِي زُمْرَتِهِ إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

والمقصود من هذه الكلمة: أن المؤمن لا تضيع عليه فرصه من عمره إلا اكتسب فيها خيراً، وإن لم يكن ذلك إلا في التفكير في صنع الله عزوجل وفي شرعه، فإنه يحصل من ذلك على خير كثير.



الدعوة إلى الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرِّ رَبِّنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مِنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمِنْ يُضِلُّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَاحِهِ، وَمِنْ تَبَعَّهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا، أَمَا بَعْدُ:

نِعْمَةُ الْإِسْلَامِ:

فَإِنْ مِنْ أَكْبَرِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْنَا نِعْمَةُ الْإِسْلَامِ، الَّتِي بَعَثَ اللَّهُ بِهَا مُحَمَّداً خَاتَمَ الرُّسُلِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالَّتِي أَصَلَّ اللَّهُ عَنْهَا كَثِيرًا مِنْ خَلْقِهِ، وَهَدَانَا لَهَا وَلَهُ الْحَمْدُ وَالْمُنَّةُ، فَعَلَيْنَا أَنْ نَشْكُرَ اللَّهَ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ، عَلَيْنَا أَنْ نُعْتَرِفَ بِهَا فِي قُلُوبِنَا، وَأَنْ نَنْطَقَ بِهَا فِي أَسْتِيَّنَا، وَأَنْ نُشْرِي عَلَى اللَّهِ بِهَا فِي جَوَارِحِنَا، فَنَقُومُ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَهَذَا هُوَ حَقِيقَةُ الشُّكْرِ؛ أَنْ يَعْتَرِفَ الإِنْسَانُ لِلَّهِ تَعَالَى بِالنِّعْمَةِ فِي قَلْبِهِ، وَأَنْ يَتَحَدَّثَ بِهَا فِي لِسَانِهِ، لَا افْتِخَارًا وَعُلُوًّا عَلَى غَيْرِهِ؛ وَلَكِنْ إِظْهَارًا لِنِعْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ عَلَيْنَا بَعْدَ ذَلِكَ أَيْضًا أَنْ نُطَبَّقَهَا بِالْفِعْلِ؛ فَنَقُومُ بِهَا أَوْجَبَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا مِنَ الطَّاعَاتِ، وَاجْتِنَابِ الْمَعَاصِي، هَذَا هُوَ حَقِيقَةُ شُكْرِ نِعْمَةِ الْإِسْلَامِ، أَمَا مَا عَدَّا ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِشُكْرٍ.

وإننا إذا تأملنا أحوال العالم الإسلاميّ اليوم، وجذبنا أنهم لم يَقُوموا بـشُكْرِ هذه النعمة؛ فأكثُرهم لم يعترف بدين الإسلام، ولم يعترف بنعمته الإسلام، ولم يرفع بها رأساً، ولم يرى بمخالفتها بأساً، فكثيرٌ من المسلمين اليوم يقولون: إنَّهُم مسليمون بـالسُّتْهِمْ، ولكنهم لا يتحققون ذلك بأعمالهُمْ، ولا يقُومون بما أوجبَ الله عليهم من الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإصلاح أنفسِهِمْ، وإصلاح أهلهُمْ، وإصلاح مجتمعِهِمْ، ولكنهم عن هذا كُلِّهِ غافلون.

إن هذه الغفلة الموجدة في المسلمين اليوم هي التي أوجبت أن يتسلط عليهم الأعداء من كل جانب، وهي التي أوجبت أن يكون بأسمائهم بينهم شديدٌ، وهي التي أوجبت أن يكون كُلُّ إنسان لا يعني إلا بنفسه، وهو عما سواه مُعرضٌ، وهي التي أوجبت للMuslimين قسوة القلوب اليوم، وهي التي أوجبت أن يغفر المرء من أخيه، وأمه وأبيه؛ بحيث لا يُوقر الصغيرُ كِيرًا، ولا يرحم الكبيرُ صغيرًا.

إن نعمة الإسلام كغيرها من النعم، إذا لم يقم الإنسان بـشُكْرِها؛ وذلك بالقيام بما فرض الله تعالى عليه؛ فإنما ستزول عن المسلمين، قال الله عزوجل: «ولَمْ تَتَوَلَّوْا بَعْدَ مَا يَرَوْنَ فَإِنَّمَا يَتَوَلَّ الظَّالِمُونَ» [آل عمران: ٣٨].

إننا نعلم أنه يوجد في مجتمعاتنا من لا يقيمون الصلاة، ولا يؤتون الزكاة، ولا يصومون شهراً رمضان، ولا يحجون إلى عن طريق نزهة أو رياض، إننا نعلم أنه يوجد في بعض البلاد الإسلامية، من يتهمكم بالإسلام، ومن يستهزئ بالإسلام، ومن يسخر بال المسلمين، من يرى أن الإسلام دين رجعيّة، وأنه هو الذي أوجب لل المسلمين التأثر.

حتى إننا نسمع من الناس من يقول: إنكم تقولون إن المسلمين إذا أقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وأمرُوا بالمعروف، ونَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ، فإنَّ اللهَ تَعَالَى يُنْصُرُهُمْ، ولكن ماذا تفعل هذه الأمور مع القنابل الهميدروجينية، والقنابل الذرية، وغير ذلك من المدمرات، يقولون هكذا وهم في الحقيقة قد طبع الله على قلوبهم، فإنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، لما قال في كتابه: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌ عَزِيزٌ﴾ [٤٠] الَّذِينَ إِنْ مَكَثُوكُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَوَةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [الحج: ٤١-٤٠] ختم الآية بقوله: ﴿وَلَيَهُ عَذِيقَةُ الْأَمْوَار﴾ [الحج: ٤١].

فَعَاقِبَةُ الْأَمْوَارِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فإنَّ اللهَ تَعَالَى يُقَدِّرُ مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ مَا لَا يَخْطُرُ بِبَالِ أَحَدٍ؛ لأنَّه تَعَالَى هُوَ الَّذِي بِيَدِهِ مُلْكُوتُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَكُلُّنَا يَقْرَأُ قَوْلَ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِإِعْنَاحِ الْفَيلِ ۖ ۗ أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُ فِي تَضْلِيلٍ ۖ ۗ وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طِينًا أَبَابِيلَ ۖ ۗ تَرَمِيمِهِمْ بِحَجَارَةٍ مِنْ سِجِيلٍ ۖ ۗ فَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ﴾ [الفيل: ١-٥].

أَبْرَهُهُ مَلِكُ الْيَمَنِ الَّذِي جَاءَ بِجُنُودِهِ، وَفِيلِهِ الْعَظِيمِ جَاءَ لِيُهْدِمَ بَيْتَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَكِنَّ اللهَ تَعَالَى حَمَى بَيْتَهُ مِنْهُ؛ لَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِيَدِهِ مُلْكُوتُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَمَا اسْتَطَاعَ هُؤُلَاءِ أَنْ يَصْلُوَا إِلَى الْبَيْتِ، وَمَا اسْتَطَاعَتْ قُرَيْشٌ أَيْضًا أَنْ تُزُودَ عَنِ الْبَيْتِ، وَلَكِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِقُدْرَتِهِ أَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ، تَرْمِيمِهِمْ بِحَجَارَةٍ مِنْ سِجِيلٍ، فَجَعَلُهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ.

كُلُّنَا يَعْرِفُ أَنَّ فِرْعَوْنَ وَجُنُودَهُ الَّذِي تَوَلَّ بِرُكْنِهِ، وَقَوِيَ بِجُنْدِهِ وَجَيْشِهِ، وَكَانَ يَقُولُ لِقَوْمِهِ: ﴿أَلَيْسَ لِي مُلْكٌ مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَرُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِي أَفَلَا يُبَصِّرُونَ﴾ [٥١]

أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكُادُ يُبَيِّنُ ﴿[الزخرف: ٥٢-٥١]﴾، كُلُّنَا يَعْلَمُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَأَنْ هَذَا الرَّجُلُ الْمُتَكَبِّرُ الْعَالِي عَلَى عِبَادِ اللَّهِ، وَعَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَهْلَكَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِمِثْلِ مَا كَانَ يَفْتَخِرُ بِهِ، لَقَدْ كَانَ يَفْتَخِرُ بِالْأَنْهَارِ الَّتِي تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِ، وَأَهْلَكَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِجِنْسِهَا، أَهْلَكَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالغَرَقِ.

فَخَرَجَ هُوَ وَجَنُودُهُ فَأَتَبْعَاهُ مُوسَى عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ، وَجُنْدُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَتَبْعَاهُمْ مُشْرِفِينَ: «فَلَمَّا تَرَءَاهُ الْجَمْعَانِ قَالَ أَصْحَابُ مُوسَى إِنَّا لَمُذْرُكُونَ» [الشعراء: ٦١]، الْبَحْرُ أَمَانًا، وَفِرْعَوْنُ وَجَنُودُهُ خَلْفَنَا، فَإِنَّا مُذْرُكُونَ وَهَا لِكُونَ، فَقَالَ مُوسَى قَوْلُ الْمُطْمَئِنِّ بِاللَّهِ، الْوَاثِقُ بِوَعْدِهِ: «قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِي رَبٌّ سَيِّدُنَا» [الشعراء: ٦٢].

فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ أَنْ اضْرِبْ بِعَصَابَ الْبَحْرِ، فَضَرَبَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالْطَّوْدِ الْعَظِيمِ، كُلُّ طَائِفَةٍ مِّنْهُ كَالْجَبَلِ الْعَظِيمِ، وَصَارَتِ الْطُّرُقُ التِّي يَمْشِي بِهَا مُوسَى وَقَوْمُهُ؛ صَارَتْ يَسِّرًا كَانَ لَمْ يَكُنْ بِهَا مَاءً مِّنْ قَبْلٍ، وَفَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ ذَلِكَ فِي لَحْظَةٍ: «صَنَعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَنَ كُلَّ شَقٍّ إِنَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ» [النَّمَل: ٨٨].

وَلَمَّا تَكَاملَ مُوسَى وَقَوْمُهُ، وَدَخَلَ فَرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ مُتَكَالِبِينَ فِي أَعْمَاقِ الْبَحْرِ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى الْبَحْرِ فَانْفَلَقَ، وَلَوْ ذَهَبْنَا نَتَبَعُ نَصْرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِجُنْدِهِ، وَهَزَيْمَتَهُ لَعْدُوهِ وَحَرْبَهُ لَطَالَ بَنَا الْكَلَامُ، وَلَكِنَّنَا نَقْتَصِرُ عَلَى ذَلِكَ.

وَأَوْجَهَ نَصِيْحَتِي إِلَى الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا: أَنْ أَقْبِلُوا إِلَى الإِسْلَامِ، صَحَّحُوا عَقَائِدَكُمْ، صَحَّحُوا أَقْوَالَكُمْ، صَحَّحُوا أَفْعَالَكُمْ، إِنْ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى بَيْنَ أَيْدِيكُمْ، وَإِنْ سُنَّةَ رَسُولِهِ ﷺ مَحْفُوظَةٌ وَلَهُ الْحَمْدُ، مَدَوَّنَةٌ فِي الْكُتُبِ، قَدْ بَيِّنَ هَزِيلُهَا مِنْ صَحِيحِهَا، وَقَدْ بَأَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا، فَهَلْمُؤْمِنُا إِلَى الإِسْلَامِ مِنْ جَدِيدٍ أَيْمَانُ الْمُسْلِمُونَ، وَرَثُقُوا بِوَعْدِ اللَّهِ.

فَوَاللَّهِ لَتُنْصَرُنَّ إِنْ نَصَرْتُمُ اللَّهَ عَزَّجَلَّ، أَمَا إِنْ خَذَلْتُمُ اللَّهَ؛ وَذَلِكَ بِخُذْلَانِ دِينِهِ،
وَبِمَا أَمْرَكُمْ بِهِ فَإِنَّكُمْ لَنْ يَعْبَأُوا اللَّهُ بِكُمْ، وَإِنَّكُمْ أَضْعَفُ أَهْلَ الْأَرْضِ مَادَّةً.

فَإِذَا لَمْ تَتَقَوَّا بِالْإِيمَانِ، وَلَمْ تَتَقَوَّا بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَلَمْ تَقْتَدُوا بِسَلْفِكُمْ، الَّذِينَ
قَالَ فِيهِمْ مَالِكُ رَحْمَةُ اللَّهِ: «إِنَّهُ لَنْ يُصْلِحَ آخِرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، إِلَّا مَا صَلَحَ بِهِ أَوْلُهَا»^(١). إِذَا
لَمْ تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ رُجُوعًا حَقِيقِيًّا بِالْقَوْلِ الْمُصَدِّقِ بِالْفِعْلِ، لَا بِالْقَوْلِ الْهُرَاءِ؛ الَّذِي
لَا يُصَدِّقُهُ الفِعْلُ، وَلَا تَشَهُّدُ لَهُ الْجَوَارِحُ، إِنَّكُمْ إِذَا لَمْ تَرْجِعُوا إِلَى اللَّهِ رُجُوعًا حَقِيقِيًّا
بِشَبَابِكُمْ وَشَيْوُخِكُمْ، بِذِكْرِكُمْ وَإِناثِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تُفْلِحُوا، وَلَنْ تُعْجِزُوا اللَّهُ عَزَّجَلَّ.
وَإِنَّ أَهْلَ الْكُفْرِ، وَإِنَّ أَهْلَ الْإِلْحَادِ أَقْوَى مِنْكُمْ عَدَدًا، وَأَكْثُرُ مِنْكُمْ عَدَدًا، وَلَنْ
تَسْتَطِعُوا أَبَدًا أَنْ تَغْلِبُوهُمْ، وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَبَدًا أَنْ تَظْهِرُوا عَلَيْهِمْ إِلَّا إِذَا تَمَسَّكْتُمْ
بِدِينِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَرَجَعْتُمْ إِلَيْهِ مِنْ جَدِيدٍ.

وَلَوْ أَنَّنَا ذَهَبْنَا نَصْرِبُ الْأَمْثَالَ بِمَنْ دَمَرَهُمُ اللَّهُ عَزَّجَلَّ لِإِعْرَاضِهِمْ عَنْ دِينِهِ مِنْ
حَوْلَنَا، وَمَنْ هُمْ بَعِيدُونَ عَنْهَا لِذَهَبِ بَنَى الْمَقَامَ بَعِيدًا، وَلَكِنَّ الشَّوَاهِدَ مَسْمُوَةً
لَدِيكُمْ فِي الْإِذَاعَاتِ، مَقْرُوءَةً فِي الصُّحْفِ، مَعْلُومَةً بِالْأَلْسُنِ.

وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى لَنَا جَمِيعًا أَنْ يُرْدَنَا إِلَى دِينِهِ رَدًّا جَيِّلًا، وَأَنْ يُحَقِّقَ لَنَا مَعْرِفَةً دِينِهِ،
وَالْعَمَلُ بِهِ، وَأَنْ نَكُونَ كَأسَلَافِنَا الَّذِينَ كَانُوا إِذَا تَعَلَّمُوا عَشَرَ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ لَمْ
يَتَجَاوِزُوهَا حَتَّى يَتَعَلَّمُوهَا وَمَا فِيهَا مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، قَالُوا: فَتَعَلَّمَنَا الْقُرْآنَ وَالْعِلْمُ
وَالْعَمَلُ جَمِيعًا^(٢).

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢٧/٣٩٦)، وإغاثة اللهفان (١/٢٠٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٦/١١٧)، رقم ٢٩٩٢٩.

كمال الدين وشموله :

أرسل الله تعالى نبيه ﷺ بالهدي ودين الحق، فبلغ الرسالة وأدى الأمانة، ونصح الأمة وجاها في الله حق جهاده حتى أتاها اليقين، وترك أمته على محجة بيساء، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، حتى قال أبو ذر رضي الله عنه: «لقد تركنا محمد عليه السلام، وما يحرك طائر جناحيه في السماء إلا ذكرنا منه علما»^(١).

وقال رجل من المشركين لسلمان الفارسي رضي الله عنه: قد علّمكم نبيكم عليه السلام كل شيء حتى الخراءة - حتى آداب الخراءة، أي: آداب قضاء الإنسان حاجته - قال: فَقَالَ: أَجْلُ «لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَائِطِنَا، أَوْ بَوْلِنَا، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِي بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِي بِأَقْلَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِي بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظَمٍ»^(٢).

وإنك لترى هذا القرآن العظيم قد بين الله فيه أصول الدين وفروعه، فيبين التوحيد بجميع أنواعه، وبين حتى آداب المجالس والاستئذان: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَاقْسِحُوهَا يَسِّحَ اللَّهُ لَكُمْ» [المجادلة: ١١]، «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بَيْوَنًا غَيْرَ مُؤْتَمِنِكُمْ حَقًّا تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ»^(٣) فَإِنَّ لَهُ تَحِدُّوْا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَقًّا يُؤْذَنَ لَكُمْ وَلَنْ قِيلَ لَكُمْ أَتْرِجِعُوا فَأَرْجِعُوا هُوَ أَزْكى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ» [النور: ٢٧-٢٨].

حتى آداب اللباس، قال تعالى: «وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَا يَسْعَى عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ شِبَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِرِيشَتِهِنَّ» [النور: ٦٠]، وقال تعالى:

(١) أخرجه أحمد (٥/١٥٣)، رقم (٢١٦٨٩).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الطهارة، باب الاستطابة، رقم (٢٦٢).

﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا إِذْنَكَ وَبِنَاتُكَ وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ يُذْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَبِيهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى
أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذِنُ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٩]، وقال تعالى: «وَلَا يَضْرِبُنَّ
إِلَّا حِلَّهُنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ» [النور: ٣١]، وقال تعالى: «وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا
الْبُشِّرَاتِ مِنْ ظُهُورِهِنَّ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مِنْ أَتَقْرَبُونَ أَتُوْا الْبُشِّرَاتِ مِنْ أَبْوَابِهِنَّ» [البقرة: ١٨٩].
إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي يَتَبَيَّنُ بِهَا أَنَّ هَذَا الدِّينَ شَامِلٌ كَامِلٌ
لَا يَحْتَاجُ إِلَى زِيَادَةٍ، كَمَا أَنَّهُ لَا يَحْوُزُ فِيهِ النَّقْصُ، وَلَهُذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذَا الْقُرْآنَ:
﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَبَ بِتِبْيَانِ لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، تِبْيَانٌ لِكُلِّ شَيْءٍ، مَا مِنْ شَيْءٍ
يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِي مَعَاشِهِمْ وَمَعَادِهِمْ إِلَّا بَيَّنَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ.

وَبَعْضُ النَّاسِ يَفْسِرُ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: «وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ
إِلَّا أُمَّمٌ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَبِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَيْهِمْ يُحْشَرُونَ» [الأنعام: ٣٨] يُفَسِّرُ
قَوْلُهُ: «مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَبِ» أي: فِي الْقُرْآنِ، وَالصَّوَابُ: أَنَّ الْمَرَادَ بِالْكِتَابِ هُنَّ الْلَّوْحُ
الْمَحْفُوظُ، وَأَمَّا الْقُرْآنُ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَصَفَهُ بِأَبْلَغِ مِنَ النَّفْيِ، وَهُوَ قُوْلُهُ: «وَنَزَّلْنَا
عَلَيْكَ الْكِتَبَ بِتِبْيَانِ لِكُلِّ شَيْءٍ» [النحل: ٨٩]، فَهَذَا أَبْلَغُ وَأَبْيَنُ مِنْ قَوْلِهِ: «مَا فَرَّطْنَا
فِي الْكِتَبِ مِنْ شَيْءٍ» [الأنعام: ٣٨].

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّا لَا نَجِدُ عَدَدَ رَكْعَاتِ الصَّلَاةِ الْخَمْسِ فِي الْقُرْآنِ، فَكِيفَ يَسْتَقِيمُ
ذَلِكَ وَاللَّهُ يَقُولُ: «وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَبَ بِتِبْيَانِ لِكُلِّ شَيْءٍ» [النحل: ٨٩]؟

فَالْجَوابُ عَلَى ذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَيَّنَ لَنَا فِي كِتَابِهِ أَنَّهُ يَحِبُّ عَلَيْنَا أَنْ نَأْخُذَ بِهَا قَالَهُ
الرَّسُولُ ﷺ وَبِمَا دَلَّنَا عَلَيْهِ، «مَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ» [النساء: ٨٠]، وَفِي الْقُرْآنِ
أَيْضًا: «وَمَا أَنْسَكُمُ الرَّسُولُ فَحْذُوهُ وَمَا نَهَكُمْ عَنْهُ فَانْهَوْا» [الحشر: ٧]، فَمَا بَيَّنَهُ السُّنْنَةُ

فإنَّ القرآنَ قدْ دلَّ عليهِ؛ لأنَّ السُّنَّةَ أَحَدُ قِسْمَيِ الْوَحْيِ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ، وَعَلِّمَهُ إِيَاهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [النساء: ١١٣].

وعلى هذا: فما جاءَ في السُّنَّةِ فَقَدْ جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَرَجَّلَ، وَيُذَكَّرُ أَنْ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَانَ فِي مَطْعَمٍ فِي إِحْدَى الْبَلَادِ الْكَافِرَةِ، فِي فَرَسَا وَكَانَ إِلَى جَانِبِهِ رَجُلٌ مِنَ النَّصَارَى، وَالنَّصَارَى تَعْلَمُونَ عَدَاؤَهُمْ لِلْمُسْلِمِينَ وَلِلْإِسْلَامِ، فَقَالَ هَذَا النَّصَارَى لِهَذَا الْعَالَمَ: إِنَّ كِتَابَكُمْ يَذْكُرُ أَنَّهُ تَبْيَانٌ لِكُلِّ شَيْءٍ، وَإِنَّ بَيْنَ أَيْدِيهِنَا الْآنَ طَعَامًا، فَأَيْنَ يَوْجُدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ كَيْفِيَّةُ صُنْعِ هَذَا الطَّعَامِ؟

فَهَذِهِ مُشَكَّلةٌ، إِذْ لَوْ كَانَ الْقُرْآنُ يُعْلَمُنَا كَيْفَ نَطْبُخُ وَكَيْفَ نُوقِدُ عَلَى الْقِدْرِ، وَمَا أَشْبَهُ ذَلِكَ لِأَصْبَحَ مَجَدِدَاتِ لَا يَسْعُهَا شَيْءٌ، لَكِنْ هَذَا الْعَالَمُ الْمَلْهُومُ قَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ عَلَّمَنَا كَيْفَ نَصْنَعُ هَذَا الطَّعَامَ، فَتَعَجَّبَ ذَلِكَ النَّصَارَى أَيْنَ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ؟ فَدَعَا هَذَا الرَّجُلُ الْعَالَمُ صَاحِبَ الْمَطْعَمِ وَقَالَ لَهُ: كَيْفَ نَصْنَعُ طَعَامَكَ هَذَا؟ فَقَالَ: أَصْنَعُهُ بِطَرِيقَةٍ كَذَا وَكَذَا، وَأَخْبَرَهُ كَيْفَ يَصْنَعُهُ، فَقَالَ: هَكَذَا عَلَّمَنَا الْقُرْآنُ. هَكَذَا عَلَّمَكُمُ الْقُرْآنُ؟! أَيْنَ تَعْلِيمُ الْقُرْآنِ فِي هَذَا؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿فَشَأْلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النَّحْل: ٤٣]، وَذِكْرُ كُلِّ شَيْءٍ بِحَسَبِهِ، فِعْلُمُ الشَّرِيعَةِ أَهْلُ الذِّكْرِ فِيهِ الْعُلَمَاءُ، وَعِلْمُ صَنْعَةِ الطَّعَامِ أَهْلُ الذِّكْرِ فِيهِ الْطَّبَّاخُونَ.

هَذَا إِنْ قُلْنَا إِنْ لَفْظَ (الْذِكْرِ) تَشْمَلُ فِي عُمُومِهَا الْلَّفْظِيِّ هَذَا وَهَذَا، وَإِنْ قُلْنَا إِنَّهَا تَخْتَصُّ بِأَهْلِ الذِّكْرِ، أَيِّ: بِأَهْلِ الْقُرْآنِ؛ لَأَنَّ الذِّكْرَ هُوَ الْقُرْآنُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النَّحْل: ٤٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّمَا لِذِكْرِكَ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُشَأْلُونَ﴾ [الزُّرْحَف: ٤٤].

فإذا قلنا: إنَّ الذِّكْرَ في قوله: «فَسَأَلُوا أَهْلَ الْذِكْرِ» يعني: القرآنَ فإنَّ تضمُّته للطبح يكونُ بطريقِ القياسِ، وهو ما يُسمَّى عندَ بعضِ العلماء بالعمومِ المعنويِّ.

فالرسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تُوْقِيَّ وما تَرَكَ شيئاً مِنَ الدِّينِ الذي يَتَعَبَّدُ الإِنْسَانُ بِهِ لِرَبِّهِ لَمْ يُبَيِّنُهُ، بل يَبْيَّنُ كُلَّ الدِّينِ إِما بِقُولِهِ، إِما بِفَعْلِهِ، إِما بِاقْرَارِهِ، إِما ابْتِدَاءَ وَأَمَا جَوَابًا عن سُؤَالٍ، وأَحْيَانًا يَبْعَثُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعْرَابِيًّا من أقصى الْبَادِيَةِ لِيَأْتِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْأَلُهُ عن شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ قَدْ لَا يَسْأَلُ عَنْهُ الصَّحَابَةُ الْمَلَازِمُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَهُذَا كَانُوا يَفْرُخُونَ أَنْ يَأْتِيَ أَعْرَابِيًّا يَسْأَلُ الرَّسُولَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ بَعْضِ الْمَسَائِلِ.

وَيَدْلُكَ عَلَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا تَرَكَ شيئاً مَا يَحْتَاجُهُ النَّاسُ فِي عِبَادَاتِهِمْ وَمَعَامِلَاتِهِمْ وَعِيشَهُمْ إِلَّا بَيْنَهُ، قَوْلُهُ تَعَالَى: «الْيَوْمَ أَكْلَمْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمْتَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينَنَا» [المائدة: ٣].

إِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ عِنْكَ أَيْهَا الْمُسْلِمُ فَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ مَنْ ابْتَدَعَ شَرِيعَةَ فِي دِينِ اللَّهِ - وَلَوْ بِقَصْدٍ حَسَنٍ -، فَإِنْ بِدْعَتَهُ هَذِهِ مَعْنَاهَا صَلَالَةٌ تُعَدُّ طَعْنًا فِي دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَكْذِيبًا لَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «الْيَوْمَ أَكْلَمْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ»؛ لَأَنَّ هَذَا الْمُبَتَدَعُ الَّذِي ابْتَدَعَ شَرِيعَةَ فِي دِينِ اللَّهِ وَلَيْسَ مِنْ دِينِ اللَّهِ كَانَهُ يَقُولُ: إِنَّ الدِّينَ لَمْ يَكُمْلُ؛ لَأَنَّهُ قَدْ بَقَيَ عَلَيْهِ هَذِهِ الشَّرِيعَةُ الَّتِي ابْتَدَعَهَا؛ لِيَتَقَرَّبَ إِلَيْهَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَمِنْ عَجَبٍ أَنْ يَبْتَدَعَ الإِنْسَانُ بِدُعْيَةٍ تَعْلَقُ بِذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَسْمَاهِ وَصِفَاتِهِ ثُمَّ يَقُولُ: إِنَّهُ فِي ذَلِكَ مَعْظَمٌ لِرَبِّهِ، وَمَنْزَهٌ لَهُ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ مُمْتَشِّلٌ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «فَلَا يَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» [آلْبَرَةِ: ٢٢]، إِنَّكَ لَتَعْجَبُ مِنْ هَذَا أَنْ يَبْتَدَعُ

هذه البدعة في دين الله المتعلقة بذات الله، التي ليس عليها سلف الأمة ولا أئمتها، ثم يقول: إنه هو المتنزه لله، وإنه هو المعظم لله، وإنَّه هو المُمْتَلِّ لقول الله تعالى: ﴿فَلَا يَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾.

كما إنك لتعجب من قومٍ يُتَدَّعُونَ في دين الله ما ليس منه فيما يتعلّق برسول الله ﷺ، ويَدَّعُونَ في ذلك أنهم المحبوبون لرسول الله ﷺ، وأنهم المُعظّمون لرسول الله ﷺ، وأنَّ مَنْ لم يوافِقُهُمْ في بِدْعَتِهِمْ هذه فَإِنَّهُ مبغضٌ لرسول الله ﷺ، إلى غير ذلك من الأمور التي يُلَبِّسُونَ بها مَنْ لم يوافِقُهُمْ على بِدْعَتِهِمْ فيما يتعلّق برسول الله ﷺ.

فمن عَجَبَ أن مثل هؤلاء يقولون: نَحْنُ الْمُعَظَّمُونَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَهُمْ إِذَا ابْتَدَعُوا فِي دِينِ اللَّهِ وَفِي الشَّرِيعَةِ الَّتِي جَاءَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا لَيْسَ مِنْهَا فَإِنَّهُمْ بِلَا شَكٍّ مُتَقَدِّمُونَ بَيْنَ يَدِيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدِيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَا تَفْوَتُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلَيْهِ﴾ [الحجرات: ١].

فيما أَيَّهَا الْمُسْلِمُونَ، إِنِّي سَائِلُكُمْ وَمَنَاشِدُكُمْ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَرِيدُ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ الجوابُ مِنْ ضَمَائِرِكُمْ لَا مِنْ عَوَاطِفِكُمْ، مِنْ مُقْتَضَى دِينِكُمْ لَا مِنْ مُقْتَضَى تَقْلِيدِكُمْ، مَا تَقُولُونُ فِيمَنْ يُتَدَّعُونَ في دِينِ اللَّهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ سَوَاءٌ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِذاتِ اللَّهِ وَصَفَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ، أَوْ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِرَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-، ثُمَّ يَقُولُونَ: نَحْنُ الْمُعَظَّمُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ؟

أَهُؤُلَاءِ أَحَقُّ بِأَنْ يَكُونُوا مَعْظِمِينَ لِرَسُولِ اللَّهِ، أَمْ أُولَئِكَ الْقَوْمُ الَّذِينَ لَا يَحِيدُونَ قِيدًا نُمْلِمًا عَنْ شَرِيعَةِ اللَّهِ، يَقُولُونَ فِيمَا جَاءَ مِنَ الشَّرِيعَةِ: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. وَيَقُولُونَ فِيمَا لَمْ تَأْتِ بِهِ الشَّرِيعَةُ: أَحْجَمْنَا وَأَنْتَهَيْنَا، وَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَقْدِمَ بَيْنَ يَدِيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ،

وليس لنا أن نقول في دين الله ما ليس منه، أيها أحق أن يكون محبًا لله ورسوله ومعظمًا لله ورسوله؟

إنني أوجه هذا السؤال لكم لأننا شدكم بالله عزوجل وأريد منكم أن يكون الجواب ليس صادرًا عن عاطفة أو عن فكير، ولكن عن قلب وافتئاع.

الذين قالوا: سمعنا وأطعنا فيما أمرنا به، وقالوا: كفينا وانتهينا عمّا لم نؤمر به، وقالوا: نحن أقل قدرًا في تقوينا من أن نجعل في شريعة الله ما ليس منها، أو نبتدع في شريعة الله ما ليس منها، هؤلاء هم الذين عرفوا قدر أنفسهم وعرفوا قدر خالقهم ورسولهم.

هؤلاء هم الذين عظموا الله ورسوله، وهم الذين أظهروا صدق محبتهم لله ورسوله، لا أولئك الذين يبتدعون في دين الله ما ليس منه فيما يتعلق - كما قلت - بأسماء الله وصفاته، أو فيما يتعلق بذات النبي ﷺ وما له من الحقوق.

وإنك لتعجب من قوم يعرفون قول رسول الله ﷺ: «إيَاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدُعَةٌ، وَكُلَّ بِدُعَةٍ ضَلَالٌ، وَكُلَّ ضَلَالٍ فِي النَّارِ»^(١)، وإذا كانوا لا يعرفون فليعرفوا أن قوله: «كُلُّ بِدُعَةٍ ضَلَالٌ» كُلية شاملة مسورة بأقوى دلالات الشمول والعموم، وهي (كل): «كُلُّ بِدُعَةٍ ضَلَالٌ».

فالذي نطق بهذه الكلية المسورة كان فصيحًا يعرف مدلول هذا اللفظ، وكان ناصحاً لأمنيه لا يتلقظ إلا بشيء يقصد معناه، وكان يريد من أمته أن يفهموا من كلماته ما يدل عليه فهمه لا خلافه، إذن: فالنبي ﷺ حينما قال: «كُلُّ بِدُعَةٍ ضَلَالٌ»

(١) أخرجه أبو داود: كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم (٤٦٠٧).

كان يُدري ما يقول، وكان يُدري معنى ما يقول، وقد صدر هذا القول منه عن كمال النصح للأمة.

وإذا تم في الكلام هذه الأمور الثلاثة: كمال النصح والإرادة، وكمال البيان والفصاحة، وكمال العلم، دل ذلك على أن الكلام يراد به ما يدل عليه من المعنى، فلا يصح بعد هذه الكلية أن نقسم البدعة إلى أقسام ثلاثة أو إلى أقسام خمسة؛ لأن هذه الكلية عامة «كُل بَدْعَة».

وما ادعاه بعض العلماء من أن هذه بذلة حسنة فلا تخلي من حالين: إما ألا تكون بذلة، وإما أن تكون بذلة سيئة لكن لا يعلم سوءها، فقال: إنها بذلة حسنة، وعلى هذا فلا مدخل لأهل البدع في أن يجعلوا من بدعهم بذلة حسنة أبداً، وبيَّنَنا هذا السيف الصارم من رسول الله ﷺ.

إن هذه السيف الصارم إنما صهر في مقام النبوة والرسالة، ولم يُصهر في الأفكار الحديثة المختلفة المضطربة، لكنه صهر في مقام النبوة، وصاغه النبي ﷺ هذه الصياغة فلا يمكن لمن بيده مثل هذا السيف الصارم أن يقابلها أحد بذلة يقول: إنها حسنة. ورسول الله ﷺ يقول عن كل البدع: إنها ضلاله.

فإن قيل: ما تقول في قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب الموقر للصواب حينما أمر أبي بن كعب وتماما الداري أن يقوما للناس بإحدى عشرة ركعات في رمضان؛ فخرج الناس على إمامهم مجتمعون، فقال: «نعمت البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقونون»^(١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان، رقم (٢٠١٠).

هذا عمرُ بنُ الخطابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَثْنَى عَلَى هَذِهِ الْبِدْعَةِ: «نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ»، وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ مَا أَثْنَى عَلَى شَيْءٍ مِّنَ الْبِدَعِ بَلْ قَالَ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ»، فَكِيفَ نُوقِّعُ بَيْنَ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَكَلَامِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟ إِنَّ الْجَوَابَ عَلَى ذَلِكَ مِنْ وَجْهِنِّمِنْ:

الوجه الأول: أَنَّهُ لَا يَحِوزُ أَبَدًا لِأَحَدٍ مِّنَ النَّاسِ أَنْ يُعَارِضَ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ بِكَلَامٍ أَحَدٍ مِّنَ النَّاسِ، لَا بِكَلَامِ أَبِي بَكْرٍ الَّذِي هُوَ أَفْضَلُ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا، وَلَا بِكَلَامٍ عُمَرَ الَّذِي هُوَ ثَانِي الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا، وَلَا بِكَلَامٍ عُثْمَانَ الَّذِي هُوَ ثَالِثُ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا، وَلَا بِكَلَامٍ عَلَيٍّ الَّذِي هُوَ رَابِعُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: «فَلَيَحْذِرَ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» [التور: ٦٣]، قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحْمَةُ اللَّهِ لَهُ: «أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ الْفِتْنَةُ الشَّرُكُ، لَعَلَّهُ إِذْ رَدَّ بَعْضَ قَوْلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِّنَ الزَّرْيَغِ فِيهِلْكَ»^(١)، نَسَأَلَ اللَّهَ الْعَافِيَةَ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يُوْشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»^(٢).

إِذْنُ: عِنْدَمَا نَسْتَدِلُّ بِقَوْلِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامِ فِي حُكْمِ الْمَسَأَةِ فَلَا يَلِيقُ بِشَخْصٍ أَنْ يَقُولَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، لَكِنْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ، أَوْ قَالَ عُمَرُ، أَوْ قَالَ عُثْمَانُ، أَوْ قَالَ عَلَيٍّ كَذَا وَكَذَا، يَرِيدُ أَنْ يُعَارِضَ بِذَلِكَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ.

(١) الإبانة الكبرى لابن بطة (١/٢٦٠، رقم ٩٧).

(٢) أخرج أحد نحوه بلفظ: «أَزْرَاهُمْ سَيِّهِلْكُونَ أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيَقُولُ: هَئِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». أخرجه أحد (١/٣٣٧، رقم ٣١٢١).

أما الوجه الثاني: الذي نُحِبُّ به عَلَى قَوْلِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَإِنَّا نَعْلَمُ عِلْمَ الْيَقِينِ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِيْنَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَشَدِ النَّاسِ تَعْظِيْمًا لِكَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَكَانَ مَشْهُورًا بِالْوَقْوفِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ، حَتَّى كَانَ يُوصَفُ بِأَنَّهُ كَانَ وَقَافَا عَنْدَ كَلَامِ اللَّهِ، وَفِي قِصَّةِ الْمَرْأَةِ الَّتِي عَارَضَتْهُ - إِنْ صَحَّتِ الْقِصَّةُ - حِينَ أَرَادَ أَنْ يُحَدِّدَ الْمَهْوَرَ لِلنِّسَاءِ، خَيْرُ دَلِيلٍ، فَقَدْ قَالَتِ امْرَأَةً: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِيْنَ مَا تَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّي شَهِدُ إِنَّهُنَّ قَنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوهُ مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بِهَتَّنَا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ [النساء: ٢٠]. أَتَدْرُوْنَ مَا الْقِنْطَارُ؟ الْقِنْطَارُ يَقُولُونَ: إِنَّهُ جَلْدُ الثَّوْرِ الصَّغِيرِ الْمَلُوْءُ ذَهَبًا، فَانْتَهَى عُمَرُ عَنِّي أَرَادَ مِنْ تَحْدِيدِ الْمَهْوَرِ، لَكِنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ فِي صِحَّتِهَا نَظَرٌ^(١).

لَكِنِّي أَرِيدُ أَنْ أُبَيِّنَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ وَقَافَا عَنْدَ كَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَا يَتَعَدَّاهُمَا، فَلَا يَلِيقُ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ، أَنْ يُخَالِفَ كَلَامَ سَيِّدِ الْبَشَرِ مُحَمَّدَ رَسُولِ اللَّهِ، فَيَقُولُ عَنِّي بِدُعَةٍ: «إِنَّهَا نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ»، وَتَكُونُ هَذِهِ الْبِدْعَةُ هِيَ الَّتِي أَرَادَهَا رَسُولُ اللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ بِقَوْلِهِ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ»، هَذَا غَيْرُ مُمْكِنٍ.

فَلَا بُدَّ أَنْ تَتَنَزَّلَ الْبِدْعَةُ الَّتِي قَالَ عُمَرُ عَنْهَا: «إِنَّهَا نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ»، عَلَى بِدْعَةٍ لَا تَكُونُ دَاخِلَةً تَحْتَ مَرَادِ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ».

فَقَوْلُ عُمَرَ: «نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ هَذِهُ»، (هَذِهِ): اسْمُ إِشَارَةٍ يُفِيدُ تَعْبِينَ الْمَشَارِ إِلَيْهِ، كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ فِي النَّحْوِ، فَيَقُولُ عُمَرُ بِهَذِهِ الْبِدْعَةِ: جَمِيعَ النَّاسِ عَلَى إِمَامٍ وَاحِدٍ بَعْدَ أَنْ كَانُوا مُتَنَفِّرِيْنَ.

(١) أَخْرَجَهَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي السَّنْنَ (١٩٥، ٥٩٨)، رَقْمٌ (٢٣٣، ٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ (١٤١١٤)، وَانْظُرْ: إِرْوَاءُ الْغَلِيلِ (٦: ٣٤٧، ٣٤٨).

وكان أصل هذا القيام - قيام رمضان - من رسول الله ﷺ، فقد ثبت في الصحيحين من حديث عائشة: أن النبي ﷺ قام في الناس ثلاث ليالٍ وتأخر عليهم في الليلة الرابعة، وقال: «إني خشيت أن تفرض عليكم، فتعجزوا عنها»^(١)، فقيام الليل في رمضان جماعةً من سنة الرسول لا من بدعة عمر.

وقد سماها عمر بدعة باعتبار أن الرسول ﷺ لما ترك القيام صار الناس متفرقين، يقوم الرجل بنفسه، ويقوم الرجل ومعه الرجل، والرجل ومعه الرجال، والرّهط والنفر في المسجد.

رأى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه برأيه السديد المصيب أن يجمع الناس على إمام واحد، فكان هذا الصنيع بالنسبة لتفرق الناس من قبل بدعة، فهي بدعة اعتبارية إضافية ليست بدعة مطلقة إنسانية أنشأها عمر بن الخطاب رضي الله عنه، لأن هذه الصفة للقيام كانت موجودة في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام فهي سنة، لكنها تركت منذ عهد الرسول عليه الصلاة والسلام حتى أعادها عمر.

وبهذا التقرير لا يمكن أبداً أن يحتج أهل البدع من قول عمر هذا مندداً لما استحسنوه من بدعاهم.

وهنا قد يسأل سائل ويُدْبِّب في ذهنه أن هناك أشياء مبتدعة قيلها المسلمون وعملوا بها، وهي لم تكن معروفة في عهد الرسول ﷺ، كالمدارس وتصنيف الكتب على أبواب، أو على مسانيد، أو على مسائل، أو على فضول، أو ما أشبه ذلك، وهذه البدعة استحسنها المسلمون وعملوا بها ورأوا أنها من خيار العمل.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد، رقم (٩٢٤)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقسرها، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح، رقم (٧٦١).

فكيف يُجمِعُ بينَ هذا الذي يكادُ أن يكونَ مُجْمِعاً عليه بينَ المسلمينَ وبينَ قولِ قائدِ المسلمينَ ونبيِّ المسلمينَ ورسولِ ربِّ العالمينَ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ»؟

فالجوابُ: أنَّ هذا في الواقعِ ليسَ بِدْعَةً، بل وسيلةً إلى مشروعٍ، والوسائلُ تختلفُ باختلافِ الأزمانِ والأمكنةِ، فوسيلةُ حفظِ السُّنَّةِ مشروعةٌ وليسَ بِدْعَةً. لأنَّه قدْ جاءَ عن النَّبِيِّ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ في عام الفتحِ أَنَّه قالَ: «اكتبوا لِأَبِي شَاهِ، اكتبوا لِأَبِي شَاهِ»^(١)، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَكْتُبُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ^(٢)، وَأَمَرَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُكَتَّبَ عَنْهُ، وَقَالَ: «اكتبوا عَنِّي، فَإِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًا»^(٣)، فَهَذِهِ الْبَدْعَةُ لَيْسَ بِبَدْعَةٍ أَصْلِيهَّ وَإِنَّمَا هِيَ وسيلةً لأَمْرٍ مَشْرُوعٍ.

وَمِنَ القواعدِ المقرَّرةِ: أَنَّ الوسائلَ لَهَا أَحْكَامُ الْمَاقِيدِ، فَوَسَائِلُ الْمَاقِيدِ الْمَشْرُوعَةُ مَشْرُوعَةٌ، وَوَسَائِلُ الْمَاقِيدِ غَيْرُ الْمَشْرُوعَةِ غَيْرُ مَشْرُوعَةٍ.

بَلْ وَسَائِلُ الْمَحَرَّمِ حَرَامٌ، فَالرَّجُلُ الَّذِي وَجَدَ صَنَبًا مِنْ أَصْنَامِ الْمُشْرِكِينَ فَجَعَلَ يَسْبُهُ، فَهَذَا خَيْرٌ، بَدْلِيلُ أَنَّ الْقُرآنَ سَبَّ آلهَةَ الْمُشْرِكِينَ، وَيَحْكِي لَنَا الْقُرآنُ مَا قَالَهُ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ: «وَبَيْتَكَتَ لَمْ تَبْدِ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبَصِّرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا» [طه: ٤٢]، وَقَالَ تَعَالَى: «وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلُقُونَ عَيْرَ لَحِيَائِلٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبَعْثُوتُ» [النَّحْل: ٢٠-٢١] فَهَذَا ذَمٌ لِأَصْنَامِهِمْ.

(١) أَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ: كِتَابُ الْلَّفْظَةِ، بَابُ كِيفٍ تَعْرِفُ لَقْطَةَ أَهْلِ مَكَةَ، رَقْمُ (٤٣٤)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْحِجَّةِ، بَابُ تَحْرِيمِ مَكَةَ وَصِيدِهَا، رَقْمُ (٥٥١).

(٢) أَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ: كِتَابُ الْعِلْمِ، بَابُ كِتَابَةِ الْعِلْمِ، رَقْمُ (١١٣).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/٦٦٢، رَقْمُ ٦٥١٠)، وَأَبُو دَاوُدٍ: كِتَابُ الْعِلْمِ، بَابٌ فِي كِتَابِ الْعِلْمِ، رَقْمُ (٣٦٤٦).

فهذا الرَّجُلُ الْذِي وَقَفَ يَسْبُّ صَنِيْعًا مِنْ أَصْنَامِ الْمُشْرِكِينَ قَدْ فَعَلَ خَيْرًا، لِكِنَّهُ هَذَا الْخَيْرُ إِذَا كَانَ وَسِيلَةً لَشَرٍّ، كَانَ شَرًا مُمْنَوِعاً، وَاسْتَمْعَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: «وَلَا تَسْبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُّوُ اللَّهَ عَدُوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ» [الأنعام: ١٠٨]، فَسَبُّ الْهَمَةِ الْمُشْرِكِينَ لَيْسَ عَدُوًا بِلَ حَقٌّ، وَفِي حَمْلِهِ، لِكِنَّ سَبَّ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَدُوًّا، وَفِي غَيْرِ حَمْلِهِ، وَعَدُوًّا وَظُلْمٌ، وَلِهَذَا لِمَا كَانَ سَبُّ الْهَمَةِ الْمُشْرِكِينَ سَبِيْبًا مُفْضِيًّا إِلَى سَبِّ اللَّهِ كَانَ مُحَرَّمًا مُمْنَوِعاً.

قد سُقِّتْ هَذَا دَلِيلًا عَلَى أَنَّ الْوَسَائِلَ لَهَا أَحْكَامُ الْمَاقِيدِ، فَالْمَدَارِسُ، وَتَصْنِيفُ الْعِلْمِ، وَتَأْلِيفُ الْكُتُبِ، وَإِنْ كَانَ بِدُعَةً لَمْ تُوجَدْ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ بِهَذَا الْوَجْهِ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ مَقْصُودًا، بَلْ هُوَ وَسِيلَةٌ وَالْوَسَائِلُ لَهَا أَحْكَامُ الْمَاقِيدِهَا.

فإن قيل: كيف تحييد عن قول النبي ﷺ: «مَنْ سَنَ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»^(١).

سَنَّ: بِمَعْنَى شَرَعَ؛ لَأَنَّ السُّنَّةَ الشَّرِيعَةُ، سُنَّةُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ شَرِيعَتُهَا، فالرسول عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَسَمَ السُّنَّةَ إِلَى قِسْمَيْنِ، حَسَنٍ وَسَيِّئٍ، وَقَدْ تَقَرَّرَ لِدِينِنَا فِي حَدِيثِ سَابِقٍ: «أَنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ»، وَلَا تَعَارُضَ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ لَأَنَّ قَائِلَهُمَا وَاحِدٌ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الكسوف، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة، أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار، رقم (١٠١٧).

السائل: «مَنْ سَنَ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً» «وَمَنْ سَنَ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً» هو السائل: «كُلُّ بُدْعَةٍ ضَلَالٌ»، ولا يمكن لمن صدر عن القول الأول أن يتصدر عنه قول آخر يكذب القول الأول، وهو الصادق المصدوق، فلا يمكن أن يتناقض كلام رسول الله ﷺ أبداً، ولا يمكن أن يرد على معنى واحد مع التناقض أبداً.

ومن ظن أن كلام الله أو كلام رسوله ﷺ متناقض، فليعد النظر، فإن هذا الظن صادر إما عن قصور منه، وإما عن تقصير، إما عن قصور في علمه أو فهمه، أو عن تقصير في تدبر النصوص وعدم وصوله للحق.

لكن أن يوجد في كلام الله وكلام رسوله ﷺ شيءٌ من التناقض، وهذا إن وجد شيءٌ من النار في الماء فإنه يوجد التناقض في كلام الله وكلام رسوله!

فإذا كان كذلك وزعمت أن الحديث الأخير لا ينافي الحديث الأول، فإن قيل: فكيف تجمع بينهما، حتى يصدق قولك إنه لا تناقض في كلام الرسول ﷺ؟ فالجواب: أن معنى: «مَنْ سَنَ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً» يعني: أحيا سنة حسنة في الإسلام كانت موجودة، يعني عدلت فأحيتها، وعلى هذا فيكون السن إضافياً، وهذا وجہ لا بأس به.

ولكننا نقول: إنَّ الرَّسُولَ ﷺ يقول: «مَنْ سَنَ فِي الْإِسْلَامِ»: في الإسلام والبدع ليست من الإسلام، ويقول: السنة الحسنة في الإسلام حسنة، والبدعة ليس فيها حسنة، وفرق بين السن والتبديل، ويدلل لذلك: أن المراد سبق إلى إظهار هذه السنة، يدلل لذلك سبب الحديث، الحديث «مَنْ سَنَ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً»، وهو قصة النفر الذين جاءوا إلى النبي ﷺ وكانتوا في حال شديدة من العيش والضيق،

فَدَعَا الَّبِيْ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَصْحَابَهُ إِلَى التَّبَرُّعِ لَهُمْ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَبِيْدِهِ صُرَّةٌ مِنْ فِضَّةٍ كَادَتْ تُبْطِلُ يَدَهُ فَوَضَعَهَا بَيْنِ يَدَيِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَجَعَلَ وَجْهُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَهَلَّلُ مِنَ الْفَرَحِ وَالسُّرُورِ، وَقَالَ: «مَنْ سَنَ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ»، فَهُنَا يَكُونُ السَّنْ بِمَعْنَى: سُنَّةُ الْعَمَلِ تَنْفِيذًا وَلَيْسَ سُنَّةُ الْعَمَلِ تَشْرِيعًا، «مَنْ سَنَ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً» يَعْنِي: عَمِلَ بِهَا تَنْفِيذًا لَا تَشْرِيعًا؛ لِأَنَّ التَّشْرِيعَ مَنْوَعٌ، فَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

وَإِنِّي أَقُولُ لِهؤُلَاءِ الْإِخْوَانِ الَّذِينَ قَدْ تَكُونُ مَقْصُودَاتِهِمْ حَسَنَةً وَيَرِيدُونَ الْخَيْرَ: إِذَا أَرَدْتُمُ الْخَيْرَ فَلَا - وَاللَّهُ - تَعْلَمُ خَيْرًا أَوْ طَرِيقًا خَيْرًا مِنْ طَرِيقِ السَّلَفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَصُّوا عَلَى سُنَّةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالنَّوْاْجِدِ، وَاسْلَكُوا طَرِيقَ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَكَوْنُوا عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ، وَانْظُرُوا هُلْ يُضِيرُكُمْ ذَلِكَ أَوْ لَا؟

وَإِنِّي أَقُولُ - وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ -: إِنَّكَ لَتَجِدُ كَثِيرًا مِنْ هُؤُلَاءِ الْحَرِيصِينَ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْبِدَعِ تَجِدُ كَثِيرًا مِنْهُمْ وَلَا أَقُولُ: أَكْثَرُهُمْ، تَجِدُ كَثِيرًا مِنْهُمْ يَكُونُ فَاتِرًا فِي تَنْفِيذِ أَمْرِ ثَبَّتْ شَرْعِيَّهَا، وَثَبَّتْ كُلُّهُا إِذَا انْتَهَوْا مِنْ هَذِهِ الْبِدَعَةِ قَابَلُوا السُّنَّةَ الثَّابِتَةَ بِالْفَتُورِ، وَهَذِهِ كُلُّهُ نِتْيَةُ آثَارِ الْبِدَعِ عَلَى الْقُلُوبِ؛ لِأَنَّ آثَارَ الْبِدَعِ عَلَى الْقُلُوبِ عَظِيمَةٌ، فَمَا ابْتَدَعَ قَوْمٌ بَدْعَةً فِي دِينِ اللَّهِ إِلَّا أَضَاعُوا سُنَّةً مِثْلَهَا أَوْ أَشَدَّ، كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ السَّلَفِ.

لَكِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا شَعَرَ بِأَنَّهُ تَابِعٌ لَا مُنْشِئٌ حَصَلَ لَهُ بِذَلِكَ كَمَالُ الذَّلِّ وَالْعِبَادَةِ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ، وَكَمَالُ الْإِتَّابَعِ لِإِمَامِ الْمُتَّقِينَ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَالنَّاصِيَّةُ لِلَّذِينَ اسْتَحْسَنُوا شَيْئًا مِنَ الْبِدَعِ سَوَاءٌ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِذَاتِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ

وأسمائه، أو فيما يَعْلُم برسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- أَنْ يَجْعَلُوا أَمْرَهُم مُبْنِيًّا عَلَى الابْتَاعِ لَا عَلَى الابْتِدَاعِ، عَلَى الإِخْلَاصِ لَا عَلَى الإِشْرَاكِ، وَلِينْظُرُوا مَاذَا يَحْصُلُ لِقُلُوبِهِمْ مِنَ السَّلَامَةِ وَالْحَيَاةِ وَالنُّورِ الْعَظِيمِ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى لِي وَلَهُمْ أَنْ يَجْعَلُنَا هَدَاً مَهْتَدِينَ وَقَادَةً مَصْلِحِينَ، وَأَنْ يُنِيرَ قُلُوبَنَا بِالإِيمَانِ وَالْعِلْمِ.



الدُّعَوَةُ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ

الحمدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَسْلَمْتُ عَلَى تَبَيْنًا مُحَمَّدًا خَاتَمَ النَّبِيِّينَ، وَإِمامَ الْمُتَقِينَ، وَعَلَى أَلِيهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَيْ يَوْمِ الدِّينِ، أَمَا بَعْدُ:

فَبَعْضُ الْإِخْرَوَةِ الْغَيْوَرِينَ يَرَوْنَ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِمُ الدُّعَوَةُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِأَنْ يَدْعُوا الْخَلَقَ إِلَى دِينِ اللَّهِ، وَيُبَصِّرُوهُمْ بِهِ، وَلَا شَكَ أَنَّ الدُّعَوَةَ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هِيَ مَقَامُ الرَّسُولِ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وَأَتَابُوهُمْ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿Qُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ٨٠].

وَعَلَى الشَّبَابِ الْمُسْلِمِ الْوَاعِي الدَّاعِي إِلَى اللَّهِ، أَنْ يَتَأْمَلَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ بِأَنْ يَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ بِالآقِي:

أَوَّلًا: أَنْ يَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ فِيمَا يَدْعُو إِلَيْهِ.

ثَانِيًّا: أَنْ يَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ فِي حَالِ الْمَدْعُو.

ثَالِثًا: أَنْ يَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ فِي كِيفِيَّةِ الدُّعَوَةِ.

أُولَاؤُ: عَلَى بَصِيرَةٍ بِمَا يَدْعُو إِلَيْهِ:

بِأَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالْحُكْمِ الشَّرِعيِّ فِيمَا يَدْعُو إِلَيْهِ؛ لَأَنَّهُ قَدْ يَدْعُو إِلَى شَيْءٍ يَظْنُهُ وَاجِبًا وَهُوَ فِي شَرْعِ اللَّهِ غَيْرُ وَاجِبٍ، فَيُلْزِمُ عِبَادَ اللَّهِ بِهَا لَمْ يُلْزِمْهُمُ اللَّهُ بِهِ، وَقَدْ يَدْعُو إِلَى تَرْكِ شَيْءٍ يَظْنُهُ حُرْمَةً وَهُوَ فِي دِينِ اللَّهِ غَيْرُ حُرْمَمٍ، فَيُحرِّمُ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُمْ.

ومن أمثلة ذلك: من يدعُو الناس إلى تَبْذِيلِ جَدِيدٍ، ولو كان هذا الشيءُ الجديدُ مِمَّا تَدْعُوا الحاجةُ إِلَيْهِ، وَلَيْسَ فِيهِ مَضْرَرٌ شَرِيعَةٌ، فَيَقُولُ: لَا تَسْتَمِعُ إِلَى القرآنَ مِنَ الْمُسْجَلِ؛ لَأَنَّ هَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وأَصْحَابِهِ، فَيَكُونُ بِدْعَةً! وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ»^(١)، فَهَذَا دَعَا إِلَى اللهِ وَلَكِنَّهُ عَلَى غَيْرِ بَصِيرَةٍ فِيمَا يَدْعُو إِلَيْهِ؛ لَأَنَّ هَذَا الْمُسْجَلُ وَسِيلَةٌ لِحِفْظِ الْقَوْلِ الْمُسْمَوِعِ، وَالْوَسَائِلُ لَيْسَتْ كَالْمَقَاصِدِ، فَالْوَسَائِلُ لَهَا أَحْكَامُ الْمَقَاصِدِ.

فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- لَمْ تَكُنْ هُنَاكَ مَكْتَبَاتٍ، أَوْ مَطَابِعٌ تَطْبِعُ الْكِتَابَ، أَوْ خَزَانَاتٌ وَمُسْتَوْدِعَاتٌ لِلْكِتَابِ، بَلْ لَمْ يَكُنْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ تَارِيخٌ، فَأَوْلُ مَنْ وَضَعَ التَّارِيخَ هُوَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ عَشَرَةَ، فَلَا يَحُوزُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ اسْتِعْمَالَ التَّارِيخِ بِدْعَةٌ، فَلَا بُدَّ أَنْ نَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ فِيمَا نَدْعُو إِلَيْهِ.

وَهُنَاكَ مَنْ يُغَالِي فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ، بِأَنْ تَرْكَ الْأَذَانَ وَنَسْتِبْدَلُهُ بِشَرِيطٍ مُسْجَلٍ فِيهِ الْأَذَانُ عِنْدَ الْمِيَكْرُفُونِ، فَهَذَا عَكْسُ الْأُولِيِّ، فَهَذَا لَا يَرِيدُ مِنَا أَنْ نَتَبَعَّدَ لِللهِ تَعَالَى بِالْأَذَانِ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ تَجْعَلَ هَذِهِ الْأَسْطَوَانَةَ لِيُسْمَعَ النَّاسُ صَوْتَ مُؤْذِنٍ قَدْ يَكُونُ تُوقِّيًّا، وَهَذَا أَيْضًا خَطَاً.

فَالْحَالُ: أَنَّ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ عَلَى بَصِيرَةٍ فِيمَا يَدْعُو إِلَيْهِ.

كَذَلِكَ بَعْضُ النَّاسِ يَتَوَهَّمُ أَنَّ شَيئًا مِنَ الْأُمُورِ واجِبٌ، وَرُبَّمَا يَعْتَقِدُ ذَلِكَ بِنَاءً عَلَى اجْتِهادٍ خَاطِئٍ مِنْ عَنْدِهِ، وَلَيْتَهُ يَقْتَصِرُ عَلَى هَذَا، بَلْ يَجْعَلُ مِنْ هَذَا الاعْتِقادِ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْجُمُوعَةِ، بَابُ تَحْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالْخُطْبَةِ، رَقْمٌ (٨٦٦).

المبني على تأويلٍ، أو على شبّهٍ لا أصل لها، وسيلة للولاء والبراء، وإذا لم يوافقهُ الإنسان على رأيه وإن كان رأيه خاطئاً يمْقتنصى أدلة الكتاب والسنة، كره هذا الرجل وأبغضه، وإذا وافقه على رأيه أحبه، وإن كان عند هذا الرجل الذي وافقه على رأيه عندَه من البدع ما عندَه، لكنه لما وافقه على رأيه صار محبوباً إلينه.

وَهَذِهِ الْمُسَائِلَةُ مَعْلُومَةٌ عِنْدَ كَثِيرٍ مِّنَ الشَّبَابِ، فَصَارُوا يُوَالُونَ وَيَتَبَرَّؤُونَ مِنْ فَلَانٍ؛ فَيُوَالُونَ فَلَانًا؛ لَا نَهَا أَفْتَاهُمْ بِمَا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ، وَيَتَبَرَّؤُونَ مِنْ فَلَانٍ؛ لَأَنَّهُ أَفْتَاهُمْ بِمَا يَظْنُونَ أَنَّهُ لَيْسَ هُوَ الْحَقُّ، وَهَذَا خَطَأً.

والإِنْسَانُ الْمُفْتَيِّ لَا يُفْتَي لِأَجْلِ أَنْ يُذَمَّ أَوْ يُمَدَّحُ عِنْدَ النَّاسِ، أَوْ يَكُونَ مَحْبُوبًا عِنْدَ النَّاسِ، أَوْ يَكُونَ مَكْرُوهًا عِنْدَ النَّاسِ، إِنَّمَا يُفْتَيِّ بِحِسْبِ مَا يَظْنُ أَنَّهُ هُوَ شَرْعُ اللَّهِ؛ لِأَنَّ الْمُفْتَيِّ يُعْبَرُ عَنْ دِينِ اللَّهِ، وَعَنْ أَحْكَامِ اللَّهِ عَرَقَّاجَلٌ.

ولهذا يجب على المفتى أن يعرّف أين يضع قدمه، ويحجب أن يعلم أن هذا هو الشرع قبل أن ينقي به؛ لأنّه معتبر عن شريعة الله.

ثانياً: أن يكون على بصيرة بحال المدعو:

لما بعثَ النبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- مُعاذَ بْنَ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَيِ اليمِينِ، قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ»^(١)، لِيعرِفَ حَالَهُمْ وَيَسْتَعِدَ لَهُمْ، فَأَنْ تأتي إِلَى شَخْصٍ تَدْعُوهُ وَأَنْتَ لَا تَعْرِفُ حَالَهُ، فَرُبَّمَا يَكُونُ هَذَا الشَّخْصُ عِنْدُهُ مِنَ الْعِلْمِ بِالْبَاطِلِ مَا يُوقِفُكَ فِي أَوَّلِ الطَّرِيقِ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، رقم (١٩).

فقد تأني شخصاً تدخل معه في مُجادلة وهو صاحب بدعة، وعنده من الجدال والمراء ما يفحِّمك وإنْ كُنْتَ عَلَى حُقْقِ؛ فَلَا بُدَّ أَنْ تَعْلَمَ حَالَ هَذَا الْمَدْعُو، عَنْ مُسْتَوَاهُ الْعِلْمِيِّ، وَمُسْتَوَاهُ الْجَدْلِيِّ، حَتَّى تَأْهَبَ لَهُ، فَتُنَاقِشَهُ وَتُجَادِلَهُ؛ لَا تَنَكِّ إِذَا دَخَلْتَ فِي جَدَالٍ مَعَ أَمْثَالِ هَذَا، وَكَانَ الْأَمْرُ عَلَيْكَ لِقَوْةَ جَدْلِهِ، صَارَ فِي هَذَا نَكْبَةٌ عَظِيمَةٌ عَلَى الْحَقِّ، وَأَنْتَ سَبِيلُهَا.

وَلَا تَظْنَ أَنَّ صَاحِبَ الْبَاطِلِ يُخْفِقُ فِي كُلِّ حَالٍ، فَإِنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِّمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَّ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَأَقْضِي لَهُ عَلَى تَحْوِي مَا أَسْمَعُ»^(١)، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُخَاصِّمَ -وَإِنْ كَانَ مُخْطَطاً-، فَقْدَ يَكُونُ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنَ الْآخِرِ، فَيَقْضِي بِحُسْبٍ مَا تَكَلَّمُ بِهِ هَذَا الْمُخَاصِّمُ.

ثالثاً: أَنْ تَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ فِي كِيفِيَّةِ الدُّعَوَةِ:

وَهَذِهِ الْمِيزَةُ يَفْتَقِدُهَا بَعْضُ الدُّعَاءِ، فَتَجِدُ عَنْهُ مِنَ الْغَيْرَةِ وَالْحَمَاسِ وَالْإِنْدِفَاعِ شَيْئاً كَثِيرًا لَا يَسْتَطِعُ مَعَهُ أَنْ يَمْنَعَ نَفْسَهُ إِمَّا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِذَهُ، فَيَدْعُو إِلَى اللهِ بِغَيْرِ حِكْمَةٍ، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: «أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَهِّلَهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحَسَنُ» [النَّحْل: ١٢٥].

فَتَجِدُ هَذَا الدَّاعِيَةَ يَجْدُ الْمُنْكَرَ فِيهِ جُمْ عَلَيْهِ هُجُومَ الطَّيْرِ عَلَى اللَّحْمِ، وَلَا يُفْكِرُ فِي الْعَوَاقِبِ النَّاتِجَةِ عَنْ ذَلِكَ، لَا بِالنِّسْبَةِ لَهُ وَحْدَهُ وَلَكِنْ بِالنِّسْبَةِ لَهُ وَلِنُظْرَائِهِ مِنَ الدُّعَاءِ إِلَى الْحَقِّ؛ لِأَنَّكُمْ تَعْرِفُونَ أَنَّ لِلْحَقِّ أَعْدَاءً: «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُواً مِنَ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأحكام، باب حدثنا محمد بن كثير، رقم (٦٩٦٧)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب الحكم بالظاهر والمعنى بالحججة، رقم (١٧١٣).

المُجْرِمِينَ ﴿[الفرقان: ٣١]﴾، قوله: **﴿لِكُلِّ نَبِيٍّ**: فَلَيُسْتَ لِشَخْصِ النَّبِيِّ، وَلَكُنْ لَهَا يَدْعُوا إِلَيْهِ النَّبِيُّ، فَكُلُّ دَعْوَةٍ نَبِيٍّ لَهَا عَدُوٌّ مِنَ الْمُجْرِمِينَ.

لَذَا يَجُبُ عَلَى الدَّاعِي أَنْ يَنْظُرَ التَّائِجَ، فَقَدْ يَكُونُ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ مَا يُطْفِئُ هَيْبَ غَيْرِهِ فِيهَا صَنَعَ، لَكِنْ سُيُخْمِدُ هَذَا الْفَعْلُ نَارَ غَيْرِهِ وَغَيْرَةً غَيْرِهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ الْقَرِيبِ دُونَ الْبَعِيلِ.

فَيَجُبُ عَلَى الدُّعَاءِ اسْتِعْمَالُ الْحِكْمَةِ وَالثَّانِي، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: **﴿إِنَّمَا الْحِكْمَةَ** مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿[البقرة: ٢٦٩]﴾، وَيَقُولُ تَعَالَى أَيْضًا: **﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ**» ﴿[النحل: ١٢٥]﴾.

وَلنُنْصِرْ بْ أَمْثَلَةً لِذَلِكَ مِنْ هَدْيِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْلِمِ الْخَيْرِ، وَأَفْضَلِ الدُّعَاءِ، وَأَحْكَمِ الدُّعَاءِ.

المثال الأول: قصة الأعرابي الذي باى في المسجد:

دَخَلَ أَعْرَابِيُّ الْمَسْجِدَ، وَالْأَعْرَابِيُّ بَدْوِيٌّ لَا يَعْرِفُ مَا يَجِبُ مِنْ احْتِرَامِ الْمَسَاجِدِ، وَجَلَسَ بِنَاحِيَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ يَبْوُلُ، وَالْبَوْلُ فِي الْمَسْجِدِ حَرَامٌ وَلَا يَجِدُ، وَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَشَدُ النَّاسِ غَيْرَهُ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَلَى دِينِ اللَّهِ، قَامُوا يَزْجُرُونَهُ وَيَنْهَرُونَهُ.

وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي أَتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ نَهَا هُمْ، وَقَالَ: **«لَا تُزِرُّ مُوْهٌ»** أَيْ: لَا تَقْطَعُوا عَلَيْهِ بَوْلَهُ، فَرُبِّمَا يَتَضَرَّرُ، وَيَتَلَوَّثُ ثَوْبُهُ، فَأَبْقَاهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الْأَصْلَادُ وَالسَّلَامُ يَبْوُلُ، فَلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَنْوِهِ مِنْ مَاءِ فَأَرْبَقَ عَلَيْهِ.

انتهت المفسدة بالحكم، والرجل سليم من الأذى، وسلمت ثيابه من النجاسة، وسلام المسجد من زيادة تلويث، ثم إن هذه النجاسة التي حصلت في المسجد طهرت بالماء، وزال أثر هذا الفعل نهائياً، فقال الأعرابي: «اللهم ازحمني ومحمنا، ولا ترحم معنا أحداً»؛ لأن الصحابة زجروه، والنبي عليه الصلاة والسلام لما قضى بوله دعاه، وقال: «إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول، ولا القدر، إنما هي لذكر الله عزوجل والصلة وقراءة القرآن»^(١).

المثال الثاني: كلام معاوية بن الحكم رضي الله عنه في الصلاة:

جاء معاوية بن الحكم رضي الله عنه والنبي عليه صلوات الله عليه يصلّي، فعطس رجل من الصحابة وهو يصلّي، فقال: الحمد لله، والإنسان إذا عطس وهو يصلّي يقول: الحمد لله، سواء قائمًا أو رافعًا أو ساجدًا أو قاعدًا، فقال له معاوية: يرحمك الله، فرماه الناس بأبصارهم، يعني: جعلوا ينظرون إليه منكري علية قوله: يرحمك الله؛ لأن يرحمك الله كلام للأدميين وحرام في الصلاة، فقال رضي الله عنه: وأثكل أمياء. فتكلم مرة ثانية، فجعلوا يصرّبون على أفخاذهم ليسكتوه، فسكت.

فَلِمَا انتهت الصلاة دعا النبي عليه صلوات الله عليه قال معاوية: فبأي هو وأمي، ما رأيت معلمًا أحسن تعليما منه، والله ما كهرني ولا نهري، لا عبس بوجهي، فقال عليه صلوات الله عليه: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن»^(٢)، ولم يأمره عليه صلوات الله عليه أن يعيد الصلاة.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد، رقم (٢٨٥).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحة، رقم (٥٣٧).

ولهذا لو تكلم الإنسان في صلاته جاهلاً أو ناسياً، فصلاته صحيحة، ولا تبطل لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [آل عمران: ٢٨٦].

فـأئـدـ من هـاتـينـ الـقـصـتينـ:

الفائدة الأولى: استعمال اللـيـنـ معـ الجـاهـلـ؛ لأنـ الجـاهـلـ مـعـذـورـ، وإـذـا عـلـمـتـهـ اقتـنـ، بـخـلـافـ المـعـانـدـ، فـالـمـعـانـدـ لـهـ حـالـ، وـالـجـاهـلـ لـهـ حـالـ.

الفائدة الثانية: أنـ الإـنـسـانـ إـذـا أـصـابـتـهـ نـجـاسـةـ، فـإـنـهـ يـبـادـرـ بـإـزـالتـهـ، وـتـؤـخـذـ هـذـهـ الفـائـدـةـ مـنـ أـنـ الرـسـوـلـ ﷺ لـمـ قـضـىـ الـأـعـرـابـيـ بـوـلـهـ، أـمـ بـذـنـوبـ مـنـ مـاءـ، فـأـرـيقـ عـلـيـهـ، وـالـذـنـوبـ هـوـ الدـلـوـ، وـهـكـذـا يـبـغـيـ لـكـ إـذـا أـصـابـتـهـ ثـوـبـكـ نـجـاسـةـ، أـوـ بـدـنـكـ نـجـاسـةـ، أـوـ مـصـلـاكـ نـجـاسـةـ، أـنـ تـبـادـرـ بـتـطـهـيرـهـ؛ لـأـنـكـ رـبـبـاـ تـسـىـ، فـتـصـلـيـ بـشـوـبـ نـجـسـ، أـوـ بـدـنـ نـجـسـ، أـوـ عـلـىـ مـكـانـ نـجـسـ^(١).

وـمـنـ ذـلـكـ أـنـ النـبـيـ -صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـسـلـمـ- جـيـءـ إـلـيـهـ بـصـبـيـ، وـوـضـعـهـ النـبـيـ ﷺ فـيـ حـجـرـهـ؛ لـأـنـ النـبـيـ -صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـسـلـمـ- كـانـ رـحـيـماـ رـفـيقـاـ، فـلـمـ وـضـعـهـ فـيـ حـجـرـهـ، بـالـصـبـيـ فـيـ حـجـرـ النـبـيـ عـلـيـهـ الـصـلـادـهـ وـالـسـلـامـ فـدـعـاـ بـهـاءـ، وـالـفـاءـ تـدـلـلـ عـلـىـ التـرـتـيـبـ وـالـتـعـقـيـبـ، فـأـتـبـعـهـ إـيـاهـ، وـهـذـا يـدـلـلـ عـلـىـ أـنـهـ يـبـغـيـ لـكـ الـمـبـادـرـةـ بـإـزـالـةـ الـأـذـىـ وـالـنـجـاسـةـ^(٢).

المـثالـ الثـالـثـ: نـزـعـ النـبـيـ خـاتـمـ الذـهـبـ مـنـ يـدـ رـجـلـ:

رأـيـ النـبـيـ ﷺ عـلـىـ رـجـلـ خـاتـمـاـ مـنـ ذـهـبـ، فـنـزـعـهـ النـبـيـ عـلـيـهـ الـصـلـادـهـ وـالـسـلـامـ مـنـ

(١) المـعـنىـ لـابـنـ قـدـامـةـ (٢٤٣/٣).

(٢) سـرـحـ مـتـهـىـ الـإـرـادـاتـ، للـبـهـوقـيـ (١/٢٥٤)، وـالـكـافـيـ فـيـ فـقـهـ اـبـنـ حـنـبلـ، لـابـنـ قـدـامـةـ (٢/١٠٦).

أَصْبَعُ الرَّجُلِ، وَطَرَحَهُ فِي الْأَرْضِ؛ لِأَنَّ الْذَّهَبَ حَرَامٌ عَلَى الرَّجَالِ ثُمَّ قَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ»^(١).

فَهَذَا الرَّجُلُ إِذَا قَارَأْتُ قِصَّتَهُ بِقِصَّةِ الْأَعْرَابِيِّ، وَقِصَّةِ مُعاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ، وَجَدْتُ بَيْنَهُمْ فَرَقًا، فَهَذَا فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الشَّدَّادِ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- هُوَ الَّذِي نَزَعَهُ، وَتَوَعَّدَ هَذَا الرَّجُلُ بِأَنَّ هَذَا الَّذِي وَضَعَهُ فِي يَدِهِ جَمْرَةٌ مِنَ النَّارِ.

فَلَمَّا انْصَرَفَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ قِيلَ لِلرَّجُلِ: خُذْ خَاتَمَكَ انتَفِعْ بِهِ، قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَخْذُ خَاتَمًا طَرَحَهُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-، فَتَبَيَّنَ بِذَلِكَ أَنَّ لِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالًا^(٢).

المثال الرابع: قِصَّةُ بَرِيرَةَ:

جَاءَتْ بَرِيرَةُ، وَهِيَ أُمَّةٌ قَدْ كَاتَبَهَا أَسْيَادُهَا، وَالْمَكَانَةُ: هِيَ شِرَاءُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ مِنْ سَيِّدِهِ، فَبَرِيرَةُ اشْتَرَتْ نَفْسَهَا مِنْ أَسْيَادِهَا بِتَسْعَ أَوْاقِيَّةٍ مِنَ الْفِضَّةِ، وَالْأَوْقِيَّةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا، فَجَاءَتْ بَرِيرَةُ إِلَى عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا، أَيْ: تَطْلُبُ مِنْهَا الْمَعْوَنَةَ فِي دَفْعِ هَذِهِ الدَّرَاهِمِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ لَهَا: إِنْ أَحَبَّ أَهْلَكَ أَنْ أَعْدَّهَا لَهُمْ، وَيَكُونُ وَلَاؤُكَ لِي، فَعَلَتْ. فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا، وَقَالَتْ لَهُمْ مَا قَالَتْهُ عَائِشَةُ، فَقَالُوا: لَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَنَا. وَالْوَلَاءُ: نَوْعٌ مِنَ الْوِلَايَةِ وَالْبِرِّ، لَكِنْهَا مُتأخِّرَةٌ عَنِ الْوِلَايَةِ النَّسِيِّ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْلِّبَاسِ وَالْزِينَةِ، بَابُ تَحْرِيمِ خَاتَمِ الْذَّهَبِ عَلَى الرَّجَالِ وَنَسْخَهُ مَا كَانَ مِنْ إِبْاحَتِهِ فِي أُولَى الْإِسْلَامِ، رَقْمُ (٢٠٩٠).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْلِّبَاسِ وَالْزِينَةِ، بَابُ تَحْرِيمِ خَاتَمِ الْذَّهَبِ عَلَى الرَّجَالِ وَنَسْخَهُ مَا كَانَ مِنْ إِبْاحَتِهِ فِي أُولَى الْإِسْلَامِ، رَقْمُ (٢٠٩٠).

فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لِعَائِشَةَ: «خُذِيهَا وَاشْتَرِطِيهَا لَهُمُ الْوَلَاءَ»^(١)، فَفَعَلَتْ عَائِشَةُ، وَأَخَذَتْهَا بِهَذَا الشَّرْطِ.

ثُمَّ إِنَّ الرَّسُولَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - قَامَ فَأَخْتَطَبَ خُطْبَةً بِلِيْغَةَ، قَالَ فِيهَا: «أَمَّا بَعْدُ، مَا بَأْلِ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيَسْتَ في كِتَابِ اللَّهِ، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيَسَّ في كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِنْهُ شَرْطٌ، قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْتَقُ، وَإِنَّمَا الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْنَقَ».

وَالشَّاهِدُ هَذَا الإِنْكَارُ الْبَلِيْغُ: «مَا بَأْلِ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيَسْتَ في كِتَابِ اللَّهِ»، وَهَذَا التَّنْكِيرُ يَحْتَمِلُ أَنَّهُ مِنْ بَابِ السَّتْرِ عَلَيْهِمْ، فَلَمْ يَذْكُرُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ مِنْ بَابِ التَّغْلِيْظِ فِي الإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ، كَأَنَّهُمْ لَيْسُوا فِي مَقَامٍ يَسْمَحُ بِذِكْرِ أَسْمَائِهِمْ، وَالاحْتِمَالُ الْأَوَّلُ أَظَهَرُ؛ لَأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي تَعْيِينُ الإِنْسَانِ فِي الْخُطُبِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: إِنَّ فَلَانًا قَالَ كَذَا وَكَذَا، وَيُفْضِّلُ بَيْنَ النَّاسِ.

يَقُولُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ: «يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيَسْتَ في كِتَابِ اللَّهِ، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيَسَّ في كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ». وَالقواعدُ الْمُخَالِفَةُ بَاطِلَةٌ مَهْمَّا كَانَ وَاضْعُوهَا، وَيَحْبُّ رَفْضُهَا، وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَبَدًا أَنْ يَتَمَسَّكَ بِهَا.

وَمَعْنَى «قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ»: مَا قَضَاهُ شَرِيعَةُ فَهُوَ أَحَقُّ مِنْ غَيْرِهِ، قَالَ تَعَالَى: «أَفَمَ يَهْدِي إِلَى الْحَقِيقَةِ أَحَقُّ أَنْ يَتَبَعَّ أَمْنَ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ»

[يونس: ٣٥].

(١) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا اشترط شروطاً في البيع لا تخل، رقم (٢٠٦٨).

هذه القصة فيه شيءٌ من الشدةِ، قالَ بعضُ العلماءِ: لأنَّ النبِيَّ ﷺ كانَ قد قرَرَ مِنْ قَبْلُ أَنَّ الولاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ، فَكَانَ فِي اسْتِرَاطِهِ شَيْءٌ مِنَ الْمُخَالَفَةِ؛ فَلَهُذَا صَارَ خِطَابُ النبِيِّ ﷺ فِي هُؤُلَاءِ الْقَوْمِ شَدِيدًا.

فَاسْتِعْمَالُ الْحِكْمَةِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، وَفِي تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ، وَفِي إِحْقَاقِ الْمَعْرُوفِ، هُوَ مَا تَقْضِيهِ الشَّرِيعَةُ، فَلَا تَفْعَلُ الشَّرْعَ بِمُقْتَضِيْهِ هَوَاكَ، وَلَكِنْ بِمُقْتَضِيْ شَرِيعَةِ مَوْلَاكَ، قَالَ تَعَالَى: «أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالْقِوَى هِيَ أَحَسَنُ» [النَّحْل: ١٢٥].

وَالْغَيْرَةُ بِلَا شَكَّ حَيْرٌ مِنْ مَوْتِ الْقَلْبِ، لَكِنَّ الْحِكْمَةَ حَيْرٌ مِنَ الْجَمِيعِ، فَمَوْتُ الْقَلْبِ بِحِيثُ لَا يَتَأثِّرُ الإِنْسَانُ بِمُنْكَرِ، وَلَا يَتَأثِّرُ بِتَرْكِ مَعْرُوفِ، فَهَذَا مُضْرِّ وَلَيْسَ مِنْ خِصَالِ وِصِفَاتِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

فَالْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتَدْعُوا إِلَى اللَّهِ، وَعدُمُ استِعْمَالِ الْحِكْمَةِ هُوَ أَيْضًا شَرٌّ، وَاسْتِعْمَالُ الْحِكْمَةِ مَعَ حِيَاةِ الْقَلْبِ وَالْتَّحْرِكِ لِلْحَقِّ، فَهَذَا هُوَ الْخَيْرُ.

فَعَلَى الشَّبَابِ أَنْ يَكُونُوا عَلَى بَصِيرَةٍ فِيمَا يَدْعُونَ إِلَيْهِ، عَلَى بَصِيرَةٍ فِي حَالِ الْمَدْعُوِّ، وَعَلَى بَصِيرَةٍ فِي كَيْفِيَّةِ الدَّعْوَةِ، وَهَذِهِ النُّقطَةُ الْأُخْرَى هِيَ الَّتِي يَنْبُغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُرْكَزَ عَلَيْهَا فِي نَفْسِهِ وَفِي إِخْرَانِهِ أَيْضًا.

لَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنْ نَقُولَ لِلشَّبَابِ: لَا تَتَحَرَّكُوا، وَلَا تَدْعُوا إِلَى اللَّهِ، وَدَعُوا النَّاسَ الْفَاسِقَ فَاسِقًا، وَمُطِيعَ مُطِيعًا، وَمُطِيعَ الْفَاسِقِ فَاسِقًا وَمُطِيعَ الْمُطِيعِ مُطِيعًا،

بَلْ تَقُولُ: أَنْكِرُوا الْمُنْكَرَ، وَأَثْبِتُوا الْمَعْرُوفَ، وَادْعُوا إِلَى اللَّهِ بِقَدْرِ مَا تَسْتَطِيْعُونَ لَيْلًا وَنَهَارًا، وَاصْبِرُوا، وَصَابِرُوا، وَرَابِطُوا، وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعْلَكُمْ تُفْلِحُونَ.

وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بِالْحِكْمَةِ، وَالتَّأْنِي فِي الْأُمُورِ، وَأَنْ تُؤْتَى الْبَيْوْتُ مِنْ أَبْوَابِهَا، فَإِذَا رَأَيْنَا مُنْكَرًا فِي مُجْتَمِعٍ مَا، فَلَا نَهْجُمُ عَلَى هَذَا الْمُنْكَرِ، وَنَكِسِرُهُ، أَوْ نَمْزِقُهُ، أَوْ نَتَكَلَّمُ بِشَدَّةٍ مَعَ فَاعِلِهِ، بَلْ نَتَكَلَّمُ بِاللَّيْلِ وَاللَّطَّافِ، فَإِنَّ أَجْدَى وَإِلَّا رَفَعْنَا الْأُمَرَ إِلَى أَنَاسٍ آخَرِينَ يُبَلِّغُونَ وُلَاهَ الْأُمْرِ، وَبِذَلِكَ تَبَرُّ ذِمَّتِي؛ لَأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿فَانْقُوْلُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

وَإِذَا هَجَمَنَا عَلَى الْمُنْكَرِ، وَكَسَرَنَا مَا نَكِسِرُ، أَوْ مَزَّقْنَا مَا نَمْزِقُ، فَإِنَّ الْغَالِبَ أَنْ تَكُونَ النَّتْيَاجَةُ عَكْسِيَّةً، لَا يَحْصُلُ الْمَقْصُودُ، وَلَا تَنْجُو مِنَ الْأَذَى، وَرُبَّمَا يَكُونُ هَذَا وَصْمَةً عَلَى الدَّعْوَةِ عُمُومًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَذِهِ سِيِّلَةٌ أَذْعُوْمَا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسَبَّحَنَ اللَّهَ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشَرِّكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

التَّعْجُلُ فِي الإِصْلَاحِ :

بعض الشَّبَابِ الْذِيْنَ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ بِالْهِدَايَةِ وَالصَّلَاحِ، يَشْكُونَ دَائِمًا مَا يُلَاقُونَهُ مِنْ أَهْلِيْهُمْ؛ لَأَنَّ الشَّابَ لَمْ يَسْتَعْمِلِ الْحِكْمَةَ، وَأَرَادَ مِنْ أَهْلِهِ الْذِيْنَ عَاشُوا عَلَى مَا عَاشُوا عَلَيْهِ مِنَ الْمَخَالَفَةِ، أَنْ يُصْلِحُوْهَا بَيْنَ عَشِيَّةٍ وَضُحَّاهَا، فَلَا يَصْبُرُ وَيَكِسِرُ التَّلَفِزِيُّونَ وَالرَّادِيُّونَ، وَلَوْ وَجَدَ تَهَاوُنًا بِالصَّلَاةِ يَغْضَبُ، وَرُبَّمَا يُكَفِّرُ أَهْلَهُ بِحَالٍ لَا يُكَفِّرُونَ بِهِ، فَيَغْضَبُ وَيُضِيقُ عَلَى أَهْلِهِ؛ وَيَتَعَجَّلُ الإِصْلَاحَ وَهَذَا خَطَأٌ.

دَرْسٌ مِنَ النَّبِيِّ فِي تَرْكِ التَّعْجُلِ بِالإِصْلَاحِ وَالدَّعْوَةِ بِالْحِكْمَةِ :

النَّبِيُّ ﷺ يَقِيِّ فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ عَشَرَةَ سَنَةً، وَالْوَحْيُ يَنْزُلُ عَلَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ مُهَاجِرًا

بعد أن أذن الله له، خائفاً من قريش، ويختبئ منهم في غار ثور، ولم يئس من الدعوة أو يترك الدعوة.

فيجب على الداعية أن يصبر ويصابر، والذي لا يصلح اليوم يصلح غداً، وابداً بالآهون فالآهون في تهذيب أخلاق الأهل، فالإنسان إذا صبر وصابر ورابط، فإن ماله الفلاح قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَصْبِرُوا وَرَاهِطُوا وَأَتَقُوا اللَّهُ» [آل عمران: ٢٠٠]، فالنتيجة: «لَعَلَّكُمْ تُقْلِحُونَ» [آل عمران: ٢٠٠].

وهذه المشكلة هي التي يشكو منها الشباب دائمًا، فما دمت مؤثراً في بقائك فهذا خير، ولو شيئاً بعد شيء؛ لأن البناء أبطأ من الهدم، ولهذا يجب أن تقدر الأمور المعقولة في الأمور المحسوسة، فإذا كان بناء القصر يستهلك أو يستوعب ثلاث سنوات، وهدمه ثلاث ساعات، معناه أن بناء الأمم في دياناتها وأخلاقها تستوعب مدة طويلة، فعلينا بالصبر والمصابر.


وعلى الأهل الذين يجدون من أبنائهم وبناتهم التزاماً واتجاهها سليماً، فلا ينبغي لهم أن يقفوا أمام دعوتهم الحق، بل الواجب عليهم أن يشكروا الله على هذه النعمة، وأن الله جعل من ذرتيهم من يددهم إلى الخير، ويأمرهم به، وينذرهم من الشر، وينهاهم عنه، فهذا أكبر من نعمة المال، وأكبر من نعمة القصور والمرابك، وغير ذلك.

وعليهم أن يحمدوا الله، وأن يشجعوا أبناءهم وبناتهم، وأن يتقبلوا ما يقولون، وإذا كان فيهم شيء من الشدة والخروج عن الاعتدال، فإن الأبناء والبنات إذا رأوا تقبلاً، فإن ذلك يهون من علوهم، لكن الذي يجعل الشاب الداعية -من ذكر أو أنثى-

يَتَضَجَّرُ وَيَنْصَابُ، أَنَّه لَا يَجِدُ مِنْ أَهْلِهِ أَيِّ قَوْلٍ، فَالْوَاجِبُ عَلَى أَهْلِهِ أَنْ يَتَقَبَّلُوا مِنْهُ،
وَأَنْ يُعَامِلُوهُ بِالإِرْشادِ وَالْمَسْلِكِ الْحَسَنِ؛ حَتَّى يُتَمَّ الْأَمْرُ لِهُؤُلَاءِ.



كلمة إلى الدعاة إلى الله



الحمدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَصَلِّي وَأَسْلِمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّنَ، وَإِمَامِ الْمُتَقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ، وَمَن تَبَعَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فقد أخرج البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها: أنَّ يهوداً أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، والسَّامُ يَعْنِي الْمَوْتُ، قَالَتْ عائشة رضي الله عنها: عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، فَهَاهَا الرَّسُولُ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّفْحُشَ، إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ قُوْلُوا: وَعَلَيْكُمْ»^(١)، إِنْ كَانُوا قَائِلِينَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ؛ فُلْنَا: وَعَلَيْكُمْ، يَعْنِي: عَلَيْكُمُ السَّامُ، عَامَلَنَا هُمْ بِالْعَدْلِ، وَإِنْ كَانُوا قَالُوا: السَّلامُ عَلَيْكُمْ؛ قُلْنَا: وَعَلَيْكُمْ، يَعْنِي السَّلامُ.

ولهذا قال ابن القيم رحمه الله في كتابه أحكام أهل الذمة: «إذا قال اليهودي أو النَّصَارَائي: السلام عليكم، وأظهرَ اللَّام، قُلْ: عَلَيْكُمُ السَّلامُ، وَلَا حَرَجٌ؛ لأنَّهُ قال: السلام عليكم؛ لأنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامَ قال: «قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»، والواوُ حرفٌ عطفٌ، فَيَكُونُ المَعْطُوفُ مُماثلاً لِلمَعْطُوفِ عَلَيْهِ»، إذن إنْ كَانُوا قَالُوا: السَّلامُ؛ نَقُولُ: وَعَلَيْكُمُ السَّلامُ، وَهَذَا مِنَ الْعَدْلِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا حِيتُمْ بِنَجِيلٍ فَحَيُوا بِإِحْسَانٍ مِّنْهَا أَوْ رُدُوها﴾ [النساء: ٨٦].

وَأَنَا أَقُولُ لِإِخْرَانِ الشَّيْبَابِ أَنْ يَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ وَعِلْمٍ بِالرَّفِيقِ وَاللَّيْنِ،

(١) أخرجه أحمد (٤٨١ / ٤٨١) رقم (٢٥٠٢٩).

وَلَا يَأْسُوا، قَدْ تَحَصُّلُ مِنَ الْمَدْعُوِّ نَفْرَةً فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ وَكَاهِيَّةً، لَكِنْ إِذَا عُوْمَلَ بِالْأَنْتِيَّةِ هِيَ أَحْسَنُ، وَيُدْعُونَ عُنْفِيَّةً وَبِاللَّيْنِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَرَجَ يَقُولُ لِمُوسَى وَهَارُونَ: ﴿أَذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾ [٤٣-٤٤]، لِمَاذَا؟ ﴿عَلَمَهُ يَتَذَكَّرُ أَزَى يَخْشَى﴾.

فَهَكُذا يَنْبَغِي عَلَيْنَا -نَحْنُ الدُّعَاءَ إِلَى الْخَيْرِ- أَنْ نَقَابِلَ النَّاسَ بِاللَّيْنِ وَبِيَانِ الْحَقِّ، وَأَنْ نَصِيرَ عَلَى مَا نَجِدُهُ مِنْ جَفْوَةِ، قَدْ تَجِدُ جَفْوَةً أَوْ نَفْرَةً فَلَنْ نَصِيرُ، أَلَيْسَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ وَهُوَ أَكْرَمُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ- يَأْتِي الْمُشْرِكُونَ إِلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ تَحْتَ الْكَعْبَةِ، وَيَضَعُونَ عَلَيْهِ سَلَى النَّاقَةِ -دُمْ وَفَرْثُ- يَضَعُونَهُ عَلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمَيْنَ؟ ثُمَّ هُوَ يَصِيرُ عَلَى مَا ابْتَلَيَهُ، فَكَانَتِ الْعَاقِبَةُ لَهُ: ﴿تَلَكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ تُوحِيَهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا﴾ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَתِيقَةَ لِلْمُنْتَقِرِ﴾ [٤٩:٤٩].

اصْبِرْ أَيُّهَا الدَّاعِيِّ إِلَى اللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّكَ لَا تُصَابُ بِمِثْلِ هَذِهِ النَّفْرَةِ، أَوِ الْكَلَامِ عَلَيْكَ إِلَّا أَجِرْتَ عَلَيْهِ إِذَا صَبَرْتَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦]، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ أَنْقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨].

وَأَنْتُمُ الْآنَ -وَالْحَمْدُ لِلَّهِ- تَجِدُونَا وَقَدْ التَّزَمْنَا بِالرَّفِيقِ وَاللَّيْنِ، أَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى ذَلِكَ، كَمَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْاِتْلَافِ فِيمَا بَيْنَكُمْ، لَا تَكُونُوا أَحْزَابًا مُتَفَرِّقِينَ، أَنَا أَعْتَقُدُ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ هَذَا الشَّبَابِ الصَّالِحِ لَا يُرِيدُ إِلَّا الْحَقَّ وَالْخَيْرَ، إِذَا كَانَ كَذَلِكَ لِمَاذَا نَتَفَرَّقُ؟!

تَوَجُّدُ جَمَاعَةُ التَّبَلِيجِ، يَأْتِي بَعْضُ النَّاسِ وَيُكَفِّرُوْهُمْ وَيُضَلِّلُوْهُمْ، كَذَلِكَ تُوجَدُ جَمَاعَةُ الإِخْوَانِ الْمُسْلِمِيْنَ، وَأَيْضًا جَمَاعَةُ السَّلَفِيْيِنَ، وَغَيْرَهَا مِنَ الجَمَاعَاتِ وَأَيْضًا


جَمَاعَةُ أُخْرَى مُتَعَدِّدَةٌ لَا نَعْلَمُ عَنْهَا شَيْئًا، لِمَاذَا لَا تَنْفَقُ وَتَكُونُ جَمَاعَةً وَاحِدَةً، الْمُخْطُوْعُ مِنَّا يَصُوبُهُ الْمِصِيبُ، وَالْمِصِيبُ يَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى الصَّوَابِ؟!

أَمَّا أَنْ نَفَرَّقَ هَذَا التَّفَرُّقَ فَهَذَا خَطَأٌ، وَأَنَا إِذْ أَقُولُ هَذَا قَدْ يَكُونُ هَذَا القُولُ بَعِيدًا مِنَ الْوَاقِعِ، لَكِنْ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْوَاقِعُ فَهُوَ خَطَأٌ، فَالْوَاجِبُ أَنْ تَكُونَ يَدًا وَاحِدَةً، وَأَلَا نَفَرَّقَ، وَأَنْ تَكُونَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتَكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَإِنَّ رَبَّكُمْ فَالْقَوْنُ» [الْأَوْمَانُ: ٥٢]، وَقَالَ تَعَالَى: «وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَفَرُوا وَأَخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ عَذَابُ عَظِيمٍ» [آل عمران: ١٠٥]، وَقَالَ لِرَسُولِهِ ﷺ: «إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْئًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ» [الأنعام: ١٥٩]، وَقَالَ أَيْضًا: «شَرَعْ لَكُمْ مِنَ الَّذِينَ مَا وَصَّنَ بِهِ، نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْتَنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّنَنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَفْمُوا الَّذِينَ لَا نَنْفَرُّوْ فِيهِ» [الشُورى: ١٣].

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْمِعَ كَلِمَاتَنَا عَلَى الْحَقِّ، وَأَنْ يَهْدِيَنَا صِرَاطُهُ الْمُسْتَقِيمَ، صِرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِنَ النَّبِيِّنَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ.



امتنانُ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ بِإِرْسَالِ أَفْضَلِ الْخَلْقِ إِلَيْهِمْ



إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهِدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّ فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْهُدَى وَدِينَ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، فَبَلَّغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ، وَنَصَّحَ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ حَتَّى أَتَاهُ الْيَقِينُ، فَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ مَوْضِعَ مُحَاضِرَتِنَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، هُوَ مَوْضِعُ مُهِمٌّ، يَهُمُّ جَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا، أَلَا وَهُوَ التَّذْكِيرُ بِمَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَبِمَا مَنَّ بِهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْثَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الَّذِي بَعَثَهُ اللَّهُ لَا إِلَى الْعَرَبِ فَحَسِبُ، وَلَكُنْ إِلَى جَمِيعِ النَّاسِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَرَحْمَتِي وَسَعَتْ كُلُّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَنْقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَوةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِإِيمَانِنَا يُؤْمِنُونَ» ﴿٦﴾ الَّذِينَ يَتَّقِنُونَ الرَّسُولَ الَّتِي أَنْتَمْ كَمَنْ يَحْدُثُونَ مَكْنُونًا عِنْهُمْ فِي الْأَتْوَرَةِ وَالْأَنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَحِلُّ لَهُمُ الْطَّيِّبَاتِ وَيَحِرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِضَرَّهُمْ وَأَلْأَغْلَلُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ إِمَانُوا بِهِ وَعَزَّزُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ، أَوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» ﴿[الأعراف: ١٥٦-١٥٧]﴾ أَسْأَلُ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنِي إِيَّاكُمْ مِنْ آمَنَ بِهِ، وَعَذَرَهُ، وَنَصَرَهُ، وَاتَّبَعَ النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ، حَتَّى نَتَّالَ الْفَلَاحَ - وَهُوَ السَّعَادَةُ - فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

ثُمَّ قَالَ جَلَّ وَعَلَاهُ: «فَلَمْ يَتَأْتِهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي، وَيُمِيتُ فَقَامُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الَّتِي أَلْمَى الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلَمَتِهِ، وَأَتَبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ» [الأعراف: ١٥٨].

إِنَّا فِي هَذَا الشَّهْرِ - شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ - الَّذِي هُوَ الشَّهْرُ الَّذِي بُدِئَ بِهِ الْوَحْيُ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -، وَلَكِنْ كَانَ هَذَا بِالرُّؤْيَا الصَّالِحةِ، كَمَا قَالَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحةُ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فِلْقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّ إِلَيْهِ الْمَحَلَّاً فَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءَ، فَيَتَبَعَّدُ فِيهِ الْلَّيَالِي ذَوَاتُ الْعَدَدِ، حَتَّى جَاءَهُ الْحُقُّ، وَنَزَّلَ حِبْرِيلُ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ مِنَ اللَّهِ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ»^(١)، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ» [البقرة: ١٨٥].

وَكَانَتِ الْمُدَّةُ بَيْنَ رَبِيعِ الْأَوَّلِ وَشَهْرِ رَمَضَانَ سَتَةَ شُهُورٍ، وَهِيَ بِالنِّسْبَةِ مُلْدَدَةُ الْوَحْيِ الَّتِي نَزَّلَ فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةِ وَأَرْبَعينَ جُزْءًا؛ لِأَنَّ زَمَنَ الْوَحْيِ كَانَ ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَالسِّتَّةُ الْأَشْهُرُ بِالنِّسْبَةِ لَهَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةِ وَأَرْبَعينَ جُزْءًا؛ هَذَا قَالَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةَ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةِ وَأَرْبَعينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»^(٢).

أَيُّهَا الإِخْرَوُهُ إِنَّا فِي هَذَا الشَّهْرِ - شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ - نُذَكِّرُ إِخْوانَنَا بِمَا مَنَّ اللَّهُ بِهِ عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ بَعْثَةِ الرَّسُولِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالْهُدَى

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الْوَحْيِ، باب بدء الْوَحْيِ، رقم (٣).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب التعبير، باب الرُّؤْيَا الصَّالِحةِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةِ وَأَرْبَعينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ، رقم (٦٥٠٢).

وَدِينُ الْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ هَذَا الْكِتَابَ لِيُخْرُجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ، لَا بِنَفْسِهِ، وَلَكِنْ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ، وَفِي هَذِهِ النُّعْمَةِ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَقَدْ
مِنَ اللَّهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنفُسِهِمْ يَتَوَلَّهُمْ عَلَيْهِمْ وَيُرَكِّبُهُمْ
وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفِي ضَلَالٍ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

لقد بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حِينِ فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ، وَانطَلَقَ مِنَ السُّبُلِ، بَعْدَ
أَنْ مَقَاتَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَهْلَ الْأَرْضِ، عَرَبِهِمْ وَعَجَمِهِمْ، إِلَّا بَقِيَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ،
فَكَانَ النَّاسُ فِي ضَرُورَةٍ إِلَى بَعْثَتِهِ ﷺ، أَشَدَّ مِنْ ضَرُورَتِهِمْ إِلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
وَالهُوَاءِ وَالْأَمْنِ.

كَانَ النَّاسُ فِي جَاهِلِيَّةِ عَمْيَاءِ، يَعْبُدُونَ الْأَشْجَارَ وَالْأَصْنَامَ وَالْأَحْجَارِ،
وَيَتَعَلَّقُونَ بِالْمُخْلُوقِينَ، حَتَّى ذُكِرَ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ إِذَا نَزَلَ أَرْضًا أَخْدَأَ أَرْبَعَةَ أَحْجَارٍ،
فَاخْتَارَ مِنْهَا وَاحِدًا يَعْبُدُهُ، وَثَلَاثَةً يَجْعَلُهَا رَوَاسِيَّ لِلْقِدْرِ -قَدْرِ الطَّبِخِ-.

فَتَأْمُلْ هَذِهِ الْعُقُولَ كَيْفَ انْحَدَرَتْ إِلَى هَذِهِ السَّخَافَةِ، يَجْعَلُو إِلَهَهَا حَجْرًا وَاحِدًا
مُوازِيًّا تَمَامًا لِلْأَحْجَارِ الَّتِي تُرْسَى عَلَيْهَا الْقُدُورُ.

وَذَكَرَ أَيْضًا عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ كَانَ يَتَّخِذُ إِلَهًا مِنَ التَّمْرِ، يَعْجِنُهُ وَيَصْنَعُهُ عَلَى قِتَالٍ
حَسْبَ مَزاجِهِ، ثُمَّ إِذَا جَاءَ أَكْلُهُ، فِيَا وَيْلُهُ مِنْ رَبِّهِ كَيْفَ يَأْكُلُهُ؟! هَذِهِ عِقُولٌ هَوْلَاءُ.

وَمِنْ سَخَافَتِهِمْ أَيْضًا أَنَّهُمْ يَقْتَلُونَ الْأُولَادَ ذُكُورَهُمْ وَإِنَاثَهُمْ خَوْفًا مِنَ الْفَقْرِ،
كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ حَشِيشَةً إِلَّا تَقُلُّ تَحْنُ نَرْفُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ
خِطَّطَأَ كَيْرًا﴾ [الإِسْرَاء: ٣١]، وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ أَوْلَادَهُ إِذَا افْتَرَرَ بِالْفِعْلِ، وَفِي هَذَا يَقُولُ
اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ تَحْنُ نَرْفُهُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١].

وكانَ الغنيُّ مِنْهُمُ الَّذِي لَا يَخْشَى الْفَقْرَ وَلَا يَتَوَقَّعُهُ، إِذَا وُلِدَ لَهُ ابْنَةٌ فَإِنَّهُ يَتَدْهَا -يَدْفِنُهَا وَهِيَ حَيَّةٌ-، حَتَّى قِيلَ عَنْ بَعْضِهِمْ: إِنَّ ابْنَتَهُ وَهُوَ يَحْفِرُ الْحُفْرَةَ لَهَا، كَانَ إِذَا أَصَابَ التُّرَابَ حَيْتَهُ نَفَضَتِ التُّرَابَ مِنْ حَيْتِهِ، وَهُوَ يَحْفِرُ لَهَا لِيَعْمِسَهَا وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ، هَذِهِ الْعُقُولُ وَالنُّفُوسُ الَّتِي هِي أَقْسَى مِنْ أَقْسَى السَّبَاعِ فِي الْأَرْضِ، كَانَ النَّاسُ عَلَيْهَا؛ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّداً صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ الظُّرُوفِ الَّتِي تَدْعُوا الْفَرْجَ إِلَى بَعْثَةٍ مِثْلِ رَسُولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَبَعْثَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، بَعْثَهُ اللَّهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَشَبَّهَ النَّاسَ مِنْ رُقِ النُّفُوسِ وَالْهَوَى، إِلَى عُبُودِيَّةِ الْخَلَاقِ جَلَّ وَعَلَّا، أَخْرُجَهُمْ مِنْ عُبُودِيَّةِ النَّفُوسِ، وَعُبُودِيَّةِ الشَّيْطَانِ، إِلَى عُبُودِيَّةِ الرَّحْمَنِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَنَحْنُ نَعْلَمُ -كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ- أَنَّ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ بُعْثَتْ فِيهِمُ الرَّسُولُ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا يُقْرُرُونَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّبُّ، وَأَنَّ اللَّهَ خَالِقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَأَنَّ اللَّهَ مَدِيرُ الْكَوْنِ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلْكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ، كُلُّ مَا يَتَعَلَّقُ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ فِيمَهُمْ كَانُوا يُقْرُرُونَ بِهِ، وَلَا يُنْكِرُونَهُ؛ وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا يُنْكِرُونَ تَوْحِيدَ الْعِبَادَةِ، فَلَا يُؤْهِلُونَ اللَّهَ تَعَالَى بِالْعِبَادَةِ، بَلْ يَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ وَالْأَشْجَارَ وَالْأَحْجَارَ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا يَسْمَحُ فِي نُفُوسِهِمْ، وَتُمْلِي عَلَيْهِمْ أَفْكَارُهُمُ السَّيِّئَةُ.

حَتَّى إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- لَمَّا دَعَاهُمْ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ فِي الْعِبَادَةِ، وَقَالَ لَهُمْ: إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ، قَالُوا: «أَجْعَلَ الْآلهَةَ إِلَيْنَا وَاحِدًا إِنَّهَا لَشَقَّ عَجَابٌ» [ص:٥]، هَكَذَا يَقُولُونَ، وَوَاللَّهِ إِنَّ الْعَجَابَ الْعَجَابَ لَصَنِيعِهِمْ؛ حِيثُ كَانُوا يَعْبُدُونَ مَعَ اللَّهِ غَيْرَهُ.

ومن العجب أيضاً أنهم يقرُّونَ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ عَاقِلٍ يُقْرِّرُ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، فَإِنَّ إِقْرَارَهُ ذَلِكَ حُجَّةٌ عَلَيْهِ أَنْ يُقْرِّرَ بِتَوْحِيدِ الْأَلْوَهِيَّةِ، فَيُجِبُ أَنْ يُتَبَّعَهُ لِذَلِكَ: كُلُّ إِنْسَانٍ يُقْرِّرُ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، فَإِنَّ هَذَا الإِقْرَارُ حُجَّةٌ عَلَيْهِ أَنْ يُقْرِّرَ بِتَوْحِيدِ الْأَلْوَهِيَّةِ، كَيْفَ ذَلِكُ؟ إِذَا كَانَ يُقْرِّرُ بِأَنَّ الْخَالِقَ هُوَ اللَّهُ، وَالْمُدَبِّرُ هُوَ اللَّهُ، وَالْمَالِكُ هُوَ اللَّهُ، فَكَيْفَ يَكُونُ هَنَاكَ مَعْبُودٌ مَعَ اللَّهِ؟

وَمِنْ ثُمَّ تَجْدُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْرُرُ تَوْحِيدَ الْأَلْوَهِيَّةِ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقْتُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ» [آل عمران: ٢١] فَجَعَلَ تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ دَلِيلًا مُلِزِّمًا لِتَوْحِيدِ الْأَلْوَهِيَّةِ، ذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ: «أَعْبُدُوا رَبِّكُمُ» هَذَا هُوَ تَوْحِيدُ الْأَلْوَهِيَّةِ الَّذِي هُوَ الْأَلْوَهِيَّ بِالنِّسْبَةِ لِلْإِنْسَانِ، «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقْتُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ» هَذَا هُوَ تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ، فَإِذَا كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ، فَلِمَ إِذَا لَا تُؤْخِدُونَهُ بِالْعِبَادَةِ؟! لِمَاذَا تَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ وَالْأَشْجَارَ مَعْهُ؟!

هَذَا دَلِيلٌ عَقْلِيٌّ لَا يُمْكِنُ لِأَيِّ إِنْسَانٍ عَاقِلٍ أَنْ يَحْيِدَ عَنْهُ؛ وَلِهَذَا يُذَكِّرُ اللَّهُ ذَلِكَ مُلِزِّمًا لِهُؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يَقُولُوا بِأَنَّ اللَّهَ إِلَهٌ وَاحِدٌ، وَصَدِيقُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَتَوْحِيدُ الْأَلْوَهِيَّةِ لِيَسَ بِالْأَمْرِ الْهَيَّنِ، وَقُدْ ظَنَّ كَثِيرٌ مِنَ الْمُعاَصِرِيْنَ الْيَوْمَ أَنَّ عَلَى الْهَامِشِ، وَأَنَّ مُجَرَّدَ إِقْرَارِ الإِنْسَانِ بِرَبِّ الْخَالِقِ مُدَبِّرِ الْكُوْنِ، حَكِيمٌ فِي صُنْعَهِ، كَافٍ فِي الْإِيمَانِ وَالتَّوْحِيدِ، إِنَّ هَذِهِ النَّظَرَةُ نَظَرَةٌ -بِلا شُكٍّ- خَاطِئَةٌ، وَلَوْ كَانَ التَّوْحِيدُ كَمَا يَرَاهُ هُؤُلَاءِ، بِأَنَّهُ إِفْرَادُ اللَّهِ، أَوْ بِأَنَّهُ الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ وَحْدَهُ هُوَ الْخَالِقُ الرَّازِقُ؛ لَوْ كَانَ هَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ لَمْ يَكُنْ هَنَاكَ حَاجَةٌ إِلَى إِرْسَالِ الرُّسُلِ؛ لِأَنَّ التَّكْذِيبَ بِهَذَا التَّوْحِيدِ أَوْ إِنْكَارَهُ هَذَا التَّوْحِيدِ لَمْ يَقْعُ إِلَّا نَادِرًا، وَلَا سِيَّما فِيهَا سَلْفًا مِنَ الْأَزْمَانِ.

لِكِنَّ التَّوْحِيدَ الَّذِي بُعِثَتِ الرَّسُولُ لِتَحْقِيقِهِ وَالْقَتَالُ عَلَيْهِ هُوَ تَوْحِيدُ الْإِلَهِيَّةِ، وَالَّذِي يُسَمَّى أَحَيَانًا بِتَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ نَظَرْتَ إِلَيْهِ مِنْ جِهَةِ اللَّهِ فَسَمَّهُ تَوْحِيدَ الْأَلْوَهِيَّةِ، وَإِنْ نَظَرْتَ إِلَيْهِ مِنْ جِهَةِ الْإِنْسَانِ فَسَمَّهُ تَوْحِيدَ الْعِبَادَةِ أَوِ الْعِبُودِيَّةِ.

الْمَهْمُ: أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ مِنَ الْمَعَاصِرِيْنَ الَّذِينَ نَالُوا مَا نَالُوا مِنَ الثَّقَافَةِ يُرْكَزُونَ كَثِيرًا عَلَى تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَعِنْدِي أَنَّ تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ لَيْسَ بِالْأَمْرِ الْمَهْمِ، بَلْ لَيْسَ بِالْأَمْرِ الْأَهْمِ بِالنِّسْبَةِ لِتَوْحِيدِ الْأَلْوَهِيَّةِ؛ لِأَنَّ مُنْكِرِيهِ قَلِيلُونَ، وَكُلُّ إِنْسَانٍ عَاقِلٍ فَإِنَّهُ لَا بَدَّ أَنْ يَدْرِكَ أَنَّ هَذَا الْكَوْنُ الْعَظِيمُ الْمَنْظَمُ إِلَيْهَا خَالقًا حَكِيمًا، وَاسْتَمْعْ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الطُّورِ: ﴿أَمْ خَلَقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ [الطور: ٣٥] هَذَا اسْتِفْهَامٌ، وَجَوَابُهُ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ خَالقٍ.



آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ، وَأَصَلَّى وَأَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّنَ، وَإِمامِ
الْمُتَقِّيِّنَ، وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ، وَمَن تَبَعَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فِإِنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ، هُوَ الْأَمْرُ الَّذِي فُضِّلَتْ بِهِ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى
غَيْرِهَا مِنَ الْأُمَّمِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَتَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ» [آل عمران: ١١٠]، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَلَتَكُنْ
مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ» [آل عمران: ١٠٤].

وَقَوْلُهُ: «وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ» يُحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ مِنْ تَبْعِيْضِيَّةِ، وَيُحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ
بَيَانِيَّةً، فَإِنْ كَانَتْ تَبْعِيْضِيَّةً فَالْمَعْنَى: لِتَقْتُمْ طَائِفَةً مِنْكُمْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَايَ عَنِ
الْمُنْكَرِ.

وَإِنْ كَانَتْ بَيَانِيَّةً فَالْمَعْنَى: أَنْ تَكُونُوا أَنْتُمْ أُمَّةً تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَايَ عَنِ
الْمُنْكَرِ.

وَهَاتَانِ الْآيَاتَانِ تَدْلِلَانِ عَلَى أَهْمَيَّةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ.

آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

أَوْلًا: أَنْ يَكُونَ الإِنْسَانُ عَالَمًا بِمَا يَأْمُرُ بِهِ، عَالَمًا بِمَا يَنْهَا عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ جَاهِلًا فَإِنَّهُ
لَا يَجْبُزُ أَنْ يَأْمُرَ أَوْ يَنْهَا.

مِثَالُ ذَلِكَ: إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْمُرَ بِعِبَادَةٍ مِنَ الْعِبَادَاتِ، فَلَا بَدَّ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ هَذِهِ مِنَ الْعِبَادَاتِ، وَأَنَّ اللَّهَ أَمْرَ بِهَا، أَمَّا أَنْ يَأْمُرَ بِمَا ظَنَّ أَنَّهُ عِبَادَة، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَنَّهُ عِبَادَة، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَحْجُزُ.

ثَانِيًّا: أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِمُخَالَفَةِ الْمَأْمُورِ هَذِهِ الْعِبَادَةِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَالِمًا بِذَلِكَ فَلَيَسَّرْ مِنْ حَقِّهِ أَنْ يَأْمُرَ.

وَدَلِيلُ هَذَا: أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يَنْخُطُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُوعَةِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَجَلَسَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَقُمْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، وَنَجُوزُ فِيهِمَا»^(١).

وَوِجْهُ الدَّلَالَةِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَأْمُرْهُ أَنْ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ تَحْيَةَ الْمَسْجِدِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ تَبَيَّنَ أَنَّهُ لَمْ يُصَلِّهِمَا، وَكِثِيرًا مِنَ النَّاسِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ يَتَعَجَّلُ فَتَجِدُهُ يَأْمُرُ الشَّخْصَ بِشَيْءٍ وَهُوَ لَمْ يُخْلِلْ بِهِ، وَهَذَا خِلَافٌ لِآدَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَا شَكَّ أَيْضًا أَنَّهُ يَحْكُمُ مِنْ قَدْرِ الْأَمْرِ وَالنَّاهِي؛ لِأَنَّ النَّاسَ يُنْسُبُونَهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ إِلَى التَّسْرُعِ، وَالتَّعَجُّلِ وَعَدَمِ التَّأْنِي، وَأَنَّهُ فِي عَافِيَةٍ مَا دَمَتْ لَمْ تَعْلَمْ أَنَّ هَذَا الرَّجُلُ أَحَلَّ بِالْمَأْمُورِ، فَإِنَّكَ لَا تَطَالِبُ بِأَمْرِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّهُ مُحْلٌ.

ثَالِثًا: لَا تَنْهِ إِنْسَانًا عَنْ فِعْلِ شَيْءٍ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّهُ مُنْكَرٌ، فَلَوْ رَأَيْتَ شَخْصًا يَأْكُلُ الْمَيْتَةَ فَلَا تَنْهِهُ حَتَّى تَسْأَلَهُ عَنْ حَالِهِ، أَهُوَ مَضْطَرٌ إِلَيْهَا أَمْ لَا، لِأَنَّكَ لَوْ نَهَيْتَهُ وَأَنْتَ لَا تَعْلَمُ أَنَّهُ مَضْطَرٌ لِكَانَ فِي ذَلِكَ تَرُكُ لِآدَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ.

(١) القراءة خلف الإمام للبخاري (٨٩ رقم ١٥٧).

ولو رأيتَ شخصاً في بلده يأكل أَو يشربُ في نهارِ رمضان، فَلَا تُنكرْ عَلَيْهِ حتَّى تسألهُ عن السَّبَبِ الَّذِي جعله يأكلُ ويشربُ؛ لَأَنَّهُ رَبَّمَا يَكُونُ لَهُ عذرٌ يُبيحُ لَهُ الفِطْرَ، وأَسْوَأُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تُسْيِءَ الظَّنَّ بِهِ دونَ أَنْ تُنَاقِشَهُ، فَإِنَّ بَعْضَ النَّاسِ إِذَا رأى مثَلَ هَذِهِ الْحَالِ أَسَاءَ الظَّنَّ بِصَاحِبِهِ، فَهَذَا خَطَأً بَلْ نَاقِشَهُ؛ فَلَعْلَّ لَهُ عذرًا.

رابعاً: لا بدَّ أَنْ يَكُونَ عَالَمًا بِأَنَّ هَذَا مَعْرُوفٌ، أَوْ أَنَّ هَذَا مَنْكُرٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَالَمًا فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ حَقِّهِ أَنْ يَأْمُرَ بِهِ، أَوْ أَنْ يَنْهَا عَنْهُ، وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَهْلُ الْغَيْرَةِ يَنْهَوْنَ عَنْ أُمُورٍ يَعْتَقِدوْهَا مُنْكَرَةً، وَهِيَ فِي دِينِ اللهِ لَيْسَتْ مُنْكَرَةً.

مثال ذلك: بَعْضُ النَّاسِ يَنْهَا عَنِ الْاسْتِمَاعِ لِلْقُرْآنِ مِنَ الْمُسْجَلِ، وَيَقُولُ: إِنَّ هَذَا مَنْكُرٌ، فَهَذَا الإِنْكَارُ مِنْهُ غَيْرُ صَحِيحٍ، لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُقْيِيمَ دَلِيلًا عَلَى أَنَّ هَذَا مِنَ الْمَنْكِرِ، فَإِذَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ مَنْكُرٌ فَلَا يُنْكِرُهُ عَلَى عِبَادِ اللهِ.

فَإِنْ قِيلَ: هَلْ يُشْرِطُ أَنْ يَكُونَ الْمَنْكُرُ مُتَّفِقًا عَلَيْهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّهُ مَنْكُرٌ، أَوْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُنْكَرًا فِي رأيِ الْمُنْكِرِ فِيهِ عَنْهُ؟ فَلَوْ أَنَّ هُنَاكَ مَسَأَةً اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي حِلْلَاهَا، وَالنَّاهِي يَرَى أَنَّهَا حَرَامٌ، فَهَلْ يَنْهَا عَنْهَا؟

قُلْنَا: نَعَمْ، يَنْهَا عَنْهَا؛ وَلَكِنْ إِذَا قَالَ لَهُ الثَّانِي: أَنَا لَمْ أَرْتِكِبْ مُنْكَرًا لَا تَنْيِي أَعْتَقِدُ أَنَّ هَذَا جَائزٌ، فَلَا يُلْزِمُهُ وَيَقُولُ: يَحِبُّ أَنْ تَرَى أَنَّهُ حَرَامٌ وَأَنْ تَنْهَا عَنْهُ، إِنَّمَا يَحِبُّ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ لَهُ الْحُقُوقُ أَنْ يَتَبَعَّهُ، وَأَنْ يَدْعَ مَا هُوَ عَلَيْهِ، لِقَوْلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَأْمَنُوا أَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطْبَعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مُنْكَرٌ فَإِنَّ نَزَّعْنَاهُمْ فِي شَقٍّ فَرَدُودُهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحَسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

ولكِنْ إِذَا تَبَيَّنَ الْحُقُوقُ، وَعَلِمْنَا أَنَّ هَذَا الرَّجُلُ مُعَايِنٌ، وَأَنَّهُ لَا يَقْبُلُ الْحَقَّ، حِينَئِذٍ نُلَزِّمُهُ؛ لَأَنَّنَا لَوْ ترَكْنَا النَّاسَ وَأَهْوَاءِهِمْ لَا رَتَكِبُ صَاحِبُ الْهُوَى مَا يَدْعُونِي أَنَّهُ حَلَالٌ.

رابعاً: أَنْ يَكُونَ هُوَ بِنَفْسِهِ عَالِمًا عَامِلًا بِمَا يَدْعُو إِلَيْهِ، تارِكًا لِمَا يَنْهَا عنِيهِ، فَإِنْ كَانَ يَأْمُرُ النَّاسَ وَهُوَ لَا يَفْعُلُ مَا أَمْرَرَ بِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ خِلَافٌ خِلَافٌ آدَابِ الْأَمْرِ النَّاهِيِّ، وَهُوَ مُخَالِفٌ لِلشَّرِيعَةِ وَالْعَقْلِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ۚ كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٣-٤]، وَقَالَ تَعَالَى مُنْكِرًا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْمُرْبُوحِ وَتَنْهَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَنْهَاوْنَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤].

فَلِيسَ مِنَ الْعُقْلِ وَالدِّينِ أَنْ تَأْمُرَ بِالْأَمْرِ وَأَنْتَ لَا تَفْعُلُهُ، وَلَوْ رَأَيْنَا رَجُلًا يَقُولُ لِلنَّاسِ: أَيُّهَا النَّاسُ صَلُّوا، ادْخُلُوا الْمَسْجِدَ، صَلُّوا مَعَ الْجَمَاعَةِ. وَلَكِنَّهُ لَا يُصَلِّي مَعَ الْجَمَاعَةِ، فَهَذَا لَيْسَ مِنَ الْعُقْلِ أَوْ مِنَ الدِّينِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنَ الدِّينِ لَكَانَ الْأَمْرُ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ هَذَا الرَّجُلُ أَوْلَ فَاعِلٍ لَهُ، وَلَوْ كَانَ مِنَ الْعُقْلِ لَقِيلَ لَهُ: كَيْفَ تَفْعُلُ شَيْئًا، أَوْ تَرْكُ شَيْئًا تَأْمُرُ النَّاسَ بِهِ، وَأَنْتَ تَعْتَقِدُ أَنَّهُ الْحُقُوقُ، لَيْسَ هَذَا مِنَ الْعُقْلِ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾.

وَالَّذِي يَأْمُرُ النَّاسَ بِمَا لَا يَفْعُلُهُ سَيَكُونُ أَمْرُهُ نَاقِصًا الْبَرَكَةِ، وَسِيَقُولُ النَّاسُ: لَوْ كَانَ هَذَا مِنَ الْخَيْرِ لَكَانَ هُوَ أَوْلَ فَاعِلٍ لَهُ، فَلِمَذَا يَأْمُرُنَا بِالشَّيْءِ وَلَا يَفْعُلُهُ، وَلِمَاذَا يَنْهَانَا عَنِ الشَّيْءِ وَيَفْعُلُهُ.

خامسًا: أَلَا تَحْمِلُهُ الْعَاطِفَةُ عَلَى أَمْرٍ لَا تُحْمِدُ عُقْبَاهُ، وَيَرَتَبُ عَلَيْهِ مِنَ الضرِّ أَكْثَرُ مَا يَرَتَبُ عَلَى فِعْلِ هَذَا الْمُنْكَرِ، بِمَعْنَى: أَنْ يَكُونَ لَدَى الْأَمْرِ النَّاهِي حِكْمَةً

يُعْرَفُ بِهَا الْأُمُورَ، وَيُقْدَرُ الْعُمُومَ، فَلَا يَنْهَى عَنْ شَيْءٍ يَتَرَبَّ عَلَى النَّهْيِ عَنْهُ أَكْثَرُ مَا يَتَرَبَّ عَلَى فِعْلِهِ.

وَدَلِيلُ هَذَا: قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدُواً بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، فَانْظُرْ كَيْفَ تَهْمِي اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ سَبِّ الْهَمَةِ الْمُشْرِكِينَ؛ مَعَ أَنَّ سَبَّ الْهَمَةِ الْمُشْرِكِينَ مَطْلُوبٌ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ تَهْمِي عَنْ سَبِّهِمَا؛ لَأَنَّهُ يَتَرَبَّ عَلَى سَبِّ هَذِهِ الْهَمَةِ سَبُّ اللَّهِ عَرَجَلَ، الَّذِي هُوَ مُنْزَهٌ عَنْ كُلِّ نَقْصٍ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدُواً بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾.

فَلَوْ رَأَيْنَا رَجُلًا نَصَرَ ابْنَ يَعْبُدُ الْمَسِيحَ، وَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةَ، فَلَوْ سَبَبْنَا دِينَهُ وَكَانَ سَبَبْنَا لِدِينِهِ يَسْتَلِزُمُ أَنْ يَسْبَبَ هُوَ دِينَ الْإِسْلَامِ، فَالْوَاجِبُ عَلَيْنَا أَلَا نَسْبَ دِينَهُ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ وَهُوَ الشَّرُكُ.

أَمَّا الدِّينُ الَّذِي جَاءَ بِهِ عِيسَى عَلَيْهِ الْأَصْلَادُ وَالسَّلَامُ دِينٌ حُقُّ، وَدِينٌ تَوْحِيدٌ، وَهَذَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْلَمُ بِإِيمَانِ مَرْيَمَ أَنَّكَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَنَّهُمْ ذُرَفُ وَأَمَّى إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتَ قُلْتُهُ، فَقَدْ عَلِمْتَنِي تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَمُ الْغُيُوبِ ١١٦﴾. مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ [المائدة: ١١٦-١١٧].

وَدَلِيلُ آخْرٍ: حِينَما دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَجَلَسَ يَبْوُلُ فِي الْمَسْجِدِ، وَالْبَوْلُ فِي الْمَسْجِدِ حَرَامٌ، فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ، وَزَجَرُوهُ، وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ الرَّحِيمَ بِالْمُؤْمِنِينَ، الْحَكِيمُ فِي تَصْرِفِهِ، نَهَا هُمْ، وَقَالَ: «دَعُوهُ لَا تُزْرِمُوهُ»، أَيْ: لَا تَقْطَعُوْنَا عَلَيْهِ بَوْلَهُ، فَلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ، قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-: «أَهْرِيقُوا عَلَيْهِ

ذُنْبِيَاً أَوْ سَجْلًا مِنْ مَاءِ» يَعْنِي: ذَلِكَ مِنَ الْمَاءِ، فَأَرَاقُوا عَلَيْهِ، فَأَصْبَحَ الْمَكَانُ طَاهِرًا، وَزَالَتِ الْمُفْسَدَةُ.

وَالْأَعْرَابِيُّ دُعَاءُ الرَّسُولَ ﷺ وَقَالَ لَهُ قَوْلًا لِيْنَا: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْقَدْرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةَ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ»، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنِّا أَحَدًا»^(١).

لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَلَمَهُ بِرِفْقٍ، وَالصَّحَابَةُ كَلَمُوهُ بِعُنْفٍ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنِّا أَحَدًا»، وَكَذَلِكَ يَكُونُ الدَّاعِيُ إِلَى اللَّهِ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّاهِيُّ عَنِ الْمُنْكَرِ يَسْتَعْمِلُ الرِّفْقَ وَاللِّيْنَ.

وَالْحَكْمَةُ تقتضي أَنَّ هَذَا الْأَعْرَابِيُّ لَا يُقْطَعُ عَلَيْهِ بَوْلُهُ، لِأَنَّهُ لَوْ قَامَ فِيمَا أَنْ يَسْتَرِ عَوْرَتَهُ بِثُوبِهِ، وَحِيَثُنِيَّدِي تَلَوَّثُ ثُوبُهُ بِالنَّجَاسَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَبْقَى رَافِعًا ثُوبَهُ، وَحِيَثُنِيَّدِي تَبْدُو عَوْرَتُهُ، وَيَتَلَوَّثُ الْمَسْجِدُ فَيَتَسْعُ مَوْضِعُ النَّجَاسَةِ، كَمَا أَنَّهُ لَوْ قَامَ وَقَطَعَ بَوْلَهُ مَعَ اسْتِعْدَادِ الْبَوْلِ لِلخُروجِ لِكَانَ فِي ذَلِكَ ضَرَرٌ عَلَيْهِ مِنَ النَّاحِيَةِ الصَّحِيحَةِ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ كُلَّ مَا يُوْقَعُ الضَّرَرُ مِنَ النَّاحِيَةِ الصَّحِيحَةِ مُنْهِيٌّ عَنْهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: «وَلَا نَفَّثُوا أَنفُسَكُمْ» [النساء: ٢٩]، وَلِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِالْتَّيْمِ، إِذَا كَانَ إِنْسَانٌ مَرِيضًا يَضُرُّهُ اسْتِعْمَالُ الْمَاءِ^(٢).

وَيُذَكَّرُ عَنْ شِيخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تِيمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ مِنَ التَّتَّرِ، وَالْتَّتَّرُ قَوْمٌ سَلَطَهُمُ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ، جَاءُوا مِنَ الْمَشْرِقِ، وَاحْتَلُوا الْبَلَادَ الإِسْلَامِيَّةَ، وَحَصَلَ مِنْهُمْ

(١) آخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، رقم (٥٦٦).

(٢) المغني لابن قدامة (١/ ٢٣٣)، وبدائع الصنائع (١/ ١٨٧)، والمجموع شرح المذهب (٢/ ٢٨٨).

منكراتٌ عظيمة، لا يتصورُها الإِنْسَانُ، حتَّى كَانُوا يدخلون الأَرْقَةَ فيَطْرُقُونَ عَلَى أهْلِهَا، ثُمَّ يَأْمُرُونَ الرِّجَالَ، فَيَخْرُجُونَ ثُمَّ يَقُولُونَ لِرَجُلٍ ضَعْ رَأْسَكَ عَلَى حِجْرٍ، وَيَقُولُ لِصَاحِبِهِ اضْرِبْ رَأْسَ صَاحِبِكَ بِحِجْرٍ، وَكَانُوا يَشْقُونَ بِطْوَنَ النِّسَاءِ الْحَوَامِلِ، وَيُخْرِجُونَ أَهْمَالَهُنَّ منْ بُطُونِهِنَّ.

قال ابنُ الأَثِيرِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي (الكامل) ^(١) لما أَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ عَنْ قِصَّتِهِمْ: كُنْتُ أُقْدِمُ رِجْلًا وَأَوْخُرُ أُخْرَى فِي ذِكْرِ تَارِيخِهِمْ، وَلَكِنْ رَأَيْتُ مِنْ أَمَانَةِ التَّارِيخِ أَنْ أَذْكُرَهُمْ.

فَهُؤُلَاءِ التَّارِيخَ دَخَلُوا الشَّامَ، فَمَرَّ شِيخُ الْإِسْلَامِ ابنُ تِيمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ بِقَوْمٍ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَكَانَ مَعَهُ صَاحِبُ لَهُ، وَكَانَ شِيخُ الْإِسْلَامِ رَحْمَةُ اللَّهِ مِنْ عُرِفَ بِالْقُوَّةِ فِي ذَاتِ اللَّهِ وَفِي أَمْرِهِ، وَنَهْيِهِ، وَدَعْوَتِهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: لِمَاذَا لَا تَنْهَى هُؤُلَاءِ عَنْ شَرِبِ الْخَمْرِ؟ فَقَالَ لَوْ نَهَيْتُ هُؤُلَاءِ عَنْ شَرِبِ الْخَمْرِ لَقَامُوا وَصَارُوا يَقْتَلُونَ الْمُسْلِمِينَ، وَيَنْهَا بُونَ أَمْوَالَهُمْ، وَشُرْبُ الْخَمْرِ ضَرُرٌ قَاسِرٌ عَلَيْهِمْ، وَقَتْلُ الْمُسْلِمِينَ وَنَهْبُ أَمْوَالِهِمْ ضَرُرٌ مَتَعَدٌ وَهُوَ الأَشَدُ، فَتَرَكَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَلَمْ يَنْهَا هُنْمَنْ خَوْفًا مِنْ أَنْ يَحْصُلُ مِنْ نَهْيِهِمْ أَمْرٌ أَكْبَرُ.

وَهَذِهِ مَسَالَةٌ يَنْبَغِي لِلإخْرَوِيَّةِ الْأَمْرِيَّنَ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّاهِيَنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَنْ يَعْتَرِفُوا بِهَا، وَأَلَا تَأْخُذُهُمُ الْغَيْرَةُ حَتَّى يَحْمِلُوا أَنفُسَهُمْ عَلَى أَمْرٍ لَا تَحْصُلُ بِهِ الْفَائِدَةُ، بَلْ فِيهِ مَضَرٌّ، فَلَوْ أَنَّ شَخْصًا رَأَكَ عَلَى مُنْكَرٍ، فَقَالَ لَكَ بِلَطْفٍ: إِنَّ هَذَا شَيْءٌ مُحَرَّمٌ وَلَا يَجُوزُ، وَتَكْسِبُ فِيهِ إِثْمًا، وَلَوْ أَنَّكَ تَرَكْتَهُ لِعَوَاضِكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْكَلِمَاتِ الْلَّيْنَةِ.

(١) الكامل في التاريخ (٣٣٣ / ١٠).

أو قال لك حينها راك: أنت عاصٍ، أنت فاسقٌ، كيف تفعل كذا يا مبتدئ، ويكثر من الأوصاف السيئة ما يذكر، لا شك أن الأقرب إلى القبول الأول.

وما يذكر في هذا الشأن قصة اليهودي الذي مر بالنبي ﷺ وعنه عائشة فقال: السام عليك يا محمد، فقالت عائشة: «عليك السام واللعنة». والسام: هو الموت، هي رضوخة عنها زادت على ما دعا به اليهودي، اليهودي دعا على النبي ﷺ، وهي دعت عليه بالموت واللعنة، فقال النبي عليهما الصلاة والسلام: «مهلا يا عائشة، عليك بالرفق، وإياك والعنف والفحش»^(١). وقال أيضاً: «إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف»^(٢).

وهذا شيء مشاهد ومحرر، فعل إخواننا الأميركيين بالمعروف، والناهين عن المنكر، عليهم بالرفق، وليس معنى الدعوة إلى الرفق أن تترك الناس ومنكراتهم، بل يكون النبي عن المنكر على سبيل الرفق.

وشر من ذلك من يتسامه بطلاق الكفر على الناس، يقولون: فلا نكافر؛ لأن الله قال كذا، أو فعل كذا، مع أن هذا القول أو الفعل لا يخرجه من الإسلام، ولا يمكن أن يكون كافراً.

وليعلم الذي يكفر الناس بغير ما كفرهم الله به ورسوله، أنه إذا كفراهم فإن كان المخاطب أهلا بالكفر فقد استحق ما وصف به، وإن لم يكن أهلا للกفر فإن الكفر يعود على القائل فيكون هو الكافر، كما ثبت ذلك عن النبي ﷺ.

(١) آخر جه البخاري: كتاب الأدب، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشا ولا متحشا، رقم (٥٦٨٣).

(٢) آخر جه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب فضل الرفق، رقم (٢٥٩٣).

وَيَحِبُّ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَقُولُ قَوْلَ الْكُفْرِ، وَقَدْ يَفْعَلُ فِعْلَ الْكُفْرِ، وَلَكِنَّهُ لَا يَكْفُرُ بِهِ؛ لِوُجُودِ مَانِعٍ مِّنَ الْمَوَانِعِ أَنْ يَكُونَ كَافِرًا.

وَنَضَرِبُ مَثَلًا بِالْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ: «اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضٍ فَلَّا، فَانْفَلَّتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً، فَاضْطَبَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا، قَائِمًا عِنْدُهُ، فَأَخْذَ بِخِطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ»^(١)، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَكْفُرُ هَذَا الْقَائلُ؛ لِأَنَّهُ قَالَ هَذَا القَوْلَ بِغَيْرِ قَصْدٍ.

وَلَوْ قَالَهُ بِقَصْدٍ لَكَانَ كَفِرًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ رَبُّ، وَالْعَبْدُ عَبْدُ، وَهَذَا جَعَلَ الرَّبَّ عَبْدًا، وَالْعَبْدُ رَبًّا، لِكِنْ قَالَهُ خَطَأً مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا يَقْعُ مِنْ شِدَّةِ الْغَضَبِ، فَالإِنْسَانُ يَغْضُبُ غَضَبًا شَدِيدًا؛ فَيَقُولُ مَا يَكُونُ كُفُرًا لَكِنْ بِغَيْرِ قَصْدٍ، فَقَدْ يَسُبُ الدِّينَ مِنْ شِدَّةِ الْغَضَبِ وَالْحُمُقِ عَلَى مِنْ أَثَارِهِ، وَلَكِنَّهُ لَا يَكْفُرُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقْصُدْ.

وَلِهَذَا نَقُولُ: كُلُّ مَا تَرَبَّ عَلَى الْغَضَبِ الشَّدِيدِ الَّذِي لَا يَمْلِكُ الإِنْسَانُ فِيهِ نَفْسَهُ فَإِنَّهُ لَا أَثْرَ لَهُ، حَتَّى الرَّجُلُ لَوْ طَلَّقَ زَوْجَتَهُ، وَهُوَ غَضْبَانٌ غَضَبًا شَدِيدًا لَا يَمْلِكُ نَفْسَهُ، فَإِنَّ زَوْجَتَهُ لَا تَطْلُقُ، وَلَوْ حَرَّمَهَا فِي غَضَبٍ شَدِيدٍ لَا يَمْلِكُ نَفْسَهُ فَإِنَّهَا لَا تَحْرُمُ بِذَلِكَ، وَلَوْ حَلَّفَ بِاللَّهِ فِي حَالٍ غَضَبٍ شَدِيدٍ لَا يَمْلِكُ نَفْسَهُ فَإِنَّهُ لَا تَنْعِدُ يَمِينُهُ؛

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ التَّوْبَةِ، بَابُ فِي الْحَضْنِ عَلَى التَّوْبَةِ وَالْفَرَحِ بِهَا، رَقْمُ (٤٩٣٤).

لأنَّ القَصْدَ لَهُ أَثْرٌ عَظِيمٌ فِي تَصْحِيحِ الأَشْيَاءِ وَالاعْتَبَارِ بِهَا، فَالرَّجُلُ قَدْ يُقُولُ مَقَالَةً فِي الْكُفْرِ، وَقَدْ يَفْعُلُ فِعلَ الْكُفْرِ، وَلَيْسَ بِكَافِرٍ.

وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا كَانَ مُسْرِفًا عَلَى نَفْسِهِ، خَائِفًا مِنْ عُقوَبَةِ اللَّهِ، فَقَالَ لِأَهْلِهِ: إِذَا أَنَا مِتْ فَأَخْرُقُونِي، ثُمَّ اذْرُوْنِي فِي الْيَمِّ، ظَنَّا مِنْهُ أَنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ نَجَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَقْدِرُ أَنْ يَعْاقِبَهُ، بَعْدَ أَنْ كَانَ رَمَادًا، فَبَعَثَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَقَالَ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ مُخَافَتِكَ^(١).

وَلَمْ يَكُفُرْ هَذَا الرَّجُلُ مَعَ أَنَّ الشَّكَّ فِي قُدرَةِ اللَّهِ سَبَبُ لِلْكُفْرِ، وَمَعَ هَذَا لَمْ يَكُفُرْ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي قَلْبِهِ إِنْكَارٌ قُدرَةِ اللَّهِ، وَلَكِنْ غَلَبَ عَلَى قَلْبِهِ الْحَوْفُ مِنْ عُقوَبَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

سادسًا: أَنْ يُقْدِرَ حَالُ الْمَأْمُورِ، وَحَالُ الْمُنْهِيِّ، فَقَدْ يَكُونُ هَذَا الْمَأْمُورُ الَّذِي أَخْلَى بِالْأَمْرِ لَهُ عُذْرٌ، وَتَأْوِيلٌ أَوْجَبَ لَهُ أَنْ يَفْرَطَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، فَمِثْلُ هَذَا لَا يُعَامِلُ مُعَامَلَةَ الْمَعَانِيدِ، فَكَذَلِكَ فَاعْلَمُ الْمُنْكَرِ قَدْ يَكُونُ لَهُ عُذْرٌ وَتَأْوِيلٌ، فَلَا يُعَامِلُ مُعَامَلَةَ الْإِنْسَانِ الْمَعَانِيدِ، وَلِهَذَا كَانَ الطَّلاقُ الْثَّلَاثُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- وَعَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، وَسِتَّينَ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ، طَلاقُ الْثَّلَاثِ وَاحِدٌ، فَهَمَّا أَكْثَرُ النَّاسُ هَذَا وَهُوَ طَلاقُ مُحَرَّمٍ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرٍ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ آنَّةٌ، فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ»^(٢) فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٢٤٦)، ومسلم: كتاب التوبية، باب في سعة رحمة الله تعالى، رقم (٤٩٥٦).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الطلاق، باب طلاق الثلاث، رقم (١٤٧٢).

ولما كثُر شُربُ الخمر في عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ استشارة الصحابة فأشاروا عليه أن يجعلها ثمانين جلدة، بدلاً من أربعين جلدًا، فزاد في ذلك لأن الناس تغيرت حالهم^(١).

بعض الشباب الذي يريد الحق، وعندَهُ غيره يكفر لأدنى سبب، ومبدأ التكفير هو مبدأ الخوارج، الذين قاتلُهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وقصتهم في التاريخ مشهورة، فالواجب علينا أن لا نصرف ألسنتنا في أمر نائم به، وتحصل به الفرق بين عباد الله، بل يجب علينا جميعاً أن تكون أمةً واحدةً، متراضيين متحايدين في الله، بقدر ما معنا من القيام بطاعة الله عزوجل.



(١) أخرجه مسلم: كتاب الحدود، باب حد الخمر، رقم (١٧٠٦).

الدّعوة إِلَى اللّهِ



الحمدُ لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَصَلِّ وَأَسْلِمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَإِمامِ الْمُتَقِينَ، وَعَلَى أَلِيهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَن تَبَعَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَيْ يَوْمِ الدِّينِ، أَمَا بَعْدُ:

فَإِنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ وَظِيفَةُ الرُّسُلِ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَأَتْبَاعُهُمْ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «قُلْ هَذِهِ سَبِيلٌ أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَّا وَمَنِ اتَّبَعَنِي» [يوسف: ١٠٨]، فَلَا بُدَّ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ مِنْ أُمُورٍ:

الأُمُورُ الْأَوَّلُ: الإِخْلَاصُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

الإخْلَاصُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِأَنْ يَكُونَ قَصْدُ الدَّاعِيِّ إِقَامَةَ دِينِ اللَّهِ، وَإِصْلَاحَ عِبَادِ اللَّهِ، وَلَهُدَا قَالَ تَعَالَى: «أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ» فَلَا يَقْصِدُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ رِيَاءً أَوْ سُمْعَةً، أَوْ يَصْرُفُ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، أَوْ تَجْمُعَ النَّاسُ حَوْلَهُ، أَوْ مَا أُشْبَهَ ذَلِكَ؛ لَأَنَّ إِرَادَةَ هَذِهِ الْأُمُورِ إِرَادَةُ أَمِيرِ زَائِلٍ، وَمُبْطَلَةُ لِلأَجْرِ، وَمُفْوَتَةُ لِمَنْفَعَةِ الدَّعْوَةِ، وَلَهُدَا قَالَ: «أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ».

وَإِذَا كَانَتِ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ؛ فَإِنَّ الدَّاعِيَ لَا يُهْمِمُهُ إِلَّا قِيَامُ الدِّعْوَةِ الَّتِي دَعَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِهَا، فَلَا يُهْمِمُهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ شَأنٌ، أَوْ كَلْمَةً مَسْمُوعَةً، إِلَّا مِنْ أَجْلِ أَنَّ كَلِمَتَهُ حَقٌّ لَا مِنْ أَجْلِ شَخْصِهِ؛ لَأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الدُّعَاءِ يُدْعَوْ فِي الْحَقِيقَةِ إِلَى نَفْسِهِ لَا إِلَى اللَّهِ، يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ لَهُ سُمْعَةٌ حَسَنَةٌ، وَأَنْ يَكُونَ لَهُ شَرْفٌ بَيْنَ النَّاسِ، وَأَنْ يَصْرِفَ وَجْهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، وَمَا أُشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْعَادَاتِ السَّيِّئَاتِ الَّتِي تَنْزَعُ بَرَكَةَ الدَّعْوَةِ.

الأمرُ الثاني: أن يكون الداعي على بصيرةٍ

وعلى الداعي إلى الله، أن يتَّمَّ قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ بأن يكون على بصيرةٍ بالأمور التالية:

أولاً: على بصيرةٍ في شرع الله عزوجل.

ثانياً: على بصيرةٍ في حال من يدعوه.

ثالثاً: على بصيرةٍ في عرض الدعوة وأسلوبها.

أولاً: على بصيرةٍ في شرع الله عزوجل.

والبصيرة في شرع الله عزوجل بأن يكون لدِيه عِلْمٌ بشريعة الله التي يدعو إليها، وهذا يتضيَّ أن يتَّعلَّم أولاً، ثُمَّ يدعو ثانياً، أمَّا أن يقوم يدعُو إلى الله وَهُوَ لَيْسَ عِنْدَهُ علم فَإِنَّه قَدْ يُفْسِدُ أكْثَرَ مَا يُصلحُ، فقد يتَّكلُم بالباطل، أو يفوته الحقُّ، وَهُوَ يظنُ أَنَّهُ عَلَى حَقٍّ، فتَكُونُ جِنَانِيَّتُه عَلَى الإِسْلَامِ كَبِيرَةً.

ثانياً: على بصيرةٍ في حال من يدعوه.

ومن المعلوم أنَّ المدعُون لهم أحوالٌ:

الأول: مَا هُوَ قرِيبٌ مِنَ الْحَقِّ وَيُدْعَى بِأَدْنَى وَسِيلَةٍ.

الثاني: من عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الْمَعَارَضَةِ لِلْحَقِّ أَوِ الْعِنادِ لِلْحَقِّ.

الثالث: مَنْ يُجَاهِدُ وَيُخَاصِّمُ بِالْبَاطِلِ.

فعلى الداعي أنْ يُنْزِل كُلَّ طَائِفَةٍ مَا يَلِيقُ بِهَا، ويُدْلِلُ هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لما بعث

مُعاذَ بْنَ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى اليمِنِ، قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ»^(١)، فَبَيْنَ لَهُ حَالَهُمْ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونُوا مُسْتَعِدًّا لَهُمْ، وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يُنْزِلَهُمْ فِي الدُّعْوَةِ مَنْزَلَتَهُمْ؛ إِذْ لَيْسَ النَّاسُ سَوَاءٌ فِي الدُّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، لَا بُدَّ أَنْ يُخْتَلِفَ النَّاسُ.

وَإِلَى هَذِهِ الْمَرَاتِبِ الْثَلَاثِ أَشَارَ اللَّهُ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ: ﴿أَدْعُ إِنَّ سَيِّلَ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلَهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحَسَنُ﴾ [النَّحْل: ١٢٥]، فَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ قَرِيبًا مِنَ الْحَقِّ لَيْسَ عِنْدَهُ تَرْدُدٌ أَوْ قَلْقٌ أَوْ مَعَارَضَةٌ فَإِنَّهُ يَدْعُوهُ بِالْحِكْمَةِ، وَيُبَيِّنُ لَهُ الْحَقَّ وَيُوَضِّحُ لَهُ وَيَكْشِفُ لَهُ عَلَى وَجْهِ تَامٍ لَا يَحْصُلُ فِيهِ اخْتِيَارٌ.

وَإِذَا كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الشَّكِّ أَوِ التَّرْدُدِ فَإِنَّهُ يَنْتَقِلُ فِيهِ إِلَى الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ: وَهِيَ الْمَوْعِظَةُ الْحَسَنَةُ، فَيَعْظُمُ وَيُذَكِّرُ وَيُرْغِبُ فِي طَلْبِ الْخَيْرِ، وَيُحَذِّرُ مِنَ ارْتِكَابِ الشَّرِّ.

وَإِذَا كَانَ عِنْدَهُ عَنَادٌ وَمَخَاصِمَةٌ فَإِنَّهُ يَنْتَقِلُ بِهِ إِلَى الْمَرْتَبَةِ الْثَالِثَةِ وَهِيَ الْمَجَادِلَةُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَنَعَمَّا قَالَ: ﴿وَجَدِلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحَسَنُ﴾، أَحَسْنُ مِنْ حِيثُ الْأَسْلُوبِ وَالْإِقْنَاعِ؛ لِأَنَّ الدُّعْوَةَ تَحْتَاجُ إِلَى هَذِينِ الْأَمْرَيْنِ:
الْأَوَّلُ: الْأَسْلُوبُ الَّذِي يَكُونُ بِهِ الإِقْنَاعُ.

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ أَجْوَدُ فِي الإِقْنَاعِ، وَذَلِكَ بِذِكْرِ الْأَدِلَّةِ السَّمْعِيَّةِ، وَالْعَقْلِيَّةِ.
فَالْأَدِلَّةُ السَّمْعِيَّةُ هِيَ: الْكِتَابُ وَالسُّنْنَةُ، وَالْأَدِلَّةُ الْعَقْلِيَّةُ هِيَ: الَّتِي تُدْرِكُ بِالْعَقْلِ
وَالنَّاسُ الْيَوْمَ مُحْتَاجُونَ إِلَى هَذِينِ النَّوْعَيْنِ مِنَ الْأَدِلَّةِ.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٧١ / ٥١٠ رَقْم)، وَأَبُو دَاوُدَ: كِتَابُ الزَّكَاةِ، بَابُ فِي زَكَاةِ السَّائِمَةِ، رَقْمٌ (١٥٨٤)، الْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ (١٠ / ٣٣٣).

فإن الإنسان المؤمن تكفيه الأدلة السمعية، وإن الإنسان الشاك، أو الكافر، يحتاج إلى الأدلة العقلية مع الأدلة السمعية، وللهذا تجدون أن القرآن يتكلم في إثبات الأمور بالأدلة العقلية كثيرة، مثل قوله تعالى: «وَمَنْ أَيْسَنِهِ أَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَشِعَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْمَاءَ أَهْرَرَتْ وَرَبَّتْ إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمْ يُحْيِي الْمَوْتَى إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» [فصلت: ٣٩]، وقوله تعالى: «وَهُوَ الَّذِي يَبْدُؤُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ» [الروم: ٢٧]، فإن القادر على ابتداء شيء قادر على الإعادة؛ لأن الإعادة أهون من الابتداء.

فالجادلة بالتي هي أحسن أن يذكر الإنسان في مجادلته الأدلة السمعية والأدلة العقلية، ويرجح جانب الأدلة العقلية في مخاطبة المنكر، الذي ليس عنده إيمان، ويرجح جانب الأدلة السمعية في مخاطبة من كان عنده إيمان؛ لأن من عنده إيمان يقبل الحق إذا جاء في الكتاب والسنّة، سواء عقل معناه وحكمته، أم لم يعقلها، قال الله تعالى: «إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَخْكُمُ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» [النور: ٥١].

ثالثاً: على بصيرة في عرض الدّعوة وأسلوبها:

أن يكون الداعية على بصيرة بما يحيطه في مجتمعه، وما يحاكيه حوله من الداخل، ومن الخارج؛ لأجل أن يكون معه السلاح الذي يستطيع أن يدافع به عمّا يحاكي ضد دينه، وضد أخلاقه، على وجه يحصل به الإقناع، حتى يتم الأمر على ما ينبغي، أما أن يتكلّم وليس عنده علم، أو ليس عنده إحسان لعقد المسألة، فإنه سوف تنقص دعوته بقدر ما نقص من هذا.

نَصَائِحُ إِلَى الدُّعَاءِ إِلَى اللَّهِ

الحمدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَصَلِّ وَأَسْلِمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّنَ، وَإِمامِ
الْمُتَقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَن تَبَعَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَنَسْأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَن يُصْلِحَ دُعَاءَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى الْحَقِّ، أَن
يُصْلِحَهُمْ وَيَدْعُهُمْ عَلَيْهِ، وَأَن يَرْزُقْهُمُ الْحِكْمَةَ فِي مُعَاجِلَةِ الْأُمُورِ؛ فَبَعْضُ الْإِخْرَوَةِ
الْدُّعَاءِ الْغَيُورِينَ عَلَى دِينِ اللَّهِ، يُرِيدُونَ أَن يُصْلِحَ عِبَادُ اللَّهِ بَيْنَ عَشِيشَةِ وَضُحَاحَاهَا، وَذَلِكَ
لَيْسَ بِسَدِيدٍ؛ فَلَا يُمْكِنُ أَن يُصْلِحَ الْعَالَمُ بَيْنَ عَشِيشَةِ وَضُحَاحَاهَا.

فَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ ظَلَّ فِي مَكَّةَ يَدْعُو أَهْلَهَا ثَلَاثَ عَشَرَةَ سَنَةً،
يَدْعُوهُمْ إِلَى التَّوْحِيدِ وَالصَّلَاةِ، وَمَعَ ذَلِكَ مَكْرُوْبَاهُ فِي آخِرِ الْأُمُورِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِذْ
يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثِنِّوْكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ ﴾ [الأنفال: ٣٠].

أَيْ: يَخْسِسُوكَ، أَوْ يَقْتُلُوكَ، أَوْ يُخْرِجُوكَ مِنْ مَكَّةَ، فَاجْتَمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَى أَن يَخْتَارُوا
مِنْ كُلِّ قَبِيلَةِ رَجُلًا شَابًا جَلْدًا، وَيُعْطُونَ لَهُ سَيْفًا حَادًّا، وَيُجْتَمِعُونَ عَلَى قَتْلِ رَسُولِ اللَّهِ
-صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-، حَتَّى يَتَفَرَّقَ دُمُهُ بَيْنَ الْقَبَائِلِ، فَتَعْجِزُ بَنُو هَاشِمٍ
عَنْ مُطَالَبَةِ باقِي الْقَبَائِلِ بِدِمِهِ، وَيَرْضُوْنَ بِالدِّيَةِ، فَمَكْرُوْبَاهُ بِالرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ،
وَلَكِنْ كَانَ فَوْقَهُمْ مَكْرُوْبُ اللَّهِ عَرَّوْجَلَّ، وَهُوَ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُونَ
اللَّهُ أَكْبَرُ الْمَكِيرِينَ ﴾ [الأنفال: ٣٠].

وَلَهَذَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ بَيْنِهِمْ سَلِيمًا لَمْ يَمْسَسْهُ سُوءٌ، حَتَّى هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ

بإذن الله، ونصره الله عزوجل، وبعد ثمان سنوات رجع - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إلى مكة التي خرج منها طریداً، رجع إليها فاتحاً مظفراً منصوراً، وقال لقريش: «يا معاشر قريش ما ترون أني فاعل بكم»، وأمرهم كان بين يديه في خلال هذا الوقت، فقالوا: خيراً، أخ كريم وابن أخ كريم، فقال لهم النبي ﷺ: «اذهبوا فانتم الطلاقة»^(١).

فلا يمكن إصلاح الشعوب بين عيشية أو ضاحها، ولا إصلاح للحكام إلا بالتأني والرفق وسلوك الحكم، حتى تتم الأمور، أما أن تريده من الله عزوجل، أن يصلح الخلق بين عيشية وضاحها، فهذا خلاف سنة الله، **ولن تجد لسنته الله تبدلًا** [الفتح: ٢٣].

وأوصيكم أيها الدعاة بالرفق في الدعوة، سواء كانت عامة أو خاصة، فإذا رأيتم من الإنسان خطأً أو زللاً، قوله أو فعله أو عقدياً، فلا تنهره، بل ائته بالحكم وبين له طريق الحق، فالإنسان إذا تبيّن له طريق الحق بفطرته السليمة سوف يتبعه، فعليك بالتدریج حتى يُتم الله لك ما تريده.

أما أن تأتي وتسب ما هو عليه من عقيدة أو عمل، أو عبادة أو منهج، أو سير أو سلوك، ثم تريده أن يتبعك فهذا بعيد، قال تعالى: **«ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم**» [الأنعام: ١٠٨]، فالأشخاص تسب، وهي أهل للسب، ولكن إذا سببها عند عابدها، فسيغضب ويسب خالقك؛ ولهذا قال **ﷺ**: «من الكبائر شتم الرجل والدينه» قالوا: يا رسول الله، وهل يشتم الرجل والدينه

(١) رواه ابن إسحاق كما في السيرة لابن هشام: (٢٧٤ / ٢).

قالَ: «نَعَمْ يَسْبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسْبُّ أَبَاهُ، وَيَسْبُّ أُمَّهُ فَيَسْبُّ أُمَّهُ»^(١).

إذنْ: عليكَ أيمانِ الدَّاعِيَةِ بالرِّفِيقِ واللِّيْلِينَ، فالذِي لا يَأْتِي الْيَوْمَ يَأْتِي غَدَاءً، والذِي لا يَأْتِي غَدَاءً قد يَأْتِي بَعْدَ غَدِيرِهِ، فَالْمَقْصُودُ الإِصْلَاحُ، وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ الانتِقامُ، فاسْعَ إِلَى الإِصْلَاحِ مَا اسْتَطَعْتَ.

وإذا فرضنا أنك دعوتَ شخصاً تلفظَ بِالْفَاظِ بِذِيئَتِهِ، فلا تُرْدَ عَلَيْهِ بِمِثْلِهَا، بلْ عَلَيْكَ بِالصَّبَرِ؛ لِأَنَّكَ صَاحِبُ حَقٍّ، وَالْحَقُّ يَعْلُو وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ، واحْتَسِبْ هَذَا الصَّبَرُ الَّذِي تَصْبِرُهُ، فَالصَّبَرُ فِي هَذَا الْمَقَامِ صَبْرٌ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الصَّبَرِ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ.

فَالصَّبَرُ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ:

النوعُ الأوَّلُ: صَبْرٌ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ.

النوعُ الثَّانِي: صَبْرٌ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ.

النوعُ الثَّالِثُ: صَبْرٌ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ.

فَأَفْضَلُهَا الصَّبَرُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، ثُمَّ الصَّبَرُ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، ثُمَّ الصَّبَرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ، لِأَنَّ أَقْدَارَ اللَّهِ لَا حِيلَةَ فِيهَا، لَكِنَّ الصَّبَرُ عَلَى الطَّاعَةِ وَالْمَعْصِيَةِ، فِيهَا مُجَاهَدَةٌ مِنْكَ، فَإِذَا صَبَرْتَ عَلَيْهَا، كَانَ ذَلِكَ أَفْضَلُ مِنَ الصَّبَرِ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.



(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب لا يسب الرجل والديه برقم (٥٦٢٨).

كَيْدُ أَعْدَاءِ اللَّهِ بَنَا، وَدُورُ الشَّابِّبِ فِي التَّصْدِيِّ لَهُمْ

الحمدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَصْلَى وَأَسْلَمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّنَ وَإِمامِ
الْمُتَقِّنَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبَعَّهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

أَيُّهَا الْإِخْرَوَةُ الْأَحَبَّابُ! نَلْتَقِي بِكُمْ فِي هَذَا الْلَّقَاءِ وَالْمُسْلِمُونُ يُعَانِيُونَ أَشَدَّ الْعَنَاءِ
مِنْ أَعْدَائِهِمْ مِنَ الشُّيُوخِيَّنَ وَالنَّصَارَى وَغَيْرِهِمْ، فِي الغَزْوِ الْمُسْلِحِ تَارَةً، وَالْمُبْطَنِ تَارَةً
أُخْرَى.

وَإِنَّا نَقُولُ: لِيَسَ هَذَا بِغَرِيبٍ أَنْ تَتْحَرَّكَ الْهَجَمَاتُ مِنْ أَعْدَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي
هَذَا الْوَقْتِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ بَدُؤُوا - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ - يَلْتَقِيُونَ وَيَلْتَقُونَ عَلَى
دِينِهِمْ، فَالشَّابُّ الْمُسْلِمُ عِنْدَهُ يَقْظَةٌ، وَعِنْدَهُ صَحْوَةٌ، وَعِنْدَهُ نَظَرٌ بَعِيدٌ فِيهَا يَرِيدُ
أَعْدَاءُ الإِسْلَامِ، وَأَعْدَاءُ الإِسْلَامِ يُنَادِونَ بِصَوْتٍ وَاحِدٍ؛ لَكِنْهُ يَخْتَلِفُ فِي أَشْكالِهِ،
هَذَا الصَّوْتُ جَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ: دَمَّرُوا الإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ، وَلَكِنْ يَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ،
وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ.

وَإِنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْنَا - نَحْنُ الْمُسْلِمِينَ - أَنْ نَتَخَذَ الْحَذَرَ وَالْحِيطَةَ، وَأَنْ نَتَأْمَلَ
وَنَتَدَبَّرَ مَا نَسْمَعُ وَمَا نَقْرَأُ فِي الإِذَاعَاتِ وَالصُّحفِ عَمَّا يَقُولُهُ زُعمَاءُ الْكُفَّارِ؛ حِيثُ
يُصَرِّحُونَ تَصْرِيحاً وَاضْحَىً بِأَنَّهُمْ خَائِفُونَ مِنَ الإِسْلَامِ، وَأَنَّهُ حِينَ سُقْطَتِ الشُّيُوخِيَّةُ
فَإِنَّ الْخُوفَ يَكْتَنِفُهُمْ مِنَ الْإِسْلَامِيَّنَ الَّذِينَ يُعَبِّرُونَهُمْ بِالْأُصْوَلِيَّنَ.

بِلْ سُنْنَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَاحِدَةٌ، وَهَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -

بَقِيَ فِي قُرْيَشٍ ثَلَاثَ عَشَرَةَ سَنَةً يَدْعُوْهُمْ إِلَى اللَّهِ، مُؤْيَداً بِإِبْرَاهِيمَ اللَّهِ عَزَّوجَلَّ، وَمُؤْيَداً بِكِتَابِ اللَّهِ الَّذِي سَلَبَ عُقُولَ شَبَابِهِمْ، وَمَعَ ذَلِكَ فِي النَّهَايَةِ أَذِنَ لَهُ أَنْ يُهَاجِرَ مِنْ هَذَا الْبَلَدِ إِلَى بَلَدٍ آخَرَ، وَلَمْ يَتِمْ لَهُ مَا أَرَادَ خِلَالَ ثَلَاثَ عَشَرَةَ سَنَةً، وَإِذَا كَانَ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَتِمْ لَهُ مَا أَرَادَ فِي هَذِهِ الْمَدْهَةِ؛ فَكِيفَ يَتِمُّ لَنَا مَا نُرِيدُ فِي عِشِّيَّةٍ وَضَحَاهَا؟!

إِنَّ تَصَوُّرَ هَذَا -مُجْرُدُ التَّصْوِيرِ- يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُفَكَّرَ لَمْ يَفْكُرْ عُمِيقاً؛ هَذَا يَجِبُ عَلَى شَبَابِ الصَّحْوَةِ أَنْ يَأْتُوا بِالْبَيْوَاتِ مِنْ أَبْوَابِهَا، وَأَنْ يَسْتَعْمِلُوا الْحِكْمَةَ قَبْلَ الْحُكْمِ؛ حَتَّى تَكُونَ خُطُواتِهِمْ خُطُواتٍ مُوفَقةً، يَصِلُّونَ فِيهَا إِلَى الْمَقْصُودِ، مَدْ أَحْيَانًا، وَجَذْرٌ أَحْيَانًا، حَسَبَ مَا تَقْتَضِيهِ الْحَاجُّ وَالْمَصْلَحَةُ، فَإِنَّهُ لَنْ يَتِمَّ لَهُمْ مَا أَرَادُوا، وَالْوَقَائِعُ وَالْحَوَادِثُ شَاهِدَةٌ بِمَا أَقُولُ، أَيْ بَأَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ حِكْمَةٍ وَتَأْنِيَةٍ وَتَوْتَيَ الْبَيْوَاتِ مِنْ أَبْوَابِهَا، وَإِلَّا سَيَصَادِمُ النَّاسَ مُصَادِمَةً تُخْلِلُ بِالْمَقْصُودِ.

وَلَكُمْ فِي التَّشْرِيعِ الْإِسْلَامِيِّ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ، حِينَما أَوْجَبَ اللَّهُ الصَّوْمَ عَلَى الْعِبَادِ، هَلْ أَوْجَبَهُ عَلَيْهِمْ دَفْعَةً وَاحِدَةً عَلَى وَجْهِ مُسْتَقِرٍّ، أَوْ نَقَلُوهُمْ فِيهِ تَنْقِيَلاً؟! بَلْ نَقَلُوهُمْ فِيهِ تَنْقِيَلاً، فَأَوْلُ مَا فَرَضَ الصَّيَامَ عَلَى النَّاسِ لَمْ يَقُلْ لَهُمْ: صُومُوا شَهَرَ رَمَضَانَ أَوْلَ مَا فَرَضَ؛ بَلْ قَيْلَ لَهُمْ: أَيَّامٌ مَعْدُودَاتٌ فَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ وَمَنْ شَاءَ افْتَدَى، فَلَمَّا تَرَوْضَتْ نُفُوسُهُمْ لِقَبْوِ الصَّيَامِ قَيْلَ لَهُمْ: ﴿شَهُرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُنَّ لِلنَّاسِ وَبَيْتَنَا مِنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ الشَّهَرَ فَلَيَصُمِّمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥].

كَذَلِكَ فِي الزَّكَاةِ، أَوْلُ مَا فُرِضَتْ قَيْلَ: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ﴾ ٢٤ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [المعارج: ٢٤-٢٥]، أَوْ ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [النَّارِيَاتِ: ١٩]، وَلَمْ تَبَيَّنْ

لهمْ أَنْصَبْ أَمْوَالِ الزَّكُوْيَةِ، وَلَا مَنْ تُؤْتَى لَهُ الزَّكَوْيَةُ؛ حَتَّى اسْتَقَرَّ الْأَمْرُ؛ وَلِهَذَا كَانَ
الْقَوْلُ الرَّاجِحُ: أَنَّ الزَّكَوْيَةَ فُرِضَتْ أَوَّلَ مَا فُرِضَتْ فِي مَكَّةَ، لَكِنَّ تَقْدِيرَ أَنْصِبَائِهَا،
وَالْوَاجِبُ فِيهَا، وَبَيَانُ أَهْلِهَا، إِنَّمَا كَانَ فِي الْمَدِيْنَةِ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ.

كَذَلِكَ فِي بَابِ الْمَطْعُومَاتِ كَانَتِ النَّفَوْسُ قَدْ أَلْفَتْ شُرْبَ الْخَمْرِ؛ لَا إِنَّهُ وَقْتُهَا
كَانَ مُبَاحًا، شُرْبُ الْخَمْرِ كَانَ مُبَاحًا بِنَصْقِ الْقُرْآنِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَمَنْ ثَمَرَتِ النَّخِيلُ
وَالْأَعْنَبُ نَنَخِدُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذَّيْهَ لِفَوْمٍ يَعْقِلُونَ» [النَّحْل: ٦٧].



الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر



إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ؛ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا،
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَخَلِيلُهُ وَأَمِينُهُ
عَلَى وَحِيهِ، بَلَّغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَى الْأَمَانَةَ، وَنَصَحَّ الْأُمَّةَ، وَتَرَكَهَا عَلَى بِيَضَاءِ نَقِيَّةِ
فَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ، وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَعَاهَمَ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ،
أَمَّا بَعْدُ:

فِيَانَ الْمَعْرُوفَ: كُلُّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ، وَكُلُّ مَا كَانَ الْاِتِّصَافُ بِهِ مَرْوِعَةً.
إِذن: الْمَعْرُوفُ أَوَّلًا: كُلُّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ، ثَانِيًا: كُلُّ مَا كَانَ الْاِتِّصَافُ بِهِ مَرْوِعَةً.
وَلَهَذَا يُؤْمِرُ الْإِنْسَانُ بِالْمَرْوِعَةِ وَإِنْ كَانَتْ لَيْسَتْ عِبَادَةً، لِكِنْ لِئَلَّا يَشَدُّ فِي كُونِ كُلِّ اِبْسِ
ثُوبِ الشُّهَرَةِ.

وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ يَحْتَاجُ إِلَى أُمُورٍ:

١ - عِلْمٌ بِالشَّرِيعَةِ.

٢ - وِعْلُمٌ بِالوَاقِعِ.

وَإِذَا تَخَلَّفَ الْعِلْمُ بِالشَّرِيعَةِ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكَلِّمَ الْإِنْسَانُ؛ يَعْنِي الْإِنْسَانُ الَّذِي
يَأْمُرُ بِشَيْءٍ وَهُوَ لَا يَدْرِي أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِهِ لَا يَجُوزُ هَذَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا نَقْفُ مَا لَيْسَ
لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإِسْرَاء: ٣٦].

والطريق إلى العلم من قبل الشريعة، يعني: الطريق الذي تصل به إلى معرفة أن هذا حرام أو واجب هو عن طريق العلماء وطلبة العلم، أو إذا كنت قد أعطاك الله تعالى قدرة على الوصول إلى معرفة ذلك بالمطالعة فافعل، أو بسماع الأشرطة، وأماماً من ليس عنده علم فلا يجوز أن يتكلم في هذا.

الثاني: عِلْمٌ بالواقع؛ بأن تعرّف أن هذا الرجل ترك ما كان معروفاً، أو فعل ما كان منكراً، فإن لم تعلم أنه ترك معروفاً أو فعل منكراً فلا تتكلم، ولكن استفصال. ودليل ذلك أن رجلاً دخل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب، فدخل الرجل وجلس، فقال النبي ﷺ له: «أَصَلَّيْتَ؟». قال: لا. قال: «قُمْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ»^(١). ولم يأمره أن يقوم ويصلّي ركعتين من أول الأمر؛ لأن فيه احتمالاً أن الرجل صلى في جانب من المسجد ثم جاء وجلس، ولهذا استفصال منه النبي ﷺ قبل أن يأمره، فلما قال: إنه لم يصلّ، قال: «قُمْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَتَحْجُّرْ فِيهِمَا».

فإذا رأيت امرأة مع رجل فلا تنكر عليه وتقول: لا يجوز لك أن تخلو بالمرأة في السيارة حتى تسأل: هل المرأة من محارمك أو هي زوجة لك؟ وذلك قبل أن تنكر عليه؛ لأنّه لا بدّ من معرفة الواقع.

لقد رأى النبي ﷺ امرأة أتت إليه وفي يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب، والمسكة هي السوار، فقال لها النبي ﷺ: «أَتُؤْدِينَ زَكَاهَ هَذَا؟». قالت: لا. قال: «أَيْسَرُكَ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ؟».

(١) آخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب من جاء والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين، رقم (٩٣١)، ومسلم: كتاب الجمعة، باب التحيية والإمام يخطب، رقم (٨٧٥).

فلم يَتَوَعَّدُهَا الرَّسُولُ عَلَيْهِ الْصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالنَّارِ إِلَّا حِينَ سَأَلَهَا: هَلْ تَؤْذِي رَكَاتَهَا أَوْ لَا؟ فَلَمَّا قَالَتْ: لَا. قَالَ: «أَيْسُرُكِ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سِوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ؟» فَخَلَعَتْهُمَا وَأَلْقَتْهُمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ، قَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي (الْبَلوْغِ): إِنَّ إِسْنَادَهُ قَوِيٌّ^(١)، وَقَالَ عَنْهُ شَيْخُنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بازٍ: إِنَّهُ صَحِيحٌ. وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى وجوبِ الزَّكَاةِ فِي حُلَّيٍّ الْمَرْأَةِ الْمَلْبُوسِ، لَكِنْ إِذَا بَلَغَ نِصَابًا. إِذْنَ لَا بُدَّ أَنْ نَعْلَمَ الْحَالَ.

الشَّرْطُ التَّالِثُ مِنَ الشُّرُوطِ: أَلَا يَتَغَيَّرَ الْمُنْكَرُ إِلَى مَا هُوَ أَعْظَمُ، فَإِنْ كَانَ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ الْمُعَيْنُ يُفْضِي إِلَى أَنْ يَتَقَلَّ هَذَا النَّهْيُ إِلَى مُنْكَرٍ أَشَدَّ، فَالْوَاجِبُ السُّكُوتُ وَالإِمْسَاكُ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُّو اللَّهَ عَدُوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ» [الأنعام: ٨].

وَسُبُّ آلهَةِ الْمُشْرِكِينَ وَبِيَانِ بُطْلَانِ عِبَادَتِهِمْ إِيَاهَا وَاجِبٌ، لَكِنْ إِذَا كَانَ هَذَا السُّبُّ يُفْضِي إِلَى سُبِّ رَبِّ الْعَالَمِينَ الْمَنَّزَهِ عَنْ كُلِّ نَقْصٍ وَعَيْبٍ، حَرَمَ عَلَيْنَا أَنْ نَسْبَ آلَهَتِهِمْ؛ لَأَنَّهُمْ لَوْ سَبَبَنَا آلَهَتِهِمْ سَبَبُوا إِلَهَنَا عَزَّ وَجَلَّ.

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الزكاة، باب الكتز ما هو وزكاة الحلي، رقم (١٥٦٣)، والترمذني: أبواب الزكاة، باب ما جاء في زكاة الحلي، رقم (٦٣٧)، والنمسائي: كتاب الزكاة، باب زكاة الحلي، رقم (٢٤٧٩).

(٢) بلوغ المرام من أدلة الأحكام (ص: ١٧٨).

أخذ العلماء من هذا قاعدةً مفيدةً؛ وهي: أنه إذا كان النهي عن المنكر يتضمن انتقال النهي إلى ما هو أعظم فلا تنْهِ؛ فإذا رأيت رجلاً يشرب دخاناً، وشرب الدخان حرام بالإجماع، وإن كان لم ينص في القرآن والسنة على تحريمِه، لكن تعلمون أن في القرآن والسنة قواعد عامةً يدخل تحتها من الجرئيات ما لا يحصيه إلا الله، والقرآن والسنة يدللان على أن شرب الدخان حرام، فرأينا رجلاً يشرب دخاناً، ونعلم أننا لو تهيناه عن شرب الدخان لذهب يشرب المسكر؛ يشرب الخمر، يقول: ما دام هم يهتمون عن الدخان فأنا أطرب نفسي بالخمر، فلا تنه عن الدخان لأن سوف يتحول إلى منكر أعظم.

وذكر ابن القيم رحمه الله عن شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية أنه قال: «مررتُ أنا وبعض أصحابي في زمان التتار بقوم منهم يشربون الخمر، فأنكر عليهم من كان معني، فأنكرت عليه، وقلت له: إنما حرم الله الخمر لأنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وهؤلاء يصدُّهم الخمر عن قتل النفس وسب الذرية وأخذ الأموال، فدعهم»^(١) وهذا أعظم، ولهذا تركهم.

ولا شك أن قواعد الشريعة تقتضي هذا، ودلالة القرآن تقتضي هذا أيضاً، فإذا علمنا أنه إذا نهي عن هذا المنكر انتقل إلى أنكر منه تركناه، درءاً لأعلى المفسدةتين بادناهما، وهذه أيضاً من قواعد الشريعة؛ وهي دفع أعلى المفسدتين بادناهما.

إذن: لا بد من العلم الشرعي بأن هذا حرام، ولا بد من العلم بأن الذي نخاطره قد وقع في الحرام؛ إما تركه واجباً أو فعل محظياً، والشرط الثالث لا يتحول إلى أعظم منه، إذا كان منكراً.

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/١٣).

هذا رجُل رأيناً لا يُصلّى مع الجماعة، وهو رجُل يرى نفسه فوق الناس، ولا يُصلّى مع الجماعة، ونحن نعلم أن مثل هذا الرَّجُل لو قلنا: صلّ مع الجماعة، اتقِ الله، فسوف يستنكف ولا يُصلّى أبداً، ولو تركناه يُصلّى وحده لصَلَّى، فهذا لا نأمره بالصَّلاة مع الجماعة؛ لأننا نعلم أن هذا رجُل عنده غرورٌ بنفسه، ولو أنها قلنا: صلّ مع الجماعة؛ فالصَّلاة واجبةٌ عليك، استنكف واستكْبَرْ وترك الصَّلاة نهائياً.

فنقول: دعه يُصلّى وحده، ولعلَّ الله أن يفتح عليه، أما إذا علمنا أن هذا الرجل سوف يستنكف إذا أمر بالجماعة فإننا ندعه؛ لأن ترك الجماعة أهون من ترك الصلاة نهائياً.

ويعض الناس أهل الغيرة يتَعجلُون في الأمور، فإذا كان في ذوقهم أن هذا الشيء حرام، قالوا: هذا حرام، ويجزمون، رأيت رجلاً -لكن ما هو بالزمن القريب، ربما منذ عشر سنوات- رأى مع شخصٍ دخل إلى المسجد مسجلاً، وهذا الرجل الذي جاء بالمسجل يريد أن يسجل به الحديث، فأنكر عليه إنكاراً عظيماً، حتى صار في المسجد ضججاً: لماذا تدخل هذا المسجد بالمسجد؟ وماذا فيه؟ قال: ما يمكن هذا، هذا حرام. نقول لهذا الرجل: أنت أحق أن تنهى عن المنكر؛ لأنك تكلمت بغير علم.

كذلك أيضاً يوجد بعض الناس قد يرى أن شيئاً من الأشياء حرام مثلاً من المعاملات فينهى عنه، ويُقيِّمُ الدنيا على فاعله، وهو في الحقيقة ليس من الأمور المنهي عنها، فنقول: لا بد أن تعلم بأنه منكر أو أنه واجبٌ تركه، كذلك العلم بحال الشخص، بعض الناس إذا رأى من شخصٍ ما يظنُ هو أنه حرام صاح به وأنكره، وهذا لا يجوز حتى يستقصله.

الحِلْمُ وَالرِّفْقُ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ:

حَدَّثَنِي عِدَّةُ أَنَّاسٍ عَنْ قَصِيَّةٍ وَقَعَتْ، قَالُوا: إِنَّ هَنَاكَ عَامِلًا عَلَى سَوَانِ لِسَوقِ الإِبْلِ وَالْحَمِيرِ وَالبَّقَرِ، وَعِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْعَامِلَ يَكُونُ مُتَّبِعًا مِنَ الرَّائِحَةِ الْكَرَيْهَةِ، وَمِنْ سَوْقِ الإِبْلِ، أَوِ الْحَمِيرِ، فَهَذَا الْعَامِلُ كَانَ مُتَّبِعًا أَخْرَى النَّهَارِ، وَكَانَ يُغْنِي، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْغَنَاءَ يُسْدِدُ إِلَيْهِ الْإِنْسَانَ، وَيُسْدِدُ أَيْضًا الْبَهَائِمَ.

فَمَرَّ عَلَى هَذَا الْعَامِلِ رَجُلٌ يَمْلِكُ غَيْرَةً شَدِيدَةً، فَجَعَلَ يَسُبُّهُ سَبًّا عَظِيمًا، وَهُمَّ بِهِ يَطْلُبُ مِنْهُ أَنْ يَقُومَ لِلصَّلَاةِ، وَكَانَ الْعَامِلُ -كَمَا تَعْلَمُونَ- لِيَسَ عِنْدَهُ ذَاكَ الْأَدَبَ الْمَهْذَبِ، وَكَانَ مَعَهُ عَصَمِيًّا طَوِيلَةً وَغَلِيقَةً يَسُوقُ بِهَا الإِبْلَ، فَقَالَ لَهُ: إِمَّا أَنْ تَسْكُتَ إِلَّا كَسَرْتُ الْعَصَمَ عَلَيْكَ. فَخَافَ الرَّجُلُ وَرَجَعَ، وَهَذَاكَ الْعَامِلُ بَقِيَ عَلَى حُدَادِهِ فِي إِبْلِهِ، وَلَمْ يَتَتِّهِ عَنْهَا، وَلَمْ يَصِلِّ مَعَ الْجَمَاعَةِ، فَهَذَا الرَّجُلُ نَهَاهُ عَنِ الْغَنَاءِ وَأَمْرُهُ أَنْ يُصَلِّي مَعَ الْجَمَاعَةِ، لَكِنَ النَّتْيَاجَةُ أَنَّهُ هُمَّ بِهِ وَلَوْ اسْتَمَرَّ مَعَهُ لِكَسْرِ الْعَصَمِ عَنْ ظَهِيرِهِ.

ثُمَّ جَاءَ الرَّجُلُ إِلَى أَحَدِ الْعُلَمَاءِ، وَقَالَ: هَذَا الرَّجُلُ سَمِعْتُهُ يُغْنِي وَالْمَؤْدَنُ يُؤَدِّنُ وَلَمْ يَصِلِّ، فَقَالَ: وَمَاذَا فَعَلْتَ؟ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ صَاحَ بِهِ وَزْجَرَهُ.

وَفِي الْيَوْمِ الثَّانِي ذَهَبَ هَذَا الرَّجُلُ الْعَالَمُ الْحَكِيمُ فِي نَفْسِ الْوَقْتِ، وَمَرَّ بِهِنَا الرَّجُلُ الَّذِي يُغْنِي عَلَى إِبْلِهِ أَوْ عَلَى بَقَرِهِ عِنْدَ أَذَانِ الْمَغْرِبِ، فَذَهَبَ هَذَا الْعَالَمُ لِيَتَوَضَّأَ، وَهُوَ يَسْمَعُ الْعَامِلَ يُغْنِي، وَلَمَّا انتَهَى مِنَ الْوُضُوءِ، وَإِذَا أَذَانُ الْمَغْرِبِ قَدْ حَانَ، فَجَاءَ إِلَى الْعَامِلِ وَقَالَ لَهُ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، كَيْفَ أَنْتَ؟ كَيْفَ حَالُكَ؟ وَقَامَ يَسْأَلُهُ عَنْ عَمَلِهِ، وَقَالَ لَهُ: لَوْ تَذَهَّبُ وَتُصَلِّي ثُمَّ إِذَا صَلَّيْتَ رَجَعْتَ إِلَى عَمَلِكَ لَكَانَ خَيْرًا لَكَ؛ فَتُحَصِّلَ خَيْرِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

فَقَالَ الْعَالِمُ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، اللَّهُ يُبَيِّضُ وَجْهَكَ، وَاللَّهُ إِنَّكَ خَيْرٌ مِّنْ رَجُلٍ
جَاءَنِي بِالْأَمْسِ وَأَرَدْتُ أَنْ أَكْسِرَ هَذِهِ الْعَصَماَ عَلَيْهِ، قَالَ: لَأَنَّ زَجَرَهُ بِشَدَّةٍ وَغِلْظَةٍ.
فَأَسْنَدَ هَذَا الْعَالِمُ الْعَصَماَ، ثُمَّ تَبَعَ الشَّيْخُ يُصَلِّي صَلَاةَ الْمَغْرِبِ.
فَانظُرْ الرَّفْقَ، فَاللَّهُ يُعْطِي بِالرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ^(١).

وَانظُرْ إِلَى قَضِيَّةِ أَيْضًا وَقَعَتْ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ^(٢)؛ حِيثُ جَاءَ
أَعْرَابِيُّ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ النَّبِيِّيَّ، وَهُوَ أَشْرَفُ مَسْجِدٍ بَعْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْأَعْرَابِيُّ
أَعْرَابِيُّ، جَاهِلُّ، وَكَانَ مِنْ عَادِتِهِ فِي الْبَرِّ أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبُولَ مَا عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَجْلِسَ
وَيَرْفَعَ ثُوبَهُ وَيَبُولَ.

فَرَأَى الْفُسْحَةَ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَفَعَ ثُوبَهُ وَجَلَسَ يَبُولُ أَمَامَ النَّاسِ؛ لَأَنَّهُ أَعْرَابِيُّ،
لَا يَقْهِمُ، فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ وَزَجَرُوهُ، وَحُقُّ لَهُمْ أَنْ يَزْجُرُوهُ وَيَصِحُّوْهُ؛ لَأَنَّهُ بَالَّ
فِي أَشْرَفِ بُقْعَةٍ بَعْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؛ وَهِيَ مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنَّ الَّذِي كَانَ مِنْ
الرَّسُولِ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تُزْرِمُوهُ»؛ أَيْ: لَا تَقْطَعُوا عَلَيْهِ بُولَهُ، دَعْوَهُ يَتَهَيِّهِ.

وَلَمَّا انتَهَى قَامَ الْأَعْرَابِيُّ، فَدَعَاهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ وَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَذِهِ
الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِّنْ هَذَا الْبُولِ وَلَا الْقَلَرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةِ
وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ».

(١) أَخْرَجَ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْبَرِّ وَالصَّلَاةِ وَالآدَابِ، بَابُ فَضْلِ الرَّفْقِ، رَقْمٌ (٢٥٩٣) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي
عَلَى مَا سِوَاهُ».

(٢) أَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ: كِتَابُ الْأَدَبِ، بَابُ الرَّفْقِ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ، رَقْمٌ (٦٠٢٥)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الطَّهَارَةِ،
بَابُ وَجْبِ غَسْلِ الْبَوْلِ وَغَيْرِهِ مِنَ النَّجَاسَاتِ إِذَا حَصَلَتْ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَّ الْأَرْضَ تَظَهَرُ بِالْمَاءِ،
مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى حَفْرِهَا، رَقْمٌ (٢٨٤، ٢٨٥).

وانظر إلى الرفق! هَذَا الْأَعْرَابِيُّ انْسَرَحَ صَدْرُهُ وَاطْمَأَنَّ نَفْسُهُ، وَرَضِيَ كلامَ الرَّسُولَ ﷺ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: «اللَّهُمَّ ارْجِنِي وَمُحَمَّداً وَلَا تَرْحِمْ مَعَنَا أَحَدًا». وَكَانَ يُشَيرُ إِلَى الْحَضُورِ وَهُم الصَّحَابَةُ الَّذِينَ زَجَرُوهُ، وَأَرَادُوا أَنْ يَقْطُعوا عَلَيْهِ بَوْلَهُ.

أَمَا مَفْسَدَةُ الْبَوْلِ فَقَدْ حَلَّهَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَأْنَ قَالَ: «أَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجْلًا مِنْ مَاءٍ»، أَوْ قَالَ: «ذُنْبُوا مِنْ مَاءٍ»، وَانْتَهَتِ الْمَشِكْلَةُ الْآنَ.

وَكَوْنُ النَّبِيِّ ﷺ يُقْرُئُهُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ وَالْمَحْرَمِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَسْتَعْمِلَ الْحِكْمَةَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ فَمَثَلًا: إِذَا رَأَيْنَا إِنْسَانًا يَفْعَلُ مُنْكَرًا وَهُوَ مُقِيمٌ عَلَيْهِ، وَالْمَصْلَحةُ تَقْتَضِي أَنْ نَسْكُتَهُ حَتَّى يَنْتَهِيَ وَتَطْبِبُ نَفْسَهُ، ثُمَّ نُبَيِّنُ لَهُ الْحُكْمَ، فَإِنْ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ؛ لَأَنَّ الْمَقصُودُ هُوَ الْوَصْوُلُ إِلَى الْحَقِّ بِأَيِّ وَسِيلَةٍ.

إِذْن: مِنَ الْمِهْمَ لِلْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ حِكْمَةُ، وَأَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ رِفْقٌ؛ لَاَنَّهُ لَيْسَ الْمَقصُودُ أَنْ تُطْفِئَ حَرَارَةَ غَيْرِكَ، وَلَكِنَّ الْمَقصُودُ أَنْ تُصْلِحَ عِبَادَ اللَّهِ.

وَمِنْ هَذَا مَا جَرَى مِنْ أُمّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ حيث استأنَّ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ فَقَالَتْ: بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ -الصَّاعُ بِصَاعِينِ- فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»^(١)؛ إِنْ كَانُوا قَالُوا: السَّلَامُ فَعَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَإِنْ كَانُوا قَالُوا: السَّامُ -وَهُوَ الْمَوْتُ- فَعَلَيْهِمُ الْمَوْتُ، وَمَا أَعْظَمَ هَذَا الْحِلْمَ وَأَوْسَعَهُ؛ يَهُودِيٌّ أَوْ نَصَارَىٰ

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ: كِتَابُ الْأَدْبِ، بَابُ الرَّفْقِ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ، رَقمُ (٦٠٢٤)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ السَّلَامِ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ ابْتِدَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ وَكِيفِ يَرْدُ عَلَيْهِمْ، رَقمُ (٢١٦٥).

يُسلِّمُ عليكَ ويقولُ: السَّامُ عَلَيْكَ، أَوْ يُدْعِمُ اللامَ، فنقولُ: وَعَلَيْكَ فَقَطْ، فَإِنْ كَانَ قَالَ: السَّامُ فَهُوَ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ قَالَ: السَّلامُ فَهُوَ عَلَيْهِ.

إذن لو فِرِضَ أَنَّهُ صَرَّحَ بِهَذَا اللفظِ: السَّلامُ عَلَيْكَ، فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: عَلَيْكَ السَّلامُ؟

نَقُولُ: يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ؛ لِأَنَّهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمُ الْيَهُودُ، فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ»^(١).

الْمَهِمُ: أَنَّ الْحَلْمَ وَالرَّفَقَ أَمْرٌ مَهِمٌ لِلآمِرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ.

التَّغْيِيرُ:

النقطةُ الْأُخِيرَةُ: التَّغْيِيرُ فَوْقَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيِّ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ يَأْمُرُ وَالنَّاهِي يَنْهَا، لَكِنَّ هَذَا يُغَيِّرُ بِيَدِهِ، وَتَغْيِيرُ الْمُنْكَرِ واجبٌ عَلَى مَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ؛ وَلِهَذَا جَاءَتِ الْأُوامِرُ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيِّ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ، وَجَاءَ الْأَمْرُ بِالتَّغْيِيرِ بِالْتَّقْيِيدِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيَغْيِرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلِإِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَقِلْبِهِ، وَذَلِكَ أَصْعَفُ الْإِيمَانِ»^(٢).

لَكِنَّ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ قَالَ ﷺ: «لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتُنْهِوْنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدِي السَّفِيهِ، وَلَنَأْطُرْنَهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا»^(٣). وَلَمْ يُذَكَرْ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب: كيف يرد على أهل الذمة السلام، رقم (٦٢٥٧)، ومسلم: كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم (٢١٦٤).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، رقم (٤٩).

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٠٥ / ٣)، رقم (١١٦٣).

والنهي عن المنكر الاستطاعة، مع أن الاستطاعة شرط في كل واجب، لكن قد تذكري أحياناً لسبب يقتضي ذلك.

وهنا في التغيير قال: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيَعْتَزِّزْ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلِسَانِهِ»، وما أكثر الذين يستطيعون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولكن لا يستطيعون التغيير؛ ولهذا لما أراد بعض الدعاة وبعض الامرين بالمعروف والناهين عن المنكر، أن يغيروا بأيديهم صارت النتيجة سيئة وخلاف المقصود، وأدى ذلك إلى أمور لا تحمد عقباها.

وإذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام قال: «فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ» وفسح لنا في الأمر فليقف على ما قال الرسول عليه الصلاة والسلام.

إذن المراتب: دعوة، أمر ونبي، والثالث: تغيير.

ونسأل الله لنا ولكم أن تكون من دعاة الحق وأنصاره، ومن دعاة الخير وأعوانه، ومن الامرين بالمعروف والناهين عن المنكر والحافظين لحدود الله.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.



الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

إن الحمد لله نحْمَدُهُ، ونَسْتَعِينُهُ، ونَسْتَغْفِرُهُ، ونَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرِورِ أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مِنْ يَهْدِي اللهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمِنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِيمَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَا بَعْدُ:

فقد قال الله تبارَكَ وَتَعَالَى: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرَجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ» [آل عمران: ١١٠]، والخطاب في قوله: «كُنْتُمْ» يعود إلى هذه الأُمَّةِ، وخَيْرُ أُمَّةٍ أُخْرَجْتُ لِلنَّاسِ يعني مِنْذَ خَلَقَ اللهُ آدَمَ إِلَى أَنْ تَقُومَ الساعَةُ، فَلَا أُمَّةَ خَيْرٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ، ولَكُنْ هَذِهِ الْحَيْرَةُ بَيْنَ اللهِ تبارَكَ وَتَعَالَى أَسْبَابَهَا في قوله: «تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ».

والمعروفُ: كُلُّ ما أَمْرَ اللهُ بِهِ وَرَسُولُهُ، والمنكرُ: كُلُّ مَا نَهَى اللهُ عَنْهُ وَرَسُولُهُ، وهذا أَمْرٌ مُهِمٌ في جَمِيعِ الْكَلِمَاتِ، وَلِمَ الشَّعْبِ، وَتَالِفِ الْقُلُوبِ، واجتِمَاعِ الأُمَّةِ؛ لأنَّ الأُمَّةَ إِذَا لَمْ تَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهِي عَنِ الْمُنْكَرِ تَفَرَّقَتْ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٤﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ» [آل عمران: ١٠٤-١٠٥]، ولكن لا بدَّ للأمرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيِّ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْ شُرُوطٍ: الشرطُ الأوَّلُ: أنْ يَعْلَمَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ أَنَّ هَذَا مَا أَمْرَ اللهُ بِهِ وَرَسُولُهُ، وَلَا يَحْلُّ

لَهُ أَنْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَمْرَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَأْمُرُ بِشَيْءٍ يَظْنُهُ مَعْرُوفًا وَهُوَ مَنْكُرٌ، وَهَذَا شَرْطٌ فِي كُلِّ مَا يُقُولُهُ الْإِنْسَانُ وَيَفْعُلُهُ مِنْ أَمْوَارِ الشَّرْعِ، فَلَا بدَّ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الشَّرْعَ آتَى بِهِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْعِبَادَاتِ هُوَ الْحَظْرُ وَالْمَنْعُ، يَعْنِي: لَوْ أَنِ إِنْسَانًا أَرَادَ أَنْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ اسْتَحْسَنَهُ فِي عَقْلِهِ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَرِدْ بِهِ الشَّرْعُ؛ فَإِنْ ذَلِكَ حَرَامٌ عَلَيْهِ، فَالْأَصْلُ فِي الْعِبَادَاتِ الَّتِي يَتَقَرَّبُ بِهَا الْعَبْدُ إِلَى اللَّهِ الْمَنْعُ وَالْحَظْرُ، فَلَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَشْرُعْ مَا لَمْ يَشْرَعْهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

وَدَلِيلُ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ أَنْكَرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ هَذَا فَقَالَ: «أَمَّ لَهُمْ شَرَكُوا شَرَعُوا
لَهُمْ مِنَ الَّذِينَ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَعَصَمُوا بَيْتَهُمْ» [الشورى: ٢١]،
وَقَوْلُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أُمَّرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ
فَهُوَ رَدٌّ»^(١).

وَقَوْلُهُ وَكَلِمَتُهُ: «كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ باطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِئَةً شَرْطٍ»^(٢).
إِذْنُ: هَذَا شَرْطٌ أَسَاسِيٌّ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيِّ عَنِ الْمَنْكِرِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ
الْإِنْسَانُ عَالِمًا بِأَنَّ هَذَا مَعْرُوفٌ وَأَنْ هَذَا مَنْكِرٌ.

وَلَذِكَ نَجِدُ بَعْضَ الْعَامِلَاتِ يَأْمُرُونَ بِأَشْيَاءٍ يَظْنُونَهَا مِنْ شَرِيعَةِ اللَّهِ وَلَيْسَ مِنْ
شَرِيعَةِ اللَّهِ، وَلَكِنَّهُ عَامِلٌ؛ اسْتَحْسَنَهَا فَظَنَّهَا شَرِيعَةً فَأَمَرَ بِهَا، وَهَذَا حَرَامٌ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، رقم ٢٦٩٧، ومسلم: كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور، رقم ١٧١٨.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب البيع والشراء مع النساء، رقم ٢١٥٥، ومسلم: كتاب العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق، رقم ١٥٠٤.

الشرط الثاني: أن يعلم أن هذا المأمور قد ترك ما أمر به، فليس كل من ترك شيئاً يكون تاركاً لما أمر به، بل لا بد أن تعلم أنه ترك ما أمر به، وأنه فعل ما نهى عنه، فإن لم تعلم ذلك فعليك أن تمسك؛ لأنك قد تأمر بالشيء وهو قد فعله، أو تأمره بالشيء وهو ليس من يؤمر به؛ لأن الأوامر تختلف.

فمثلاً الفقير لا يؤمر بإخراج الزكاة، والغني يؤمر، فال الأوامر تختلف باختلاف المكلفين.

إذن: لا بد أن تعلم أن هذا المأمور قد ترك ما أمر به.

ويدلُّ لهذا الشرط ما ثبت في الصحيح: أن رجلاً دخل والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ يخطب يوم الجمعة فجلس، فقال له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ: «أصلحت؟». قال: لا. قال: «قم فصل ركعتين، وتحبُّر فيهما»^(١). يعني خففها. فهنا لم يأمره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ بأن يقوم ليصلِّي، بل سأله أو لا: هل صلى أو لا، فلما تبيَّن له أنه لم يصل قال: «قم فصل ركعتين، وتحبُّر فيهما».

ولو أن رجلاً من الناس أتى إلى هذا المجتمع عندنا الآن وجلس فإننا لا نقول له: قم فصل ركعتين، بل نسأله: هل صلى ركعتين أو لا؛ لأنه من الجائز أن يكون صلى في مكان لم نشاهده، أما لو كنا نراه دخل من باب المسجد ولم يصل وجلس؛ فحيثئذ نقول له: قم فصل ركعتين.

إذن: لا بد أن تعلم أن المأمور قد ترك ما أمر به، وكذلك لا بد أن تعلم أن المنهي قد فعل ما ينهى عنه.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب من جاء والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين، رقم (٩٣١)، ومسلم: كتاب الجمعة، باب التحية والإمام يخطب، رقم (٨٧٥).

مثال ذلك: رجلٌ رأيناهُ يُصلِّي صلاةَ الفريضةِ جالسًا فهُلْ نَهَاهُ عَنِ الجلوسِ، أو نَسأَلُ قَبْلَ فَلَعْلَ لَهُ عذرًا فِي أَنْ يُصْلِي قَاعِدًا؟
نَقُولُ: الواجبُ أَنْ نَسأَلَ؛ لَأَنَّهُ رِبَّهَا يَكُونُ مَعْذورًا.

الشرطُ الثالثُ: أَلَا يَزُولَ الْمُنْكَرُ إِلَى مَا هُوَ أَنْكُرُ مِنْهُ، يَعْنِي: لَا تَنْهَى عَنْ مُنْكَرٍ يَتَرَبَّ عَلَى تَهْيَكِ أَنْ يَفْعُلَ الْمُنْهَى مَا هُوَ أَنْكُرُ مِنْهُ؛ لَأَنَّهُ إِذَا تَرَبَّ عَلَى تَهْيَةِ أَنْ يَفْعُلَ مَا هُوَ أَنْكُرُ مِنْهُ فَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّا فَتَحَنَّا لَهُ بَابَ الْزِيَادَةِ فِي الْمُنْكَرِ.

مثالُ هَذَا: رجلٌ رأيناهُ يُشَرِّبُ الدُّخَانَ، وَشَرِبُ الدُّخَانِ حَرَامٌ، لَكِنَّا نَعْلَمُ أَنَّا لَوْ تَهْيَئَنَا هَذَا عَنْ شَرِبِ الدُّخَانِ لَذِهَبَ يُشَرِّبُ الْمَسْكَرَ، فَإِنَّا لَا نَنْهَاهُ عَنْ شَرِبِ الدُّخَانِ؛ لَأَنَّا إِذَا تَهْيَئَنَا عَنْ هَذَا الْمُنْكَرِ تَرَبَّ عَلَى ذَلِكَ أَنْ يَتَقَلَّ إِلَى مَا هُوَ أَنْكُرُ مِنْهُ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ.

دَلِيلُ هَذَا قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدَوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨]، فَنَهَى اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَسْبُوا الْأَصْنَامَ مَعَ أَنْ سَبَ الْأَصْنَامِ أَمْرٌ مَطْلُوبٌ، فَيَجِبُ أَنْ نُسْبِّ الْأَصْنَامَ وَأَنْ تُبَيِّنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ، وَلَا تَسْمَعُ وَلَا تَبْصُرُ؛ كَمَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ: ﴿يَتَأَبَّتْ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبَصِّرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢]، لَكِنَّ إِذَا كَانَ سَبُّ هَذِهِ الْآلَهَةِ يَسْتَلِزُمُ أَنْ يَسْبُوا رَبَّ الْعَالَمِينَ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ نُسْبَّ آلهَتَهُمْ؛ لَأَنَّ سَبَّ اللَّهِ تَعَالَى أَعْظَمُ مِنَ الْإِمْسَاكِ عَنْ سَبِّ آلهَتِهِمْ، فَنَقُولُ فِي هَذِهِ الْحَالِ: لَا تَسْبُوا آلهَتَهُمْ؛ لَأَنَّكَ لَوْ سَبَبْتَ آلهَتَهُمْ سَبُّوا إِلَهَكَ، وَهُوَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ.

ومثل ذلك أيضاً أن تسب بِدُعَة مُبْتَدِعٍ، ويؤدي سبُك لِبِذْعِهِ أن يسبَ السُّنَّةَ وينكرُها ويُشوهُها، فأمسك؛ لأنَّ إِذَا كَانَ يَرْتَبُ عَلَى تَرْكِ الْمُنْكَرِ مَا هُوَ أَنْكَرُ مِنْهُ فَإِنَّهُ لَا يجُوزُ أَنْ يَنْهَى عَنِ هَذَا الْمُنْكَرِ.

وما دُمنا في هذا الموقف فإننا نقول: النهيُ عن المنكر لِهُ حالاتٌ:

الحال الأولى: أن يزول المنكر؛ بأن تنهى شخصاً عن فعلِ محَرَّمٍ، فيقولُ: جزاءُ اللهُ خيراً، ويترُكُهُ، فالنهيُ هنا واجبٌ؛ لأنَّكَ إِذَا تَهَيَّأْتَ عَنِ الْمُنْكَرِ زَالَ، فالنهيُ هنا واجبٌ.

الحال الثانية: أن يخفَ المنكر، بأن يقللَ المنهيُ من فعلِ هذا المنكر، فمثلاً بدلَ أن يفعلهُ في اليومِ عشرَ مراتٍ فإنه يفعلهُ في اليومِ خمسَ مراتٍ، فهنا النهيُ واجبٌ؛ لأنَّ هذا النهيَ يخففُ المنكر، فيكونُ النهيُ واجباً.

الحال الثالثة: أن يزول المنكر إلى مثيله، مثلَ: أن تنهى شخصاً عن سبٍّ أمّهِ، فيتركُ سبَّ أمّهِ ويسبُ أباًهُ، فهنا هلْ نقولُ: يجبُ أن تنهى عن هذا المنكر؛ لأنَّ تحولَ منهُ إلى غيرِهِ، قد يكونُ درجةً أولى لتركِ المنكر، أو نقولُ: أنتَ مخربٌ؛ إن شئتَ فانه عن المنكر وإن شئتَ فلا تنهي؟

نقولُ: يحتملُ هذا وهذا، فيحتملُ أن نقولَ لهُ: انه عن هذا المنكر لأنَّ إذا تحولَ عنه إلى آخرٍ فربما يكونُ هذا مرتبةً ينتقلُ بها إلى تركِ المنكر نهائياً، وقد يقالُ: إن هذا لا فائدةَ منهُ فدعهُ يبقى على ما هو عليه.

الحال الرابعة: أن يبقى على ما هو عليه، فتنهاهُ عن المنكر ولكنْ يصرُّ على فعلِهِ، ولا يلتفتُ، فهلْ نقولُ: إنه يجبُ عليكَ أن تنهى عن المنكر وإن كان لا يفيدُ؛ لأنَّ أقلَّ

ما في ذلك أن يعلم هذا الفاعل أنه ليس على حقٍّ، أو نقول: إنه لا يحبُ النهي عن المنكر؛ لقول الله تبارك وتعالى: ﴿فَذَكِرْ إِنْ نَفَعَتِ الذِّكْرَ﴾ [الأعلى: ٩]، فأمر الله تعالى بالذِّكْرِ إن نفعَتِ الذِّكْرَ؟

فهذا يحتمل وجهين؛ إما أن تقول بالوجوب وإما أن تقول بعدم الوجوب، أما القول بالوجوب فلأنه يحصل بهفائدة، وهي أن يعلم هذا الفاعل أنه ليس على حقٍّ، وربما مع تكرار النهي ينجذل ويترک المنكر، وأما عدم الوجوب فلا نهائة له فيه. والذی يظهرُ لي: أنه يجب أن ينکر هذا المنكر؛ لما ذكرنا من الفائدة.

الحال الخامسة: أن يدعَ المنكر إلى ما هو أنکر منه، فهنا يحرُم الإنكار.

ومثاله: ما ذكرنا أولاً؛ أن نهى شخصاً عن شرب الدخان، فيدعَ الدخان لكن يشرب المسكر، وهذا لا يجوز أن تنهاه؛ لأن بقاءه على ما هو عليه أهون من أن يتقلَّ إلى شرب المسكر.

ويذكر عن شيخ الإسلام ابن تيمية أنه قال: «مررت أنا وبعض أصحابي في زمن التمار بقوم منهم يشربون الحمر، فأنکر عليهم من كان معه، فأنکرْت عليه، وقلت له: إنما حرم الله الحمر لأنها تصدُّ عن ذكر الله وعن الصلاة، وهؤلاء يصدُّهم الحمر عن قتل النفوس وسبي الذرية وأخذ الأموال، فلَعْنهم»^(١).

أيضاً أعظم؛ أن يفعلوا مُنکراً ضررُه عليهم فقط، أو أن يفعلوا مُنکراً ضررُه عليهم وعلى غيرهم؟ الجواب: الثاني، ولذلك ترك الإنكار عليهم. فهذا حكم النهي عن المنكر.

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/١٣).

الشرط الرابع: أن تعلم أن هذا المنكر وقع من الرجل في حال كونه منكراً، فلا يحل لك أن تنكر شيئاً وأنت لا تعلم أن الرجل وقع فيه؛ لأن هذا من التسرع. مثاله: رأيت رجلاً معه امرأة يمشي معها في السوق، فهل تُنكر عليه وتقول: يا رجل، أتق الله، لا تمشي مع المرأة؟

الحواب: لا؛ لأنه من الجائز أن تكون هذه المرأة زوجته، أو امرأة من محارمه، وهنا يجب عليك الإمساك، ولا يحل لك أن تتكلّم؛ لأن هذا تسرع في أمير لا يجب عليك.

نعم ربما يكون هذا الرجل الذي يمشي مع المرأة محظى بهم، والناس مختلفون، فهنا قد يقال: إنه لا بأس أن الإنسان يتحقق ويقول لهذا الرجل: ما هذه المرأة التي معك؟ فإذا قال: هذه أختي، هذه زوجتي، هذه عمتى، هذه أمي؛ حرم عليه أن ينهأها؛ لأن الناس مؤمنون على دينهم.

ولهذا لو رأينا رجلاً تاجرًا ولم نعلم أنه أدى الزكاة، فقلنا له: يا فلان، أتق الله، أدى الزكاة، فقال: قد أديتها، فهل نلزمه بأن يؤدي الزكاة، أو نقول: هو مؤمن على دينه؟ نقول: هو مؤمن.

ولو رأينا شخصاً يسير إلى جنب مسجد فقلنا له: يا فلان، صل، الناس يصلون الآن فادخل وصل، فقال: صليت في مسجد آخر، فهل نلزمه أن يدخل المسجد ويصل؟

الحواب: لا؛ لأن الناس مؤمنون على أديانهم، ما لم نعلم أنه ترك ما يجب عليه، فإذا علمنا ذلك صار الحكم مختلفاً.

وهل يُشَرِّطُ لِلأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا لِمَا يَأْمُرُ بِهِ،
تارِكًا لِمَا يَنْهَا عَنْهُ، أَوْ لَا يُشَرِّطُ؟

الجوابُ: لَا يُشَرِّطُ، إِذن: يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَأْمُرَ إِنْسَانًا بِصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَإِنْ
كُنْتَ لَا تُصَلِّي الْجَمَاعَةَ، وَيَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَنْهَى الشَّخْصَ عَنِ الْغِيَّبَةِ وَلَوْ كُنْتَ تَغْتَابُ
النَّاسَ.

لأننا لو قلنا: إِنَّهُ يُشَرِّطُ لِلأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا
لِمَا يَأْمُرُ بِهِ، تارِكًا لِمَا يَنْهَا عَنْهُ، لو قلنا بذلكَ مَا بقيَ أَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا نَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ،
فَمِنِ الْذِي يَسْلُمُ مِنْ كُلِّ مُنْكَرٍ! لَا أَحَدَ يَسْلُمُ، فَكُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَّاءُ، وَمِنِ الْذِي
نَضَمَنْ أَنَّهُ فَعَلَ كُلَّ مَا يُؤْمِرُ بِهِ! لَا نَضَمُّنْ.

إِذْن: لَا يُشَرِّطُ لِلأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ فَاعِلًا لِمَا
يُؤْمِرُ بِهِ، وَنَهْيِ تارِكًا لِمَا يَنْهَا عَنْهُ، بل نَقُولُ: مُرْهُ بِالْمَعْرُوفِ وَإِنْ كُنْتَ لَا تَفْعُلُهُ،
وَإِنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَإِنْ كُنْتَ تَفْعُلُهُ.

ولكنِ اعْلَمُ أَنَّ هَذَا الطَّرِيقَ سَفَهٌ فِي الْعَقْلِ، وَضَلَالٌ فِي الدِّينِ، يَعْنِي كُونَكَ تَأْمُرُ
بِشَيْءٍ وَلَا تَفْعُلُهُ، أَوْ تَنْهَى عَنْ شَيْءٍ وَتَفْعُلُهُ، هَذَا سَفَهٌ فِي الْعَقْلِ، وَضَلَالٌ فِي الدِّينِ،
وَالدَّلِيلُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مُنْكِرًا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ هَذِهِ الْحَالَ: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِإِيمَانِهِ
وَتَنَسَّوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتَلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ٤٤] كَأَنَّهُ يَقُولُ: إِنْ فِعْلَكُمْ
هَذَا مُنَافٍ لِلْعَقْلِ.

وَأَمَّا كُونُهُ ضَلَالًا فِي الدِّينِ فَلِقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَمَّنُوا لَمْ تَقُولُوا

مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبَرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿الصف: ٣-٢﴾، يعني: كَبَرَ بُغْضًا عند الله أن يقولوا ما لا تفعلون.

إذن: من ترك ما يأمر به، و فعل ما ينهى عنه، فهو سفيه في عقله، ضال في دينه.

وفي الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام: «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ وَتَنْدَلِقُ أَمْعَاؤهُ «فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحَمَارُ بِالرَّحَى، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلِّي، قَدْ كُنْتُ أَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتَيْهِ، وَأَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتَيْهِ»^(١).

فليحذر الإنسان من أن يأمر بها لا يفعل، أو أن ينهى عما يفعل؛ ليحذر هذه العقوبة الشنيعة والعياذ بالله.

من فوائد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

وقد ذكرنا من فوائد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الاجتماع، فكيف كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبباً للاجتماع؟

مثال: إذا رأينا الرجل يفعل منكراً فمن المعلوم أننا نكره ذلك؛ نكره أن يفعل المنكر، وربما تؤدي كراهتنا لذلك إلى كراهة الشخص نفسه، ومعلوم أنه لا اجتماع مع الكراهة، فلا يمكن الاجتماع مع الكراهة؛ لأن هؤلاء الفاعلين للمنكر لهم

(١) أخرجه البخاري: كتاب بده الخلق، باب صفة النار وأمها مخلوقة، رقم (٣٢٦٧)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله، وينهى عن المنكر ويفعله، رقم (٢٩٨٩).

طريقٌ، والآخرين لهم طريقٌ، فيحصل التفرق، فإذا أَمْرَتَا بِالْمَعْرُوفِ اجتمعنا عليه، وإذا نَهَيْنَا عَنِ الْمُنْكَرِ اجتَمَعْنَا عَلَى تَرْكِهِ.

ولهذا قالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ أَبْيَنْتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

من آدابِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عنِ المنكرِ:

لكنِ اعلمُ أنِ من آدابِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عنِ المنكرِ أن يَسْتَعْمِلَ الإنسانُ الرفقَ واللينَ، لاسيما معَ كثرةِ المعااصِي وضَعْفِ الإيمانِ واليقينِ، فیستَعْمِلُ الرِّفْقَ والشُّهُوَةَ؛ لأنَّ ذلكَ أقربُ إِلَى حُصُولِ المقصودِ.

ولا تجعلْ أمركَ بالمعروفِ ونهيَكَ عنِ المنكرِ من بابِ الانتقامِ، أو من بابِ الانتصارِ للنَّفْسِ، بل اجعلْ أمركَ بالمعروفِ ونهيَكَ عنِ المنكرِ من بابِ الإصلاحِ وحيثَنِ تُراعي الأحوالَ، فقد يكونُ مثلاً هذا التَّارِكُ للمأمورِ أو الفاعلُ للمنكرِ في حالةِ انفعالٍ وضيقِ صدْرٍ، فلو أمرتهُ بالمعروفِ لانهَرَكَ وقالَ: اذهبْ وقامَ يسبُّ، وكذلكَ في المنكرِ، فهنا نظرُ إلى الحالِ المناسبةِ؛ فإذا رأينا الرَّجُلَ في حالِ ضيقِ صدْرٍ وانفعالٍ فإننا نتأخَّرُ، ولا مانعَ أن نؤخِّرَ الأمرَ بالمعروفِ والنهيَ عنِ المنكرِ من أجلِ مناسبةِ الأحوالِ.

فقد ثبتَ في الصحيحِ عنْ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قالتِ: اسْتَأْذِنْ رَهْطَ مِنَ اليهودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ -والسام: الموت- فَقُلْتُ: بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ -فَأَعْطَتْهُ ما دَعَا بِهِ وَزَادَتْ- فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ رَفِيقُ مُحِبِّ الرِّفْقِ

الأَمْرِ كُلِّهِ»^(١)، وقال: «فَإِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ».

فعَلَيْكَ بِالرِّفْقِ، وَكُمْ مِنْ إِنْسَانٍ فاعِلٌ لِلْمُنْكَرِ إِذَا أَتَيْتَهُ بِلَطْفٍ وَرِفْقٍ انتَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَإِذَا أَتَيْتَهُ بِعُنْفٍ فَإِنَّهُ يُصْرُّ عَلَى مُنْكَرِهِ، وَتَأْخُذُهُ الْعَزَّةُ بِالْإِثْمِ.

مَثَلٌ: لَوْ فَرَضْنَا أَنَّكَ حِينَمَا خَرَجْتَ مِنَ الْمَسْجِدِ وَوَجَدْتَ شَخْصًا يَشَرِّبُ الدُّخَانَ، فَزَجَّرْتَهُ، وَقَلْتَ: يَا بَلِيلُ، يَا ضَالُّ، تَشَرِّبُ الدُّخَانَ عَنْدَ الْمَسْجِدِ! ثُمَّ أَخْذَتَ السِّيْجَارَةَ مِنْهُ بِالْقُوَّةِ، فَإِنَّهَا الرَّجُلُ سُوفَ يَغْضَبُ، وَإِذَا أَخْذَتَ مِنْهُ هَذِهِ السِّيْجَارَةَ بِالْقُوَّةِ أُخْرَجَ ثَانِيًّا، وَلَمْ يَمْتَلِّ أَمْرَكَ.

لَكِنْ لَوْ أَمْسَكْتَهُ بِلَطْفٍ وَقَلْتَ: إِنَّهَا مُنْكَرٌ وَلَا يَنْبَغِي أَنْ تَفْعَلَ الْمُنْكَرَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ، وَيَحْبُّ عَلَيْكَ أَنْ تَدَعَ الدُّخَانَ، وَتَذَكَّرْ لَهُ مَفَاسِدُ بَهْدُوءٍ؛ لَكَانَ فِي ذَلِكَ خَيْرٌ كَثِيرٌ.

وَيُذَكَّرُ أَنَّ رَجُلًا غَيْرًا مِنَ الْعَامِلِ يَعْمَلُ بِالسَّوَافِيِّ، وَهِيَ: عِبَارَةٌ عَنِ إِخْرَاجِ الْمَاءِ مِنَ الْبَئْرِ عَنْ طَرِيقِ الْإِبْلِ أَوِ الْبَقَرِ أَوِ الْحَمِيرِ، وَمَعَهَا رَجُلٌ يَسُوقُهَا وَيُغَنِّي مِنْ أَجْلِ أَنْ يُشَطِّطَ نَفْسَهُ وَيُذَهِّبَ الْمَلَلَ عَنْهُ وَيُنْشِطَ الْحَيْوَانَ؛ لِأَنَّ الْحَيْوَانَ يَطْرُبُ لِلأَغَانِيِّ؛ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَدِيثِ الْذِي يَحْدُو الْإِبْلَ: «رُوَيَّدَكَ بِالْقَوَارِيرِ»^(٢)، وَشُوهدَتْ بَعْضُ الْإِبْلِ إِذَا كَانَ الْحَادِي حَسَنَ الصَّوْتِ جَيْدَ الْأَدَاءِ فِي أَغْنِيَتِهِ شُوهدَتْ وَهِيَ تَرْقُصُ؛ لَأَنَّهَا تَطْرُبُ.

(١) آخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، رقم (٦٠٢٤)، ومسلم: كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم (٢١٦٥).

(٢) آخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب ما جاء في قول الرجل: ويلك، رقم (٦١٦١)، ومسلم: كتاب الفضائل، باب في رحمة النبي ﷺ للنساء وأمر السوق مطياهن بالرفق بهن، رقم (٢٣٢٣).

المهم: أن هذا العامل ظلٌّ يُعني وقد أذنَ المَغْرِبُ، فَسَبَّهُ الرَّجُلُ الغَيُورُ وطلب منهُ أن يذهبَ للصلوةِ، والعاملُ جاھلٌ فقالَ لهذا الرجلِ: إما أن تُنصرِفَ عني وإما أن أُصْرِبَكَ بهذهِ العصَا، ومعهُ عصَا كثيرةً يُسْوَقُ بها الحيوانَ، وأبى أن يذهب إلى الصلاةِ، فذهبَ الرجلُ إلى أحدِ المشايخِ وقالَ لهُ: يا شيخُ، مررتُ بفلانٍ وهو يَعْمَلُ بالسَّوَانِي وقتَ صلاةِ المَغْرِبِ، ونَهَيْتُهُ أَن يَسْتَمِرَّ، وأمْرَتُهُ أَن يَصْلِيَ ولَكُنْهُ أَبِي.

فجاءَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ بِهَدْوَءٍ وَقَالَ: يا فلانُ، لَقْدْ أَذَنَ المَغْرِبُ وَالنَّاسُ يُصَلِّونَ، أَلَا ترى أَنَّكَ إِذَا ذَهَبْتَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَصَلَّيْتَ ثُمَّ رَجَعْتَ إِلَى عَمَلِكِ؟ أَنْ ذَلِكَ أَفْضَلُ، فَتَحْصُلُ عَلَى خَيْرِ الدِّينِ وَالآخِرَةِ؟ قَالَ: بَلِّي، وَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، وَأَلْقَى الْعَصَا وَذَهَبَ يُصَلِّيَ، وَقَالَ: إِنَّهُ جَاءَهُ رَجُلٌ بِالْأَمْسِ غَشِيمٌ قَالَ لِي: كَذَا وَكَذَا، وَإِنِّي انتَهَرْتُهُ وَهَدَدْتُهُ بِالضَّرِبِ، لَكِنْ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَتَرَكَ الْعَمَلَ وَذَهَبَ لِيَصْلِيَ.

وهذا مثالٌ من آلَافِ الأمثلةِ تدلُّ على أن الرَّفْقَ مَا كَانَ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَمَا نُزِعَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ.

فعليَّكَ بِالرَّفْقِ واصِبْرُ، حتَّى لو فعلَ الإِنْسَانُ المَنْكَرَ أَمَامَكَ وَأَنْتَ فِي حَالِ الدُّعَوَةِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمَنْكَرِ فاصِبْرُ؛ لأنَّكَ لم تَبْ حَالٌ فِعْلَهِ لِلْمَنْكَرِ مِنْ أَجْلِ أَن تَرَضِيَ بِهَذَا الْمَنْكَرِ، لَكِنْ مِنْ أَجْلِ أَن تُزِيلَ هَذَا الْمَنْكَرَ، وَهَذَا جَائِزٌ.

أَرَأَيْتُمْ لَو أَنَّ رَجُلًا غَصَبَ أَرْضًا -يعني أَخْدَهَا قَهْرًا- مِنْ صَاحِبِهَا ثُمَّ تَابَ، وَهُوَ الآنَ فِي وَسْطِ الْأَرْضِ، وَمَشَى مِنْ وَسْطِ الْأَرْضِ إِلَى آخِرِهَا، فَقَدْ مَشَى فِي مِلْكِ غَيْرِهِ الَّذِي غَصَبَهُ، لَكِنْ نَقُولُ: هَذَا الْمُشْيُ لَيْسَ بِحَرَامٍ؛ لَأَنَّ هَذَا الْمُشْيَ مِنْ بَابِ إِزَالَةِ الْمَنْكَرِ.

كذلك أيضًا الرجل يحرم فيقع على إحرامه أو على بدنِه شيءٌ من الطيب، فيذهب لغسله، وإذا ذهب لغسله فلا بد من أن يمس الطيب، فهل نقول: لا تغسله لأنك إن غسلته مسست الطيب، أو نقول: أغسله ولو مسست الطيب؟
الجواب: الثاني، نقول: أغسله ولو مسست الطيب؛ لأن مسك إيمان هنا ليس من أجل فعله، ولكن من أجل إزالته.

كذلك الإنسان الذي يقضى حاجته سواءً كان بولا أو غير بول، إذا أراد أن يستنجي فإنه يباشر النجاسة، لكن يباشرها من أجل إزالتها، لا من أجل ممارستها.
فالمهم: أن ممارسة المنكر طلباً لزواله ليست محرمة، بل هي من الأمور الجائزة؛ نظرًا للغاية المقصودة الحميضة.

الجمع بين قوله تعالى هذه الأمة: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» وبين قوله تعالى لبني إسرائيل: «وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَلَمَيْنَ» يقول عزوجل: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ» [آل عمران: ١١٠]. فإذا قال قائل: ما الجمع بين قوله تعالى هذه الأمة: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» وبين قوله تعالى لبني إسرائيل: «وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَلَمَيْنَ» [الجاثية: ١٦]؟

فقد يقول قائل: كيف تكون هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس، وبين إسرائيل فضلوا على العالمين؟

نقول: المعنى أنهم فضلوا على العالمين قبلهم، أو على عالمي زمانهم، أما هذه الأمة فهي بعد بني إسرائيل، فهي خير الأمم، وأفضلها عند الله عزوجل، قال الله

تعالى: ﴿وَلَئِنْ أَمَرْتَ أَهْلَ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وفي هذا نصٌ صريحٌ أنَّ أهْلَ الْكِتَابِ ليسوا بمؤمنين، وهو كذلك.

ولهذا نقول: من اعتقدَ أنَّ أهْلَ الْكِتَابِ اليهود والنصارى مؤمنون فقد كذبَ القرآن، وعليه أن يجحَّدَ إسلامه؛ لأنَّ تكذيبَ القرآن كفرٌ، وكوئُهم يقولون: إنَّهم يؤمنون باللهِ واليوم الآخر هُم كاذبونٌ في ذلك؛ لأنَّهم لو آمنوا باللهِ حقًّا لآمنوا بالرسولِ عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ فإنَّ اللهَ تعالى قال: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَيِّعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَعَمِلُوكُمْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الَّذِي أَلْأَمَى الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلَمْبَتِهِ وَأَتَيْعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

ولهذا يجحبُ علينا أن نقول: إنَّ اليهود والنصارى كفارٌ، وإنَّهم من أهل النار، والدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٦]، فيَبَيِّنُ اللهُ تعالى أنَّ أهْلَ الْكِتَابِ كفَّارٌ، وهم اليهود والنصارى، وقال النبي ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِّنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصَارَائِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أَرْسَلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»^(١).

وهذا أمرٌ لا يمتَرِي فيه عاقِلٌ، وما نَسْمَعُ من بعضِ الهمساتِ من أهلِ الضَّلالِ الذين لا قيمةَ للدينِ الإسلاميّ عندَهم؛ من محاولة تعليم الأديان الثلاثة اليهودية والنصرانية والإسلام؛ فإنَّها دعوةٌ باطلةٌ بالنَّصّ والإجماع، ولا يمكنُ أبداً

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس، ونسخة الملل بملته، رقم (١٥٣).

أن ناتَّلِفَ معَ قومٍ أُمْرَنَا بقتالهم: «قَاتَلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحِبُّ مُؤْمِنَةً مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْظُمُوا الْجِزَيْةَ عَنْ يَدِهِمْ صَغِيرُونَ» [التوبه: ٢٩].

فمن اعتَدَّ أن دِينًا سُوِي دِينِ الإِسْلَامِ مُقْبُلٌ عِنْدَ اللَّهِ، مَرْضِيٌّ عِنْدَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ كافِرٌ مُرْتَدٌ عِنْدَ الإِسْلَامِ؛ لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِقولِ اللَّهِ تَعَالَى: «إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا سَلَّمُ» [آل عمران: ١٩]، وَلِقولِهِ تَعَالَى: «وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ إِلَّا سَلَّمَ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ» [آل عمران: ٨٥].

ولهذا يَحِبُّ أَنْ نَحْذِرَ مِنْ هَذِهِ الْأَفْكَارِ الْحَسِيْنَةِ وَالدَّعَوَاتِ الْبَاطِلَةِ، وَأَنْ نَعْلَمَ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَجْتَمِعَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَالْمُسْلِمُونَ عَلَى دِينِ الْحَقِّ إِلَّا إِذَا أَمْكَنَ اجْتِمَاعُ النَّارِ مَعَ الْمَاءِ، وَهَذَا أَمْرٌ لَا يُمْكِنُ، نَعْمَ لَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لِكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَلَا أُتُوا أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ؛ الْمَرَّةُ الْأُولَى لِإِيمَانِهِمْ بِكِتَابِهِمْ، وَالْمَرَّةُ الثَّانِيَةُ لِإِيمَانِهِمْ بِمُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-.

ولهذا قال: «وَلَوْ مَا مَنَّ أَهْلُ الْكِتَابِ لِكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ» [آل عمران: ١١٠] مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَهُمْ قَلِيلٌ، وَأَكْثُرُهُمُ الْفَاسِقُونَ.

نَسَأُلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَعْصِمَ دِينَنَا مِنْ كُلَّ مَنْ أَرَادَ إِذَاَتَهُ فِي هَذَا الْمَجَمِعِ، وَنَسَأُلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُذَلِّ أَعْدَاءَ الإِسْلَامِ، وَأَنْ يُعَزِّزَ مَنْ تَمَسَّكَ بِالإِسْلَامِ، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.



المنشورات البدعية التي تُنشر بالحرام وغيره من المساجد الأخرى

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسألك على نبيك محمد خاتم النبيين، وإمام المتدينين، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فالمنشورات الخطيرة التي توزع في المسجد الحرام، وفي غيره من المساجد في مكة، وفي غيرها من المدن، هي منشورات غالباً مكذوبة على النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ومكذوبة على من رویت عنه، فلا يجوز الاعتداد عليها، ولا توزيعها، ومن وزعها فهو آثم، ومن طبعها فهو آثم، ومن سعى في أن تنشر بين الأمة فهو آثم؛ لأن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: «من كذب على متعمداً فليبيوا مقعدة من النار»^(١)، وقال: «من حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثاً وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»^(٢).

فيجب الحذر من هذه المنشورات، وإذا أراد أحد أن ينفع إخوانه المسلمين فقبل أن ينشر هذه المنشورات، أن يعرضها على أحد العلماء، ويقول: هل هذا جدير بآن ينشر أو لا؟ حتى يكون على بصيرة من الأمر.

(١) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ، رقم (١١٠)، ومسلم في المقدمة، باب في التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ، رقم (٣).

(٢) أخرجه مسلم في المقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكاذبين.

فمن هذِه المنشورات:

المنشور الأول: رُؤْيَا يَقُولُون: إِنَّهَا مَرْوِيَّةٌ عَنْ شَيْخٍ يُسَمَّى (أَحْمَد) خَادِمٌ حُجَّرَةِ النَّبِيِّ ﷺ! وَهَذِهِ مُتَداوَلَةٌ مِنْذُ أَزْمِنَةٍ طَوِيلَةٍ، حَتَّى إِنَّ الشَّيْخَ السَّيِّدَ مُحَمَّدَ رَشِيدَ رَضَا، صَاحِبُ (المنار) الْمَسْهُورِ، يَقُولُ: إِنَّهَا كَانَتْ قَدْ عُرِضَتْ عَلَيْهِ زَمْنُ الْطَّلَبِ، يَعْنِي: مِنْذُ أَكْثَرَ مِنْ مِئَةٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً، إِلَّا أَنَّهَا فِي هَذَا الْوَقْتِ وَقَبْلَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنَ، عُرِضَتْ بِاسْمِ آخر بَدَلَ (أَحْمَد) سَمَوْهُ (إِبْرَاهِيمَ)، لِيظْنَ النَّاسُ أَنَّ هَذَا غَيْرُ الْأَوَّلِ، وَإِلَّا فَالْمَضْمُونُ وَاحِدٌ وَالسَّيْاقُ وَاحِدٌ، وَهُوَ كَذِبٌ عَلَى الرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ.

وَيَقُولُ السَّيِّدُ مُحَمَّدُ رَشِيدُ رَضَا رَحْمَةُ اللَّهِ: إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةَ: هَلْ هُنُوكَ خَادِمَ الْحُجَّرَةِ النَّبُوَيِّةِ يُسَمَّى أَحْمَد؟ فَقَالُوا: لَا، وَلَا نَعْلَمُه!

المنشور الثاني: كَذَلِكَ يُنْشَرُ عَنْ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ أَوْصَاهُ بِوَصَائِيَا عَدِيَّدَةَ، كُلُّهَا كَذِبٌ، وَلَا تَصْحُّ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-، وَلَا عَنْ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

المنشور الثالث: كَذَلِكَ يُنْشَرُ مُنْشُورٌ عَنْ امْرَأٍ تُسَمَّى (زَيْنَب) أُصِيبَتْ بِمَرَضٍ شَدِيدٍ، وَذَكَرَ أَشْيَاءٍ فِي هَذِهِ الْمَرَأَةِ كُلُّهَا مُوْضُوَّعٌ، وَكَذِبٌ.

فَنَنْصَحُ إِخْرَانَا الْمُسْلِمِينَ بِعَدْمِ التَّسْرُعِ فِي نَسْرِ هَذِهِ المنشوراتِ الْمَكْذُوبَةِ، وَأَنَّ لَا يُنْشَرُوا شَيْئًا إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَعْرِضُوهُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْبَصِيرَةِ؛ حَتَّى يَسْلَمُوا مِنْ وَبَالِ إِثْمِهِ، وَإِلَّا فَإِنَّهُمْ مُعَرَّضُونَ لِإِثْمِ اللَّهِ وَمَقْتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: «قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبُّ الْفَوْحَشَاتِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَإِلَيْهِ يُغَيِّرُ الْحَقَّ وَإِنَّ تُشَرِّكُوا بِإِلَهٍ مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَنَنَا وَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» [الأعراف: ٣٣].

كذلك أيضاً رُبِّماً نُشَرُ في المسجِد الحرام أو غيره من المساجِد كُتُب مَبْيَنَة عَلَى بِدْعَة، فَيَحِبُّ أَنْ لَا تُؤْخَذَ هَذِهِ الْكِتَب إِلَّا بَعْدَ عَرْضِهَا عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ الْعَارِفِينَ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-، وَبِمَا فِي هَذِهِ الْكِتَب مِنَ الْبَدْعِ الْمُضْلَلَةِ.

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَحْمِي عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ الشَّرِّ وَالْفَضَالِ، وَأَنْ يُرِينَا الْحَقَّاً وَيَرْزُقَنَا اتِّبَاعَهُ، وَيُرِينَا الْبَاطِلَ بَاطِلًا وَيَرْزُقَنَا اجْتِنَابَهُ، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.



الحث على التَّالِفُ وَالوْحَدَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَنَبْذِ التَّفْرِقِ وَالخَلَافِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا
مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ خَيْرَ مَا نُوَجِّهُ إِلَيْهِ إِخْرَانًا الْمُسْلِمِينَ، أَنْ نَعْتَثِمُ عَلَى مَا أَوْصَاهُمُ اللَّهُ بِهِ فِي
قُولِهِ تَعَالَى: «شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الَّذِينَ مَا وَصَّنَا بِهِ، نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّنَا بِهِ
إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِمُوا الدِّينَ وَلَا تَنْفَرُوا فِيهِ» [الشورى: ١٣]، فَهَذِهِ الْوَصِيَّةُ الَّتِي
أَوْصَى بِهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أُولَى الْعِزَمِ مِنَ الرُّسُلِ، وَهُمْ خَمْسَةٌ: نُوحٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَمُوسَى،
وَعِيسَى، وَمُحَمَّدٌ -صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ-.

هَذِهِ الْوَصِيَّةُ يَجِبُ أَنْ نَعْتَنِي بِهَا؛ لِأَنَّهَا هِيَ الَّتِي تَجْمَعُ كُلَّ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْحَقِّ،
وَتُؤَلِّفُ بَيْنَهُمْ، وَتُظْهِرُ عَزَّهُمْ، وَأَنَّهُمْ كَمَا وَصَفَهُمْ بِهِ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ
كَالْبُنْيَانِ، يَسْدُدُ بَعْضُهُ بَعْضًا»، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ^(١)، فَإِذَا شَبَّكَ الْإِنْسَانُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ
لَا يَسْتَطِعُ أَحَدٌ أَنْ يُفْرِقَ بَيْنَهَا، وَلَكِنْ لَوْ تَرَكَتْهَا بِدُونِ تَشْبِيكٍ لَمْكُنْ كُلُّ إِنْسَانٍ
أَنْ يُفْرِقَ بَيْنَهَا فَكَذَا إِذَا تَكَافَتِ الْأَمْمَةُ.

وَإِنَّا -وَلِلَّهِ الْحَمْدُ- فِي هَذَا الْعَهْدِ الْمَبَارِكِ، نَعِيشُ يَقْظَةً إِسْلَامِيَّةً بَيْنَ الشَّبابِ
خَاصَّةً، بَلْ حَتَّى الْكَهُولَ وَالشُّيوخَ، فَالنَّاسُ الْيَوْمَ -وَلِلَّهِ الْحَمْدُ- لَذِيْهِمْ اتِّجَاهٌ إِسْلَامِيٌّ

(١) آخرجه البخاري: كتاب أبواب المساجد، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، رقم (٤٨١)،
ومسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، رقم (٢٥٨٥).

ظَاهِرٌ لِلْعَيْانِ، تَرْجُفُ مِنْهُ أَفْئَدُ الْكَفَرَةِ؛ لِأَنَّهُمْ يَحَاوُنَ يَوْمًا تُذَلُّ فِيهِ عُرُوشُهُمْ، وَيُهْدَمُ بِهِ كَيْاَنُهُمْ عَلَى أَيْدِيِ الْمُسْلِمِينَ، كَمَا كَانَ مِنْ قَبْلِ فِي صَدْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

وَهَذِهِ الْيَقْظَةُ الْمَبَارَكَةُ بَيْنَ الشَّابِ وَالْكُهُولِ وَالشُّيوخِ، يَجِبُ أَنْ تَحْرَصَ عَلَى أَنْ تُؤْتَى شَهَارَهَا، وَأَنْ لَا تَمْزَقَ فَتَفَشِّلَ، وَيَذْهَبَ رِيحُهَا.

إِنَّهُ يَجِبُ عَلَى الشَّابِ الَّذِي اتَّهَجَ هَذَا النَّهَجُ إِسْلَامِيًّا أَنْ يَكُونَ يَدًا وَاحِدَةً، وَقَلْبًا وَاحِدَةً، وَقَوْلًا وَاحِدَةً، وَفِعْلًا وَاحِدَةً، يَقْدِرُ الْمُسْتَطَاعَ، وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنْ تَنْقَضَ الْأَرَاءُ حَوْلَ فَهُمْ نَصَّ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، أَوْ سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ لِأَنَّ هَذَا أَمْرٌ لَا يُمْكِنُ، فَإِنَّهُ قَدْ حَدَثَ مُنْذُ عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ أَنِ اخْتَلَفَتِ الْأَرَاءُ حَوْلَ فَهُمِ النُّصُوصُ، وَصَارَ كُلُّ إِنْسَانٍ يَقُومُ بِوَاجِبِهِ فِي الْاجْتِهادِ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَعْمَلُ بِمَا أَدَاهُ إِلَيْهِ اجْتِهادُهُ، وَلَكِنَّ الْقُلُوبَ وَاحِدَةٌ لَمْ تَنْفَرُّ، وَلَمْ تَخْتَلِفْ.

وَهُنَاكَ قِصَّةٌ مَشْهُورَةٌ حَدَثَتِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ بَلَ أَكْثَرَ مِنْ قَصَّةٍ، فَقَدْ اخْتَلَفَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي أَخْذِ الْفَدَاءِ مِنْ أَسْرَى بَدِيرٍ، فَإِنَّ أَسْرَى بَدِيرٍ مِنَ الْمُشَرِّكِينَ بَلَغُوا سَبْعِينَ رَجُلًا، وَاخْتَلَفَتْ آرَاءُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هَلْ يُقْتَلُونَ، أَمْ يُؤْخَذُ مِنْهُمُ الْفَدَاءُ؟ وَلَكِنَّ هَذَا الْخِتَافُ لَنْ يُؤْدِي أَبَدًا إِلَى اخْتِلَافِ الْقُلُوبِ، بَلِ الْقُلُوبُ صَافِيَّةٌ، وَلَمْ يُعَنِّفْ أَحَدٌ صَاحِبَهُ عَلَى مُخَالَفَتِهِ لَهُ فِي رَأْيِهِ^(١).

وَاخْتَلَفُوا كَذَلِكَ فِيمَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ هَذَا، فِي فَرْضِ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ، حِينَما نَدَبَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَخْرُجُوا إِلَى بَنِي قُرِيَظَةَ بَعْدَ غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ، وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا انتَهَى مِنْ غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ جَاءَهُ جَرِيلٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَمْرَهُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى

(١) الفتوى الكبرى، لابن تيمية (٤٢٩/٤).

بني قُريظة، وهم قبيلةٌ مِن قبائل اليهود نَقْضوا العهدَ، فنَدَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ إِلَى الْخُرُوجِ إِلَيْهِمْ، وَقَالَ لَهُمْ: «لَا يُصْلِيَنَّ أَحَدُ الْعَصَرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ»^(١)، فَاخْتَلَفَتْ أَفْهَامُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي هَذِهِ الْمَسَأَةِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصْلِي إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ وَلَوْ خَرَجَ الْوَقْتُ؛ أَخْذَا بِظَاهِرِ النَّصِّ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصْلِي الصَّلَاةَ فِي وَقْتِهَا وَلَوْ قَبِيلَ الْوُصُولِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَصَلَّى بَعْضُهُمْ، وَأَخْرَى بَعْضُهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُعْنِفْ أَحَدًا مِنْهُمْ، وَلَكِنْ لَمْ تَخْتَلِفْ قُلُوبُهُمْ، فَالْقُلُوبُ وَاحِدَةٌ، مُتَفَقَّهَةٌ، مُتَالَفَةٌ، مُتَحَابَةٌ.

هَذِهِ الْيَقْظَةُ الَّتِي فِي عَهْدِنَا يَقْظَةٌ مَبَارَكَةٌ، وَلَكِنْ يَدْخُلُ مِنْ خِلَالِهَا شَيَاطِينُ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ، الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَقْضُوا عَلَى هَذِهِ الْيَقْظَةِ، لَا مِنْ عَدُوٍّ خَارِجِيٍّ وَلَكِنْ مِنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ، فَتَجَدُهُمْ يُحْرِسُونَ بَيْنَ الشَّبَابِ فِي مَسَائِلَ لَا تُعْتَبُرُ سَبَباً لِلتَّفَرُّقِ، فَيُحَرِّشُونَ بَيْنَهُمْ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي مَسَأَةٍ مِنَ الْفُرُوعِ، فَيَسْبُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَيُكَرِّهُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَرُبَّمَا تَحْمِلُهُ هَذِهِ الْكَرَاهَةُ عَلَى أَنْ يَتَخَلَّ عَنْهُ فِي جَانِبِ الْحَقِّ، وَلَا يُسَاعِدُهُ عَلَيْهِ، حَتَّى إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يُكَفِّرُ بِأَمْرٍ لَا يُكَفِّرُ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ، وَهَذَا لَا شَكَّ يُفْرِحُ أَعْدَاءَ الْإِسْلَامِ، أَعْدَاءَ الشَّبَابِ الْمِتَقِظِ؛ لَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ فِي كِتَابِهِ: «وَلَا تَنْزَعُوا فَنَفَشُوا وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ» [الأَنْفَال: ٤٦].

وَأَيُّ شَيْءٍ أَسْرُ لِأَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ، وَأَعْدَاءِ الْيَقْظَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، مِنْ أَمْرٍ يَكُونُ فِيهَا بَيْنَهُمْ يُوجَبُ تَفْرِقُهُمْ، وَتَشَتِّتُهُمْ؟!

(١) أخرجه البخاري: كتاب أبواب صلاة الخوف، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء، رقم .٩٠٤

وهناكَ أَيْضًا مِنْ شَيَاطِينِ الْإِنْسِينَ وَالْجَنِّ مَنْ يُخَالِفُ أَنْ يَخْلُقَ فَجْوَةً بَيْنَ هَؤُلَاءِ الشَّبَابِ وَبَيْنَ الْعُلَمَاءِ، الَّذِينَ مَرَّتْ عَلَيْهِمْ تَجَارِبُ الْحَيَاةِ، وَعَرَفُوا كَيْفَ يُعَالِجُونَ الْأَشْيَاءَ، فَتَجَدُّ شَيَاطِينِ الْإِنْسِينَ وَالْجَنِّ يُخَالِفُونَ التَّفَرِيقَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ وَبَيْنَ الشَّبَابِ الْمُتِيقَظِ، وَيَدْهُبُونَ يَتَبَعَّوْنَ عَوْرَاتِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى تَكُونَ وَسِيلَةً إِلَى كَرَاهِيَّةِ هَؤُلَاءِ الشَّبَابِ لِلْعُلَمَاءِ، وَجِينِيَّتِ تَفْسِيدِ الْأَمْوَارِ.

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ تَتَبَعُّعَ الْعَوْرَاتِ، وَلَا سِيَّما عَوْرَاتُ وُلَادِ الْأَمْوَارِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَالْأُمْرَاءِ، أَشَدُّ إِيمَانًا وَجُرْمًا مِنَ تَتَبَعُّعِ عَوْرَاتِ سَائِرِ النَّاسِ؛ لِأَنَّا إِذَا تَتَبَعَّنَا عَوْرَاتِ الْعُلَمَاءِ وَسَقَطَاتِهِمْ، وَرُبَّمَا لَا تَكُونُ عَوْرَةً، وَرُبَّمَا لَا تَكُونُ سَقطَةً إِلَّا في نَظَرِ هَذَا الْمُتَبَعِّ، فَإِذَا فَعَلْنَا هَذَا خَفَّ مِيزَانُ الْعُلَمَاءِ عِنْدَ الْعَامَّةِ، وَقَلَّتِ الثَّقَةُ بِهِمْ، وَبِالِّتَّالِي يَكُونُ رَدُّ الْحَقِّ الَّذِي يَقُولُهُ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءُ؛ لِأَنَّ الثَّقَةَ فَقِدَتْ عِنْدَهُمْ.

كَذَلِكَ أَيْضًا الْأُمْرَاءُ، إِذَا تَتَبَعَّنَا عَوْرَاتِهِمْ وَسَقَطَاتِهِمْ، فَإِنَّ قُوَّةَ سُلْطَاتِهِمْ وَنُفُوذِهِمْ تَقِلُّ عِنْدَ الْعَامَّةِ، وَجِينِيَّتِ تَحْصُلُ التَّمَرُّدَ عَلَى وُلَادِ الْأَمْوَارِ، وَيَحْتَلُ النَّظَامَ، لِذَلِكَ أَقُولُ: لِلشَّبَابِ، لَا تَجْعَلُوا هَؤُلَاءِ الشَّيَاطِينِ الْمُفْسِدِينَ بَيْنَ صُفُوفِكُمْ خَلَلًا يَدْخُلُونَ مِنْهُ، ادْحَرُوهُمْ، وَإِذَا جَاءُوكُمْ يَتَمَلَّقُونَ لَكُمْ فَقُولُوا: نَحْنُ مُجْتَهِدُونَ، وَهُمْ مُجْتَهِدوْنَ، وَلَا مُصَادِمَةَ بَيْنَ الاجتِهادِ.

وَالرَّجُلُ الْمُنْصِفُ الْمُحِبُّ لِلْخَيْرِ إِذَا خَالَفَهُ أَخْوَهُ فِي اجتِهادِهِ، يُنَاقِشُهُ مُنَاقِشَةً هادِيَّةً بَنَاءً، ثُمَّ إِنْ تَبَيَّنَ أَنَّ الْحَقَّ مَعَ أَحَدِهِمَا وَجَبَ اتِّبَاعُهُ، وَإِنْ بَقَيَ الْأَمْرُ مُشْكِلاً عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، فَكُلُّ إِنْسَانٍ لَا يُكَلِّفُهُ اللَّهُ إِلَّا مَا يُطِيقُ، وَيَبْقَى كُلُّ مِنْهُمَا عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، وَهُمْ إِخْوَةٌ بِدُونِ تَنَافِرٍ، وَبِدُونِ تَفْرِقٍ وَتَمْزِيقٍ.

وَهُنَاكَ أَشْرِطَةُ وَكِتَابَاتُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْخَيْرِ فِي سَبْبِ أَهْلِ الْخَيْرِ الْآخَرِينَ، فَلَوْ أَنَّا قُلْنَا لِعُدُوِّ مِنْ أَعْدَاءِ الْمُسْلِمِينَ: فَرَقَ بَيْنَ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَشَبَابِهِمْ، مَا اسْتَطَاعَ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا بِحِيلَةٍ وَبَعْدَ مَدَدٍ، لَكِنْ يَأْتِي أُنْاسٌ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، بَلْ بَعْضُهُمْ وَلِيُّ بَعْضٍ، فَيَكَلِّمُ فِي الْآخِرِ، وَيَسْبُهُ، وَيَنْشُرُ مَا يَقُولُ فِيهِ بَيْنَ النَّاسِ بِالْأَشْرَطَةِ، أَوْ بِالْكِتَابَاتِ، فَهَذَا أَمْرٌ لَيْسَ مِنْ شَانِ الْمُسْلِمِينَ أَبَدًا، وَلَا مِنْ طَرِيقِ السَّلْفِ الصَّالِحِ، وَلَا مِنْ طَرِيقِ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ.

فَأَهْلُ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ طَرِيقُهُمْ أَنْ بَعْضَهُمْ يُسَاعِدُ الْآخَرَ، وَيُعَاوِنُهُ، وَيُبَيِّنُ لَهُ الْحَقَّ، وَيَدُلُّهُ عَلَيْهِ، وَيَنْهَا عَلَيْهِ، فَإِذَا خَالَفَهُ فِي اجْتِهادِهِ، فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَفْرَضَ عَلَيْهِ اجْتِهادُهُ، فَيَجْبُ الْحَذْرُ أَنْ يَتَخَلَّ صُفُوفُكُمْ مِثْلُ هُؤُلَاءِ الشَّيَاطِينِ، الَّذِينَ يُفْسِدُونَ مِنْ حِيثُ لَا يَشْعُرُونَ.

فَعَلِيَّنَا أَنْ تَجْمَعَ الْكَلْمَةَ فِيمَا بَيَّنَتَا، وَأَنْ تُحاوِلَ الالِتصاقَ بِالْعُلَمَاءِ، وَالاِهْتِدَاءُ بِهِمْ عَلَيْهِ مِنَ الْعِلْمِ، وَالتَّجَارِبِ، وَمَعْرِفَةِ الْحَيَاةِ، عَلِيَّنَا أَيْضًا أَنْ تَحرَصَ غَایَةً الْحَرَصِ بِالْتَّهِیَّاسِ الْأَعْذَارِ لَمَنْ يُحَالِفُنَا فِيمَا نَقُولُهُ، حَتَّى نَبْقَى كُلُّنَا أَمَّةً وَاحِدَةً، وَعَلَى طَرِيقِ وَاحِدٍ، وَيَهَا بُنْا أَعْدَاءُ، وَأَنْ لَا نَكُونَ فَرِيسَةً لِهُؤُلَاءِ الشَّيَاطِينِ، الَّذِينَ نَسَأْلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ كَيْدَهُمْ فِي نُحُورِهِمْ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنَعْمَتِهِ تَتِمُ الصَّالِحَاتُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَاحِبِهِ أَجْمَعَيْنِ.



تقوية الأواصر بين المسلمين، واحسان الظن فيما بينهم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ مَهْمَّا تَبَاعِدُ أَقْطَارُهَا، وَمَهْمَّا طَالَتْ أَزْمَانُهَا،
وَمَهْمَّا تَنُوَّعَتْ أَجْنَاسُهَا، هِيَ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ، الْعَرَبِيُّ وَالْعَجَمِيُّ، وَالْأَسْوَدُ وَالْأَحْمَرُ،
وَالذَّكْرُ وَالْأُنْثَى، فِي أَيِّ بَلْدٍ مِنْ بَلَادِ الْعَالَمِ، وَفِي أَيِّ زَمَانٍ مِنْ أَزْمَنَةِ الدَّهْرِ، كُلُّهُمْ أُمَّةٌ
وَاحِدَةٌ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَإِنَّ رَبَّكُمْ فَأَنْتُمْ فَاعْبُدُونَ﴾ [آلِيَاء١: ٩٢]؛ وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَئِنْ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَإِنَّ رَبَّكُمْ فَأَنْتُمْ فَانْقُضُونَ﴾ [المُؤْمِنُون٢: ٥٢].

وَإِذَا كَانَ هَذَا هُوَ الْمَقْرَرُ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّ الْوَاجِبَ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ أَنْ
تَكُونَ كَمَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ عَلَيْهِ؛ آلَمُهَا وَاحِدَةٌ، وَآمَالُهَا وَاحِدَةٌ، السُّرُورُ لِلْجَمِيعِ،
وَالْحَزْنُ لِلْجَمِيعِ.

قَالَ ﷺ: «مَثُلُ الْمُؤْمِنِ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ، إِذَا اشْتَكَى
عُضُّوٌ مِنْهُ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْأَعْضَاءِ بِالْحُمَّى وَالسَّهَرِ»^(١)، وَقَالَ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ
كَالْبُيُّانِ يُشَدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»^(٢).

(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، رقم (٤٨١)، (٢٥٨٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب أبواب المساجد، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، رقم (٤٨١)، (٢٥٨٥).

ولكنَّ هذِهِ القلْعَةُ العَظِيمَةُ وَالْأُمَّةُ الْكَبِيرَةُ، تَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ يَقُوِّي وَجْهَتَهَا.

فَمِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُقْوِيُ الْوَاحِدَةَ: إِحْسَانُ الظَّنِّ بِالغَيْرِ، بِحِيثُ لَا نُسِيءُ الظَّنَّ
بِقَوْلِهِ وَلَا بِفَعْلِهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَابُهَا الَّذِينَ أَمَّا بُرُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّكَ بَعْضَ الظَّنِّ
إِنَّمَا وَلَا يَجْعَلُونَ وَلَا يَغْتَبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢]، وَإِنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْمُؤْمِنِ إِذَا وَجَدَ
لِكَلْمَةٍ مِنْ أَخِيهِ، أَوْ لِفَعْلٍ مِنْ أَخِيهِ حَمْلًا حَسَنَاهَا مَعَ احْتِمَالِ الْمَحْمَلِ السَّيِّئِ، فَعَلَيْهِ
أَنْ يَحْمِلَهَا عَلَى الْمَحْمَلِ الْحَسِنِ مَا دَامَ هَذَا الْمَحْمَلُ مُمْكِنًا، أَمَّا إِذَا لَمْ يُمْكِنْ هَذَا الْمَحْمَلُ،
بِحِيثُ وُجِدتْ قَرَائِنُ قَوْيَةٌ تَمْنَعُ أَنْ يُحْمَلَ الْكَلَامُ أَوْ الْفَعْلُ عَلَى الْمَحْمَلِ الْحَسِنِ، فَإِنَّ
الدِّينَ إِسْلَامِيٌّ لَا يُهُدِرُ هَذِهِ الْقَرَائِنَ، كَمَا فِي عَدْدٍ مَسَائِلَ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ، فَالْقَرَائِنُ
لَهَا تَأثِيرٌ فِي الْحَكْمِ عَلَى الشَّيْءِ، وَلَكِنْ لَا يَنْبَغِي أَنْ نُفْرِطَ فِي هَذِهِ الْقَرَائِنِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى

آلِيهِ وَصَاحِبِيهِ.



فضل إفشاء السلام بين المسلمين، وأدابه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَلَّهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُوجَبُ قُوَّةُ الْصَّلَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ: إِفْشَاءُ السَّلَامِ بَيْنَهُمْ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابِبُتُمْ، أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(١)، وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ يَعْنِي: إِظْهَارُهُ وَإِعْلَامُهُ، بِحِيثُ يَكُونُ عَلَمًا وَدَلِيلًا فِي كُلِّ مُلَاقَةٍ يُلَاقِي بِهَا الْمُسْلِمُ أَخَاهُ، يُسَلِّمُ عَلَيْهِ بِقُولِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ»، هَذِهِ الْجَمْلَةُ الطَّيِّبَةُ الَّتِي هِي تَحْيِي أَهْلَ الْإِسْلَامِ لَهَا مَعْنَى عَظِيمٌ.

فَالسَّلَامُ عَلَيْكَ: هُوَ دُعَاءٌ لَهُ بِمَعْنَى أَنْ تَكُونَ السَّلَامَةُ عَالِيَّةً عَلَيْهِ، شَامِلَةً لَهُ، وَالسَّلَامَةُ تَكُونُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْآفَاتِ الْبَدْنِيَّةِ، وَمِنَ الْآفَاتِ الْعُقْلِيَّةِ، وَمِنَ الْآفَاتِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، وَمِنَ الْآفَاتِ الدِّينِيَّةِ؛ سَوَاءٌ كَانَتِ فِي الْعِقِيدَةِ، أَوِ الْعَمَلِ أَوِ الْقَوْلِ، فَنَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ مِنْ كُلِّ آفَةٍ: فِي الْبَدْنِ، وَفِي الْعُقْلِ، وَفِي الْمُجَمَعِ، وَفِي الدِّينِ، وَفِي الْأَخْلَاقِ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ، فَهِيَ كَلْمَةٌ جَامِعَةٌ لِلِّدْعَاءِ لِمَنْ تُلَاقِيهِ وَتُسَلِّمُ عَلَيْهِ بِالِّدْعَاءِ بِالسَّلَامَةِ مِنْ كُلِّ الْآفَاتِ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الإِيمَانِ، بَابُ بِيَانِ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ، وَأَنَّ حَمْبَةَ الْمُؤْمِنِينَ مِنِ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ إِفْشَاءَ السَّلَامِ سَبِيلًا لِحَصْوَلِهَا، رَقْمٌ (٥٤).

والسلام عليك: هذه التحية المباركة الطيبة، هي تحية المسلمين، وتجد أنها مفقودة في كثير من المسلمين، فيلتقي المسلمان في المسجد، وفي السوق، وفي الطريق العام، وفي الأزقة الخاصة، فلا تكاد تجده من يُفصّل السلام، والذي يُخذل دون إفسائه هو الشيطان، والكبراء، وإنما فلو عرف الإنسان قدر نفسه، وعرف ما في هذه الكلمة العظيمة من الخير، والتَّالِفِ، والتَّحَابِ، لم يهملها قطُّ.

وكثير من الناس قد يحيي من يلاقيه، ولكن بتحية غير مشروعة، يلاقيه فيقول: مرحباً، ومرحباً هي من الرحب وهو السعة، يعني: إنك سكنت مني مسكوناً واسعاً رحباً، ويتلاقى الرجلان فيقول أحدهما للثاني: أهلاً، وهي كلمة ترحب بمعنى أنك حللت أهلاً، يعني: نحن أهلك، لكن لا تُفيد ما تُفيده كلمة السلام عليك.

وشر من ذلك أن الرجل يهاتفك فيقول: هاللو، وهي كلمة بمعنى أهلاً، فليما إذا لا تقول إذا رفعت السَّماعة: السلام عليك، كانا دخلت عليه في بيته، أما أن تأتي بكلمة لا يفهمها أكثرنا كأنها جرت لتفيد حصول الاتصال فقط، ونأتي بها بلغة غيرنا، وندع السلام المشروع (السلام عليكم)؛ فهذا يعتبر ضعفاً في الشخصية، ونقصاً في التفكير، وغفلةً عما جاء به الدين الإسلامي من إشاعة السلام.

وعلينا أن نعلم أن إشاعة السلام سبب من أسباب وحدة الأمة، وهو سبب مبادر، وسبب للمحبة، والمحبة بها يكمل الإيمان، والإيمان به يدخل الإنسان الجنة. ثم إن هذا السلام يتربّ علىه أشياء أخرى فإذا قلت: السلام عليك حصلت عشر حسنات تجدها يوم القيمة، أحوج ما تكون إليها ثواباً دائماً خالداً، وفي ظني لو قلت: من سلم علي فله بكل تسلية درهم، لو جدت الناس يترادون عليك من

أجلِ أَنْ يَأْخُذُوا هَذَا الدِّرْهَمَ، مَعَ أَنَّ السَّلَامَ الشَّرْعِيَّ فِيهِ عَشْرُ حَسَنَاتٍ بَاقِيَاتٍ،
تَجْدُهَا وَأَنْتَ أَحْوَجُ مَا تَكُونُ إِلَيْهَا.

تَبْيَهَانٌ:

الْأُولُّ: كثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ يُقَابِلُونَ الرَّجُلَ، وَأَوْلُ مَا يُصَافِحُونَ الرَّأْسَ، كَأَنَّ الْيَدَ
الْيُمْنَى قُطِعَتْ فِي هَذَا الزَّمْنِ، يُلَاقِيكَ فَيَأْخُذُ بِرَأْسِكَ وَيَقْبِلُكَ، وَالسُّنْنَةُ الْمَصَافَحَةُ
أَوْلًا، وَإِذَا شِئْتَ أَنْ تُقْبِلَ رَأْسَ هَذَا الشَّخْصِ الَّذِي تَرَى أَنَّ لَهُ احْتِرَامًا فِي قَلْبِكَ،
فَلَا مَانِعَ، لَكِنَّ كَوْنَكَ تُمْسِكُ بِرَأْسِهِ وَتُقْبِلَ رَأْسُهُ وَتُنْصِرُ فُ، دُونَ أَنْ تُصَافِحَهُ، فَهَذَا
لَيْسَ مِنْ فَعْلِ السُّنْنَةِ.

الثَّانِي: كَانَ مَعْرُوفًا عِنْدَنَا أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَافَحَكَ وَضَعَ إِبْهَامَهُ عَلَى إِبْهَامِكَ،
حَتَّى تَتَمَّ الْمَصَافَحَةُ، وَلَقَدْ بَدَأَ بَعْضُ النَّاسِ يَدْسُسُ يَدَهُ الْيُمْنَى دَسًا فِي يَدِكَ، فَنَجَدَهُ
يَضْمُمُ إِبْهَامَ إِلَى الْأَصَابِعِ الْأَرْبَعِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، وَمَعْنَاهُ مَا حَصَلَ تَمَّ الْمَصَافَحَةُ، وَلَكِنَّ
تَمَّ الْمَصَافَحَةُ أَنَّ الإِنْسَانَ يَمْدُدُ الْأَصَابِعَ الْأَرْبَعَ، مَعَ الْأَصَابِعِ الْأَرْبَعِ، وَإِبْهَامَ مَعَ
إِبْهَامِ، هَكَذَا تَكُونُ الْمَصَافَحَةُ.

آدَابُ السَّلَامِ:

أَوْلًا: أَنْ يُسَلِّمَ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ؛ لِأَنَّ الْكَبِيرَ أَحَقُّ بِالاحْتِرَامِ، فَيُسَلِّمُ الصَّغِيرُ
عَلَى الْكَبِيرِ، فَإِنْ لَمْ يَفْعُلْ فَلْيُسَلِّمِ الْكَبِيرُ؛ حَتَّى لَا تُضِيعَ السُّنْنَةَ بَيْنَهُمَا، «وَكَانَ نَبِيُّنا
-صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ- يَمُرُّ بِالصَّبِيَّانِ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ»^(١)؛ تَعْوِيدًا لَهُمْ عَلَى التَّحْيَةِ
الْإِسْلَامِيَّةِ، وَتَرْبِيَةً لَهُمُ التَّرْبِيَةِ الطَّيِّبَةِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ: كِتَابُ الْإِسْنَادَانِ، بَابُ التَّسْلِيمِ عَلَى الصَّبِيَّانِ، رَقمُ (٦٢٤٧)، مُسْلِمٌ: كِتَابُ
السَّلَامِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّلَامِ عَلَى الصَّبِيَّانِ، رَقمُ (٢١٦٨).

ثانياً: أن يُسلم القليل على الكثير، فإذا تلاقي عشرة مع خمسة، فالذى أحق أن يُسلم عليه العشرة، والحق على الخمسة.

ثالثاً: يُسلم الماشي على الجالس، فإذا مررت بشخص جالس ولو كان دونك في السن والقدر، فسلم عليه؛ لأن الماشي مار، والجالس قار مستقر، والقار أحق أن يُسلم عليه من المار.

رابعاً: يُسلم الراكب على الماشي؛ لأن الراكب كأنه نزل على الماشي من فوق، فكان أحق بـأن يُسلم على الماشي، ولكن لو لم يقم من عليه السلام بالسلام، فإنه يُسلم الطرف الآخر؛ حتى لا تضيع السنة بينهما.

فإن قيل: هل يُشير بيده وهو يلقي السلام؟

قلنا: إذا كان المسلم عليه بعيداً، أو كان أصم لا يسمع، فإنه يُشير إليه مع السلام، ولا يقتصر على الإشارة فقط، بل لا بد من التلفظ بالسلام.

مسألة: هناك من يقتصر على ضرب (البوري)^(١) فقط فهل هذا يجوز؟

الجواب: لا، فبعض الناس يمر بالسيارة ويضرب (بوري)، وهذا لا يصح، وأحياناً يضرب (بوري) من أجل أن تتباه ليسلم عليك، فهذا أهون، أما أن يقتصر على ضرب (البوري) أو الإشارة باليد، فهذا لم يأت بالسنة، بل لا بد من القول.

خامسًا: أن لا تُسلم على مشتغل بقراءة القرآن، أو درس علم، أو ما أشبه ذلك، هكذا قال بعض العلماء، وعللوا هذا بأن المشغول لا يُشغل، وكم من إنسان

(١) أي: بوق السيارة.

سَلَّمَ عَلَى شَخْصٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَشَوَّشَ عَلَيْهِ مَحْلَ قِرَاءَتِهِ، وَرُبَّمَا يَرْجِعُ مِنْ أَعْلَى الصَّفَحَةِ؛ لِأَنَّ الَّذِي سَلَّمَ شَوَّشَ عَلَيْهِ.

فَإِذَا كَانَ السَّلَامُ لَا يَقْتَضِي التَّشْوِيشَ عَلَى الْمُشْتَغَلِ بِقِرَاءَةٍ أَوْ دِرَاسَةٍ، فَإِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يُسْلِمَ عَلَيْهِ.

سَادِسًا: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ الشَّخْصُ أَنْ تُسْلِمَ عَلَيْهِ بِأَحْسَنِ، أَوْ بِمِثْلِ مَا سَلَّمَ بِهِ؛ لِقُولِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَإِذَا حِينَتُمْ بِنَجِيَّةٍ فَحَيُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُودَهَا» [النساء: ٨٦]، فَإِذَا قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، تَقُولُ: عَلَيْكُمُ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَإِنْ زِدتُمْ بِوَبَرَكَاتِهِ، فَهُوَ خَيْرٌ، وَإِنْ اقْتَصَرْتُمْ عَلَى قَوْلِكُمْ: عَلَيْكُمُ السَّلَامُ، فَإِنَّكُمْ لَمْ تُحْكِمُوا بِمِثْلِ تَحْكِيمِهِ، وَلَا بِأَحْسَنِ مِنْهَا، وَتَكُونُ مُخْالِفًا لِلْآيَةِ.

سَابِعًا: أَنْ لَا تُسْلِمَ إِلَّا عَلَى مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُسْلِمَ عَلَيْهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ وَإِذَا لَقِيْتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَصْبِقِهِ»^(١)، فَلَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَبْدَأَ السَّلَامَ عَلَى الْيَهُودِيِّ وَالنَّصَارَائِيِّ، وَشُرُّهُمْ الْمُرْتَدُ عَنِ الإِسْلَامِ كَالَّذِي لَا يُصْلِي؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَهَى عن ذَلِكَ^(٢).

وَلَكِنْ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْنَا هُؤُلَاءِ، فَنَرُدُّ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّ الدِّينَ الْإِسْلَامِيَّ دِينُ الْعَدْلِ قَالَ تَعَالَى: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ» [النَّحْل: ٩٠]، وَلِيَسَ مِنَ الْعَدْلِ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ أَحَدٌ أَنْ لَا تَرْدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَلْ تَرْدُ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ نَرُدُّ بِمَا أَمْرَنَا بِهِ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ حَيْثُ قَالَ: «وَإِذَا حِينَتُمْ بِنَجِيَّةٍ فَحَيُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُودَهَا»، فَنَرُدُّ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا سَلَّمَ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم (٢١٦٧).

(٢) سبل السلام، للصنعاني (٦/٢٢٢).

فإذا كان اليهودي أو النصراوي إذا سلم يقول: السلام عليك - والسلام هو الموت - فنقول: وعليكم فقط، أي: وعليكم ما قلتم لنا، فيقبل لنا فيهم ولا يقبل لهم فيما؛ لأننا أصحاب حق، وهم أصحاب باطل، وإذا كانوا يقولون: السلام عليكم - باللام - فلنا أن نقول عليكم السلام: «وإذا خيتم بتحية فحيوا بتحسن منها أو ردوها»؛ ويدل لذلك أن النبي ﷺ قال: «إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإذا ما يقول: السلام عليكم فقولوا: وعليكم»^(١)، فعلم من هذتهم إذا قالوا بصريح العبارة: السلام عليكم، نقول: عليكم السلام.

دليل آخر: مرّ يهودي بالنبي ﷺ، فقال: السلام عليك يا محمد، وكانت عائشة رضي الله عنها عند النبي ﷺ فقالت: عليك السلام واللعنة، ولكن النبي عليه الصلاة والسلام نهاها عن ذلك، وقال: «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم»^(٢).

ثامنًا: أما السلام على من يجاهر بالمعصية، كالذي يجاهر بالربا مثلاً، أو يجاهر بحلق اللحية، أو يجاهر بشرب الدخان، أو يجاهر باستماع الأغاني المحرمة، فهو لاء سلم عليهم ولا هجرهم، فهم غير خارجين من الإسلام؛ ولكنهم عصاة، وإذا كانوا غير خارجين من الإسلام، فإنه «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا»^(٣)، بل يحرم هجره، إلا إذا كان في هجره فائدة،

(١) أخرجه أحمد (٩/١٨٢، رقم ٥٢٢١)، وأبو داود: كتاب الأدب، باب في السلام على أهل الذمة، رقم (٥٢٠٦).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الاستذان، باب كيف يرد على أهل الذمة السلام، رقم (٦٢٥٨)، ومسلم: كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم (٢١٦٣).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الاستذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، رقم (٦٢٣٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الهجر فوق ثلاثة بلا عذر شرعي، رقم (٢٥٦٠).

كأن يرتدع عن فسقه، فحيثئذ تجره دواءً لا عقوبة؛ لأنَّ أصل الهجر ثابتٌ في السنّة.

وفي قضيّةِ الثلّاثةِ الَّذِينْ خلُفُوا عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكِ، وَقِصَّتِهِمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكِ، وَتَخَلَّفَ عَنْهُ مُنَافِقُونَ كَثِيرُونَ، وَتَخَلَّفَ عَنْهُ ثَلَاثَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ الْخُلَّاصِ؛ وَهُمْ: كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، وَهِلَالُ بْنُ أُمِّيَّةَ، وَمَرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ، تَخَلَّفُوا عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكِ، فَخَلُفُوا، فَهَجَرُوهُمُ الْمُسْلِمُونَ بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَمْسِينَ يَوْمًا، حَتَّى النَّبِيُّ -صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ- عَلَى حُسْنِ خُلُقِهِ، كَانَ يُسْلِمُ عَلَيْهِ كَعْبٌ، فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي أَحْرَكَ شَفْتِيَّهِ بِرِدِ السَّلَامِ أَمْ لَا، حَتَّى إِنَّ كَعْبًا دَخَلَ عَلَى ابْنِ عَمِّهِ أَبِي قَتَادَةَ -تَسْوُرُ عَلَيْهِ جَدَارَ حَائِطِهِ- فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدْ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ ابْنُ عَمِّهِ، وَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَرُدْ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ لَهُ: أَنْشَدْكَ اللَّهَ، هَلْ تَعْلَمُ أَنِّي أَحْبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَلَمْ يَرُدْ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَبَكَى كَعْبٌ، وَالقصَّةُ مَسْهُورَةٌ^(١).

هُؤُلَاءِ الَّذِينَ هُجِرُوا انتَفَعُوا بِالْهَجْرِ أَيْمَانًا انتِفاعً، فَخَلَصَتْ قُلُوبُهُمْ مِّنَ النِّفَاقِ وَالشَّكِّ، وَصَدَقُوا الْلُّجُوءَ إِلَى اللَّهِ قَالَ تَعَالَى: «سَمِعَتَ إِذَا صَاقَتْ عَلَيْهِمْ الْأَرْضُ مِمَّا رَحِبَتْ وَصَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَلَّمُوا» أَيْ: أَيَّقَنُوا «أَنَّ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ» [التوبه: ١١٨] يعني: تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ.

فَلَوْ أَنَّا رَأَيْنَا شَخْصًا مُصْرَّاً عَلَى مَعْصِيَةِ، فَهَجَرْنَاهُ، فَازْدَادَ عُنْتَوًا وَتَمَادِيًا فِي هَذِهِ الْمَعْصِيَةِ، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ الْهَجْرُ ضَرَرًا، فَلَا نَهْجِرُهُ، وَنُسَلِّمُ عَلَيْهِ فَلَعْلَهُ مَعَ السَّلَامِ تَقْعُ

(١) آخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، وقول الله عزوجل: «وَعَلَى أَنْتَلَتْهُ الَّذِينَ خَلُفُوا» [التوبه: ١١٨]، رقم (٤٤١٨)، ومسلم: كتاب التوبه، باب حديث توبه كعب بن مالك وصاحبيه، رقم (٢٧٦٩).

في قلبه محبة لأهل الخير، كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: «أَلَا أُخْرِكُمْ بِشَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابِبُتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(١)، فإذا وقعت في قلبه محبة لأهل الخير، دنا منهُمْ، وسمع منهمُ.

فعلى إخواننا الذين لدعهم غيره في دين الله، أن يراعوا هذه المسألة؛ حتى لا يحصل التنازع الذي لا يجد في شيئاً.

والخلاصة أن هجر أهل المعصية إذا كان فيه فائدة، فإنه يرجى، وإذا لم تكن فيه فائدة فلا هجر، والدليل قول النبي ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ»^(٢)، وهذا الفاسق مؤمن، فإن مذهب أهل السنة والجماعة أن المؤمن لا يخرج بالكبائر من الذنب، بل يقال: هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه، فاسق بكبائره^(٣).

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلوة والسلام على محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) آخر جه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون وأن محبة المؤمنين من الإيمان وأن إفشاء السلام سبب لحصولها، رقم (٥٤).

(٢) المجم الكبير للطبراني (١١/٢٢٧، رقم ٤٣٩).

(٣) الاعتقاد لابن أبي يعلى (٤٤).

اجتماع الأمة وعدم التفرق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَلَّهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

فِإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَرَسُولَهُ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ أَمَّةً وَاحِدَةً، فَقَدْ وَرَدَ التَّحْذِيرُ مِنَ التَّفْرِقِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعَةً كُلُّ شِيَعَةٍ لَهَا طَرَيْقٌ» ﴿لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ يَعْنِي أَنَّكَ بَرِيءٌ مِنْهُمْ ﴿لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَهِّيُّهُمْ إِمَّا كَانُوا يَفْعَلُونَ» [الأنعام: ١٥٩].

وَهَذَا دَلِيلٌ وَاضِعٌ عَلَى أَنَّهُ يُحِبُّ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ نَكُونَ شِيَعَةً وَاحِدَةً، عَلَى دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا تَنَقَّرُ، فَلَا يُحِبُّ أَنْ هَذَا يُوصَفُ بِكُذَا، وَهَذَا يُوصَفُ بِكُذَا، وَهَذَا يُوصَفُ بِكُذَا، لَأَنَّ ذَلِكَ يَعْنِي الْفَشَلَ، وَذَهَابَ الرِّيحِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَلَا تَنْزَعُوا فَنَفَشُوا وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ».

[الأنفال: ٤٦].

إِنَّهُ مِنَ الْمُؤِسِّفِ حَقًا أَنَّهُ بَعْدَ الصَّحْوَةِ الَّتِي عَمَّتِ الشَّبَابَ مِنْذُ عَشَرِ سَنَوَاتٍ، وَاسْتَبَشَ النَّاسُ بِالْخَيْرِ، نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنَهُمْ، وَفَرَقَهُمْ شِيَعَةً، وَصَارَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوًّا، وَاسْتَرَاحَ الْأَعْدَاءُ الْحَقِيقِيُّونَ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْإِسْلَامِ، اسْتَرَاحَ أَهْلُ الْإِلْحَادِ، وَأَهْلُ النَّفَاقِ وَقَالُوا: إِنَّا كُفِيْنَا مَا دَامَ الشَّبَابُ الَّذِينَ يَسْمُونَ شَبَابَ الصَّحْوَةِ تَنَازَعُوا فِيهَا بَيْنَهُمْ فَهَذَا مَا تُرِيدُ.

ولذلك يحِبُّ على الشَّبابِ أَنْ يَتَفَطَّنُوا لِهَذِهِ النُّقْطَةِ، وَأَنْهُمْ يُنْحرُونَ أَنفُسَهُمْ بِسَكَاكِينِهِمْ، وَأَنَ الواجبَ أَنْ يَدْعُوا الْقِيلَ وَالْقَالَ، وَمَا تَقُولُ فِي فُلَانٍ؟ وَمَا تَقُولُ فِي فُلَانٍ؟

والواجِبُ عَلَيْنَا أَلَا يَكُونَ الولاءُ، وَالبراءَ عَلَى الْأَشْخَاصِ، فَالْأَشْخَاصُ كُلُّ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، وَالواجِبُ أَنْ يَكُونَ الولاءُ وَالبراءَ عَلَى دِينِ اللَّهِ، فَإِنَّ خَالِفَ دِينَ اللَّهِ، فَإِنَّا مِنْهُ بِمَا خَالَفَ الدِّينَ بَرِيءُونَ، وَلَكِنَ مَعَ ذَلِكَ لَا نَدْعُهُ يَمْشِي عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، وَلَا يُنْبَغِي أَنْ نُنَاقِشَهُ عَلَّا وَنَفْضِحَهُ، وَنُنْسِرُ مَا نَرَى أَنَّهُ خَطَأً، وَلَكِنَ بِاللَّيْنِ وَالْحِكْمَةِ وَالسُّرُّ، فَلَعَلَّ عَنْهُ عِلْمًا لِيَسَ عِنْدَنَا، نَحْنُ لَسْنًا مَعْصُومِينَ، وَهُوَ لَيْسَ مَعْصُومًا.

إِذْن: فَلَا بُدَّ مِنَ الْمَرَاجِعَةِ وَالتَّرَاجِعِ فِيمَا بَيَّنَنَا حَتَّى تَعُودَ الْوِحْدَةُ إِلَيْسَامِيَّةَ، وَإِذَا قُدِرَ أَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَّا لَمْ يَنْضِحْ لِهِ مَا كَانَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا.

لَكِنَّ لَا يَجُوزُ أَنْ نَجْعَلَ هَذَا الاختلافَ فِي الرَّأْيِ سَبَبًا لَا خِلَافِ الْقُلُوبِ؛ لَأَنَّ السَّرُّ هُوَ أَنْ تَخْتَلِفُ الْقُلُوبُ وَتَتَنَافَرُ، وَإِلَّا فَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الْخِلَافَ وَقَعَ بَيْنَ خَيْرِ الْقُرُونِ، وَهُمُ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَلَكِنَّ قُلُوبَهُمْ وَاحِدَةٌ، اخْتَلَفُوا فِي:

هَلْ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ أَمْ لَمْ يَرَهُ؟ وَهَذِهِ مَسَأَلَةٌ عَقَائِدِيَّةٌ، وَاخْتَلَفُوا لِكِنْ لَمْ تَخْتَلِفِ الْقُلُوبُ، وَإِنَّ كَانَ القَوْلُ الراجِحُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَرَ رَبَّهُ فِي الْيَقَظَةِ وَهُوَ ﷺ قَالَ: «وَلَا تَرَوْنَ رَبَّكُمْ حَتَّى تَمْوِيدُوا»^(١).

(١) أخرجه ابن ماجه: كتاب الفتنة، باب فتنة الدجال، وخروج عيسى ابن مريم، وخروج يأجوج، وأرجوج، رقم (٤٠٧٧).

وأختلفوا أيضاً في مسائل أخرى كاختلافهم في الصلاة حين ندبهم النبي ﷺ أن يخرجوا إلى بنى قريظة، وألا يصلوا العصر إلا في بنى قريظة، وذلك أن بنى قريظة هم الطائفة الأخيرة من اليهود الذين نقضوا العهد في المدينة وشايعوا الأحزاب الذين جاؤوا للقتال النبي ﷺ، ولما رجع النبي ﷺ من الأحزاب، ووضع لأمنه على أن الحرب قد انتهت.

أتاه جبريل وأمره أن يخرج إلى بنى قريظة، لأنهم نقضوا العهد، فندب النبي ﷺ أصحابه لذلك وقال: اخرجو إلى بنى قريظة، «لا يصلين أحد العصر إلا في بنى قريظة»^(١)، فحان وقت العصر قبل أن يصلوا إلى بنى قريظة، فاختلفوا: هل يصلون في الوقت وإن لم يصلوا إلى بنى قريظة، أو يتظرون حتى يصلوا إلى بنى قريظة ولو خرج الوقت؟ ولا شك أن المصيبيين الذين قالوا: نصل ثم نمشي.

لكن هذا الاختلاف في صلاة العصر أفضل الصلوات، بعضهم صلّى بعد الوقت، وبعضهم صلّى في الوقت، بعضهم وافق ظاهر اللفظ، والثاني خالف الظاهر، ومع ذلك قلوبهم واحدة لم تختلف.

وهكذا يُنْبَغِي علينا نحن إذا اختلفنا في رأي وتناقشنا فيما بيننا، ولم يتبنّى لأحدنا أن الصواب مع صاحبه، فلا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا، ولكن علينا ألا تختلف قلوبنا فتشتم بنا الأعداء.

فاجتمع الأمة أمر مقصود للشرع، وقد نهى الله عن التفرق في آيات متعددة،

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء، رقم (٩٤٦)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب المبادرة بالغزو، رقم (١٧٧٠).

وَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَشْيَاء تَكُونُ سَبِيلًا لِلْفُرْقَةِ كَالْبَيْعُ عَلَى بَيْعِ الْمُسْلِمِ، وَالسَّوْمُ عَلَى سَوْمِهِ، وَالْخُطْبَةُ عَلَى خُطْبَتِهِ^(١)، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، كُلُّهُ لِأَجْلٍ أَلَا تَتَغَرَّقَ الْأُمَّةُ.

فَأُوصِي إِخْرَاجِي - وَلَا سِيمَى الشَّابِ مِنْهُمْ - أَن يَدْعُوا هَذَا التَّحَزُّبَ، وَأَن يَكُونُوا حِزْبًا وَاحِدًا سَائِرِينَ عَلَى الشَّرِيعَةِ، عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَأَن يَدْعُوا الْخِلَافَ وَالتَّزَاعَ، فَلَا تَقُولُ: مَا رأَيْتُ فِي فُلَانٍ؟ وَمَا عَقِيدَةُ فُلَانٍ؟ هُؤُلَاء أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ، وَوَصَّلَتْ إِلَى مَنْ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَهُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؛ لَكُنْ عَلَيْنَا أَن نَسْأَلَ مَا شَأْنَا الْيَوْمَ؟ وَمَا حَاجَةُ أُمَّتِنَا وَاجِتَهَاعِنَا؟ حَتَّى لَا يَسْلَطَ الْأَعْدَاءُ عَلَيْنَا وَيَقْفُوا مُتَفَرِّجِينَ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنَعْمَتِهِ تَتَمَّ الصَّالِحَاتُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب بَابُ لَا يَحْكُطُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَدْعَ، رقم (٥٤٢)، ومسلم: كتاب النكاح، باب بَاب تحرير الخطبة على خطبة أخيه، حتى يأذن أو يترك، رقم (١٤١٢).

آداب الجوار

إذا كان لك جار فأحسن جواره، ولا تُسيء إليه، بنت عن النبي ﷺ أنه قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره»^(١) وقال عليه السلام: «إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد حير أنك»^(٢)، وقال عليه السلام: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظنت أنه سبورته»^(٣)، وقال عليه السلام: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن» أقسم ثلاثة مرات، وهو الصادق المصدوق بلا قسم عينه الصلاة والسلام أقسم: «أنه لا يؤمن»، قالوا: من يا رسول الله؟ قال: «من لا يؤمن بجاره بوائقه»^(٤) يعني: عشمه وظلمه.

فإنسان يجب أن يحسن إلى الجار، ويحرم عليه أن يسيء إلى الجار.

لكن: هل المراد بالجار الجار المسلم أو الجار ولو غير مسلم؟

الجواب: العموم، الجار ولو غير مسلم؛ وذلك لأنَّ الجار إنْ كان مسلماً قريباً فله ثلاثة حقوق: حق الجوار، الثاني حق الإسلام، الثالث حق القرابة.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، رقم (٦٠١٩)، مسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف، رقم (٤٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة، باب الوصية بالجار، رقم (١٤٢/٢٦٢٥)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الوصية بالجار، رقم (٦٠١٥)، مسلم: كتاب البر والصلة، باب الوصية بالجار والإحسان إليه، رقم (٢٦٢٥)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه، رقم (٦٠١٦)، من حديث أبي شريح رضي الله عنه.

وإذا كان مُسْلِماً غير قرِيب فله حَقَان: حَقُّ الْإِسْلَامِ، وحقُّ الْجِهَارِ.

وإنْ كانَ كافِراً قَرِيباً، فله حَقَان: حَقُّ الْجِهَارِ، وحقُّ القراءةِ.

وإنْ كانَ كافِراً غَيْرَ قَرِيبٍ فله حَقٌّ واحِدٌ وَهُوَ حَقُّ الْجِهَارِ.

واعلمْ أَنَّ إِحْسَانَ الْجِهَارِ لِغَيْرِ الْمُسْلِمِ لِهُ فَائِدَتَانِ عَظِيمَتَانِ:

الفائدة الأولى: أَنْ يَعْرِفَ الْكُفَّارُ أَنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ دِينُ وَفَاءٍ، وَدِينُ محَبَّةٍ، وَدِينُ أُلْفَةٍ، لَكِنْ مَا لَمْ تَكُنْ مُنَافِيَةً لِمَحَبَّةِ اللَّهِ عَزَّوجَلَّ.

ثانيةً: أَنَّ هَذَا مِنْ أَكْبَرِ أَسْبَابِ إِسْلَامِ الْكَافِرِ؛ لَا تَهُو إِذَا رَأَى أَنَّ الْمُسْلِمِينَ عَلَى هَذَا الْخُلُقِ الْعَظِيمِ الْعَالِيِّ إِنَّ هَذَا رُبَّيَا يَكُونُ سَبِيلًا فِي إِسْلَامِهِ؛ وَلَهُذَا نَجِدُ أَنَّ مِنْ أَكْبَرِ مَا نَفَرَ غَيْرُ الْمُسْلِمِينَ عَنِ الْإِسْلَامِ أَخْلَاقُ بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ.

فَالْخِيَانَةُ مَرْفُوضَةٌ فِي الْإِسْلَامِ، لَكِنَّهَا مَوْجُودَةٌ فِي بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِذَا عَامَلْتَ أَحَدًا مِنَ الْكُفَّارِ وَحُكْمَتُهُ فَإِنَّهُ سَوْفَ يَجْعَلُ ذَلِكَ مِنْ أَخْلَاقِ الْإِسْلَامِ لَا مِنْ أَخْلَاقِكَ أَنْتَ، مَعَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَذَرَ مِنَ الْخِيَانَةِ، حَتَّى مَنْ خَانَكَ لَا تَخْنُهُ، جَاءَ فِي الْحِدِيثِ: «أَدَّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ وَلَا تَخْنُ مَنْ خَانَكَ»^(١) فَحَتَّى الَّذِي خَانَكَ لَا تَخْنُهُ، بَلْ أَدَّ الْأَمَانَةَ إِلَيْهِ.

فَالْكَافِرُ إِذَا رَأَى مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَقُولُ إِنَّهُ مُسْلِمٌ إِذَا رَأَى مِنْهُ خِيَانَةً سَوْفَ يَنْفِرُ وَيَقُولُ: هَذِهِ أَخْلَاقُ الْإِسْلَامِ، وَلَا يَظُنُّ أَنَّ هَذِهِ أَخْلَاقُ الرَّجُلِ، بَلْ يَظُنُّ أَنَّهَا أَخْلَاقُ الْإِسْلَامِ؛ لَأَنَّ هَذَا الرَّجُلُ يَقُولُ: إِنَّهُ مُسْلِمٌ.

(١) أخرجه أبو داود: كتاب البيوع، باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده، رقم (٣٥٣٥)، والترمذى: كتاب البيوع، رقم (١٢٦٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

كَذِلِكَ الْكَذِبُ حُجْرَةٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَالإِسْلَامُ يُحَذِّرُ مِنْهُ، يَقُولُ الرَّسُولُ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ؛ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَلَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا»^(١).

لَكِنَّ يَأْتِي إِنْسَانٌ مُسْلِمٌ يَكْذِبُ عَلَى الْكَافِرِ، وَيُشَاهِدُ الْكَافِرُ هَذَا الْكَذِبَ بِعَيْنِهِ، فَتَكُونُ هَذِهِ الْكَذِبَةُ بِالنِّسْبَةِ لِلْدَّعْوَةِ إِلَى الإِسْلَامِ مُسِيَّبَةً لَا شَكَّ، وَمُنَفَّرَةً عَنِ الإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ الْكَافِرَ غَرِيبٌ عَنِ دِينِ الإِسْلَامِ، يَطْنَّ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يُمَثِّلُونَ الإِسْلَامَ، فَيَظْنُ أَنَّ كُلَّ خُلُقٍ فِي أَيِّ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ هُوَ خُلُقُ الإِسْلَامِ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، فَالإِسْلَامُ يُحَارِبُ الْكَذِبَ وَيُحَارِبُ الْخِيَانَةَ، فَالْعَهْدُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ هَذَا الشَّخْصِ عَهْدٌ، سَوَاءً كَانَ خَاصًّا مُبَاشِرًا مَعَ الشَّخْصِ أَوْ عَامًّا، وَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَغْدِرَ بِعَهْدِهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ مُحَدِّرًا عَنِ الْغَدْرِ فِي الْعُهُودِ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢)، وَاللَّوَاءُ هُوَ الرَّأْيُ «يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةٌ فُلَانٌ بْنُ فُلَانٍ» أَعُوذُ بِاللَّهِ، يُفَضِّحُ بَيْنَ الْخَلَاقِ؛ لِأَنَّهُ غَدَرَ، فَالَّذِينَ لَا يُوفُونَ بِالْعَهْدِ مُخَالِفُونَ لِأَخْلَاقِ الإِسْلَامِ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَاهَدَ الْيَهُودَ وَعَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ وَوَفَّ بِالْعَهْدِ، وَلَوْلَا نَقْضُ الْيَهُودِ وَنَقْضُ الْمُشْرِكِينَ مَا حَارَبُوهُمْ، عَاهَدَ الْيَهُودَ وَهُمْ فِي الْمَدِينَةِ - ثَلَاثُ قَبَائِلَ - عَاهَدُوهُمْ وَهُمْ فِي الْمَدِينَةِ وَنَقْضُوا الْعَهْدَ وَحَارَبُوهُمْ، وَعَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ فِي صُلْحٍ الْحَدَّيْرِيَّةِ، لَكُنُّهُمْ نَقْضُوا الْعَهْدَ فَحَارَبُوهُمْ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ فِي أَخْلَاقِ الإِسْلَامِ غَدْرٌ فِي مُعَاهَدَةٍ أَبْدًا.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقْوَى اللَّهُ وَكُوْنُوا مَعَ الْصَّادِقِينَ»، رقم (٦٠٩٤)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله، رقم (٢٦٠٧)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يدعى الناس بآبائهم، رقم (٦١٧٧)، ومسلم: كتاب الجهاد، باب تحريم الغدر، رقم (١٧٣٥)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

إذن: نَحْنُ نَقُولُ: أَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ وَلْوَ كَانَ كَافِرًا، وَفِيهَا فَائِدَتَانِ:

الفَائِدَةُ الْأُولَى: أَنْ يَعْرِفَ الْكُفَّارُ أَخْلَاقَ الْإِسْلَامِ.

وَالفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: أَنْ يَكُونَ هَذَا سَبِيبًا لِإِسْلَامِهِ؛ لَأَنَّهُ إِذَا رَأَى هَذِهِ الْأَخْلَاقَ الْعَالِيَّةَ فَلَا بُدَّ أَنْ يُؤْثِرَ فِي قَلْبِهِ.





كلمة المسلمين في ختام موسم الحج واستقبال العام الهجري الجديد في شأن وحدة الأمة ونبذ الشرك

الحمد لله رب العالمين، وأصلح وأسلم على نبينا محمد خاتم النبيين، وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

زار مسجد النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- وحجاج بيت الله الحرام! إنكم في هذه الأيام تنعمون بما من الله به عليكم من أداء مناسك الحج والعمراء، وزيارة المسجد النبوي.

إنكم في هذه الأيام أديتم ركناً من أركان الإسلام الخمسة لمن لم يكن منكم حج من قبل ذلك، أو نافلة تكملون بها فرائضكم؛ وذلك لأنَّ من رحمة الله بعباده، ومن حكمته البالغة؛ أن شرع لهم من النوافل ما تكمل به فرائضهم؛ لأنَّ الإنسان مهما كان في الكمال، ومهما كان في الشدة في حبِّ الخير فإنه لا بدَّ أن يكون في عمله تقدير، ولذلك كانت النوافل تكمل بها الفرائض يوم القيمة.

حجاج بيت الله، زوار مسجد رسول الله ﷺ، إنكم في هذه الأيام توعدون عاماً هجرياً شاهداً عليكم، أو شاهداً لكم بما أودعتموه من الأعمال، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، قال تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۚ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨].

إن الإنسان التاجر إذا أتم تجارته فإنه لا بدَّ أن يراجع في دفاتر حسابه لينظر

ما زال حصل عليه من الخسارة أو الربح، فهل نَحْنُ في وداع هَذَا العام ننظرُ ماذا
كسبنا وماذا عملنا في هَذَا العام الذي انصرم؟
إن الكثيَرَ مِنَا تستولي عليه الغفلةُ، وتُمضي عليه الأَيَّامُ وهو لا يَدْرِي ماذا كُتب
لَهُ، وماذا كُتب عليه.

أَهْبَأَ الْأَخْوَةُ الْمُسْلِمُونَ، إِنِّي أُوصِيكُمْ وَنفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّوجَلَّ الَّتِي هِيَ وصِيَةُ
اللَّهِ فِي الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَلَقَدْ وَصَّيْنَا أَلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ
قَبْلِكُمْ وَإِنَّا كُنَّا أَنَّ أَتَّقَوْا اللَّهَ» [النَّسَاء: ١٣١].

وَإِنَّ تَقْوَى اللَّهِ لَيْسُ بِالْكَلَامِ الَّذِي يُقَالُ، وَلَكِنَّهَا عَقَائِدُ، وَأَقْوَالُ، وَأَعْمَالٌ
تُنْجِي الْإِنْسَانَ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، وَتَقْيِيهِ مِنَ النَّارِ.

فَالْتَّقْوَى أَنْ يَتَخَذَ الْإِنْسَانُ مَا يَتَّقِيَ بِهِ عَذَابَ اللَّهِ؛ بِفَعْلِ أَوْأَمْرِ اللَّهِ وَاجْتِنَابِ
نَوَاهِيهِ، فَهَذَا أَشْمَلُ وَأَجْمَعُ مَا قيلَ فِي مَعْنَى التَّقْوَى، فَمِنْ أَضَاعَ الصَّلَاةَ فَلَيْسَ
بِمَتَّقٍ لِلَّهِ، وَمَنْ بَخْسَ الزَّكَاةَ فَلَيْسَ بِمَتَّقٍ لِلَّهِ، وَمَنْ فَرَطَ فِي الصَّيَّامِ فَلَيْسَ بِمَتَّقٍ لِلَّهِ،
وَمَنْ فَرَطَ فِي الْحِجَّةِ فَلَيْسَ بِمَتَّقٍ لِلَّهِ، وَمَنْ لَمْ يَبَرِّ وَالدِّيْهِ فَلَيْسَ بِمَتَّقٍ لِلَّهِ، وَمَنْ لَمْ يَصُلِّ
رَحِمَهُ فَلَيْسَ بِمَتَّقٍ لِلَّهِ، وَمَنْ لَمْ يَصُدُّقْ فِي بَيْعِهِ وَشَرَائِهِ فَلَيْسَ بِمَتَّقٍ لِلَّهِ، وَمَنْ لَمْ يَؤَدِّ
حَقَّ اللَّهِ عَلَيْهِ وَمَسْؤُلِيَّتِهِ التِّي حَمَلَهُ اللَّهُ إِيَاهَا فِي أَهْلِهِ فِي التَّرْبِيَّةِ وَالتَّوْجِيهِ فَلَيْسَ
بِمَتَّقٍ لِلَّهِ.

إِذْنَ فَالْتَّقْوَى تَشْمَلُ الدِّينَ كُلَّهُ، وَلَهُذَا قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي تَفْسِيرِ التَّقْوَى:
«أَنْ تَعْمَلَ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَلَى نُورٍ مِنَ اللَّهِ، تَرْجُو ثُوابَ اللَّهِ، وَأَنْ تَرْكَ مَا نَهَى اللَّهُ عَلَى نُورٍ
مِنَ اللَّهِ، تَخْشَى عَقَابَ اللَّهِ».

ومعنى: «أن تعلم بطاعة الله على نور من الله، ترجو ثواب الله» أن المتنقي لا بد أن يكون لديه علم بالشريعة؛ لأنَّ من اتقى الله على غير علم فإنَّ تقواه وقعت مصادفةً، لا عن قصدٍ، فلا بد من العلم قبل العمل، ولهذا ترجم البخاري رحمة الله في صحيحه ترجمة تبيّن هذا، فقال: «بَأْبُ: الْعِلْمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ»^(١). ثم استشهد بقوله تعالى: «فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ» [محمد: ١٩].

ومعنى: «وأن ترك ما نهى الله» ترك ما نهى الله عنه من الفواحش؛ ما ظهر منها وما بطن، والإثم والبغى بغير الحق، والإشكال بالله.

ومعنى: «على نور من الله تخشى، عقاب الله» لأنَّ من وقع في معصية الله فقد عرض نفسه لعقوبة الله عزوجل.

أيها الإخوة المسلمين، إن الواجب على الأمة الإسلامية أن تكون كما أمرها الله عزوجل: «وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا» [آل عمران: ١٠٣].

وقال بعض العلماء: حبل الله القرآن، وقال بعضهم: حبل الله الإسلام، والكل صحيح؛ فإن القرآن يتضمن الإسلام كلَّه؛ كما قال الله تعالى: «وَرَزَّنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبَيَّنَتِ الْكُلُّ شَيْءٌ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ» [النحل: ٨٩]، والإسلام هو حبل الله أيضًا؛ لأنَّه يوصل إلى الله عزوجل.

فالواجب على الأمة الإسلامية أن تعتصم بحبل الله جمِيعًا، ولا تتفرق أحزابًا يُضلّ بعضها بعضاً؛ فإنَّ هذا من أسباب الفشل وأسباب الخذلان؛ كما قال الله

(١) صحيح البخاري: كتاب العلم.

تعالى موجّهاً الخطابَ لخِيرِ القرونِ من هَذِهِ الْأُمَّةِ؛ يقول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَشَلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مَنْ بَعْدَ مَا أَرَدْتُكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [آل عمران: ١٥٢] الشاهد من هَذِهِ الْأَيَّةِ قوله تعالى: ﴿وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ﴾.

وإنَّه لَيُؤْسِفُنَا كثِيرًا أن نرى الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ الْيَوْمَ مُتَفَرِّقَةً أَحْزَابًا، يُضَلِّلُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وينكِّر بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فِي أُمُورٍ كَانَ الْوَاجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَجْتَمِعُوا لِمَنْاقِشِهَا حَتَّى يَتَحَدِّدوْا عَلَيْهَا، وَهُنَّ تَقْوِيمُ الْبَيْنَةِ عَلَى مَنْ خَالَفَ الْحَقَّ؛ لِأَنَّ مَنْ خَالَفَ الْحَقَّ قَدْ يَكُونُ سَبُّبُ خَالِفَتِهِ عَدَمِ عِلْمِهِ بِالْحَقِّ، وَلَوْ أَنَّهُ نُوقِشَ فِيهِ لَرَجَعَ إِلَيْهِ.

إِذْنَ فَلَا بَدَّ مِنْ أَنْ تَجْتَمِعَ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ عَلَى حَبْلِ اللَّهِ عَرَوَجَلَّ: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَنْفَرُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، إِنَّ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ إِذَا تَفَرَّقَتْ سَقَطَتْ هِيَبَتُهَا بَيْنَ الْأَمْمِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا كِيَانٌ تَعْتَصِمُ بِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا أَسَاسٌ تَعْتَمِدُ عَلَيْهِ، فَلَا يَهَا بِهَا الْأَعْدَاءُ، بَلْ إِنَّ الْأَعْدَاءَ نَعْلَمُ مِنْ سِيَاستِهِمْ أَنَّهُمْ يَحَاوِلُونَ جَهَدَهُمْ أَنْ يُفَرِّقُوا جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ.

إِنَّ الْأَعْدَاءَ يَحَاوِلُونَ كُلَّ الْمَحاوِلَةِ أَنْ يَفْرُقُوا جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى دِينِ اللَّهِ، لَا عَلَى مَا تَحْكُمُ بِهِ أَهْوَاءَهَا؛ لَزَالتُ عُرُوشُهُمْ وَأَسْقَطَتْ دُولَهُمْ.

وَلَا يَخْفَى عَلَيْنَا جَمِيعًا مَا حَصَلَ لِأَبِي سُفِيَّانَ بْنَ حَرْبٍ حِينَ قَدِمَ إِلَى الشَّامِ وَسَمِعَ بِهِ رَقْلٌ^(١)، وَكَانَ هِرَقْلُ عَظِيمِ الرُّومِ، رَجُلًا ذَكِيًّا، فَلَمَّا سَمِعَ بِهِ وَكَانَ وَافِدًا

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ: كِتَابُ الْجَهَادِ وَالسَّيْرِ، بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْإِسْلَامِ وَالنَّبُوَّةِ، وَالْأَلْأَمْرُ

من مَكَّةَ دُعَاهُو وأصحابه فسألَهُ عما يدعُونَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فأخبرَهُ أَبُو سفيانَ بِمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُونَ إِلَيْهِ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ وَصَلَةِ الرَّحْمَ وَالإِحْسَانِ وَالعَفَافِ وَغَيْرِ ذَلِكِ مَمَّا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ.

ولم يكذبْ أَبُو سفيانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْهُ هِرقلُ، بَلْ أَخْبَرَهُ بِالصَّدِيقِ، مَعَ أَنَّ أَبَا سفيانَ كَانَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ عَدُوًّا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَكِنَّ الْعَرَبَ يُشَيِّمُهُمْ وَكَرَمُ أَخْلَاقِهِمْ يَرَوْنَ أَنَّ الْكَذِبَ عَارٌ، فَلَا يَحُبُّ أَبُو سفيانَ أَنْ يَتَحدَّثَ النَّاسَ عَنْهُ أَنَّهُ كَذَّابٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْهُ، وَلَكِنَّ قَالَ هِرقلُ: فَهَلْ يَعْدُرُ؟ يَعْنِي: لَا يَوْفِي بِالْعَهْدِ، فَرَأَى أَبُو سفيانَ هُنَا فَرَصَّةً أَنْ يَلْمِزَ الرَّسُولَ ﷺ فَقَالَ: لَا، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا، وَهُوَ الْعَهْدُ الَّذِي كَانَ فِي صُلْحٍ الْحُدَيْثِيَّةِ، وَأَبُو سفيانَ يَقُولُ: لَا نَدْرِي مَاذَا يَكُونُ مَتَّوْلًا، وَإِلَّا فَإِنَّهُ يَعْلَمُ عِلْمَ الْيَقِينِ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ أَوْفِي النَّاسِ فِي الدَّمَّةِ.

ثُمَّ قَالَ هِرقلُ لِأَبِي سُفِيَّانَ كَلْمَةً عَظِيمَةً: «إِنْ يَكُنْ مَا تَقُولُ فِيهِ حَقًّا فَإِنَّهُ نَبِيٌّ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَمْ أَكُنْ أَظْنَهُ مِنْكُمْ، وَلَوْ أَيْ أَعْلَمُ أَيْ أَخْلُصُ إِلَيْهِ لَأَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَّلْتُ عَنْ قَدَمِيْهِ، وَلَيَسْلُغَنَّ مُلْكُهُ مَا تَحْتَ قَدَمَيَّ».

- فَهِرقلُ عَظِيمُ الرُّومِ يَقُولُ: إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَسِيمِلِكِ -يَعْنِي النَّبِيِّ ﷺ- مَا تَحْتَ قَدَمِيَّ، مَعَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لَمْ يَكُنْ ذَا شَأنٍ، بَلْ إِنْ قُرِيَّساً مَنْعَتَهُ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ لِيَعْتَمِرَ.

يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله، رقم (٢٩٤٠)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام، رقم (١٧٧٣).

فَلَمَّا خَرَجَ أَبُو سُفِيَانَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «لَقَدْ أَمْرَ أَمْرًا بْنَ أَبِي كَبْشَةَ»، أَمْرٌ يَعْنِي عَظَمٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «لَقَدْ جِئْتَ شَيْنًا إِمْرًا» [الكَهْفُ: ٧١] وَمِنْهُ إِمْرًا: عَظِيمًا، فَمِنْهُ أَمْرٌ يَعْنِي عَظَمٌ أَمْرُهُ «إِنَّهُ لِيَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ» أَيْ: مَلِكُ الرُّومِ، وَفِي ذَلِكَ الْوَقْتِ كَانَ الرُّومُ يَعْتَدُونَ مِنَ الدُّولِ الْكُبْرَى، وَمَعَ ذَلِكَ خَافَ هَرقلُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

وَهُلَّ التَّبَّاكِرِيُّ مَلِكُ مَا تَحْتَ قَدَمَيِّ هِرَقْلِ؟

الْجَوَابُ: نَعَمْ قَدْ مَلَكَهُ، وَقَدْ تُؤْثِرُ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ تُفْتَحَ الشَّامُ، لَكِنْ مَلْكُهَا بِخَلْفَائِهِ وَدِينِهِ، فَإِنَّ خُلْفَاءَهُ فَتَحُوا الشَّامُ، وَفَتَحُوا الْعَرَاقَ، وَبَلَغُوا مَغَارِبَ الْأَرْضِ وَمَشَارِقَهَا بَدِينِ اللَّهِ، وَلَوْ أَنَّ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ الْيَوْمَ تَمْسَكَتْ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ مَلَكَتْ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، وَخَافَهَا رُؤْسَاءُ الْغَرْبِ وَالشَّرْقِ.

إِذْنُ مِنْ هَذَا الْمَكَانِ، وَمِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَدْعُ عُلَمَاءَ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ إِلَى أَنْ يُحَاوِلُوا بِكُلِّ جَهْدِهِمْ جَمْعَ كَلْمَةِ الْمُسْلِمِينَ، لَا عَلَى التَّحْزُبِ وَالتَّعْصُبِ، وَلَكِنْ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ ﷺ.

وَكُلُّ إِنْسَانٍ مُؤْمِنٍ فَإِنَّهُ لَا يَمْكِنُ أَنْ يَرْجِعَ فِي نِزَاعِهِ إِلَّا إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ ﷺ؛ لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: «إِنَّمَا كَانَ قَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ أَنَّ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» [النُورُ: ٥١]، «إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ»: إِلَى نَفْسِهِ فِي حِيَاةِهِ، وَإِلَى سُنْتِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ «أَنَّ يَقُولُوا سَمِعْنَا».

فَلَا يَمْكِنُ لِمُؤْمِنٍ أَبَدًا أَنْ يَقُولَ إِذَا دُعِيَ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ: لَا أَرِيدُ ذَلِكَ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَقْبَلَ، وَلَهُذَا قَالَ تَعَالَى فِي آيَةِ أُخْرَى: «فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكُمْ

فِيمَا شَجَرَ بِيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَحْدُو فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا ﴿٦٥﴾ [النساء: ٦٥].

فِي هَذِهِ الْآيَةِ عِدَّةُ تَوْكِيدَاتٍ:

١- القَسْمُ، وَ(لَا)، وَلَوْ كَانَ لِفَظُ الْآيَةِ: «فُورِّبُكَ لَا يَؤْمِنُونَ» فَإِنَّهُ يَسْتَقِيمُ
الْكَلَامُ، لَكِنْ جَاءَتْ (لَا) لِلتَّنْبِيهِ وَالتَّوْكِيدِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا أَقِسِّمُ بِهَذَا الْبَلْدَ﴾
[البلد: ١] الْمَعْنَى: أَنَّهُ يُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلْدِ، وَلَيْسَ يَنْفِي الْقَسْمَ بِهِ.

٣- والتوكيد الثالث: بِرُبُوبِيَّةِ اللهِ تَعَالَى لِرَسُولِهِ؛ لِأَنَّ رُبُوبِيَّةَ اللهِ لِرَسُولِهِ رُبُوبِيَّةٌ خاصَّةٌ، لِيسَتْ كَالرُبُوبِيَّةِ الْعَامَّةِ، فَاللهُ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْرَتُ أَنَّ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلْدَةِ الَّذِي حَرَمَهَا وَلَمْ يَكُنْ كُلُّ شَيْءٍ﴾ [النَّمَل: ٩١]، لِكُنْ رُبُوبِيَّتِهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ لِيسَتْ كَرْبُوبِيَّتِهِ لِعَامَّةِ النَّاسِ؛ إِذْ إِنَّهَا رُبُوبِيَّةٌ خاصَّةٌ اقْتَضَتْ أَنْ يُنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالرِّسَالَةِ.

ثمَّ قالَ تعالى: ﴿هَتَنِي يُحَكِّمُوكُمْ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ يعني يجعلونك حكماً فيما شجر؛ يعني: في النزاع الذي يكون بينهم ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ﴾ يعني: لا يكفي التحكيم، فربما تتحاكم إلى القاضي لكن إذا حكم على صار في نفسي ضيق وحرج يقول: ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ يعني: يبادروا بتنفيذ الحكم، فلا يكفي أن يقبل الحكم، وألا يكون في نفسه حرج، بل لا بد أن يسلم تسليماً. ومعنى أن يسلم تسليماً: ينفذ الحكم تنفيذاً تاماً.

مثال ذلك: تشارجر جلان في مسألة من مسائل الدين، فليس الإيمان أن يتحاكم إلى رأي أحمد بن حنبل، أو الشافعي، أو مالك، أو أبي حنيفة، أو الثوريّ،

أو ابن حزم، أو غيرهم من العلماء، ولكن مقتضى الإيمان أن يتحاكموا إلى الكتاب والسنّة.

فلم تَحاكم الرجال إلى الكتاب والسنّة، وصار الحكم موافقاً لأحدهما دون الآخر، والذي لم يُوفَّ للصواب صار في نفسه حرج؛ فإنه لا يكون إيمانه تاماً؛ لأنَّه صار في قلبه حرج، ولا بدَّ أن يكون القلب مُشرِّحاً بحُكْم الله ورسوله.

وإذا حَكِمَ الكتاب والسنّة، ولم يكن في قلبه حرج، لكنه توانى في التنفيذ فلم يُنفَّذ، فإنه لا يكون تاماً بالإيمان؛ لأنَّه لم يُسلِّمَ تسلیماً.

ونحن إذا رجعنا إلى عالم المسلمين اليوم وَجَدْنا مع الأسف الشديد أن كل واحدٍ منهم يتَعَصَّب لرأيٍ فُلَانٍ وَفُلَانٍ، دون الرجوع إلى الكتاب والسنّة، وهذا خطأ عظيم؛ لأنك إذا تعصبتَ لشخصٍ قالَ خصْمُكَ: وأنا أتعصَّبُ للشخص الآخر، ولم يحصل اتفاق، ولكن إذا قلنا: هذا كتاب الله بيننا يحكم؛ لم يكن هناك تحزب، فأنا إذا تحزبْتُ إلى القرآن والسنّة، أو تعصبتُ للقرآن والسنّة، فأنا لم أتعصَّب لرأيٍ ولا لرأيٍ غيري.

التعلق بالأولياء:

مثال ذلك: من الناس من يَتَعلَّقُ بالأولياء تعلقاً تاماً، حتى يَظُنَّ أنَّهم ينفعون أو يضرُّون، فتجده عند الشدائِد يرجع إلى الأولياء يدعوهُم ويستغيث بهم، ويُستنصر بهم، وينسى الله عَزَّوجَلَّ.

فنقول: أنت الآن مسلم، بمعنى أنك تَنَسَّبُ إلى الإسلام، والمتسَبِّبُ للإسلام

يجعل التحكيم لله ورسوله، فنقول بيننا وبينك كتاب الله، وسُنة رسوله ﷺ والله تعالى له السيادة المطلقة، وقد قال الله لِمُحَمَّدٍ ﷺ: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سَتَكِنْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَنَى السُّوءُ إِنَّا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِّيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٨].

وقال الله له: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ﴾ حتى تسألوني من خزائن الله ﴿وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ حتى أحذركم مما يحيط بكم ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ﴾ [الأنعام: ٥٠]. وتأمل كيف قال هنا: ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ وفي قصة نوح قال: ﴿وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ﴾ [هود: ٣١]؛ لأنَّ هذه الآية تناطِب قوماً موجودين.

وتدل الآياتان على أن الرَّسُول ﷺ لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً، وليس عنده خزائن الله، ولا يعلم الغيب.

بل قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَداً﴾ [الجن: ٢١] ﴿قُل﴾ الخطاب للرسول، ﴿لَكُم﴾ للأمة، ﴿ضَرًّا وَلَا رَشَداً﴾ فلا يملك أن أضركم بشيء ولا أن أرشدكم إلى شيء، زد على ذلك قوله: ﴿قُلْ إِنِّي لَنْ يُحِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِداً﴾ [الجن: ٢٢]، يعني: لو أرادني الله بسوء ما معنني أحد، ولم أجده مُلْتَحِداً أجاً إليه سوى الله.

﴿إِلَّا بِلِنَفَاعَ مِنَ اللَّهِ وَرِسَالَتِهِ﴾ [الجن: ٢٣] يعني: ليس وظيفتي إلا البلاغ من الله ورسالته، هذا وهو سيد الأولياء، فما بالك بمن دونه؛ فما بالك بأبي بكر وعمر وعثمان وعلي، وابن حنبل، وغيرهم من الأولياء، فهم لا يملكون ذلك.

وبعض الناس يسأل صاحب القبر ويستشفع به، ويستنصر به، ويستغث به، ويدع من بيده ملکوت كل شيء، فain العقول؟! فضلاً عن الدين.

وصاحب هذا القبر ألم تعلم أنه كان مثلك يأكل ويشرب ويمشي في الأسواق، ويؤله البرد ويعجزه الحر، ألم تعلم أنه مات وصار جسمه جسداً لا روح فيه، وحمله أشدق الناس عليه ودفنه، فكل هذا كان، فكيف تأتي الآن وتدعو صاحب هذا القبر، فهذا سفة في العقل، وضلال في الدين.

قال الله تعالى: «وَمَنْ يَرْغَبُ عَنِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفَهَ نَفْسَهُ» [البقرة: ١٣٠]، وملة إبراهيم ما ذكره الله في قوله: «ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» [النحل: ١٢٣]، فلم يكن مشركاً يوماً من الدهر، بل كان يدعو إلى عبادة الله، ويرأى من يعبدون غير الله: «وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمَ لِأَيْهِ وَقَوْمِهِ إِنِّي بَرَأَ مِمَّا تَعْبُدُونَ إِلَّا الَّذِي فَطَرَ فِي أَنَّهُ سَيِّدُ الْجِنِّينَ» [الزخرف: ٢٧-٢٦]، وقال تعالى: «وَمَا كَانَ أَسْتَغْفِرُ إِبْرَاهِيمَ لِأَيْهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا نَبَّأَنَّهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّلُهُ حَلِيمٌ» [التوبية: ١١٤].

إذن الملة الحنيفية هي البعد عن الشرك، وألا يشرك الإنسان بالله أحداً، لا رسولًا، ولا نبياً، ولا ملكاً، ولا ولياً، ولا إماماً، ولا غير ذلك؛ لأن كل هؤلاء لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضراً، فضلاً عن أن يملكون بذلك لغيرهم.

فإن قال قائل: إنه يوجد من الناس من يأتي إلى القبر، ويسأل صاحب القبر أن يشفيه من المرض، فيشفى، فما الجواب عن ذلك؟

فاجلواب عن ذلك:

أولاً: أن نطالب بصحة النقل، وهذه المسألة مهمة، لأنّها تُفيد طالب العلم، فيوجد دعوى كثيرة كذب، فمن قال: إن شخصاً دعا ولِيًّا في قبره فاستجيب له؟ فهذه أول نقطة، فإذا قدر أن النقل صحيح.. ولكنني أقول: إن قدر، أما أن يقع فهذا بعيد، لكن إن قدر فإنّها حصل ذلك عند دعائه، لا بدعائه، وفرق بين ما يحصل عند الشيء، وما يحصل بالشيء، كما لو أن شخصاً قدّم إلى بلد ونزل المطر حين قدوته، فهل يقال: إن المطر نزل بقدوته، أو عند قدوته؟ نقول: عند قدوته، لا بقدوته.

إذا قدر أن شخصاً دعا ولِيًّا في قبره فُسْفي من مرضه، فإن هذا ليس بدعائه لهذا الولي، بل هو عند دعائه لهذا الولي.

فإن قال قائل: هذه دعوى منك؛ لأننا نقول: بل الشفاء بدعائه، لا عنده؛ لأنّ الأصل أن يُضاف الشيء إلى سببه، يعني لو قال قائل: بل حصل الشفاء بدعاء هذا الولي؛ لأنّ الأصل أن يُضاف الشيء إلى سببه الظاهر، ولا نعلم سبباً إلّا دعاء هذا الولي، فما الجواب؟

فاجلواب من الله عزوجل؛ حيث قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ ﴾ [الأحقاف: ٥] يعني: لا أحد أضل من يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيمة، فلو دعا إلى يوم القيمة ما استجاب له ﴿ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَفِلُونَ ﴾ [٥] وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءٌ وَكَانُوا يُبَارَّهُمْ كُفَّارُهُمْ ﴾ [الأحقاف: ٦-٥].

إذن لا يمكن أن يستجيب هذا الذي دُعى من دون الله، والدليل: قول الله تعالى: «وَمَنْ أَضَلُّ مِنَ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ».

فإذا قال: إن الله يقول: «وَمَنْ أَضَلُّ مِنَ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ» وهذا يدعوه من استجاب له، وصاحب الباطل يتحجّج.

قلنا: هذا محال؛ لأنَّ الله تعالى قال: «قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا هُمْ بِهِمْ فِيهِمَا مِنْ شَرِيكٍ وَمَا لَهُمْ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ» [٢٢: ٢٣-٢٤] فنفي الله عزوجل كلَّ ما يتعلّق به المشركين.

وقال تعالى: «إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُونَ دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا آسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُونَ بِشَرِيكِكُمْ وَلَا يُنِيبُونَ مِثْلُ حَمِيرٍ» [فاطر: ١٤] صدق الله، لا ينبعنا مثل خبير، وهو الله عزوجل.

إذن يجب علينا إذا سألنا أن نسأل الله، وإذا استعننا أن نستعين بالله، وإذا توكلنا أن نتوكل على الله، وإذا استغثنا أن نستغث بـالله «أَمَّنْ يُحِبُّ الْمُضطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْسِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ هُلْكَاءَ الْأَرْضِ أَئِنَّهُ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا نَذَرَ رَبُّكُمْ» [النمل: ٦٢].

وإن لنا في الصحابة الكرام أسوةً حسنةً، فقد أصاب الناس قحطٌ في زمان الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، والقططُ معناه: انقطاع المطر، فخرج

بالنَّاسِ يَسْتَسْقِي وَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنِيَّسِنَا فَسَقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نِيَّسِنَا فَاسِقِنَا»^(١)، وَعَمُ النَّبِيِّ هُوَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطَّلِبِ، فَقَامَ الْعَبَّاسُ فَدَعَا اللَّهَ تَعَالَى.

فَلَمْ يَجِدْ عَمُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْتَسْقِونَ بِهِ، وَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةِ يَسْتَسْقِونَ بِالرَّسُولِ -أَيْ بِدُعَائِهِ- فِي حَيَاتِهِ، أَمَّا بَعْدَ الْمَوْتِ فَإِنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَمْلِكُ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ اسْقِ أُمِّي؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَفْسَهُ قَالَ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُتَفَقَّعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُونَ لَهُ»^(٢).

فَهُوَ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ لَا يَمْلِكُ فِي قَبْرِهِ أَنْ يَدْعُوَ لِأُمِّهِ؛ لَأَنَّهُ قَدْ انْقَطَعَ عَمْلُهُ، وَالدُّعَاءُ عَمْلٌ، بَلْ «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»^(٣)، وَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ.

فَالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَفْقَهُ مَنَّا فِي دِينِ اللَّهِ، وَأَعْلَمُ مَنَا بِمَا يُصلِحُ عِبَادَ اللَّهِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَأْتُوا إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْتَسْقِونَ بِالرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَبَدًا، وَإِنَّهَا كَانَ يَسْتَسْقِونَ بِهِ فِي حَيَاتِهِ بِدُعَائِهِ، وَلَمْ نَسْمَعْ أَنْ أَحَدًا مِنْهُمْ قَالَ: اللَّهُمَّ اسْقِنَا بَنِيَّنَا، بَلْ كَانُوا يَأْتُونَ إِلَيْهِ يَسْأَلُونَ أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ لَهُمْ.

(١) أخرجه البخاري: أبواب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، رقم (١٠١٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الشواب بعد وفاته، رقم (١٦٣١).

(٣) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب الدعاء، رقم (١٤٧٩)، والترمذى: أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة البقرة، رقم (٢٩٦٩)، وابن ماجه: كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء، رقم (٣٨٢٨).

وفي الصحيحين^(١) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رجلاً دخل والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة فقال: «يا رسول الله، هلكت الأموال وانقطعت السبيل، فادع الله يعيثنا». فرفع النبي ﷺ يديه ورفع الناس أيديهم وقال: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا» ثلاث مرات. قال أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَلَا وَاللَّهِ، مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا قَزْعَةً»، السحاب معروف، والقزعة: قطعة من الغيم «وَمَا يَبْيَنَنَا وَيَبْيَنَ سَلْعٌ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ»، سلع: جبل معروف في المدينة تأتي من قبله السحاب، يقول: ما نرى شيئاً، «فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ» والترس شيء كالصاج الذي يوضع على النار ثم يخرب عليه.

فلما توسلت السماء انتشرت توسيع وبردت وأمطرت، يقول أنس: «ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مِنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادِرُ عَلَى لِحْيَتِهِ بِكَلَّةٍ». سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ! آية من آيات الله تُبَيَّن قدرة الله عَزَّوجَلَّ، وأن أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له: كنْ فيكون، وتبين صدق الرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ وَأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ حَقًا؛ لأنَّ اللَّهَ أَيَّدَهُ بِإِجَابَةِ دعوته، فبقي المطر ينزل من السماء أسبوعاً كاملاً، والسماء منهمر ماؤها.

فلما كانت الجمعة الثانية جاءَ رجلٌ، أو الرجل الأول، فقال: «يا رسول الله، تهدم البناء» لأنَّه من الطين، فتهاجم من كثرة الأمطار، «وَغَرَقَ الْمَالُ» بكثرة المياه، فالمواشي ربما تجترفها الشعاب، «فَادْعُ اللَّهَ يُمْسِكُهَا عَنَّا». انظر سؤال الإعرابي: «فَادْعُ اللَّهَ يُمْسِكُهَا عَنَّا».

(١) أخرجه البخاري: أبواب الاستسقاء، باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة، رقم ١٠١٤)، ومسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٧).

رفع النبي ﷺ يديه وقال: «اللَّهُمَّ حَوْالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا»، فما قال: اللَّهُمَّ أَمْسِكْهَا؛ لأنَّ إمساك المطر قد يكون فيه ضرر، ولكن الرَّسُول دعا بما فيه مَنْفعة ودفع الضرر فقال: «اللَّهُمَّ حَوْالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا»، وجعل يشير فجعل السحاب كلما أشار إلى ناحية تفرق الناحية الأخرى، كأنما الرَّسُول يأمره، ولكن لا يأمره، ويسأل الله يقول: «اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ وَالظَّرَابِ، وَالْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ». فخرج الناس يمشون في الشَّمْسِ.

إذن هذا استسقاء بالرَّسُول ﷺ بدعائه، وليس بذاته، وهو بعد الموت لا يُدعى كما ذكرنا.

إذن فالتوسل بالرَّسُول ﷺ في حياته بدعائه، أمَّا بعد موته فلا نتوسل بذاته، وإنما نتوسل بالإيمان به، وبمحبته وباتباعه، وما أُشِبَّهَ ذلِكَ.

وذكرنا أنَّ في هذه القصة تأييضاً للرَّسُول ﷺ بأنَّ الله أحبَّ دعوته، فأذكر بالمقابل تفنيداً لدعوى الكاذب مُسَيْلِمَةَ الْكَذَابِ، الَّذِي ادَّعَى النُّبُوَّةَ في آخر حياة النبي ﷺ، وقاتلُه الصَّحَابَةُ وقتلُوه والحمد لله، يقال: إنه تَقَلَّ في بَثِرٍ قَوْمٍ سَأَلُوهُ ذَلِكَ تَبَرُّكًا فَعَلِمُوا مَأْوَاهَا، وَمَسَحَ رَأْسَ صَبِّيٍّ فَقَرَعَ قَرْعًا فَاجْهَشَ^(١).

أما النبي عليه السلام فإنه نبع الماء من بين أصابع يديه في غزوة الحديبية، وكانت في السنة السادسة من الهجرة؛ وفي الحديث: عَطِشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحَدَبِيَّةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رُكْوَةً - والركوة إناء صغير من جلد - فَتَوَضَّأَ، فَجَهَشَ^(٢) النَّاسُ

(١) انظر الروض الأنف (٧/٤٦٩)، وعيون الأثر (٢/٢٩٣)، والمواهب اللدنية (٢/٢٣٧).

(٢) أي: أسرعوا.

نَحْوَهُ، فَقَالَ: «مَا لَكُمْ؟» قَالُوا: لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءً نَتَوَضَّأُ بِإِلَّا مَا بَيْنَ يَدِيْكَ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الرِّكْوَةِ، فَجَعَلَ الْمَاءَ يَثُورُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ كَأُمَّالِ الْعُيُونِ، فَشَرِبَنَا وَتَوَضَّأْنَا^(١).

وَكَانَ عَدَدُهُمْ أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِائَةً رَجُلٍ، نَبَعَ الْمَاءُ مِمَّا لَيْسَ مِنْبَعًا لِلْمَاءِ؛ فَقَدْ نَبَعَ الْمَاءُ مِنَ الْجَلْدِ، وَهَذَا أَعْظَمُ مِنَ الْآيَةِ الَّتِي أَعْطَاهَا اللَّهُ مُوسَى؛ فَمُوسَى كَانَ يَضْرِبُ الْحَجَرَ بِالْعَصَاصَ فَتَنْبَغِيْعُ عَيْوَنَ، لَكِنَ الْحَجَرَ جَرَّتِ الْعَادَةُ بِأَنَّهُ يَتَفَجَّرُ مَاءً؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ أَلَّا نَهَرٌ» [البقرة: ٧٤] لَكِنَ الرِّكْوَةِ جِلدُ حِيوانٍ، لَيْسَ مِنَ الْعَادَةِ أَنْ يَنْبُغِي مِنْهَا مَاءً.

فَكَانَ مُسِيلِمَةُ الْكَذَّابِ يَظْنُنَ أَنَّهُ سِيكُونَ لَهُ مِثْلُ الرَّسُولِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَّمَ- أَلَّا وَسَلَّمَ-.

إِذْن سُؤالِ الْمُوْتَى أَنْ يَدْفَعُوا الشَّدَائِدَ، أَوْ يَرْفَعُوا الشَّدَائِدَ، سَفَهٌ فِي الْعُقْلِ، وَضَلَالٌ فِي الدِّينِ، فَنَسْأَلُ اللَّهَ، وَنَسْتَعِنُ بِاللَّهِ، وَنَسْتَغْيِثُ اللَّهَ، فَكُلُّ شَيْءٍ أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ: «وَأَفْرِضْ أَمْرِيْتُ إِلَى اللَّهِ» [غافر: ٤٤].

فَلَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِصَدِيقٍ؛ فَإِنَّكَ سُوفَ تَحْصُلُ عَلَى إِحْدَى ثَلَاثٍ فَوَائِدَ: وَلَا بُدَّ:

الْفَائِدَةُ الْأُولَى: إِمَّا أَنْ يَسْتَجِيبَ اللَّهُ لَكَ فَيُعْطِيْكَ مَا دَعَوْتَ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ: كِتَابُ الْمَنَاقِبِ، بَابُ عِلَامَاتِ النَّبُوَةِ فِي الْإِسْلَامِ، رَقْمُ (٣٥٧٦)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِمَارَةِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ مِبَايِعَةِ الْإِمَامِ الْجَيْشِ عِنْدِ إِرَادَةِ الْقَتَالِ، وَبِيَانِ بِيَعَةِ الرَّضْوَانِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، رَقْمُ (١٨٥٦).

الفائدة الثانية: وإنما أن يصرف عنك من السوء ما هو أعظم، فـيمكن هناك سوء قد انعقدت أسبابه بالنسبة لك، فيدفعه الله عنك.

الفائدة الثالثة: أن يدخلها الله لك يوم القيمة.

إذن متى سألت الله بصدق فلن تخيب أبداً، هذا مع أن الدعاء نفسه -دعاء الله تعالى - عبادة؛ كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

فإذا قال قائل: ما واجب أهل القبور نحنا؟

قلنا: أهل القبور إخواننا، وأهل القبور علماؤنا، وأهل القبور عبادنا، وواجبهم علينا ما ذكره الله في قوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيْرِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَتَّغْوِيْنَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرَضُوا نَّا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّابِدُونَ﴾ ٨ **وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوْنَ الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قِبْلَهُ يُجْهَوْنَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَحْدُوْنَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً إِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَاصَّةً وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩-٨].**

وفي الآية الثالثة: **﴿وَالَّذِينَ جَاءُوْنَ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا خَوِيْنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ ءاْمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾** [الحشر: ١٠].

فهذا واجب الأموات علينا، أن ندعوا الله لهم ونقول: **﴿رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا خَوِيْنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ ءاْمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾**.

وقد علمنا الرَّسُول ﷺ ماذا نقول إذا زرنا المقابر فقال: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٌ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَأَحِقُّونَ، يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَمِنْكُمْ وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، نَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ»^(١)، هكذا قال.

فنقول: إن الرَّسُول ﷺ علم أمته ماذا يقولون إذا زاروا القبور، إذن زيارة الموتى لنفعهم وليس للانتفاع بهم، يعني تَحْنُّن نفعهم، فإذا ذهبنا ودعونا الله لهم فهذا نفع لهم، لا لنتفاع بهم، صحيح أننا ننتفع بالزيارة من حيث إنها قُربى، لا من حيث إن هؤلاء المُقْبُورِين سوف ينفعونا أو يضرُونا، لكن من حيث إنها قُربى.

قال النبي عليه أصلحة وأسلام: «فَدُكْنْتُ نَهْيَتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْآخِرَةَ»^(٢)، هكذا قال عليه أصلحة وأسلام.

فهذه موعظة أن ترى هذا الرجل الذي كان بالأمس معك يمشي مشيك، ويأكل أكلك، ويلبس لباسك، والآن هو في قبره مُرْتَمِي، نسأل الله أن يُحسِن لنا ولكم الخاتمة، وأن يجعل قبورنا روضة من رياض الجنة.

فهكذا زيارة القبور، أما أن ننتفع بهم بمعنى أنهم ينفعونا أو يضرونا فإنما لن ينفعونا ولن يضرونا، والذى ينفعنا ويضرنا هو الله عَزَّوجَلَّ.

(١) أخرج بعض ألفاظه مسلم: كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، رقم ٩٧٤، ٩٧٥، وذكر شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٢٤ / ٣٣٤) بعد ذكر نحوه: «وهذا الدعاء يُروى ببعض الأحاديث وهو مروي بعدة ألفاظ، كما رويت ألفاظ التشهد وغيرها».

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه عَزَّوجَلَّ في زيارة قبر أمه، رقم (١٩٧٧). وزيادة «تذكرة الآخرة» من الترمذى: أبواب الجنائز، باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور، رقم (١٠٥٤).

فإذا قال قائل: أنا أَخْذُهم وسيلةً.

قلنا: فهذا تقول حتى نعرف هل هي وسيلة أو غاية؟

فنجد بعض الناس يقول: يا فلان أنقذني، يا فلان أغثني، وامرأة تقول: يا فلان اجعلني أحبل، يعني أحمل، وسمينا أن بعض النساء تأتي إلى بعض القبور أحياناً تَمْرَغُ عَلَى الْقَبْرِ، وأحياناً تسأل القبر، نسأل الله العافية.

فهذا اتخذ هذه القبور غايةً، وليس وسيلةً، فدعا أصحابها مباشرةً، وليس وسيلةً.

ثم إن الوسيلة إن كان هؤلاء من الصالحين: أن تتوسل بحبيهم إلى الله؛ لأن حب الصالحين قربى إلى الله عزوجل، وأنت لا يلزم من حبك إياهم أن تأتي إلى قبورهم، فيتمكن أن تخبهم وأنت بعيد.

ولكن مع الأسف أن هؤلاء الذين يدعون أهتم يتذذلون القبور التي يدعونها من دون الله وسيلة لا يجعلونها وسيلة، وإنما يجعلونها غاية يدعونها من دون الله، ويعتقدون أنها هي التي تنفع، وسبحان الله العظيم صدّهم الشيطان عن الحق؛ لأن الذي ينفع ويعطيك ما تريده هو الله عزوجل.

قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]. وقال عزوجل: ﴿وَإِذَا سَأَلَكُ عَبْدًا عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُحِبُّ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلَيَسْتَجِيبُوا لِي وَلَيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦].

ولهذا أجزم جزماً لا شكَّ عندي فيه أن هؤلاء الذين تعلقت قلوبهم بأصحاب القبور، قد أعرضت قلوبهم عن الله؛ لأنَّ القلب لا يمكن أن يكون له اتجاهان، بل

هو اتجاهٌ واحدٌ، فإذا كانَ هذَا الرَّجُلُ إِذَا أَصَابَتْهُ الضَّرَّاءُ نادَى: يا فُلان، يا فُلان، فهذا يقتضي ولا بد أن يكونَ مُعِرِّضاً عن اللهِ.

فلمَّا لا يقول بدل: يا فُلان يا فُلان، لماذا لا يقول: يا الله، يا رب، يا حي، يا قِيُوم، يا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، فيدعُونَ بِاسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى^(١)، وَاسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ هُوَ الْحَيُّ الْقِيُومُ وَقَدْ ذُكِرَ فِي الْقُرْآنِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ:

الموضع الأول: في آية الكرسي في قوله تعالى: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾ وما أدرِاكُم ما آيةُ الكرسي، فـآيةُ الكرسي إِذَا قرأها الإِنْسَانُ فِي لَيْلَةٍ لَمْ يَرُلْ عَلَيْهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرِبُهُ شَيْطَانٌ حَتَّى يُصْبِحَ^(٢).

وـآيةُ الكرسي: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سَنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفُهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسَعَ كُرْسِيُهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضُ وَلَا يَعُودُهُ حَفَظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

الموضع الثاني: في أول سُورَةِ آلِ عمرَانَ ﴿الله ۚ ۖ الله لا إله إلا هو الحي القيوم ۖ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِيقَ﴾ [آل عمران: ١-٣].

(١) أخرجه أبو داود: باب تفريع أبواب الور، باب الدعاء، رقم (١٤٩٥). الترمذى: أبواب الدعوات، باب، رقم (٣٥٤٤).

(٢) أخرجه البخارى: كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلا، فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل فهو جائز، وإن أفترضه إلى أجل مسمى جاز، رقم (٢٣١١).

الموضع الثالث: في سورة طه في قوله تعالى: ﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ﴾ يعني: ذلت وخصعت ﴿لِلّٰهِيَ الْقَيُومُ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلْ ظُلْمًا﴾ [طه: ١١١].

فهذا الاسم الأعظم إذا توسلت به إلى الله في دعائك فقلت: يا حي يا قيوم، كان هذا من أسباب إجابة الدعاء، فإذا أجاب الله الدعاء فهو أسرع بكثير من كل شيء؛ لأن أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له: كن فيكون، فيكون بدون تأخير، فالدعاء للترتيب والتعليق، وبدون تكرار ﴿وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَحْدَةٌ كَمَيْحٍ بِالْبَصَرِ﴾ [القمر: ٥٠].

طلب سليمان عليه الصلاة والسلام من حوله أن يأتوا بعرشِ بلقيس من اليمن إلى الشام مسيرة شهر، فقال: ﴿أَيُّكُمْ يَأْتِيَنِي بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ﴾ ٢٨ قال عفريت من لجنت أنا وإنك به، قبل أن تفعم من مقامك ولني عليه لقوى أمين ﴿النمل: ٣٩-٣٨﴾ والعفريت: القوي من المارد، قال: ﴿أَنَا مَإِنِيكَ بِهِ، قَبْلَ أَنْ تَفُومَ مِنْ مَقَامِكَ﴾ من اليمن إلى الشام **﴿وَلَنِي عَلَيْهِ لَقْوَىٰ أَمِينٌ﴾**، قال: **﴿وَلَنِي عَلَيْهِ لَقْوَىٰ أَمِينٌ﴾** من أجل أن يشجع سليمان على أن يقول: أحضره.

﴿قَالَ اللَّٰهُى عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَبِ أَنَا مَإِنِيكَ بِهِ، قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَ إِلَيْكَ طَرْفَكَ﴾ [النمل: ٤٠]، فالثاني أسرع من الأول، فالأول قال: **﴿أَنَا مَإِنِيكَ بِهِ، قَبْلَ أَنْ تَفُومَ مِنْ مَقَامِكَ﴾**، والثاني قال: **﴿أَنَا مَإِنِيكَ بِهِ، قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَ إِلَيْكَ طَرْفَكَ﴾**.

قال العلماء رحمهم الله: لأن الذي عنده علم من الكتاب دعا باسم الله الأعظم، فحملته الملائكة وجاءت به، فقوّة الملائكة أقوى من قوة الجن، فالجن عندهم قوّة، فيصعدون إلى السماء ويتخذون منها مقاعد للسمع، وأما الملائكة فهم أسرع وأعظم، فجبريل عليه الصلاة والسلام عرج بمحمد - صلى الله عليه وسلم - إلى

السماوات السبع في ليلة واحدة، ونزل به وجاء إلى مكة في ليلة واحدة؛ لأن الملاك أقوى من الجن.

فجاء به «فَلَمَّا رَأَاهُ مُسْتَقِرًا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّ الْبَلْوَةِ أَشْكُرُ أَكْفَرَ»

[النمل: ٤٠].

الشاهد: أن العلماء رحمة الله قالوا: إن هذا الذي عنده علم من الكتاب كان دعا الله باسم الله الأعظم^(١).

ولا بد أيضًا في الدعاء من أن تدعوا الله وأنت موقن بالإجابة، فلا تدع الله وأنت في شك هل يجيب أو لا يجيب، فادع الله واجزم بالدعاء، ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: «لَا يَقُلُّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلَيَعْزِمْ مَسْأَلَتَهُ، إِنَّهُ يَفْعُلُ مَا يَشَاءُ، لَا مُكْرَرَ لَهُ»^(٢).

بعض الناس الآن يقول: الله يرحمهم إن شاء الله، الله يغفر له إن شاء الله، والنبي عليه الصلاة والسلام يقول: «لَا يَقُلُّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلَيَعْزِمْ مَسْأَلَتَهُ، إِنَّهُ يَفْعُلُ مَا يَشَاءُ، لَا مُكْرَرَ لَهُ»، ولكن أعظم الرغبة، واعزِم في المسألة، وقل: اللهم اغفر لي فقط، ويستجيب الله لك، ولا بد أن تُؤمن بالإجابة من قبل الله عزوجل.

وبعض الناس يقول: سأدعو وأجرِّب هل يستجاب لي أو لا، وهذا لا يجوز، بل ادع الله وأنت موقن بالإجابة.

(١) تفسير الطبرى (١٨ / ٧١).

(٢) آخر جه البخاري: كتاب التوحيد، باب في المشيئة والإرادة، رقم (٧٤٧٧)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب العزم بالدعاء ولا يقل: إن شئت، رقم (٢٦٧٩).

وسمعتُ بعضَ النَّاسَ يَقُولُ كَلْمَةً أَنْكَرُهَا، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ رَدَّ الْقَضَاءِ، وَلَكَنِي أَسْأَلُكَ الْلَّطْفَ فِيهِ»، فَهَذَا خَطَأٌ، كَيْفَ تَقُولُ: لَا أَسْأَلُكَ رَدَّ الْقَضَاءِ، مَعَ أَنَّهُ «لَا يَرُدُّ الْقَضَاءِ إِلَّا الدُّعَاءُ»^(١)؟ فَادْعُ اللَّهَ فَرِبِّيَ يَرْتَفِعُ عَنْكَ مَا قَضَى اللَّهُ بِهِ عَلَيْكَ بِسْبَبِ دُعَائِكَّ، فَكَمَا أَنَّ بَرَّ الْوَالِدِينَ يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ^(٢) فَكَذَلِكَ الدُّعَاءُ يَرُدُّ الْقَضَاءِ، فَقَدْ يَقْضِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ بِشَيْءٍ، إِذَا دَعَوْتَ اللَّهَ رَفَعَهُ عَنْكَ.

أَلِيسَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ لَمَّا حَدَثَ خَسْوَفَ الشَّمْسِ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِّنْ ذَلِكَ، فَافْرَغُوا إِلَيْهِ ذِكْرَهُ وَدُعَائِهِ وَاسْتَغْفَارِهِ»^(٣) مَعَ أَنَّ الْكَسْوَفَ إِنذَارٌ مِّنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَكِنَّ ادْعَوْنَا اللَّهَ حَتَّى يَنْكُشِفَ مَا بِكُمْ.

فَلَا تَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا أَسْأَلُكَ رَدَّ الْقَضَاءِ، بَلْ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تَمْنَعَ عَنِي سُوءَ الْقَضَاءِ، وَتَدْعُ اللَّهَ بِمَا شَيْئَ، أَمَا (لَا أَسْأَلُكَ رَدَّ الْقَضَاءِ وَإِنَّمَا أَسْأَلُكَ الْلَّطْفَ فِيهِ) فَمَعْنَاهُ: عَاقِبَنِي بِمَا شَيْئَ وَلَا يُهْمِنِي، فَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، وَمَنْ يَقُولُ هَكُذا فَقَدْ أَخْطَأَ:

أَوْلًا: لِأَنَّ هَذِهِ الصِّيغَةَ لَمْ تَرِدْ.

ثَانِيًا: أَنَّ الدُّعَاءَ قَدْ يَرُدُّ الْقَضَاءَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ يَقْضِي بِالشَّيْءِ وَيَدْعُو إِنْسَانَ فِي رَفَعِ عَنْهِ الشَّيْءِ، أَوْ يَدْفِعُ عَنْهِ الشَّيْءِ.

(١) أخرجه الترمذى: أبواب القدر، باب ما جاء لا يرد القدر إلا الدعاء، رقم (٢١٣٩).

(٢) أخرجه البخارى: كتاب الأدب، باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم، رقم (٥٩٨٥)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَرَهُ أَنْ يُبَسِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثْرِهِ، فَلَيُصْلِلَ رَحْمَهُ».

(٣) أخرجه البخارى: أبواب الكسوف، باب الذكر في الكسوف، رقم (١٠٥٩)، ومسلم: كتاب الكسوف، باب ذكر النساء بصلة الكسوف الصلاة جامعه، رقم (٩١٢).

لذلك يجب التنبه لهذه الكلمة الخاطئة، ويجب أن يَعِزِّمُ الْإِنْسَانُ في المسألة،
ولا يَدْعُو بمثل هَذَا الدُّعَاءِ.

إذن اللجوء عند الشدائِدِ يكونُ إِلَى اللهِ، هَذَا أَهْمَ شَيْءٍ، فَالذِي يَلْجأُ إِنْ
الشدائِدِ إِلَى فُلَانٍ وفُلَانٍ، أَوْ إِلَى مَلِكٍ، أَوْ إِلَى أَيِّ أَحَدٍ سَوْيَ اللهِ فَلَيْسَ لَهُ صِيَامٌ،
وَلَا صَلَاةٌ، وَلَا حُجَّ، وَلَا صِدَقَةٌ، وَلَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ؛ لَأَنَّهُ مُشْرِكٌ
بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَإِنَّ مَنْ دَعَا بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ بِاللهِ ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ أَدْعُونِي أَسْتَحِبِّ لَكُمْ
إِنَّ الَّذِي كَيْفَيْتُمْ عَنِ عِبَادَتِي سَيَدُ الْخُلُقَنَ جَهَنَّمَ دَاهِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]، فَجَعَلَ اللهُ
الدُّعَاءِ عِبَادَةً، وَالْعِبَادَةُ لَا تُصْرَفُ لِغَيْرِ اللهِ.

وَمَا الَّذِي يَضْرُكَ إِذَا قَلْتَ: يَا رَبِّ بَدَلًا مِنْ أَنْ تَقُولَ: يَا فُلَانُ؟! فَلَا يَضْرُكَ
شَيْئًا أَبْدًا، بَلْ إِنْكَ إِذَا قَلْتَ: يَا فُلَانَ وَعَلَقْتَ قَلْبَكَ بِفُلَانٍ؛ أَعْرَضْتَ عَنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.
وَالْحَمْدُ لِللهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى
آلِهِ وَصَاحِبِيهِ.



حسن الخلق مع الله عَزَّوجَلَّ، ومع الناس

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِيمَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فإننا نَتَحَدَّثُ إلى إخواننا المسلمين بشيءٍ من آداب الإسلام، فنقول:

أولاً: ليعلم أن الدين الإسلامي بعث به رسول الله ﷺ ليتَمَّمَ به مكارم الأخلاق؛ كما قال عليهما الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ»^(١).

ولذلك جاء الدين الإسلامي مبيناً على مكارم الأخلاق؛ بالنسبة لمعاملة الخلق، وبالنسبة لمعاملة المخلوق.

حسن الخلق مع الله :

وحسن الخلق مع الله عَزَّوجَلَّ: أن يتلقى العبد أحکام الله القدارية بالرضا والصبر والتسليم، وأحكامه الشرعية بالرضا والتنفيذ لما أمر الله به ورسوله.

أولاً: الحكم القدري :

وأحكام الله القدارية ما يقدره الله تعالى في الكون، والكون كله لله، ومرجع الأمر فيه إلى الله عَزَّوجَلَّ، هو المدبر له، يفعل فيه ما يشاء.

(١) أخرجه أحمد (٣٨١/٢).

ومن الكَوْن بُنُو آدَم، فَإِنَّهُم مَخْلُوقُونَ لِلَّهِ، وَاللَّهُ هُوَ الَّذِي خَلَقَهُمْ، وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَهُمْ مِنَ الْعَدَمِ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «أَفَرَأَيْتَ مَا تُسْتُونَ ﴿٥٨﴾ مَا أَنْشَأْتَ مَخْلُوقَهُ أَمْ نَحْنُ مَخْلُوقُونَ» [الواقعة: ٥٨-٥٩].

وإذا كانَ الكَوْن كُلُّهُ لِلَّهِ، فَلَلَّهِ تَعَالَى أَنْ يَفْعُلَ فِيهِ مَا يَشَاءُ، وَلَكُنَّا نَعْلَمُ عِلْمَ الْيَقِينِ أَنَّهُ لَنْ يَفْعُلَ شَيْئًا إِلَّا لِحُكْمِهِ بِالْغَيْرِ، قَدْ تُدْرِكُهَا عُقُولُنَا وَقَدْ لَا تُدْرِكُهَا؛ لَأَنَّ حُكْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى فَوْقَ عُقُولِ الْبَشَرِ، يُقْدِرُ جَلَّ وَعَلَا فِي الْكَوْنِ مَا يَنْفَعُ وَيَسُرُّ وَيَشَرَّحَ الصَّدَرَ، وَالرَّضَا بِهَذَا أَمْرًا طَبِيعِيًّا، فَكُلُّ إِنْسَانٍ يَرْضَى بِمَا يَسُرُّهُ وَيُفْرِحُهُ وَيَشَرَّحَ صَدَرَهُ، وَهَذَا أَمْرٌ طَبِيعِيًّا، حَتَّى الْبَهَائِمُ تَكُونُ كَذَلِكَ.

مثَالُ هَذَا: مَنْ أَنْتَ اللَّهُ عَلَى مَرِيضٍ بِالشَّفَاءِ، فَحُكْمُكُمُ الْكَوْنِ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذَا الْمَرِيضِ أَنَّهُ أَمْرَضَهُ ثُمَّ شَفَاهُ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ هَنَا قَضَائِيْنِ: قَضَاءٌ بِمَا يَسُرُّهُ، وَقَضَاءٌ بِمَا يُحِزِّنُ.

قَضَى اللَّهُ عَلَى هَذَا الْعَبْدِ بِالْمَرِيضِ، وَالْمَرِيضُ مِنْ حِلْثِ الرَّضَا الطَّبِيعِيِّ مَكْرُوهٌ لِلْإِنْسَانِ، فَمَا مَوْقِفُ الْإِنْسَانِ مِنْ هَذَا الْقَضَاءِ الْقَدْرِيِّ فِيهَا يَكْرَهُهُ؟

قالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: لِلْإِنْسَانِ فِيهَا يُصَابُ بِمَا يَسُوءُهُ وَيُحِزِّنُهُ أَرْبَعَةُ مَوَاقِفٍ:

الْأَوَّلُ: الْجَرْعُ.

الثَّانِي: الصَّبَرُ.

الثَّالِثُ: الرَّضَا.

الرَّابِعُ: الشُّكْرُ.

المرتبة الأولى: الجزء، وهذه حاُلٌ من لم يُحْقِقِ الرّضا بالله ربّا؛ لأنَّه لو حَقَّ الرّضا بالله ربّا ما جَزَعَ.

والجزء يكون بالقلب، ويكون باللسان، ويكون بالجوارح؛ أما في القلب فتجدُ الإنسان كالغاضب على ربي عزوجل يقول في قلبه: لماذا يُقدّر الله على المرض وأخرون في أتم ما يكون من الصحة، فيسخط بقلبه على ربي والعياذ بالله.

وأما الجزء باللسان: فالدعاء بالويل والثبور، وكانوا في الجاهلية إذا أُصيب الإنسان قال: يا ويلاه، وابوراه، وانقطاع ظهراء، وانفصال جوارحة، وما أشبه ذلك، فهذا جزء باللسان.

والجزء بالأفعال: لطُمُ الْخُدُود، وشُقُّ الْجُيُوب، ونُفُّ الشعور، والتردّي من شاهق، وأعظمُه الانتحار والعياذ بالله، وهذا موجود، فبعضهم إذا أُصيب بمصيبة شق جيده وصرخ، وبعضهم يلطم خده، وبعضهم يتتف شعره، والبعض الآخر يصعد إلى أعلى جبل ويتردّى، وأقبحُ من ذلك الانتحار، يزعمُ أنه تخلص من هذه الضائق، الواقع أنه كالمستجير من الرّمضاء بالنار، فهو لم يخلص، والآن هو في نار جهنّم والعياذ بالله.

وقد أخبر النبي ﷺ أنَّ مَنْ قُتِلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمِ خَالِدًا مُحْلَّدًا فِيهَا^(١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب الطب، باب شرب السم والدواء به وبها ينافى منه والحديث، رقم ٥٧٧٨)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب غلط تحريم قتل الإنسان نفسه، وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار، وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، رقم (١٠٩).

المرتبة الثانية: الصبر، والصبر: أن يتحمل الإنسان الشيء على مراره. والصبر: مادةً مُرّة جدًا لا يكاد الإنسان يطيقها مذاقاً، ولهذا قيل^(١):

والصبر مثل اسمه مُرّ مذاقُه لِكِنْ عَوَاقِبَه أَحَلَّ مِنَ الْعَسْلِ

فالصبر هو أن لا يتسرّط الإنسان ولا يجذب من قضاء الله، لكنه كاره لها وقع ومحمل نفسه الصبر عليه، وتعرفون أن الصبر شديد، وليس الصبر بالأمر الهين، ولهذا قال تعالى: «إِنَّمَا يُوَفَّ الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ» [الرّوم: ١٠]، فالامر يؤلمه ويُتعبه لكنه صابر، فهذا مأجور بلا شك، وليس بمأزور؛ لأنّه تحمل مشقة هذه المصيبة ابتغاً وجه الله، فيكون مأجوراً.

توفي إبراهيم بن محمد -على أبيه الصلاة والسلام وعليه الرضوان-، وله ستة عشر شهرًا، وهو رضيع، وجعل الله له مرضًا في الجنة^(٢)؛ لأنّه ابن رسول الله ﷺ، ولما توفي قال النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-: «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبُ يَخْرُنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبِّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ»^(٣). صلوات الله وسلامه عليه.

فأخبر عَلَيْهِ الصَّلَوةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ مَحْزُونٌ بِفِرَاقِ أَبِيهِ، وَلَكِنَّهُ صَابِرٌ لَا يَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي
الله عَزَّ وَجَلَّ.

(١) البيت لكشاجم (ص: ٤٢٢)، في ديوانه بلفظ: (والصبر مثل اسمه في كل نائية)، وقد وردت بالرواية المذكورة في بصائر ذوي التمييز في طائف الكتاب العزيز (٣٧٨/٣)، ومدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢). (١٥٨/٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المسلمين، رقم (١٣٨٢).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ: «إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ»، رقم (١٣٠٣)، ومسلم: كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ الصبيان والعياال وتواضعه وفضل ذلك، رقم (٢٣١٥).

وَالَّذِي يُرْضِي اللَّهَ عِنْدَ وُجُودِ الْمُصِبَّةِ هُوَ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «وَلَنَبْتُؤُنُّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْمَغْوِفَةِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشَرَتُ أَصَدِيرِكُمْ [١٥٥] إِذَا أَصَبَّتُهُمْ مُّصِبَّةً قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَجِعونَ» [البقرة: ١٥٦-١٥٥] «إِنَّا لِلَّهِ أَيُّ عِبْدٍ اللَّهُ عَزَّوجَلَّ، وَإِنَّا إِلَيْهِ رَجِعونَ» في جميع أمورنا، يدبّرنا كيف يشاء، ويفعل فيينا ما يشاء.

فإذا قال الإنسان هذه الجملة، وأضاف إليها قوله: «اللَّهُمَّ آجِرْنِي فِي مُصِبَّتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِّنْهَا» آخره الله في مصيبيته، وأخلف له خير منها.

وهنا قصة تطبيقية لهذا: لما مات أبو سلمة زوج أم سلمة رضي الله عنهم، وكانت تحبه حبًا شديداً، ولما مات حزنـت عليه، فهو زوجها وأبو أولادها، وكانت قد سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِبَّةٌ فَيَقُولُ مَا أَمْرَهُ اللَّهُ؟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَجِعونَ»، اللَّهُمَّ آجِرْنِي فِي مُصِبَّتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِّنْهَا، إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِّنْهَا».

فقالت أم سلمة: «اللَّهُمَّ آجِرْنِي فِي مُصِبَّتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِّنْهَا». وكانت تفكـر وتقول: «أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِّنْ أَبِي سَلَمَةَ؟» تقول ذلك ليست مترددة في كلام الرَّسُول ﷺ، بل تعلم أنه حق، لكن تفكـر من يأتيها بعد أبي سلمة خيراً من أبي سلمة.

وما أن انتهـت العدة حتى خطـبـها الرَّسُول ﷺ^(١)، ولا يحتاجـ أن نقولـ إن الرَّسُول خـيرـ من أبي سـلمـة؛ لأنـه لا مـقارـنةـ، فأـخـلـفـ اللهـ علىـهاـ رسـولـ اللهـ - صلى اللهـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ آلـهـ وـسـلـمـ -، وبـذـلـكـ تـحـقـقـ ثـواـبـهاـ حينـ قـالـتـ هـذـهـ الجـملـةـ عـنـ المـصـبـةـ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب ما يقال عند المصيبة، رقم (٩١٨).

وبذلك أيضاً تحقق شيء آخر: دخل النبي -صلوات الله وسلامه عليه، على أبي سلمة يعوده لأنَّه كان مريضاً، وكان من خُلق الرَّسُول -صلوات الله وسلامه عليه- ومحبته للخير، ومواساته لأصحابه، أنَّه يعود مراضاهم، فدخل عليه وقد شقَّ بصره؛ أي: افتح، فقال: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ».

فالروح إذا خرجت من البدن يشاهدها البصر؛ لأنَّ الروح جسم لكنه ليس ك أجسامنا، فهو جسم تقبضه الملائكة، وتضعه في الكفن وتحنطه، وتصعد بالروح إلى السماء.

لما دخل على أبي سلمة وقد شقَّ بصره قال عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ». فسمعه أهل البيت النبوي عليهما السلام فعلموا أنَّ أبي سلمة مات، فضجعوا بالبكاء على قَيْمِهم وراعيهم، فقال النبي عليهما السلام: «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ» يعني لا تدعوا بالويل والثبور وما أشبه ذلك، بل ادعوا بالخير، فإنَّ الملائكة يؤمّنون على ما تقولون.

ثمَّ قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ، وَارْفِعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدَى، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَائِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمَيْنَ، وَافْسِحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوْرُهُ فِيهِ»^(١).

وقد وقع مشاهداً ومحسوساً واحد من هذه الجمل، وهي «وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ»، فقد صار خلف أبي سلمة في عقبه أفضل البشر، خلفه محمد رسول الله عليهما السلام، أما البقية فنحن لا نعلم علم اليقين لكننا نقول: إنَّ الَّذِي أَحَابَ هَذِهِ الدُّعَوَةَ يَمُنُّ بِالإِجَابَةِ عَلَى الدُّعَوَاتِ الْأَرْبَعِ الْأُخْرَى.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر، رقم (٩٢٠).

المرتبة الثالثة: الرضا: ومرتبة الرضا أعلى من مرتبة الصبر، والفرق بينهما أن الراضي قلبه مطمئنٌ، بمعنى أنه غير مَحْزُونٍ ولا مَكْرُوبٍ إِيمَانًا وقع، بل الكل من المكرور والمحبوب بالنسبة لقضاء الله عنده سواء، ما هو بالنسبة للواقع، وإلا كل إنسان لا بد أن يكره ما يُسوءه ويحب ما يُسره، لكن بالنسبة لقضاء الله عنده سواء، فهو متقلبٌ مع القضاء والقدر كالخشبة فوق الماء؛ إن حملها ارتفعت، وإن هبط انخفضت.

فهو يقول: أنا ليس عندي ذاك الجزع من قضاء الله، بل الكل عندي سواء، أنا إن أصابني الله بسوءٍ فمنه، وإن أصابني برحمٍةٍ فمنه، فكله سواء، وليس المعنى أن الذي وقع عنده سواء، فهذا فرق دقيق، ولا يمكن لأي إنسان أن يقول: إن ما يُسره ويجعله عنده سواء بالنسبة للواقع أبداً، ولكن بالنسبة للقضاء القدري الإلهي، وهذا أعلى من الأول، وليس بواجبٍ، بل هو مستحبٌ، والصبرُ واجبٌ.

المرتبة الرابعة: الشُّكر: وكيف يمكن للإنسان أن يشكر الله على المصيبة؟! يعني قد يبدو للإنسان أن هذا من الأمور الممتنعة؛ إذ كيف يشكر على المصيبة؟! يموت قريبه فيشكر الله؟! يُتَأْفَى ماله فيشكر الله؟! كيف هذا؟!

نقول: نعم يمكن، يشكر الله عَزَّوجَلَّ لأنَّه إذا قاس المصيبة بما هو أعظم منها فإنها تكون نعمةً، فيشكر الله.

فإذا أُصيبَ الإِنْسَانُ بِشَلْلٍ بيده فإننا نقول: إنه يمكن أن يشكر الله؛ لأنَّه يقيس بمن أُصيبَ باليدين جميعاً فيشكر الله، فإذا أُصيبَ بشللٍ في اليدين شكر الله أن لم يكن الشلل في اليدين والرجلين، وهلَّمَ جَراً.

ثانيًا: يمكن أن يكون وقوع ما يسوءه نعمةً، وذلك فيما إذا فكر وقدر بأنَّ ما قضاه اللهُ وقدرُ فهو واقعٌ لا محالة، لا يمكن أن يتخلَّفَ، فما قضاه الله لا تفَكِّرْ آنه سيكون على خلاف ما كان أبداً، وإذا كان كذلك، وكان الله عزَّوجَلَ يُثبِّت الصابرَ على البلاء؛ صار هذا المقدَّر نعمةً يُشكِّر اللهُ عليها.

ولهذا جاء في الحديث: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعِبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعِبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِدَنْبِهِ حَتَّى يُوَافَّى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١)؛ لأن العقوبة في الدنيا تزولُ وتُنسى، فإذا أراد الله بالإنسان خيرًا عجل له بالعقوبة في الدنيا، وإذا أراد به خلاف ذلك أخرَ عنه العقوبة فعاقبه في الآخرة، وعذاب الآخرة أشدُّ وأبقى، فيشكِّر الله أن الله عجل له بالعقوبة حتى لا يعاقب عليها في الآخرة. فالحُكْمُ الْقَدْرِيُّ، أو القضاء الْقَدْرِيُّ، صار النَّاسُ فيه على أربع مراتب.

ثانيًا: الحُكْمُ الشَّرْعِيُّ:

أما الحُكْمُ الشرعيُّ فذاكَ مَوْضِعُ الاختبار، والحُكْمُ الشرعيُّ: ما أمرَ اللهُ به ونهى عنه، وحسنُ الْخُلُقِ فيه التطبيق؛ أن يفعل ما أمر الله به راضياً به مُطْمئناً إليه، طيبةً به نفسه، دون كراهةٍ في القلبِ أو استكبارٍ في الجوارحِ.

مثال ذلك: أوجبَ اللهُ على عبادِهِ الصيامَ، والصيامُ أحياناً يأتي في القِيَظِ، وهو شدةُ الحرّ، فيكون النهار طويلاً والجوُّ حاراً، فتجد المؤمن يقول: سمعنا وأطعنا ويسعوم، ونفسه مطمئنة، وصدره مُنشرحٌ، وتجد ضعيفَ الإيمان يشاقِّلُ هذا الصَّوْمَ وربما يكرهه، لكن هل يكره الظلمَ والجُمُوعَ، أو يكره فرض الله له؟

(١) أخرجه الترمذى: أبواب الزهد، باب ما جاء في الصبر على البلاء، رقم (٢٣٩٦).

الجواب: الأول، فكل يكره ألم الجُوع والظماء، حتى إن الله قال للصحابة: «كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ» [البقرة: ٢١٦] (هو) الضمير يعود على القتال، وليس على المكتوب، أما فرضه فإن الصحابة لم يكرهوا ذلك، بل كان الواحد منهم يتمنى الشهادة، ويتمنى أن يُقتل في سبيل الله، لكن المكره القتال دون فرضه، فلما فرض صار محبوباً إلى نفوسهم؛ لأن طاعة الله عَزَّوجَلَّ، فكن حَسَنَ الْخُلُقِ مع الله، متمشياً على أمره فتفعله، مُبتعداً عن نهيه فتركه.

حسن الخلق مع الناس:

وحسن الخلق مع الناس في الحقيقة مفقود لدى كثير من المسلمين، مع أنه جاء في الحديث: «أَكْمَلَ الْمُؤْمِنُونَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»^(١)، فهذا معدوم عند كثير من الناس.

إفساء السلام:

ولنبدأ بأساسٍ من أساسٍ حسن الأخلاق وهو إفساء السلام، فهل نحن نُفْشِي السلام؟

الجواب: قليلٌ مَنْ يُفْشِي السلام، أي مَنْ ينشره ويسلِّم على كل مَنْ لقيه، سواء عَرَفَه أو لم يعْرِفْه، بل تجد الآن كثيراً من النَّاس لا يسلم، وامض وانظر النَّاسَ الَّذِينَ يُلاقونك فلا تجد أحداً يُسلِّم، بل والله إن الإنسان في بعض الأحيان يُسلِّم فيستنكِرُ الْمُسْلِمَ عليه، ويقلُّبُ عَيْنَهُ مُسْتَنِكِراً كأنها صار عليه غارة؛ لأنَّه لم يَعْتَدْ

(١) أخرجه أبو داود: كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقضاته، رقم (٤٦٨٢)، والترمذى: أبواب النكاح، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها، رقم (١١٦٢).

هذا، حيثُ فُقدَ السَّلَامُ من مجتمعاتِ المسلمين إلَّا مَن شاءَ اللَّهُ، معَ أَنَّهُ مِنْ أَحْسَنِ الأخلاقِ.

ولقد قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَبُّوا، أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبُتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بِيَنْكُمْ»^(١).

أَفْشُوا بِمَعْنَى: أَظْهِرُوا وَانْشِرُوا السَّلَامَ بِيَنْكُمْ.

فَأَقْسَمَ ﷺ، - وَهُوَ الصَّادِقُ الْبَارُّ بِدُونِ قَسْمٍ - أَلَا نَدْخُلَ الْجَنَّةَ حَتَّى نُؤْمِنَ، وَأَلَا نُؤْمِنَ حَتَّى نَتَحَبَّ فَيَحْبُّ بَعْضُنَا بَعْضًا، وَيَأْلَفُ بَعْضُنَا بَعْضًا، وَيَقْدِرُ بَعْضُنَا بَعْضًا، وَحِينَئِذٍ يَتَحَقَّقُ الإِيمَانُ الَّذِي بِهِ دُخُولُ الْجَنَّةِ.

ولقد كانَ نَبِيُّنا، وَهُوَ أَشْرَفُ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَشْرَفُ النَّاسِ مَنْزِلَةً في قلوبِ الْمُؤْمِنِينَ يَمِرُّ بِالصَّبِيَّانِ فَيُسْلِمُ عَلَيْهِمْ^(٢)، اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَأَيْنَ هَذَا الآن؟! فَهَلُّ الْأَكْثُرُ مِنَّا إِذَا مَرَّ بِالصَّبِيَّانِ يَسْلِمُ؟! أَبْدَأَ، بَلْ إِذَا رَأَى مَنْ يَسْلِمُ عَلَى الصَّبِيَّانِ اسْتَنْكَرَهُ، وَهَذَا غَلْطٌ، فَأَفْشِ السَّلَامَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ، أَمَا الْكَبِيرُ فَظَاهِرٌ، وَأَمَا الصَّغِيرُ فَيَتَعَلَّمُ وَيَعْرِفُ أَنَّ هَذَا الْخُلُقُ مِنْ دِيَنِ الإِسْلَامِ.

صيغة السَّلَامِ:

وصيغة السَّلَامِ أَنْ تَسْلِمْ بِاللُّسُانِ: سَلَامٌ عَلَيْكَ، أَوْ السَّلَامُ عَلَيْكَ، لَكُنْ لَوْ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن حبة المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سبباً لخصوصها، رقم (٥٤).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب التسليم على الصبيان، رقم (٦٢٤٧)، ومسلم: كتاب السلام، باب استحباب السلام على الصبيان، رقم (٢١٦٨).

فُرِضَ أَنَّ الْمُسْلِمَ عَلَيْهِ أَصْمُ لَا يَسْمَعُ، أَوْ كَانَ بَعِيدًا لَا يَسْمَعُ، فَهُنَا إِجْمَعٌ بَيْنَ الإِشَارَةِ وَالنُّطُقِ، وَقُلِّ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَمَا مُحَرَّدُ الإِشَارَةِ فَلَيْسَ سَلَامًا إِسْلَامِيًّا، وَأَنْتِهِ لَهُذَا. وَالْعَجِيبُ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَمْشِي بِالسيَّارَةِ وَيُسَلِّمُ بِالبُورِيِّ^(١)، وَهَذَا مِنَ الْجَهَلِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَتَعَلَّمُوا كَثِيرًا.

إِذْنُ الصِّيغَةِ المُشْرُوعَةِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، أَوْ سَلَامٌ عَلَيْكَ، فَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَقُلِّ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، وَإِنْ كَانَا اثْنَيْنِ فَقُلِّ: السَّلَامُ عَلَيْكُمَا، وَإِنْ كَانُوا ثَلَاثَةً فَأَكْثِرُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، وَإِنْ قُلْتَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ بِالْجَمْعِ فَلَا بَأْسُ، الْمُهِمُّ أَنْ تَذَكَّرَ السَّلَامُ. وَلَوْ قَالَ: أَهْلًا وَسَهْلًا، أَوْ أَهْلًا وَمَرْحَبًا بِأَبِي فَلَانِ، فَهَذَا لَا يَكْفِي، وَهَذَا لَيْسَ سَلَامًا شَرِيعًا، فَهَذَا إِنَّمَا يُقَالُ بَعْدَ رُدِّ السَّلَامِ، فَتَقُولُ: «مَرْحَبًا» بَعْدَ رُدِّ السَّلَامِ.

وَلَهُذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْيَلَةِ الْمُرْأَجِ يَمْرُّ بِالْأَنْبِيَاءِ فِي السَّمَاوَاتِ وَيُسَلِّمُ عَلَى مَنْ قُدْرَ أَنْ يَلْقَاهُ، فَيُرْدُ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَيَقُولُ: «مَرْحَبًا»، وَقَالَ اثْنَانٌ مِنْهُمْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْإِبْرَاهِيمِ الصَّالِحِ»^(٢)، وَهُمَا آدُمُ وَإِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، لِأَنَّ آدَمَ أَبُو الْبَشَرِ كُلِّهِمْ، وَإِبْرَاهِيمَ أَبُو الْخُنَفَاءِ، وَإِلَّا فَمَنْ مَعْلُومٌ أَنَّ الْأَبَ الثَّانِي لِلإِنْسَانِيَّةِ هُوَ نُوحٌ؟ كَمَا قَالَ عَرَّوْجَلَّ: «وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ» [الصفات: ٧٧].

إِذْنُ إِذْ رَدَتِ السَّلَامُ فَقُلْ: مَرْحَبًا بِأَخِي، أَهْلًا وَسَهْلًا، حَيَّاكَ اللَّهُ، وَمَا ظُنِّكُمْ بِمَنْ يَعُودُ أَبْنَاءَهُ لُغَةً أَعْجَمِيَّةً فِي السَّلَامِ، بَدْلًا مِنَ الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، مَا نَقُولُ فِي هَذَا السَّفَيِّ؟

(١) أي: بوق السيارة.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب: كيف فرضت الصلاة في الإسراء، رقم (٣٤٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الإسراء، رقم (١٦٣).

نقول: إنَّ سَفَهَ في العُقْلِ، وضلالٌ في الدِّينِ، أمَّا كونه سَفَهًا في العُقْلِ فأنْتَ رجُلٌ عَرَبٌ تَعْدِلُ عن السَّلَامِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ إِلَى لُغَةِ أَجْنبِيَّةٍ! وأمَّا كونه ضلاًّ فِي الدِّينِ فَلَا نَهَا حَرَمَ نَفْسَهُ أَجْرَ السَّلَامِ الشَّرْعِيِّ وَأَتَى بِسَلَامٍ بِدَعِيِّ.

وقد سمعت مَنْ يَقُولُ لِأَوْلَادِهِ إِذَا انْصَرُفُوا، يَقُولُ: قُلْ: بَايْ بَايْ، وَهَذَا لَيْسَ سَلَامًا شَرْعِيًّا، وَمِنَ الْمُؤْسَفِ أَنْ يَصُدِّرَ هَذَا مِنْ إِخْرَاجٍ لِنَا مُسْلِمِينَ، يَنْطِقُونَ بِالسُّنْنَةِ، وَهُمْ مِنْ بَنِي جِلْدِنَا، وَيَذْهَبُونَ هَذَا الْمَذَهَبَ، فَأَيْنَ الشَّخْصِيَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ؟! وَأَيْنَ الْعِزَّةُ الْإِيمَانِيَّةُ؟! أَنْ تُؤْدِي شَعَارُ الْإِسْلَامِ وَهُوَ السَّلَامُ بِلُغَةِ قَوْمٍ أَعْجَمِيَّةٍ وَتَدْعُ اللِّسَانَ الْعَرَبِيَّ، لَكُنْ مَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ.

إِنَّ الدِّينَ إِسْلَامٌ يَرِيدُ مَنَّا أَنْ تُرْبِيَ أَبْنَاءَنَا عَلَى كُلِّ خُلُقٍ فَاضِلٍ، وَعَلَى الْعِبَادَاتِ، فَالإِنْسَانُ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُصَلِّي النِّوافِلَ كُلَّهَا فِي بَيْتِهِ حَتَّى فِي مَكَّةَ، فَالْأَفْضَلُ أَنْ يُصَلِّي النِّوافِلَ فِي بَيْتِهِ، فَإِذَا أَرَادَ إِنْسَانٌ أَنْ يَتَهَجَّدَ فِي غَيْرِ قِيَامِ رَمَضَانَ -وَقِيَامِ رَمَضَانَ الْمُشْرُوعُ أَنْ يَكُونَ فِي الْمَسَاجِدِ جَمَاعَةً كَمَا هُوَ مُوْجُودُ الْآنَ، -وَالْحَمْدُ لِلَّهِ- فَهُلْ أَفْضَلُ أَنْ يَتَهَجَّدَ فِي بَيْتِكَ أَوْ فِي الْمَسَاجِدِ الْحَرَامِ؟

نَقُولُ: الأَفْضَلُ أَنْ يَتَهَجَّدَ فِي بَيْتِكَ، وَإِذَا أَذْنَ الْفَجْرِ فِي الْبَيْتِ وَأَتَى إِلَى الْمَسَاجِدِ، فَهُنَّ أَفْضَلُ لَكَ؛ لَأَنَّ صَلَاةَ الْإِنْسَانِ فِي بَيْتِهِ أَبْعَدُ مِنَ الرِّيَاءِ؛ لَأَنَّهُ مَا يَشَهِدُهُ النَّاسُ، فَلَا يَشَهِدُهُ إِلَّا أَهْلُهُ، وَأَهْلُهُ يَعْرِفُونَهُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا فِيهَا يُعْلَمُ لَهُمْ؛ وَلَأَنَّهُ يُعُودُ أَوْلَادَهُ مِنْ بَنِينَ وَبَنَاتٍ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي النِّافِلَةَ فِي الْبَيْتِ فَإِنَّهُ يَأْتِي الْوَلُدُ الصَّغِيرُ إِلَى جَنْبِهِ وَيَبْدُأُ يُصَلِّي تَأْسِيًّا بِهِ، فَدُرْغَ وَلَدَكَ يَتَعَلَّمُ، فَلَلَّهِ الْحَكْمُ فِيهَا شَرَعَ.

وكل هذا يريد الإسلام منا أن نعلم أبناءنا أخلاق الإسلام وعبادات الإسلام، ونحن نذهب ونكون أدناً لغيرنا، وغيرنا أعداء لنا، وليسوا بأولئك لنا، بل هم أعداء، وهم والله يحبون منا أن تكون تراباً يطأونه بأقدامهم، ونحن إذا خضناهم فهذا يعني أننا أتيناهم بما يحبون.

ألم تعلم أنَّ الرجل الكافر إذا علم أن شباب المسلمين الصغار وأطفالهم يغدون عن السلام الشرعي إلى هذا الكلام الأعمى، والرطانة الأعمى، ألم تعلم أنه يبذل في هذا كل ما يملك من أجل أن يتبعه أهل الإسلام، فهم يفرجون إذا تكلمنا بلغتهم، ويفرجون إذا أرخنا بتوارثهم فرحاً عظيماً، ويُسرُونَ بهذا، ولا تظنو أن هذه الأمور تمر مر الكرام كما يقولون، بل هي تمر مر اللئام، فهم يفرجون جداً أن يروا المسلمين يتأنسون بهم في أخلاقهم، وفي كل أمورهم.

وكل يفرح أن يكون فلان مثلك، حتى أهل الشر يسطون على أهل الخير من أجل أن يكونوا مثلهم، فيختارون الشاب الصغير ويحررونه إليهم ليكون مثلهم، وأهل الخير والاستقامة يفرجون أن يكون أحد مثلهم.

فهؤلاء الكفارة الفجرة أعداؤنا يفرجون أن نقتدي بهم ويتأنس بهم، ويبذلون ذلك الأموال الكثيرة من أجل أن يكون الناس أدناً لهم.

فالتاريخ الإسلامي الذي ينبغي أن يكون المسلمين عليه هو التاريخ الهجري، الذي فيه ذكرى إقامة الدولة الإسلامية؛ لأن الهجرة بها قامت الدولة الإسلامية، والدولة الإسلامية قامت في المدينة، وهذه الذكرى العطرة كانت متقدمة التاريخ

للمسلمين، حتى إن الإنسان إذا قال: السنة كذا وكذا من الهجرة فإنه يذكر هجرة النبي ﷺ.

والآن أكثر المسلمين مع الأسف يتعاملون بالتاريخ الميلادي، ولا يدرى من أين جاءت هذه الأشهر، وهي يناير، فبراير، مارس، إبريل، مايو، يونيو، يوليو، أغسطس، سبتمبر، أكتوبر، نوفمبر، ديسمبر.

فهذه اثنا عشر شهراً، وهذه الشهور المعروفة أن بعضها واحدٌ وثلاثون وبعضها ثمانيةُ وعشرون، فيبينما ثلاثة أيام.

فعلى أي أساسٍ نبني هذا الاختلاف؟ لا نعلم شيئاً، ولهذا ذهب بعض المؤرخين عندهم إلى المطالبة بأن يجعل الشهور الإفرنجية كلها على ثلاثة أيام، ويجعل فيها كيسة، ولكن الكنيسة أبىت؛ لأنها تقول: مسألة التاريخ أمرٌ شعارٌ تعبدُّي لا يمكن تغييره، ونحن ما شاء الله أكثر المسلمين أبوا أن تغير شهورهم إلى الأشهر العربية، فصار تاريخهم بالإفرنجي، وبكل سهولة، وكل ذلك لا شكَّ أنه يُفرح الأعداء.

فإذا قال قائل: الشهور العربية تختلف؟

قلنا: صحيح تختلف لا شك، فقد يكون شهر ربيع في عز الصيف، وقد يكون في عز الشتاء، لا شكَّ في هذا، لكن المقصود ضبط الموادِ دون ضبط الفصول، فإذا أردنا أن نضبط الفصول رجعنا إلى شيء آخر، وهو الفصول الأربع، والبروج المشهورة اثنا عشر برجاً، ويكون مُشيناً مخالفًا لما كان عليه هؤلاء.

فالإعلَمُ في التوقيت عند جميع العالم هو الأشهر الهلالية، قال الله تعالى:

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ النَّاسِ﴾ عموماً ﴿وَالْحِجَّةُ﴾ [البقرة: ١٨٩]، وقال عزوجل: «إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ أَشْتَأْ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ» [التوبية: ٣٦].

وبين النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- هذه الشهور بأنها: مُحَرَّم، صَفَر، رَبِيعُ الْأَوَّلِ، رَبِيعُ الْآخِرِ، جُمَادَى الْأُولَى، جُمَادَى الْآخِرَةِ، رَجَب، شَعْبَان، رَمَضَان، شَوَّال، ذُو الْقَعْدَةِ، ذُو الْحِجَّةِ، هذه هي الشهور الأولى التي وضعها الله لعباده، لكن جاء هؤلاء الإفرنج وغيروا، وهذا لا يُهُمنَا أن يُغيِّروا أو يُبدِّلوا، لهم دِينُهُم ولنا دِينُنَا، لكن الَّذِي يُهُمنَا وَيُؤْمِنُنا وَيُخْزِنَا أَن تَتَّبِعَهُم في هذا.

ولهذا كان من حسنات هذه الدولة السعودية أعزَّها الله بطاعته، وأعزَّ عباده المؤمنين بها، كان من أساسِ ونظامِ الْحُكْمِ أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ بِالتَّارِيخِ الْهِجْرِيِّ، والأشهرُ المعتمدة الأشهرُ العربية، ولا شكَّ أنَّ هذا من حسناتها؛ لأنَّها تحالفَ الأنبياءَ نَعْلَم جميعَ دُولِ العالمِ بالتَّارِيخِ الإفرنجيِّ؛ لأنَّ الغلبةَ للكثرةِ أو للقوَّةِ.

والآن نحن في عصرِ القوَّةِ؛ في عصرِ قوَّةِ السلاحِ وغيرها، وليس لُغَةُ العدْلِ والحقِّ، لكن حكومتنا -وَهُنَّ الْحَمْدُ- أبْتُ إِلَّا أن يكون تاريخُها بالشهرِ العربيِّ، وسنواتُها بالسنواتِ الهِجْرِيَّةِ، فنسأَلُ اللهَ أَن يَزِيدَهَا تَمْسُكًا بِدِينِ اللهِ، وإِرْغَامًا لأَعْدَاءِ اللهِ، إِنَّهُ على كلِّ شيءٍ قدير.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمَيْنَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَاحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

حق المسلم على المسلم

الحمد لله رب العالمين، وأصلح وأسلم على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فقد بين الله تعالى في كتابه، كما بين رسوله ﷺ في سنته حقوق المسلم على أخيه المسلم، قال الله عزوجل في القرآن: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخِرْ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَقَ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا فَسَاءٌ مِّنْ سَاءٍ عَسَقَ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا نَلْمِرُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا نَابِرُوا بِالْأَلْقَبِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفَسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» [الحجرات: ١١].

وقال عزوجل: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَغْنُوكُمُ الَّذِينَ مَلَكْتُ أَنْتُنُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَلْفُغُوا الْخَلْمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّةٍ مِّنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ إِيَّاكُمْ مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمَنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعَشَاءِ ثَلَاثَ عَوْرَتِكُمْ» [النور: ٥٨]، والأدب في القرآن كثيرة.

وقد وردت في السنة أيضاً آداب كثيرة أولها: إلقاء السلام: فقال النبي ﷺ: «حق المسلم على المسلم خمس»^(١)، أو قال: «سِتٌّ: إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ»^(٢); إذا لقيت أخيك فسلّم عليه، تقول: السلام عليك، إن كان واحداً، وإن كانوا أكثر تقول: السلام عليكم، ولا يجزئ عن هذا أن تقول: حياك الله يا أبا فلان؛ بل لا بد من

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب الأمر باتباع الجنائز، رقم (١٢٤٠)، مسلم: كتاب السلام، باب من حق المسلم للمسلم رد السلام، رقم (٢١٦٢).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب السلام، باب من حق المسلم للمسلم رد السلام، رقم (٢١٦٢).

السلام؛ لأن معنى: «السلام عليك» أَنَّكَ تَدْعُو لَهُ بِأَنْ يُسَلِّمَهُ اللَّهُ مِنَ الْأَفَاتِ الدِّينِيَّةِ والدُّنْيَاوِيَّةِ، فَهِيَ كَلِمَةٌ عَظِيمَةٌ.

ومن الآداب أيضًا: أن يُسلِّمَ القَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ، فَإِذَا تَقَابَلَ اثْنَانِ مَعَ ثَلَاثَةِ، فَعَلَى الْاثْنَيْنِ أَنْ يُسَلِّمَا عَلَى الثَّلَاثَةِ، كَذَلِكَ يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ؛ فَإِذَا تَلَاقَى اثْنَانِ أَحَدُهُمَا لَهُ عِشْرُونَ سَنَةً، وَالثَّانِي لَهُ عَشْرُ سَنِينَ، فَعَلَى أَصْغَرِهِمَا أَنْ يُسَلِّمَ عَلَى الْكَبِيرِ.

كَذَلِكَ يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِيِّ، وَالْمَاشِي عَلَى الْجَالِسِ^(١)، وَهَذَا هُوَ الْأَفْضَلُ، وَلَكِنْ إِذَا قَدَرْنَا أَنَّهُ لَمْ يَحْصُلْ هَذَا؛ بِمَعْنَى أَنَّهُ تَلَاقَى اثْنَانِ مَعَ ثَلَاثَةِ، وَلَمْ يُسَلِّمْ الْاثْنَانِ، هَلْ نَقُولُ لِلثَّلَاثَةِ: لَا تُسَلِّمُوا، أَوْ نَقُولُ: سَلَّمُوا لِتَنَالُوا الْأَجْرَ؟ بَلْ نَقُولُ: سَلَّمُوا لِتَنَالُوا الْأَجْرَ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَا بِالسَّلَامِ»^(٢).

وَلَا يَحُوزُ هَجْرُ أَخِيكَ الْمُسْلِمِ، وَلَوْ كَانَ عَاصِيًّا، وَلَوْ كَانَ فَاسِقًا، لَا تَهْجُرُهُ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ مُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَا بِالسَّلَامِ»^(٣).

وَقَدْ كَانَ بَعْضُ النَّاسِ يَهْجُرُ صَاحِبَ الْمُعْصِيَةِ غَيْرَةً عَلَى دِينِ اللَّهِ، وَكَرَاهَةً هَذَا الرَّجُلِ، وَهَذَا غَلَطٌ، فَلَا يَحُوزُ أَنْ تَهْجُرَهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَلَكِنْ إِذَا قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب تسليم القليل على الكثير، رقم (٦٢٣١)، ومسلم: كتاب السلام، باب يسلم الراكب على الماشي والقليل على الكثير، رقم (٢١٦٠).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الهجرة، رقم (٥٧٢٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم المهرج فوق ثلاثة بلا عذر شرعى رقم (٢٥٦٠).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، رقم (٦٢٣٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم المهرج فوق ثلاثة بلا عذر شرعى، رقم (٢٥٦٠).

النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - هَجَرَ ثَلَاثَةً مِنَ الصَّحَابَةِ؛ وَهُمْ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَمُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ^(١)، فَنَقُولُ: نَعَمْ هَجَرُوهُمْ، وَلَكِنْ مَا الَّذِي حَصَلَ مِنْ جَرَاءِ هَذَا الْهَجْرِ؟

حَصَلَ أَنَّهُمْ تَابُوا إِلَى اللَّهِ، وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ، وَضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ، وَأَيْقَنُوا أَنْ لَا مَلْجَأًا لَهُمْ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَجَعَلُوا يَدْعُونَ اللَّهَ، هَذِهِ نَتْيَاجَةٌ طَيِّبَةٌ، وَفِي النَّهَايَةِ، أَنَّزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمْ كَلَامًا يَنْتَقِرُّ بِالْعَبْدِ إِلَى رَبِّهِ إِذَا قَرَأَهُ، أَوْ إِذَا سَمِعَهُ، مِنَ الَّذِي سِيرَتُهُ تَقْرِبُ إِلَى اللَّهِ إِذَا قَرَأَهَا الْإِنْسَانُ؟ هَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا لِلرُّسُلِ، أَوْ مَا أَشْبَهُهُمْ مِنَ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِينَ.

لَكُنْ إِذَا قُدِرَ أَنْكَ إِذَا هَجَرْتَ الْعَاصِي ارْتَدَعَ عَنِ الْمُعْصِيَةِ وَخَجَلَ، فَهُلْ تَهْجُرُهُ أَوْ لَا؟

فَالجواب: أَهْجُرُهُ؛ لَأَنَّ هَجْرَهُ دَوَاءُ، وَمَا دَامَ الْهَجْرُ دَوَاءً فَمَتَّ صَارَ هَذَا الدَّوَاءُ نَافِعًا اسْتَعْمَلَنَاهُ، وَإِلَّا فَلَا، فَإِنْ بَعْضُ الْعُصَابِ إِذَا هَجَرَهُمْ أَهْلُ الْخَيْرِ ازْدَادُوا عِصْبَانًا، وَاسْتِكْبَارًا، وَكَرَاهَةً لِلْحَقِّ وَأَهْلِ الْحَقِّ، وَهَذَا كَثِيرٌ؛ لِذَلِكَ أَرَى أَلَا تَهْجُرُ الْعَاصِيَةِ وَلَوْ كَانَ عَاصِيَّاً، إِلَّا إِذَا كَانَ فِي هَجْرِهِ رَدْعَةٌ لَهُ عَنِ هَذِهِ الْمُعْصِيَةِ.

ثَانِي الْحُقُوقِ: «إِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ»، دَعَاكَ: يَعْنِي طَلَبَ مِنْكَ الْحُضُورَ إِلَى بَيْتِهِ فَأَجِبْهُ، وَلَكِنْ هَذَا لَهُ شُرُوطٌ:

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، وقول الله عز وجل: «وَعَلَى الْفَلَاثَةِ الَّذِي هُنْ خُلِقُوا» [التوبه: ١١٨]، رقم (٤٤١٨)، ومسلم: كتاب التوبة، باب حديث توبه كعب بن مالك وصحابيه، رقم (٢٧٦٩).

الشرط الأول: أَلَا يكونَ في هَذَا الْبَيْتِ مُنْكَرٌ، يَعْنِي لَوْ دَعَاكَ إِلَى حَفْلٍ عُرْسٍ، وَفِيهِ مَعَازِفٌ وَأَغَانٌ مُحَرَّمَةٌ، حَرَمَ عَلَيْكَ الإِجَابَةُ، إِلَّا إِذَا كُنْتَ يَغْلِبُ عَلَى ظَنْكَ، أَوْ تَعْلَمُ عِلْمَ الْيَقِينِ أَنَّكَ إِذَا حَضَرْتَ امْتَنَعَ النَّاسُ عَنْ هَذَا الْفِسْقِ، فَهِينَئِذٍ احْضُرْ، فَيَحِبُّ عَلَيْكَ الْحُضُورُ لِإِجَابَةِ الدُّعَوَةِ وَلِإِزَالَةِ الْمُنْكَرِ.

ولو إِنْسَانٌ دُعِيَ إِلَى وَلِيمَةِ عُرْسٍ وَحَضَرَ، فَإِذَا بِهِمْ يَسْتَعْمِلُونَ الْمَعَازِفَ
وَالْأَغَانِي الْهَابِطَةَ الْبَاطِلَةَ، مَاذَا عَلَيْهِ؟

نَقْوُلُ: عَلَيْهِ أَنْ يُنْكِرَ، فَإِذَا عَجَزَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُرُوجُ، وَلَا يَحُوزُ أَنْ يَبْقَى، فَإِذَا
قَالَ: هَذَا عَمِّي، كَيْفَ أَخْرُجُ وَهُوَ عَمِّي أَمَامَ النَّاسِ؟ فَالْجَوابُ: لَوْ احْتَرَمَ عُمُّكَ نَفْسَهُ
لَا حَرَمَهُ النَّاسُ، فَالرَّجُلُ الَّذِي يَأْتِي فِي حَفْلِ الزَّوْاجِ بِمُعْنَيَّةٍ وَمَطْرِبِينَ، هَذَا لَمْ يَحْتَرِمْ
نَفْسَهُ، وَقَدْ قَالَ الْقَائِلُ:

.....
وَمَنْ لَا يُكَرِّمْ نَفْسَهُ لَمْ يُكَرِّمْ^(١)

فَنَقُولُ: الْعَمُّ هُوَ الَّذِي لَمْ يَحْتَرِمْ نَفْسَهُ، فَلَا حُرْمَةَ لَهُ.

وَإِذَا قَالَ إِنْسَانٌ: أَخْشَى إِنْ خَرَجْتُ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ قَطْيَعَةٌ وَأَنْ يَغْضَبَ مِنِّي؟
فَالْجَوابُ: وَلِيُكُنْ؛ لَأَنَّ الْقَاطِعَ هُنَا الْعَمُّ، وَلَوْ أَنَا دَاهِنًا النَّاسَ، وَقُلْنَا: نَخْشَى مِنَ
الْقَطْيَعَةِ وَمَا أَشْبَهُ ذَلِكَ؛ لَمْ يَبْقَ إِنْكَارُ مُنْكَرٍ عَلَى قَرِيبِهِ.

وَالدُّعَوَاتُ أَنْوَاعٌ؛ فَإِذَا كَانَتِ الدَّدُعَوَةُ لِوَلِيمَةِ عُرْسٍ فَأَجْبَهَا، وَإِذَا دَعَاكَ مَلَائِمٌ
- وَهِيَ مَا يُسَمُّونَهُ وَلِيمَةَ العَزَاءِ - فَلَا تُحِبُّ، بَلْ إِذَا دَعَاكَ فَانصَحْهُ أَوْلًا، وَقُلْ لَهُ:

(١) شرح القصائد العشر (ص: ١٢٦).

يا أخي؛ هذا بدعهٌ، هذا منكرٌ، فإن أصرَّ على أن يُقيِّمَ المأتمَ فلا تُحبِّهُ، مهما كان قرِيباً
للك؛ لأن المداهنة في دين الله محرامٌ.

والعجبُ أننا رأينا ماتِمَ كأنها محافِلٌ زواجٌ؛ أنوارٌ، وكراسيٌ، وهذا داخلٌ،
وهذا خارجٌ، ثم يأتيون بقارئ يقرأ لغير الله؛ بالأجرة، هذا الذي يقرأ بالأجرة هو
آثمٌ وليس بمحظٍ، ولا أجر لمن فرَّأَهُ، وما يأخذُه من الأجرة سُختُ.

والحمدُ لله رب العالمين، وصلى الله وسلام على نبينا محمدَ، وعلى آله وصحبه
أجمعين.



كلمة في المصادفة



الحمدُ للهِ ربِّ العالمَينَ، وأصْلِي وَأَسْلُمُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خاتَمِ النَّبِيِّنَ، وَإِمَامِ الْمُتَقِّيِّنَ، وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ وَمَن تَبَعَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ السُّنَّةَ عِنْدَ الْمَلَاقَةِ هِيَ الْمُصَافَحةُ بِالْيَدِ، لَكِنَّ مَعَ الْأَسْفِ صَارَ بَعْضُ النَّاسِ يَعْتَادُونَ عَادَةً لِيُسْتَ مُشْرِوْعَةً، فَإِذَا قَابَلَكَ الرَّجُلُ أَخْذَ بِرَأْسِكَ، ثُمَّ قَبَّلَ الْجَبَهَةَ وَانْصَرَفَ وَلَا يَصَافِحُ، وَيَقُولُ: هَذَا إِكْرَامٌ لَكَ، فَلَيْسَ الإِكْرَامُ أَنْ تُقَبِّلَ الرَّأْسُ وَتُتَرَكَ الْمُصَافَحةُ، الَّتِي وَرَدَ فِيهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَوْلُهُ: «لَا يَلْقَى مُسْلِمٌ مُسْلِمًا فَيَبْيَسُ بِهِ، وَيُرَحِّبُ بِهِ، وَيَأْخُذُ بِيَدِهِ إِلَّا تَنَاثَرَتِ الذُّنُوبُ بَيْنَهُمَا كَمَا يَتَنَاثَرُ وَرَقُ الشَّجَرِ»^(١).

فَنَبِّهُ عَلَى سُنَّةِ الْمُصَافَحةِ، ثُمَّ إِذَا رَأَيْتَ أَنْ تُقَبِّلَ رَأْسَهُ أَوْ جَبَهَتَهُ فَلَا حَرَجَ، فَلَا تُنْكِرْ تَقْبِيلَ الرَّأْسِ، أَوْ تَقْبِيلَ الْجَبَهَةِ، إِنَّمَا تُنْكِرُ أَنْ تُتَرَكَ السُّنَّةُ، وَيَحِلُّ مَحْلُّهَا الْبَدْعَةُ؛ فَتَقْبِيلُ الرَّأْسِ أَوِ الْجَبَهَةِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَوْ لِلَّأْبِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَمْرِ الْمَبَاحِ، لَكِنَّ الْمُصَافَحةَ مِنَ الْأَمْرِ الْمَسْنُونَةِ عِنْدَ الْلَّقَاءِ، فَنَشَكُرُ الإِخْرَوَةَ الَّذِينَ يُقْدِرُونَ الْعُلَمَاءَ، وَنَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْزِيَهُمْ عَنَّا خَيْرًا، لَكِنَّ السُّنَّةَ أَحْقُّ أَنْ تُتَبَعَ.

وَالْحَمْدُ للهِ ربِّ الْعَالَمَينَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.



(١) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ (٦/٥١٧، ٩١٢١). رقم

آداب إفشاء السلام، وأحكامه

الحمدُ للهِ ربِّ العالمَينَ، وأصَلَّى وأسْلَمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَهْلِهِ وَاصْحَابِهِ،
وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ مَوْضِعَ الْأَخْلَاقِ وَالْأَدَابِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مَوْضِعٌ مُهِمٌ؛ لَأَنَّا نَجِدُ أَنَّ
هَذَا الْبَابَ قَدْ أَهْمَلَ، مِنْ جِهَةِ الْمُتَكَلِّمِينَ مِنَ الدُّعَاءِ وَالْعُلَمَاءِ، وَمِنْ جِهَةِ الْعَامَّةِ مِنَ
حِيثُ التَّطْبِيقِ وَالْعَمَلِ.

الْخُلُقُ الْحَسَنُ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ«أَكْمَلُ
الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»^(١)، وَحُسْنُ الْخُلُقِ يَكُونُ بِالْبَشَاشَةِ، وَطَلاقَةِ الْوِجْهِ،
وَأَدَاءِ الْحُقُوقِ، حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ، كَالسُّهُولَةِ فِي الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ، وَالْأَخْذِ وَالْعَطَاءِ،
وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَلَكِنْ - مَعَ الْأَسْفِ - فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ - وَلَا أَقُولُ الْعَامَّةَ، بَلْ حَتَّى
طَلَبَةُ الْعِلْمِ - قَدْ أَهْمَلُوا هَذَا الْبَابَ، حَتَّى إِنَّا لَنَرَى الرَّجُلَيْنِ مِنْ طُلَابِ الْعِلْمِ عِنْدَ
شِيخٍ وَاحِدٍ، وَقِرَاءَةٍ وَاحِدَةٍ، وَكِتَابٍ وَاحِدٍ، فَرُبَّمَا يَلْتَقِيَانِ وَلَا يُسْلِمُ بَعْضُهُمَا عَلَى
بعْضٍ ! فَأَيْنَ الْإِخْرَاجُ ؟ !

لَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ: «وَاللهِ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا

(١) آخرجه أَحْمَد (٤٧٢ / ٢)، وَأَبُو دَاوُد: كِتَابُ السَّنَةِ، بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى زِيَادَةِ الإِيمَانِ وَنَفْصَانِهِ، رَقْمٌ (٤٦٨٢).

حتى تَحَبُّوا، أَوْ لَا أَعْلَمُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابِبُتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(١)، «أَفْشُوا» بمعنى: أَظْهِرُوا، وأَعْلَنُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ، ولنَسْأَلْ أَنفُسَنَا: هل نَحْنُ كَذَلِكَ؟ هل نَفْعَلُ ذَلِكَ؟ إنَّ الإِنْسَانَ إِذَا قَالَ لأخِيهِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ. فَإِنَّهُ يَكْسِبُ بِذَلِكَ عَشْرَ حَسَنَاتٍ.

وَعَشْرُ حَسَنَاتٍ أَغْلَى مِنْ عَشَرَةِ رِيَالَاتٍ بِلَا شَكٍّ، وَالدَّلِيلُ: «بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿٦﴾ وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى» [الأعلى: ١٥-١٦] لكن لو قُلْتَ: أيها النَّاسُ، من سَلَّمَ عَلَى أخِيهِ مَرَّةً واحِدَةً، فَإِنِّي أَعْطِيهِ عَشَرَةِ رِيَالَاتٍ، فَسَوْفَ يَفْشِلُ السَّلَامُ بَيْنَ النَّاسِ، فَرُبَّمَا يَتَعَمَّدُ الإِنْسَانُ أَنْ يَتَرَدَّدَ عَلَى أخِيهِ؛ حَتَّى يُسَلِّمَ عَلَيْهِ، وَيُعْطَى عَشَرَةِ رِيَالَاتٍ عَنْ كُلِّ تَسْلِيمَةٍ، مَعَ أَنَّهَا العَشَرَةُ رِيَالَاتٍ عُرْضَةٌ لِلتَّلَفِ، وَهِيَ لَا بُدَّ أَنْ تَلَفَّ، أَوْ يَلْتَفَ صَاحِبُهَا، إِمَّا أَنْ تَلَفَّ بِأَنْ يُشْتَرِيَ بِهَا الإِنْسَانُ طَعَاماً وَشَرَاباً، وَهَذَا الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ مَالُهُ التَّلَفُ، فَيُوَضَّعُ فِي المَرَاحِيْضِ وَالْأَماْكِنِ الْقَدِيرَةِ، إِمَّا أَنْ يَلَفَّ هُوَ فِيمَوْتَ قَبْلَ أَنْ يَسْتَهْلِكَهَا بِالْإِنْفَاقِ، أَمَّا الْحَسَنَاتُ فَهِيَ رَخِيْصَةٌ عِنْدَ النَّاسِ.

فَلَا بُدَّ مِنَ السَّلَامِ عِنْدَ الْمَلَاقَةِ، فَسَلَّمَ عَلَى أخِيهِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، وَابْتِدَأَ السَّلَامَ سَنَةً مَا لَمْ يَكُنْ هَجْرَاً، فَإِنْ كَانَ هَجْرَاً فَابْتِدَأْهُ وَاجِبٌ، وَقَدْ أَبَاحَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْهَجْرُ ثَلَاثَةً أَيَّامٍ فَقَطْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِسُلِّمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَ لِيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُمْرِضُهُنَا وَيُعِرِّضُهُنَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَهْدِي إِلَيْهِ السَّلَامِ»^(٢).

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن محنة المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سبباً لحصولها، رقم (٥٤).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الهجرة، رقم (٥٧٢٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الهجر فوق ثلاثة بلا عذر شرعاً، رقم (٢٥٦٠).

لكن رَّحْصَ الشَّرْعِ فِيمَا دُونَ الْثَّلَاثَةِ؛ لَأَنَّهُ رُبَّما يَكُونُ فِي النُّفُوسِ شَيْءٌ، وَيَكُونُ فِي قَلْبِ الإِنْسَانِ عَلَى أَخِيهِ مَا يُوْجِبُ أَنْ يَهْجُرُهُ هَذِهِ الْمَدَّةِ الْقَلِيلَةِ، فَمِنْ أَجْلِ إِعْطَاءِ النُّفُوسِ بَعْضَ حَظُّهَا رَّحْصَ الشَّارِعِ لِلإِنْسَانِ أَنْ يَهْجُرَ أَخاهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، كَمَا رَّحْصَ فِي الْإِحْدَادِ عَلَى الْمَيِّتِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، إِلَّا عَلَى الزَّوْجِ، فَإِنَّهُ يَحِبُّ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تُحِدَّ مَدَّةُ الْعِدَّةِ، طَالَتْ أَمْ قَصْرَتْ.

وَقَدْ رَّحَصَ الشَّرْعُ فِي الْإِحْدَادِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؛ لِأَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا مَاتَ لَهُ مَيِّتٌ يَحْزُنُ، وَالإِنْسَانُ الْحَزِينُ لَا يَعِيشُ وَيَتَرَفَّهُ كَمَا يَفْعَلُ الإِنْسَانُ الْمُسْرُورُ، وَلَهَذَا أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ النَّفَسَ حَظَّهَا مَدَّةً ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.

مِبَاحِثُ فِي السَّلَامِ:

أولاً: حُكْمُ السَّلَامِ:

ابْتِداَؤُهُ سَنَةً مَا لَمْ يَكُنْ هَجْرًا، فَإِنْ كَانَ هَجْرًا، فَإِنَّهُ يُحَدَّدُ بِثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بِدُونِ الْزِيَادَةِ.

ثانيًا: صيغة السَّلَامِ:

مَا صِيغَةُ السَّلَامِ، وَكِيفَ أَسْلِمُ؟ هَلْ أَقُولُ: مَرْحَبًا، أَهلاً، حَيَّاكَ اللَّهُ، أَمْ أَقُولُ: أَلُو فِي التَّلَيفُونِ، أَمْ صَبَّاحَ الْخَيْرِ، أَمْ مَاذَا أَقُولُ؟

صيغة السلام: السَّلَامُ عَلَيْكَ، وَهَذِهِ هِيَ الصِّيغَةُ الْمُشْرُوعَةُ، وَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَزِيدَ عَلَيْها بَعْدَ الْإِتْيَانِ بِهَا، فَنَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، أَوْ تَزِيدَ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَهَذَا خَيْرٌ، أَوْ تَقُولُ بَعْدَ أَنْ تُسْلِمَ: أَهلاً وَمَرْحَبًا بِفَلَانٍ فَلَا بَأْسٌ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ عُرِجَ كَانَ يَمْرُّ بِالْأَنْبِيَاءِ فَيَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ»، فَيُرْدُونَ عَلَيْهِ، يَقُولُونَ

بعد ردّ السلام: «مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَبِالْأَخِ الصَّالِحِ»^(١). إلا آدم - أو إبراهيم - فإنَّه قال: «وَبِالْأَبْنِ الصَّالِحِ»^(٢)، فالصيغة المشهورة في السلام أن تقول: السلام عليك.

ومعنى السلام عليك هو دُعاءً وتحية؛ لأن قولك: السلام عليك، هو دُعاءً بالسلامة من كُلّ آفة دينية، أو دُنيوية، أو بدنية، وهي كلمة جامعة لكل خير؛ لأن الإنسان إذا سلم من الشرور حل محلها الحُلُمُ والصلاح.

ثالثاً: صيغة رد السلام:

رد السلام أن تقول: عليك السلام، فلو قلت: أهلاً ومرحباً، وحياك الله وبياك، وزادك عِزّاً، وشرفًا، وغنىًّا، وولداً، كُلُّ هذه لو قُلْتها لا تُجزئ عن قول: عليك السلام، فلا بد أن تقول: عليك السلام؛ لأن الرجل دعا لك بالسلام فأعطيه مثلما دعا لك به؛ لقوله تعالى: «وَإِذَا حُيِّئُمْ يَسْهِلُونَ فَحَيُّوا يَأْخُسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُوهَا»^{*}

[النساء: ٨٦].

وكثير من العامة إذا سلمت عليه قال: أهلاً، ومرحباً بفلان، وهذا لا يكفي، فلا بد أن تقول: عليك السلام، ثم أردهه بما شئت من تحيات، وبهذا نعرف أن السلام بالإشارة ليس سلاماً شرعاً، بل هو منهيء عنه، ويجب أن تسلم بالإشارة مقصوناً بلفظ السلام، فلو قلت أهلاً، أو: مرحباً - هكذا - فقط وليس سلاماً شرعاً.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء، رقم (٣٤٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ، رقم (١٦٤).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء، رقم (٣٤٢)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ، رقم (١٦٣).

ولو كان بعيداً أو أصَمَّ لا يَسْمَعُ، فقلت: السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَلَا بَأْسُ، أَمَا أَنْ يُشِيرَ فَقَطْ فَلَا.

وأَعْجَبٌ مِنَ الإِشَارَةِ هُوَ أَنْ بَعْضَ النَّاسِ يُسَلِّمُ بِالْبُورِيِّ^(١)، وَهُوَ آللَّهُ التَّنَبِيَّهُ فِي السَّيَارَاتِ، فَتَرَى سائِقُ السَّيَارَةِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَى أَحَدٍ مَا اسْتَخْدَمَ آللَّهُ التَّنَبِيَّهُ فِي السَّيَارَةِ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَيْهِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُشِيرَ إِلَيْهِ فَقَطْ، بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ بَعْدَ أَنْ يَضْرِبَ (الْبُورِيِّ)، وَأَرْجُو أَلَا يَكُونَ فِي هَذَا بَأْسٌ، لَكِنْ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى ضَرْبِ (الْبُورِيِّ) فَهَذَا لَا يَصْلُحُ.

إِنَّمَا كُنْتَ فِي سَيَارَتِكَ وَقَابَلْتَ أَحَدًا فِي سَيَارَتِهِ ثُمَّ ضَرَبَ كُلُّ مِنْكُمْ آللَّهُ التَّنَبِيَّهَ، فَهَلْ أَنْتُمْ مِنْ سَلَّمْتُمْ أَمَّ السَّيَارَاتِ؟!

فَلَا بُدُّ مِنَ الصِّيغَةِ الشَّرِيعَةِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، وَالرَّدُّ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿هَلْ أَنْتَكَ حَدِيثُ صَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكَرَّمِينَ ﴾ ٢٤ ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ﴾ [الذاريات: ٢٥] هَذِهِ الصِّيغَةُ الشَّرِيعَةُ، وَهَكَذَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ يُسَلِّمُ عَلَى أَصْحَابِهِ، وَهُمْ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ بِهَذِهِ الصِّيغَةِ.

رَابِعًا: مَنِ الَّذِي يُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَهَلْ أُسَلِّمُ عَلَى كُلِّ مَنْ لَاقَيْتَ؟

لَا تُسَلِّمُ عَلَى الْكَافِرِ، سَوَاءً كَانَ يَهُودِيًّا، أَوْ نَصَارَائِيًّا، أَوْ وَثَنِيًّا، أَيْ كَافِرٌ لَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ؛ لَأَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «لَا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ»^(٢)، وَإِذَا كَانَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى لَا يُبَدِّئُونَ بِالسَّلَامِ، فَغَيْرُهُمْ مِنْ بَابِ أَوَّلِيَّ.

(١) أي: بوق السيارة.

(٢) أخرجه الترمذى: كتاب السير، باب ما جاء في التسليم على أهل الكتاب، رقم (١٦٠٢).

فلا يجوز أن تبدأ الكافر بالسلام، والدليل هو قوله عليه الصلاة والسلام: «لَا تَبْدُوا إِلَيْهِمْ مَا
وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ»، وهذا نهيٌ من الرَّسُولِ ﷺ فلا يجوز أن تبدأه بالسلام.

وقد يكون في بعض الشركات مثلاً رئيس كافر، وتحته عمال مسلمون، فإن دخلوا عليه ولم يسلموا كانت مشكلة، وإن سلموا عليه كانت مشكلة أيضاً، فهم إن سلموا وقعوا فيها نهي عن الرَّسُولِ عليه الصلاة والسلام وإن لم يسلموا غضب ذلك الرئيس، وقد يضرُّهم، وربما يفصِّلُهم من أعمالهم، ولكن تَحْمِدُ اللهَ تَعَالَى، فقد جعلَ لكلٍّ ضيقاً مخرجاً، فيجوز إذا دخلوا عليه أن يقولوا: السلام فقط، وينوون «السلام عَلَيْنَا وَعَلَى عَبْدِ اللهِ الصَّالِحِينَ».

لكن قد يكون بعض الكفار نبيهاً، فيعرف أنه ما قال: السلام فقط إلا ووراءها شيءٌ، فلا يرضى أيضاً أن تقول: السلام فقط، ربما يقول: إذا قلت السلام، قال: على من؟ أيضاً يقول: السلام على من اتَّبعَ الْهُدَى، معناها ما سلمتَ علىَّ، سلمتَ علىَّ من اتَّبعَ الْهُدَى.

وييمكن أن يسترطَّ الإنسانُ ولو بقليلٍ، وهذا كله إذا خافَ الشَّرَّ من هذا الرجل، فيقول: السلام عليكَ، يعني: إن أسلمتَ، فيكون مؤمراً شرطاً، وذلك لا يعلم بالنية، وهذا إذا خفتَ من شرِّه، أما إذا لم تخفْ فلا تسلّم أصلًا، وإلا فسلّم بدون أن تذكر الجار والمجرور، وتنوي أن السلام لنفسك.

إذا قال قائل: هل يجوز أن أقول: مرحباً بأبي فلانٍ، أو أهلاً بفلانٍ وهو كافر؟

قلنا: هذا لا بأس به؛ لأن هذا ليس بسلامٍ، فهو تحيةٌ، والرسول ﷺ قال: «لَا تَبْدُوا هُم بِالسَّلَامِ»، وهذا الرجل الذي له رئاسةٌ عليكَ، إذا قلتَ له: أهلاً

أبا فلان، أو أهلا يا فلان، أو صباح الخير، أو ما أشبه ذلك، وتنتهي: لا صباح الخير له، بل لك، لكن قول: مرحبا لا مانع فيه، وهذا كلُّه إذا كان الإنسان ينتهي إلى هذه الأمور، وبعض الناس لا ينتهي ولا يهتم.

قد يقول قائل: وهل يسلِّم على الفاسق، مثل رجل يشرب الدخان مثلاً، أو إنسان معروف بالشرّ، أو إنسان حالي اللحمة، أو ما أشبه ذلك؟

نقول هذا فيه تفصيل: إن كان في هجره مصلحة، بحيث يتوب إلى الله من معصيته، فاهجره، وإن لم يكن في هجره مصلحة، فلا تهجره، وإن كان في هجره مفسدة أكثر، فسلِّم عليه.

أي: التفصيل على ثلاثة أحوال:

الأول: إذا كانت في هجره مصلحة، فاهجره.

إذا كان هذا الرجل الفاسق إذا هجرناه ارتدَّ عن فسيقه، وحسن حاله، فهنا يكون هجره مسروعاً، إما وجواباً وإما استحباباً؛ لأن الهجر صار بمنزلة الدواء لهذا الإنسان المُصر على المعصية، ولذلك هجر النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- كعب بن مالك، وصاحبته: هلال بن أمية، ومراراة بن الربيع، حين تخلّفوا عن غزوة تبوك^(١)، ولما رجع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ منها أخبروه بالصدق، فهجرهم، فحسنت حالهم، وصاروا أفضل منهم قبل ذلك، حتى إنَّ اللهَ أَنْزَلَ فِيهِمْ قُرْآنًا يُتْلَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ،

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب حدیث کعب بن مالک، وقول الله عَزَّوجَلَّ: «وعَلَى الْأَنْذَرِيْنَ خُلِقُوا» [النوبة: ١١٨]، رقم (٤٤١٨)، ومسلم: كتاب التوبه، باب حدیث توبه کعب بن مالک وصاحبیه، رقم (٢٧٦٩).

وِصَرْنَا نَقْرًا سِيرَتُهُمْ فِي الصَّلَاةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَعَلَى الْكَلِمَاتِ الَّذِينَ حَلَفُوا حَتَّى إِذَا
ضَاقَتْ عَنْهُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحْبَتْ» [التوبه: ١١٨] كُلُّ هَذَا بِسَبَبِ صِدْقِهِمْ، فَانْتَهَعُوا بِالْهَجْرِ
اِنْتِفَاعًا عَظِيمًا.

الثاني: إذا لم تَكُنْ فِيهِ مُصلَحةٌ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى سَبِيلِ الْجَوَازِ.

فِي هَذِهِ الْحَالِ لَا يَسْتَقِيْدُ مِنْ هَجْرِهِ، وَلَا تَكُونُ فِيهِ مُفْسَدَةٌ، فَهُنَا الْهَجْرُ جَائزٌ،
وَلَيْسَ بِسُنْنَةٍ، بَلْ قَدْ نَقُولُ: إِنَّ التَّسْلِيمَ هُوَ السُّنْنَةُ؛ لِقَوْلِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:
«لَا يَحِلُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ لِيَالٍ»^(١).

وَالْفَاسِقُ الْعَاصِيُّ، مُثُلُ الَّذِي يُشَرِّبُ الدُّخَانَ، أَوْ يَخْلِقُ لِحَيَّتَهُ، أَوْ يُسْبِلُ ثُوَبَهُ،
فِي أُخْرَوِهِ لَنَا قَوْلَانَ:

قَوْلٌ يَقُولُ: إِنَّهُ لَيْسَ أَخَا.

وَقَوْلٌ آخَرُ يَقُولُ: إِنَّهُ أَخٌ، وَالرَّاجِحُ أَنَّهُ أَخٌ، حَتَّى وَإِنْ كَانَ عَاصِيًّا، وَالدَّلِيلُ عَلَى
هَذَا قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُنِّبِ عَيْنَكُمُ الْفَحَاسُ فِي الْفَنَلِ» [البقرة: ١٧٨]،
وَالْفَحَاسُ هُوَ قَتْلُ الْقَاتِلِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ قَتْلَ الْمُؤْمِنِ عَمْدًا مِنْ كُبَائِرِ الذُّنُوبِ، حَتَّى
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَهَنَّمُ خَلِدًا فِيهَا
وَغَضِيبَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ، وَأَعَدَ اللَّهُ عَذَابًا عَظِيمًا» [النساء: ٩٣].

وَحَتَّى قَالَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ، مَا

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ: كِتَابُ الْآدَابِ، بَابُ الْهَجْرَةِ، رَقمُ (٥٧٢٧)، وَمُسْلِمُ: كِتَابُ الْبَرِّ وَالصَّلَةِ وَالْآدَابِ، بَابُ تَحْرِيمِ الْهَجْرَةِ فَوْقَ ثَلَاثٍ بِلَا عَذْرٍ شَرْعِيٍّ، رَقمُ (٢٥٦٠).

لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا^(١)، ومع ذلِكَ قالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذَا الْقَاتِلِ: «فَنَّ عَنِ الْهُدَى مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ» أي: مِنْ أَخِيهِ الْمَقْتُولِ، فَجَعَلَ اللَّهُ الْقَاتِلَ أَخًا لِلْمَقْتُولِ، مَعَ أَنَّ الْقَاتِلَ قَدْ فَعَلَ كَبِيرَةً مِنْ كُبَارِ الدُّنُوبِ.

وَقَالَ تَعَالَى فِي الطَّائِفَتَيْنِ: «وَلَنْ طَأْفَنَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَأْنُوا فَاصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا» [الحجرات: ٩] إِلَى أَنْ قَالَ: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَوْهُ فَاصْلِحُوهُوَ بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ» [الحجرات: ١٠]. إِذْن: الْفِسْقُ لَا يَجْعَلُ الْفَاسِقَ غَيْرَ أَخِنَا، بَلْ هُوَ أَخُونَا، حَتَّى وَإِنْ كَانَ فَاسِقًا.

وَبَعْضُهُمْ قَالَ: إِنَّهُ لِيَسْ بِأَخٍ وَلَكِنَّ الصَّوَابَ أَنَّهُ أَخُّ لَنَا لَا شَكَّ، فَلَا نَهْجُرُهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-: «لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ»، إِلَّا إِذَا كَانَتْ فِي هَجْرِهِ مُصْلَحَةٌ.

الثالث: إِذَا كَانَتْ فِي هَجْرِهِ مُفْسَدَةٌ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَى سَبِيلِ الْاسْتِحْبَابِ والتأكيد.

إِنْ كَانَتْ فِي هَجْرِهِ مُفْسَدَةٌ فَإِنَّا لَا نَهْجُرُهُ، وَالْمُفْسَدَةُ تَكُونُ مَثَلًا بَأْنَ يَكْرَهُ الْحَقَّ إِذَا هَجَرَنَاهُ، وَيَكْرَهُ أَهْلَ الْحَقِّ، وَرَبِّما يَزْدَادُ فِي فِسْقِهِ، وَيَتَمَرَّدُ أَكْثَرُ، فَهُنَا الْهَجْرُ يَكُونُ حَرَامًا؛ لَأَنَّهُ يَؤْدِي إِلَى مُفْسَدَةٍ أَعْظَمَ، وَالشَّرْعُ إِنَّمَا جَاءَ بِتَقْلِيلِ الْمَفَاسِدِ وَتَحْصِيلِ الْمَصَالِحِ.

خامسًا: الأحق بالسلام:

يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَيُسَلِّمُ الْفَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ، وَيُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى

(١) أخرجه البخاري: أول كتاب الدييات، رقم (٦٨٦٢).

الماشِي، ويُسَلِّمُ الماشِي على القاعِدِ، هذه هي السُّنَّةُ^(١).

فإذا تلقي رجُلٌ ورجلانِ، فليُسَلِّمِ الرَّجُلُ الْوَاحِدُ عَلَيْهِمَا، ويُسَلِّمُ القليلُ عَلَى الْكَثِيرِ، ولو أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَمْ يُسَلِّمْ، فليُسَلِّمْ عَلَيْهِ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ، وَلَا يَتَرَكُوا السُّنَّةَ.

ويجبُ على الصَّغِيرِ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَى الْكَبِيرِ، فإنَّ لَمْ يَفْعَلْ سَلَّمَ عَلَيْهِ الْكَبِيرُ، ولهذا كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- يُسَلِّمُ عَلَى الصَّبِيَّانِ إِذَا مَرَّ بِهِمْ^(٢).

ويُسَلِّمُ الراِكِبُ عَلَى الماشِيِّ، فإنَّ لَمْ يَفْعَلْ فَيُسَلِّمُ الماشِيِّ، وَلَا يُضِيقَ السُّنَّةَ.

ويُسَلِّمُ الماشِيِّ عَلَى القاعِدِ، فإنَّ لَمْ يَفْعَلْ فَيُسَلِّمُ القاعِدُ، وفي سَلَامِ القاعِدِ تنبِيَّهٌ للماشِيِّ أَنَّهُ تَرَكَ السُّنَّةَ.

فلو أَنَّا استَعْمَلْنَا هَذِهِ الْأَدَابَ فِي السَّلَامِ حَصَلَ لَنَا خَيْرٌ كَثِيرٌ، لَكِنْ نَجِدُ أَنَّ أَكْثَرَنَا جَاءَ فِي بَمَعْنَى الْكَلِمَةِ، لَا يُسَلِّمُ، وَإِذَا سُلِّمَ عَلَيْهِ يَرُدُّ رَدًّا لَا يُجِزِّئُ.

سادساً: قالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا حَيَّتُمْ بِشَحِيقَةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُودَهَا﴾ [النساء: ٨٦]، فأمرَ اللَّهُ أَنْ نُحْبِيَ بِأَحْسَنَ مِنْهَا، أوْ عَلَى أَقْلَى أَنْ تَرُدُّهَا، ولنَضِرْ بِأَمْثَلَةَ ذَلِكَ: رَجُلٌ لَقِيَكَ وَسَلَّمَ عَلَيْكَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ الْمُسَلَّمُ عَلَيْهِ بَهْرَ رَأْسِهِ، فَهَذَا قَدْ رَدَ التَّحْيَةَ دُونَهَا بِلَا شَكَّ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بِأَحْسَنَ مِنْهَا﴾ يَشْمَلُ الْكَمِيَّةَ وَالْكَيْفِيَّةَ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستidan، باب تسليم القليل على الكبير، رقم (٦٢٣١)، ومسلم: كتاب السلام، باب يسلم الراكب على الماشي والقليل على الكبير، رقم (٢١٦٠).

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب المناقب، باب أبناء الأنصار، رقم (٨٢٩١).

إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ إِنْسَانٌ بِصَوْتٍ يَّنِّي مُسْمُوعٍ، أَنْ تُرُدَّ عَلَيْهِ بِأَدْنَى مِنْ ذَلِكَ، حَتَّى
لَوْ رَدَّتْ عَلَيْهِ مِثْلُ الْفَظْطِ، لَكِنْ دُونَهُ فِي الْأَدَاءِ، فَأَنْتَ أَخْطَأَتْ، وَلَمْ تُرُدَّ التَّحْيَةَ
بِمِثْلِهَا، وَلَا بِأَحْسَنِهَا.

الرَّحْمَةُ فِي مَعَامَلَةِ الْأَطْفَالِ:

وَمِنَ الْآدَابِ الشَّرِيعَةِ الَّتِي غَفَلَ عَنْهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الرَّحْمَةُ فِي مَعَامَلَةِ
الْأَطْفَالِ، تَجِدُ بَعْضَ النَّاسِ لِهِ أَبْنَاءً صِغَارٌ لَا يَرْحَمُهُمْ، وَلَا يُكَلِّمُهُمْ، وَلَا يَتَحَدَّثُ
إِلَيْهِمْ، إِذَا دَخَلُوا عَلَيْهِ فِي الْمَجِلِسِ انتَهَرُهُمْ، وَإِذَا لَمْ يُنْصَرِفْ بِالْأَنْتَهَارِ أَخَذُهُ بِيَدِهِ،
وَذَهَبَ بِهِ إِلَى الْبَيْتِ بِعُنْفٍ، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ هَدْيِ الْإِسْلَامِ.

وَلَهُذَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحْمَاءُ، وَمَنْ
لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمُ»^(١)، وَالصِّغَارُ يَحْتَاجُونَ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ، يَحْتَاجُونَ إِلَى مِلاطفَةِ الرَّسُولِ^ﷺ، فَكَانَ
الرَّسُولُ ﷺ يَلَاطِفُ الصَّبِيَّاَنَّ، حَتَّى إِنَّهُ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ قَالَ لصَبِيٍّ يُكَنِّي أَبَا عُمَيْرٍ،
وَكَانَ مَعَهُ طَائِرٌ صَغِيرٌ مِثْلُ الْعُصْفُورِ، أَوْ قَرِيبٌ مِنْهُ، يُسَمَّى النُّغَيْرُ، وَكَانَ يَلْعَبُ بِهِ،
كَمَا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ الصَّبِيَّاَنَّ، فَهَاتَ الطَّيْرَ، فَحَزَنَ الصَّبِيُّ لِفَقْدِهِ حُزْنًا كَثِيرًا ظَهَرَ عَلَيْهِ،
فَكَانَ الرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ عَنْهِ أَنَّهُ الصَّبِيُّ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟»^(٢).

كَذَلِكَ أَيْضًا كَانَ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ سَاجِدًا، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَكِبَ عَلَى ظَهْرِهِ، ارْتَحَلَهُ كَمَا يَفْعَلُ الصَّبِيُّ الْآنَ، إِذَا وَجَدَ أَبَاهُ مُنْبَطِحًا عَلَى

(١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب ما جاء في قول الله تعالى: «إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ» [الأعراف: ٥٦]، رقم (٧٤٤٨).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الانبساط إلى الناس، رقم (٥٧٧٨)، ومسلم: كتاب الأدب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته، رقم (٢١٥٠).

بَطْنِهِ، رِكَبَ عَلَيْهِ، وَرِبَما يُغْمِزُهُ بِيَدِهِ كَانَهُ يَرْكَبُ نَاقَةً، فَهَذَا الْحَسَنُ رِكَبَ عَلَى ظَهِيرِ
النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَطَالَ السُّجُودَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

فَلِمَّا أَطَالَ السُّجُودَ نَزَلَ الصَّبِيُّ مِنْ عَلَى ظَهِيرِهِ، فَسَأَلَ الصَّحَابَةَ الرَّسُولَ ﷺ
لِمَذَا أَطَلَتِ السُّجُودَ؟ قَالَ: «إِنَّ ابْنِي ارْتَحَلَنِي، وَكَرِهْتُ أَنْ أَقُومَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ
نَهَمَتَهُ»^(١)، وَهَذَا مِنْ مِلَاطِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَدْ يَقِيَ سَاجِدًا إِلَى أَنْ مَلَّ الصَّبِيُّ وَنَزَلَ.

لَكِنْ إِذَا كُنْتُ إِمَاماً فِي النَّاسِ، وَجَاءَ ابْنِي الطَّفْلُ وَرِكَبَ عَلَى ظَهَرِيِّ، فَلَا يَجُبُ
أَنْ أَطْبِلَ السُّجُودَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقْضِيَ نَهَمَتَهُ، بَلْ يَمْكِنُ أَنْ أُخْرِجَ يَدِيْ وَأَتْرُكَ السُّجُودَ
عَلَى أَعْصَائِي السَّبْعَةِ لِكِيْ أُبَعِدَهُ، وَأَجْعَلَهُ يَذْهَبُ إِلَى الْخَلْفِ، لَكِنَّ هَذِي النَّبِيِّ ﷺ أَنْ
تُبَقِّيَ الصَّبِيَّ يَقْضِيَ نَهَمَتَهُ، وَالْأَمْرُ وَاسِعٌ.

وَكَذَلِكَ كَانَتْ لَهُ بِنْتُ بَنِتِ اسْمُهَا أُمَّامَةُ، وَأُمُّهَا هِيَ زَيْنَبُ بْنَتُ رَسُولِ اللَّهِ
-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَدُّهَا لَأُمِّهَا كَالْحَسَنِ، كَانَ النَّبِيُّ
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَدُّهُ مِنْ أُمِّهِ، وَأُمَّامَةُ جِدُّهَا مِنْ أُمِّهَا، وَكَانَهَا -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- تَعَلَّقَتْ
بِالرَّسُولِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وَجَاءَ بَهَا إِلَى الْمَسْجِدِ، وَصَلَّى بِالنَّاسِ إِمَاماً وَهُوَ
يَحْمِلُ هَذِهِ الطَّفْلَةَ، فَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا، وَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا وَهُوَ يُصْلِي بِالنَّاسِ^(٢).

فَمَنْ يُلَاطِفُ صِبِيَانَهُ هَذِهِ الْمِلَاطِفَةَ، كَانَ أَتَمَّ اتِّبَاعًا لِلرَّسُولِ ﷺ فَمِلَاطِفَةُ
الصِّبِيَانِ وَالْأَهْلِ وَالْقُصَّارِ وَالْجُهَّالِ، هَذِهِ مِنْ هَذِي النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لَكِنَّ أَكْثَرَنَا

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ: كِتَابُ التَّطْبِيقِ، بَابُ هَلْ يُحُوزُ أَنْ تَكُونَ سُجْدَةً أَطْوَلَ مِنْ سُجْدَةٍ، رَقْمُ (١١٤١).

(٢) أَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ: كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ إِذَا حَلَ جَارِيَةً صَغِيرَةً عَلَى عَنْقِهِ فِي الصَّلَاةِ، رَقْمُ (٥١٦)،

وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، بَابُ جَوَازِ حَلِّ الصِّبِيَانِ فِي الصَّلَاةِ، رَقْمُ (٥٤٣).

على العكسِ من ذلك، فيعاملُونَ هؤلاء القصارِ بالغلظةِ والشدةِ، ولا يريدونَ أن يقربُ إلى المجلسِ عندَ الرجالِ، وما أشبهَ ذلك.

هذهِ أشياءٌ ذكرناها من محسنِ الدينِ الإسلاميِّ، تُحبُّ أن تتبعَ النبيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلهِ وَسَلَّمَ- فيها، وألا نكونَ جُفاةً غَلَاظًا؛ لأنَّ ذلكَ خلافُ ما جاءَ به الدينُ الإسلاميُّ.

وقالَ اللهُ تَعَالَى: «وَإِذَا حَيَتُمْ بِنَحْيَةٍ فَحَيُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا» [السَّاءِ: ٨٦]، ويقولُ -جَلَّ شَانَهُ-: «فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحْيَةً مِنْ عِنْدِ اللهِ مُبَرَّكَةً طَيِّبَةً» [النور: ٦١].

ويقولُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلهِ وَسَلَّمَ-: «وَاللهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا»، أقسامٌ وَهُوَ الْبَارُ الصادِقُ بدونِ قَسْمٍ؛ لكنه عَلَيْهِ السَّلَامُ يُقسِّمُ تأكيدًا للقولِ، وَتَطْمِينًا للنفسِ، يقولُ: «وَاللهِ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحْبُّوا، أَوْ لَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابِبُتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(١). «أَفْشُوا» أي: أَعْلَمُوا وَأَظْهِرُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ.

وهذا الحديثُ يدلُّ على وجوبِ إفشاءِ السَّلَامِ؛ لأنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ علقَ انتفاءِ الإيمانِ على انتفاءِ إفشاءِ السَّلَامِ، وشيءٌ يُعلَقُ عليه انتفاءُ الإيمانِ لا يُمْكِنُ إلا أن يكونَ مِنْ واجباتِ الإيمانِ؛ لأنَّ نَفْيَ الإيمانِ لا يُمْكِنُ أن يكونَ في مستحبَاتٍ مِنَ المستحبَاتِ، وإنما يكونُ في واجبٍ مِنْ واجباتِ الإيمانِ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن حبة المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سبباً لحصولها، رقم (٥٤).

ولهذا: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هَذَا، وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَا بِالسَّلَامِ»^(١).

ومن المضحِّكُ المُبْكِي أنَّ النَّاسِ الْيَوْمَ، وفي هَذَا الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وفي هَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ، مَنْ إِذَا سَلَّمَتْ عَلَيْهِ اسْتَغْرَبَ، وَلَا يَدْرِي مَاذَا يَقُولُ! وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى الْجُفَاءِ، وَيَدُلُّ عَلَى الْجَهْلِ بِآدَابِ الْإِسْلَامِ.

وكان الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِذَا حَالَتْ بَيْنَهُمْ شَجَرَةً أَوْ نَحْوُهَا، سَلَّمَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ^(٢)، يَعْنِي: إِذَا كَانُوا يَمْسُوْنَ مَعًا، فَحَالَتْ بَيْنَهُمْ شَجَرَةً أَوْ نَحْوُهَا، ثُمَّ تَلَاقَوْا سَلَّمَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَالْمُسْلِمُونَ الْيَوْمَ تَحِدُّ كثِيرًا مِنْهُمْ يُلَاقِي الْآخَرِينَ يَضْرِبُ كَتِفَ أَحَدِهِمْ بِكَتِفِ أَخِيهِ، وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ!

أينَ الْآدَابُ الْإِسْلَامِيَّةُ الَّتِي حَثَّ عَلَيْهَا رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-؟! أينَ الْخُلُقُ الْإِسْلَامِيُّ؟! أينَ شَعَارُ الْمُسْلِمِينَ الَّذِي هُوَ التَّحْيَيَةُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ؟! إِنَّ فَقْدَهُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبٌ لِلْعَدَاوَةِ، وَالضَّعَائِنِ، وَالْأَحْقَادِ، وَنَقْصِ الْإِيمَانِ.

فَاللَّهُ أَللَّهُ عَبَادُ اللهِ فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ، أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ، أَظْهِرُوهُ، أَعْلِنُوهُ، أَلمْ تَعْلَمُوا أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا سَلَّمَ عَلَى أَخِيهِ، قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ؛ كَانَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ بِاقيَاتٍ يُحِدُّهَا يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُثْقِلُ بِهَا مِيزَانُهُ، وَتُرْتَقِعُ بِهَا عِنْدَ اللهِ دَرَجَاتِهِ، وَيَأْمُنُ بِهَا مِنْ عَذَابِ النَّارِ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، رقم (٦٢٣٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الهجر فوق ثلاثة بلا عذر شرعاً، رقم (٢٥٦٠).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الأدب، باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلاً عليه؟، رقم (٥٢٠٠).

والله إني لأظُنْ أنه لو قِيلَ للناسِ: إذا سَلَّمَ أَحْدُكُمْ أَعْطَيْنَاهُ رِيَالًا، فإنه لا يمكنُ أن يَتَخَلَّفَ أَحَدٌ عن السَّلَامِ، بل رُبَّما يَتَرَدَّدُ فِي الْأَسْوَاقِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُسْلِمَ، فَيَأْخُذُ هَذَا الرِّيَالَ، وَهَذَا الرِّيَالُ الَّذِي هُوَ فَانٍ زَائِلٍ غَيْرُ بَاقٍ، وَمَعَ ذَلِكَ تُهْدِرُ عَشَرَ حَسَنَاتٍ بَاقِيَاتٍ لَنَا نَجِدُهَا فِي وَقْتٍ نَكُونُ فِيهِ أَخْوَجَ مَا نَكُونُ إِلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

والكلام عن السَّلَامِ في نقاطٍ:

النقطة الأولى: مَنِ الْذِي يَسْتَحِقُ أَنْ يُسْلِمَ عَلَيْهِ؟

الجواب: هو المؤمنُ التَّقِيُّ، هذا هُوَ الْذِي يَسْتَحِقُ أَنْ يُسْلِمَ عَلَيْهِ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ: «لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ الْمُؤْمِنَ»^(١)، فَوَصْفُهُ بِوَضْفِ أَوَّلٍ هُوَ الْمُسْلِمُ.

الوصف الثاني: المؤمنُ.

الوصف الثالثُ: التَّقِيُّ الْذِي يَتَقَى اللَّهُ، وَلَا يَتَظَاهِرُ بِمَعْصِيَةٍ، فَأَمَّا المؤمنُ فَضِيلُهُ الْكَافِرُ، فَالْكَافِرُ لَا يَحِلُّ أَنْ يُسْلِمَ عَلَيْهِ؛ لِقُولِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-: «لَا تَبْدِئُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ»^(٢)، مَعَ أَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى عِنْدُهُمْ كِتَابٌ، يَعْنِي: مِنَ الْأَمْمِ الَّتِي يَقِي كِتَابُهَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ عَلَى مَا فِيهِ مِنَ التَّحْرِيفِ وَالتَّبْدِيلِ وَالتَّأْوِيلِ، وَلِهَذَا سُمِّوْا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَإِذَا كُنَّا لَا نَبْدُأْ أَهْلَ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ مَعَ أَنْ نِسَاءَهُمْ تَحِلُّ لَنَا، وَطَعَامُهُمْ أَيِّ: ذَبَائِحُهُمْ تَحِلُّ لَنَا؛ فَغَيْرُهُمْ مِنْ بَابِ أَوَّلٍ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، رقم (٦٢٣٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الهجر فوق ثلث بلا عندر شرعي، رقم (٢٥٦٠).

(٢) أخرجه الترمذى: كتاب أبواب السير، باب ما جاء في التسليم على أهل الكتاب، رقم (١٦٠٢).

إذن: لا نُسلِّمُ على البوذِيِّ، ولا على المُجوسِيِّ، ولا على الشُّيُوعِيِّ، ولا على كُلَّ مُشْرِكٍ، أو مُلْحِدٍ، لا نُسلِّمُ على هُؤُلَاءِ، مَهْمَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الْمَرْتَبَةِ؛ حتَّى ولو كَانُوا رُؤْسَاءَ لِشَرْكَاتٍ نَعْمَلُ ضِمْنَ الْعَالِمِينَ بِهَا، فَإِنَّا لَا نُسلِّمُ عَلَيْهِمْ؛ لَأَنَّهُمْ لَا كَرَامَةَ لَهُمْ.

ولهذا قال في نَفْسِ الْحَدِيثِ: «وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ، فاضطُّرُوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهِ»، لا تُفْسِحُوا لَهُمُ الْمَجَالُ، دَعُوهُمْ هُمُ الَّذِينَ يُفْسِحُونَ لِكُلِّ الْمَجَالِ، يعني: لو التَّقْتُ طائفتَانِ مُسْلِمَةٌ وَكَافِرَةٌ، فَإِنَّهُ لَا يَتَّمَاثِرُ الْمُسْلِمُونَ وَيَتَقْسَحُونَ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَعْبُرَ الطَّائِفَةُ الْكَافِرَةُ؛ بل يَمْشُونَ عَلَى اتْجَاهِهِمْ، وَيَضْطُرُ الْكَافِرُونَ إِلَى التَّمَاثِرِ وَالْإِفْسَاحِ؛ لَأَنَّ الْإِسْلَامَ عَالٍ عَلَى كُلِّ الْأَدِيَانِ، فَيَجِبُ عَلَى أَهْلِهِ أَنْ يَكُونُوا عَالِيَّنَ عَلَى جَمِيعِ الْأَجْنَاسِ: «وَلَا تَهْنُوا وَلَا تَخْزُنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ» [آل عمران: ١٣٩].

إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِاً حَقًّا، فَلَا تَصْرُعْ نَفْسَكَ فِي هَوَانٍ ضِدَّ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ.

فَنَخْلُصُ مِنْ هَذَا أَنَّ الَّذِي نُسلِّمُ عَلَيْهِ هُوَ الْمُؤْمِنُ التَّقِيُّ، وَضِدُّ الْمُؤْمِنِ الْكَافِرُ، فَلَا يُسلِّمُ عَلَيْهِ.

ولكن إِذَا سَلَّمَ الْكَافِرُ هَلْ نَرُدُّ عَلَيْهِ؟

الجواب: نعم، نَرُدُّ عَلَيْهِ؛ لَأَنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ -مَعَ كُونِهِ دِينُ الْعِزَّةِ وَالْكَرَامَةِ وَالْعُلُوِّ وَالظَّهُورِ- هُوَ دِينُ الْعَدْلِ، يَعْطِي كُلَّ إِنْسَانٍ مَا يَسْتَحِقُّ، وَيَمْنَعُ بِحَزْمِهِ مِنْ لَا يَسْتَحِقُّ: «فَمَا أَسْتَقْبَلُوا لَكُمْ فَأَسْتَقْبِلُمُوا» [التوبه: ٧].

فَإِذَا سَلَّمَ عَلَيْنَا الْكَافِرُ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِ وُجُوبًا، وَلَكِنْ نَقُولُ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ كَمَا عَلَّمَنَا النَّبِيُّ ﷺ حِثَّ قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ -أَوْ قَالَ:

إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ - يَقُولُونَ: السَّامُ عَلَيْكَ»، وَالسَّامُ هُوَ الْمَوْتُ، فَانظُرْ إِلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى! حَتَّى فِي التَّحْمِيمَ يَحَاوِلُونَ أَنْ يُهْلِكُوكُنَا، يَقُولُونَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، أَيْ: الْمَوْتُ.

قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ: «فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»^(١)، انْظُرْ الْعَدْلَ! «وَعَلَيْكُمْ»، أَيْ: وَعَلَيْكُمُ السَّامُ: الْمَوْتُ، وَمَنْ رُقِيَّ أَدْبِ الْإِسْلَامِ أَنَّهُ قَالَ: قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ، وَلَمْ يَقُلْ قُولُوا: وَعَلَيْكُمُ السَّامُ، مَعَ أَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّا نَقُولُ لَهُ: وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ، لَكُمْ نَحْنُ نُنْزِهُ أَسْتَنَّا فِي خِطَابِ أَهْلِ الْكِتَابِ عَنِ الْقَدَى، فَنَقُولُ: وَعَلَيْكُمْ. هَذَا مِنْ وَجْهِهِ.

وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ، أَنْ فِيهِ احْتِمَالًا أَنْ لِلْيَهُودِيِّ أَوَ النَّصَارَائِيِّ أَوَ الْكُفَّارِ عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ أَنْهُمْ يَقُولُونَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَإِذَا قَلْنَا: وَعَلَيْكُمْ، وَكَانُوا قَدْ قَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَيْ: وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ.

وَبِنَاءً عَلَى ذَلِكَ، أَخَذَ ابْنُ الْقَيْمِ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْكَافِرَ إِذَا سَلَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ بِلَامٌ وَاضْحَىَ، فَإِنَّ لَنَا أَنْ نَقُولَ: عَلَيْكُمُ السَّلَامُ، أَوْ وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ^(٢)، بِلَامٌ وَاضْحَىَ؛ عَدْلًا فِي الْمَعَامَلَةِ: «وَإِذَا حَيَّيْتُمْ بِنَعِيَّةٍ فَحَيُوا بِإِحْسَانٍ مِنْهَا» [النساء: ٨٦]، فَنَرَاهُ سُبْحَانَهُ وَعَزَّلَ يَقُولُ: «وَإِذَا حَيَّيْتُمْ»، وَلَمْ يَقُلْ: وَإِذَا حَيَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا؛ بَلْ قَالَ: «وَإِذَا حَيَّيْتُمْ» أَيْ: إِنْسَانٌ يُحِيِّكُمْ بِنَعِيَّةٍ: «فَحَيُوا بِإِحْسَانٍ مِنْهَا أَوْ رُدُوهَا».

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب كيف يرد على أهل الذمة السلام، رقم (٦٢٥٨)، ومسلم: كتاب الآداب، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم (٢١٦٣).

(٢) بدائع الفوائد (٢/ ٣٨١).

الوصف الثاني مَنْ يَسْتَحِقُ السَّلَامَ هو التَّقِيُّ، وضِدُّه الفاسِقُ الذي لا يَتَّقِي الله، فهَذَا لا يَسْتَحِقُ السَّلَامَ، ولكن هَلْ نُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا كَنَّا نَرْجُو هِدَايَتَهُ، وتألِيفَ قَلْبِهِ بِالسَّلَامِ عَلَيْهِ، أَوْ لَا؟

الجواب: نَعَمْ، نُسَلِّمُ عَلَيْهِ، لَوْ كَانَ الَّذِي قَاتَلَنَا، أَوْ الَّذِي مَرَزَنَا بِهِ عَاصِيًّا مُعْلِنًا بِالْمَعْصِيَةِ، وَلنُقلُّ: إِنَّهُ حَالِقُ لِلْحُجَّةِ؛ لِأَنَّ حَلْقَ اللَّحْيَةِ مَعْصِيَةٌ لِرَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-، وَمَنْ يَعْصِي الرَّسُولَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- فَقَدْ عَصَى اللهَ، وَمَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- فَقَدْ أطَاعَ اللهَ.

فَحَالُقُ اللَّحْيَةِ مُجاَهِرٌ بِالْمَعْصِيَةِ، يَقَاتِلُكَ كَانَهُ يَقُولُ: اشْهِدْ عَلَيَّ أَنِّي عَصَيْتُ الرَّسُولَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-، وَهُوَ إِنْ لَمْ يَقُلْهَا بِلِسَانِهِ، لَكِنْ حَالُهُ وَفِعْلُهُ يَقُولُ لِنَفْسِهِ، وَنَحْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا اسْتُشْهِدْنَا عَلَيْهِ سَنَشْهِدُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ عَصَى الرَّسُولَ -عَلَيْهِ الْأَصْلَاحَةُ وَالسَّلَامُ>.

وَالسُّؤَالُ الْآنُ: هَلْ نُسَلِّمُ عَلَى حَالِقِ الْلَّحْيَةِ؟

والجواب: نَنْظُرُ؛ إِنْ كَانَ فِي هَاجِرِهِ مُصْلَحَةٌ، وَإِنَّا إِذَا هَاجَرْنَاهُ ارْتَدَعَ عَنْ ذَلِكَ، وَأَعْفَى لَحْيَتَهُ، فَإِنَّا نَهْجُرُهُ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِي ذَلِكَ مُصْلَحَةٌ فَإِنَّا لَا نَهْجُرُهُ، بَلْ نُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَلَوْ كَانَ حَالِقًا لِلْلَّحْيَةِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ عَاصٍ مُجاَهِرٌ بِالْمَعْصِيَةِ؟

قُلْنَا: بِلِي هُو مُؤْمِنٌ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُخْرُجُ مِنَ الْإِيمَانِ بِمُجَرَّدِ الْمَعَاصِي، فَالْخُرُوجُ مِنَ الْإِيمَانِ شَدِيدٌ، وَلَهُ شُرُوطٌ شَدِيدَةٌ، وَلَيْسَ شَيْئًا هَيْبَنَا كَانَهُ لَعْقَةً عَسَلٍ، كَمَا يُجْرِي عَلَى بَعْضِ النَّاسِ -نَسَأَلَ اللهُ الْعَافِيَةَ- الَّذِينَ يُكَفِّرُونَ مَنْ لَمْ يُكَفِّرْهُ اللهُ، وَهُؤُلَاءِ الْقَوْمُ الَّذِينَ يُكَفِّرُونَ مَنْ لَمْ يُكَفِّرْهُ اللهُ؛ سَيَسْأَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا قَالُوا،

وسيُؤْونَ هُم بالكُفْرِ إِذَا لَم يَكُنْ مِنْ وَصَفُوهُ بِالْكُفْرِ كَافِرًا عَنَّ اللَّهِ، كَمَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- «أَنَّ مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكُفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُ اللَّهِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ»^(١)، حَارَ عَلَيْهِ، أَيْ: رَجَعَ عَلَى الْقَائِلِ.

فَلَيَحْذِرُ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ يُطْلِقُونَ أَسْنَتَهُمْ بِتَكْفِيرِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَيَعْلَمُوا أَنَّ هَذَا الْمَنْهَاجُ مِنْهُجُ الْخُوارِجِ، الَّذِينَ يَتَبَعَّدُونَ اللَّهَ تَعَالَى بِأَحْسَنِ الْعِبَادَاتِ ظَاهِرًا، وَلَكِنَّ الْإِيمَانَ لَا يَتَجَاوِرُ حَنَاجِرَهُمْ -وَالْعِيَادَةُ بِاللَّهِ-، قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-: «الَّذِينَ لَقِيتُهُمْ لَا قَتَلُوكُمْ قَتْلَ عَادٍ»^(٢)، وَأَمَرَ أَنْ تَقْتُلُهُمْ؛ لِمَا فِي قُتْلِهِمْ مِنَ الْأَذَى، وَتَشْتَيْتِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِبَاحةِ دَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِبَاحةِ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِبَاحةِ ذُرِّيَّاتِ الْمُسْلِمِينَ؛ لَأَنَّ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ يُكَفِّرُونَ مَنْ لَمْ يُكَفِّرُهُ اللَّهُ، يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْمُسْلِمَ حَلَالٌ الدَّمُ وَالْمَالُ وَالْأَهْلُ.

فَهَذِهِ الْمَسَأَلَةُ خَطِيرَةٌ لِلْغَایَةِ، فَالإِنْسَانُ مَهْمَّا فَعَلَ مِنَ الْمَعَاصِي الَّتِي لَمْ يَدُلَّ الشَّرُّ عَلَى أَنَّهَا كُفْرٌ، فَلَيْسَ بِكَافِرٍ: زَنَى، أَوْ سَرَقَ، أَوْ شَرِبَ الْحَمْرَ، أَوْ قَتَلَ النَّفْسَ، فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ بِذَلِكَ كَافِرًا، وَأَمَّا مَنْ اسْتَحَلَّ هَذِهِ الْأَمْوَارِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا بِاسْتِحْلَالِهِ، وَلَوْ لَمْ يَقْعُلْهَا.

فَهَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَابَلَنَا وَهُوَ حَالٌ لَحِينَهُ، فِي السَّلَامِ عَلَيْهِ تَفْصِيلٌ: إِنْ كَانَ فِي هَجْرِهِ مُضْلَّةٌ بِحِيثُ يَرْتَدُ وَيُحْجَلُ هَجْرَنَاهُ، وَإِلَّا سَلَّمَنَا عَلَيْهِ؛ لَأَنَّهُ مُؤْمِنٌ،

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم، رقم (٦١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله عزوجل: ﴿وَلَمَّا عَادَ قَوْمٍ كُثُرًا بِرِيحٍ صَرَصَرٍ عَانِيَةً﴾ [الحاقة: ٦٢]، رقم (٣٣٤)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، رقم (١٠٦٤).

وَلَا يَحِلُّ لَنَا أَنْ نَهْجُرُهُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةَ»^(١).

فَإِنْ قَالَ قَائِلُ: أَلِيسَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- قَدْ هَجَرَ ثَلَاثَةَ مِنْ فُضَلَاءِ أَصْحَابِهِ، وَهُمْ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَمُرَارَةُ بْنُ الْرِّبِيعِ حِيثُ تَخَلَّفُوا عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ بِلَا عُذْرٍ^{(٢)؟}

فَالجواب: بَلِي، هَجَرُوهُمْ؛ وَهَجَرُهُمْ إِيَاهُمْ أَفَادُهُمْ، وَازْدَادُوا إِيمَانًا وَجُنُوًّا إِلَى اللَّهِ، وَتَعَلَّقُوا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَسَمِعُوا وَطَاعَةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-. أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ مِنَ الْبَلَاءِ وَالْفِتْنَةِ أَنْ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ -وَهُوَ أَشَبُّهُمْ وَأَجْلَدُهُمْ- جَاءَهُ كِتَابٌ مِنْ مَلِكِ غَسَانَ، وَقَالَ فِي الْكِتَابِ: «بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَلَّاكَ -أَيِّ: أَبْغَضَكَ -فَالْحَقُّ بِنَا نَوَاسِكَ»، يَعْنِي: ائْتِ إِلَيْنَا تَجْعَلْكَ مِثْلَنَا مِنْ مُلُوكِ غَسَانٍ، فَلَمَّا قَرَأَ هَذِهِ الصَّحِيفَةَ لَمْ يَقْدِمْ لَهُذَا الْعَرْضِ الْمُغْرِضِ؛ بَلْ بَادَرَ رَحْمَةُ اللَّهِ إِلَيْهِ التَّنْتُورُ، فَأَلْقَى الْوَرَقَةَ فِيهِ؛ حَتَّى لَا تُسْوَلَ لَهُ نَفْسَهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ أَنْ يَنْقَادَ لَهُذَا الْعَرْضِ، وَهَذَا مِنْ كَمَالِ الإِيَّانِ.

فَهُؤُلَاءِ الْثَلَاثَةَ أَزْدَادُوا إِيمَانًا بِهَجْرِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- وَأَصْحَابِهِ إِيَاهُمْ، فَكَانَ فِي هَجْرِهِمْ فَائِدَةٌ؛ لِكِنَّهُمْ -لَهُ دَرُّهُمْ- نَرَلْ فِيهِمْ قُرْآنٌ يُتْلَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فِي الصلواتِ، وَالْحَلَوَاتِ، وَالسُّرُّ وَالْعَلَنِ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، رقم (٦٢٣٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم المجرفون فوق ثلاثة بلا عذر شرعي، رقم (٢٥٦٠).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، وقول الله عز وجل: «وَعَلَى الْأَنْتَنَةِ الَّذِينَ حَلَقُوا» [التوبه: ١١٨]، رقم (٤٤١٨)، ومسلم: كتاب التوبة، باب حديث توبه كعب بن مالك و أصحابيه، رقم (٢٧٦٩).

لو أن أحداً قرأ في الصلاة سيرأ أبي بكر رضي الله عنه مثلاً؛ فلا يحبل له ذلك، إلا أن يقرأ بما جاء به القرآن مثل قوله: «إِلَّا تَصْرُوْه فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذَا أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَّاً إِذْ هُمَا فِي الْفَكَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَحِحِهِ لَا تَخْرَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَكُمَا» [التوبية: ٤٠].

ومثل قوله تعالى: «وَسَيَجِنَّهَا الْأَنْقَىٰ ١٧ إِلَّا الَّذِي يُؤْتَى مَالَهُ يَتَرَكَ ١٨ وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ يَعْمَلٍ تُجْزَىٰ ١٩ إِلَّا آتِيَاهُ وَجْهَ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ ٢٠ وَسَوْفَ يَرَضِيٰ» [الليل: ١٧-٢١]، حيث ذهب كثير من المفسرين إلى أن هذه الآية نزلت في أبي بكر، وال الصحيح أنها عامّة، ولكن أول من يدخل فيها من هذه الأمة بعد الرسول عليهما السلام هو أبو بكر بلا شك.

النقطة الثانية: هل السلام واجب أم سنة مؤكدة؟

نقول: هو سنة مؤكدة، إلا ما زاد على ثلاثة أيام؛ لأن النبي - صلى الله عليه وعلّمه وسلم - قال: «لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فَوْقَ ثَلَاثَةَ»^(١)، وإنما رخص النبي عليه بالثلاثة، لأن الإنسان قد يحمل في نفسه على أخيه بعض الشيء، فرخص له في ثلاثة؛ لتعطى النفس حظها من هذا الذي حمل به الإنسان على أخيه.

النقطة الثالثة: كيف يكون السلام، وكيف يكون الرد؟

السلام أن تقول: السلام عليك، إن كان واحداً، وإن كانوا جماعةً تقول: السلام عليكم، ويرد: وعليك السلام، أو: عليك السلام، بدون واء، وإذا كان المسلمون جماعة يقول: عليكم السلام، أو: وعليكم السلام.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، رقم (٦٢٣٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي، رقم (٢٥٦٠).

ولو قال في الجوابِ أو في الابتداءِ: مَرْحَبًا بْأَبِي فُلَانِ، يعني: عندَمَا التَّقَى بِهِ لَمْ يَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، وَقَالَ: مَرْحَبًا بْأَبِي فُلَانِ، فَهَذِهِ لَيْسَتْ بِتَّحِيَّةٍ إِسْلَامِيَّةٍ؛ إِنَّا التَّحِيَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ أَنْ يَقُولَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَإِذَا لَاقَنِي أخِي وَقَالَ لِي: مَرْحَبًا بْأَبِي فُلَانِ، فَعَلَيَّ أَلَا أَرُدَّ عَلَيْهِ بِمِثْلِ قَوْلِهِ، وَلَكِنْ أُخْبِرُهُ بِالسُّنْنَةِ، وَأَقُولُ: السُّنْنَةُ أَنْ تَقُولَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ.

فإنْ قيلَ: في الرَّدِّ إِذَا قَالَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، يُجْزِئُ فِي الرَّدِّ أَنْ أَقُولَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ؟

فاجْهَوْبَ: يُجْزِئُ؛ لَأَنَّهَا مِثْلُهَا، فَإِذَا قَالَ فِي الرَّدِّ: مَرْحَبًا بْأَبِي فُلَانِ، تَفَضَّلْ، حَيَّاكَ اللَّهُ، نَزَّلْتَ عَلَيْنَا الْبَرَكَةَ، الْلَّيْلَةِ عِنْدَنَا ضِيَافَةٌ جَيِّدَةٌ، فَقَدْ قَالَ أَكْثَرُ مِنْ جَمِيلَةِ لِلْتَّرْحِيبِ؛ لَكَنَّهَا لَا يُجْزِئُ فِي الرَّدِّ، فَلَا بدَّ أَنْ يَقُولَ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، حَتَّى وَلَوْ قَالَ: أَهْلًا وَمَرْحَبًا أَلْفَ مَرَّةً.

وَلَهُذَا نَجِدُ فِي حِدِيثِ الْمِعْرَاجِ أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يُسَلِّمُ عَلَى مَنْ لَقِيَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَرْسَلِينَ، وَفِي الجَوابِ يَقُولُ فِي الْحِدِيثِ: «فَرَدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: «مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالابْنِ الصَّالِحِ، أَوْ: وَالْأَخِ الصَّالِحِ»^(١)، فَالذِي قَالَ: «الابْنُ الصَّالِحُ» هُمَا آدُمُ وَإِبْرَاهِيمُ -عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، وَالْبَقِيَّةُ قَالُوا: «وَالْأَخُ الصَّالِحُ»، الشَّاهِدُ قَوْلُهُ: «رَدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: مَرْحَبًا»، وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يُبَدِّأُ أَوَّلًا بِرَدِّ السَّلَامِ، ثُمَّ بِالْتَّرْحِيبِ وَالتَّحِيَّةِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ: كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ كِيفَ فَرَضَتِ الصَّلَاةُ فِي الْإِسْرَاءِ، رَقْمُ (٣٤٩)، وَمُسْلِمُ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ الْإِسْرَاءِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَقْمُ (١٦٤).

النقطة الرابعة: هل يُسلِّمُ الْكَبِيرُ عَلَى الصَّغِيرِ، أَمْ بِالعَكْسِ؟

الجواب: يُسلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ؛ لِأَنَّ الْحَوْقَانَ لِلْكَبِيرِ، فَيُسلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَيُسلِّمُ الْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ، يَعْنِي: إِذَا تَلَاقَتْ جَمَاعَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا عَشَرَةُ، وَالثَّانِيَةُ خَمْسَةَ عَشَرَةً، فَالَّذِي يُسلِّمُ هُمُ الْعَشَرَةُ.

وَيُسلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي؛ لِأَنَّهُ أَعْلَى، وَيُسلِّمُ الْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ؛ لِأَنَّهُ أَعْلَى، فَالْمَاشِي وَاقِفٌ، وَالْقَاعِدُ جَالِسٌ، وَيُسلِّمُ النَّازِلُ فِي الدَّرَجَةِ عَلَى الصَّاعِدِ؛ لِأَنَّهُ أَعْلَى.

فَالحاصلُ أَنَّهُ يُسلِّمُ الْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ، وَيُسلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالنَّازِلُ عَلَى الصَّاعِدِ، هَذَا هُوَ الْأَصْلُ.

فَإِذَا قُدِّرَ أَنَّ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَوْقَانَ لَمْ يَقْعُمْ بِهِ، فَيَجِبُ عَلَى الطَّرَفِ الْآخَرِ أَلَا يَتَرَكَهُ وَيَبَادِرُ هُوَ بِإِلَقَاءِ السَّلَامِ عَلَيْهِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَلْتَقِيَانِ، فَيُعَرِّضُ هَذَا، وَيُعَرِّضُ هَذَا»^(١)، وَهَذِهِ حَالٌ ذَمِيمَةٌ، ذَمَّهَا الرَّسُولُ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ، فَإِذَا لَمْ يُسلِّمُ الْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ، يُسلِّمُ الْكَثِيرُ، وَإِذَا لَمْ يُسلِّمِ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، يُسلِّمُ الْكَبِيرُ، وَلَا تُرْكُ السُّنْنَةُ.

ولهذا كان مِنْ هَذِي النَّبِيِّ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ يُسلِّمُ عَلَى الصَّبِيَانِ، وَهَذَا مِنْ حُسْنِ خُلُقِهِ، وَأَكْثُرُ النَّاسِ لَا يَحْلِمُ أَنْ يُسلِّمَ عَلَى صَبِيٍّ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يُسلِّمَ عَلَى صَبِيٍّ، وَيَقُولُ فِي نَفْسِهِ: مَنِ الصَّبِيُّ الَّذِي أَسْلَمَ عَلَيْهِ! وَلَكِنَّ هَذَا جَفَاءُ، السَّلَامُ عَلَى الصَّبِيَانِ فِيهِ الأَجْرُ؛ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، فِيهِ تَعْوِيدُ الصَّبِيَانِ عَلَى السُّنْنَةِ، فِيهِ تَعْوِيدُهُمْ عَلَى

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، رقم (٦٢٣٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم المحرر فوق ثلات بلا عذر شرعي، رقم (٢٥٦٠).

كَرَمُ الْأَخْلَاقِ وَالْآدَابِ، فِلَذَّلَكَ سَلْمٌ عَلَى مَنْ هُوَ دُونَكَ إِذَا لَمْ يَبَدِّلْكَ بِالسَّلَامِ،
وَتَكُونُ أَنْتَ خَيْرُ الرَّجُلَيْنِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-.

وَهَذِهِ الصِّيَغَةُ لِلسَّلَامِ تَكُونُ فِي الْمُلْقَاتِ مُبَاشِرَةً، وَفِي الْمُلْقَاتِ بِوَاسِطَةِ الْهَاتِفِ،
إِذَا أَتَصَلَّتْ بِصَاحِبِكَ وَفُتُحَ الْحَطُّ، فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ؛ حَتَّى تَكُسِّبَ عَشْرَ حَسَنَاتٍ،
وَهَنْيَا السُّنَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ بَيْنَ الْمُتَصَلِّيَنَ بِالْهَوَافِتِ، أَمَّا الَّذِينَ يُفْتَحُونَ بِقَوْلِهِمْ:
«أَلَوْ» فَهَذَا خَطَأٌ، وَعَدُولٌ عَنِ السُّنَّةِ النَّبِيَّيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ إِلَى سُنَّةِ وَارِدَةٍ، وَ(أَلَوْ) بِاللُّغَةِ
الْإِنْجِليْزِيَّةِ مَعْنَاهَا: مَرْحَبًا، أَوْ أَهْلًا، وَالظَّاهِرُ: أَهْلًا؛ لَأَنَّهَا قَرِيبَةٌ مِنْ أَهْلًا، فَيُكَوِّنُ
فِي ذَلِكَ عُدُولٌ عَنِ السُّنَّةِ النَّبِيَّيَّةِ فِي التَّحْجِيَّةِ إِلَى سُنَّةِ غَيْرِ نَبِيَّيَّةٍ.

وَأَنْتَ إِذَا عَلِمْتَ النَّاسَ هَذَا وَاقْتَدَوْتَ بِكَ، دَخَلْتَ فِي قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ: «مَنْ
سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرٌ هَا وَأَجْرٌ مِنْ عَمَلِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

النقطة الخامسة: تَسْلِيمُ الرَّجُلِ عَلَى الْمَرْأَةِ، أَوْ الْمَرْأَةِ عَلَى الرَّجُلِ: يَجُوزُ لِلرَّجُلِ
أَنْ يُسَلِّمَ عَلَى الْمَرْأَةِ، إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ مِنْ مَحَارِمِهِ، وَأَمِنَتِ الْفِتْنَةُ، لَا بَأْسَ بِذَلِكِ،
يُسَلِّمُ الرَّجُلُ عَلَى الْمَرْأَةِ، وَتُسَلِّمُ الْمَرْأَةُ عَلَى الرَّجُلِ، وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ،
مُثْلَ زَوْجِهِ أَخِيهِ، وَزَوْجَةِ عَمِّهِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَلَا حَرَجَ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهَا، وَتُسَلِّمُ
عَلَيْهِ، بَشْرَطٍ أَنْ تُؤْمِنَ الْفِتْنَةُ.

النقطة السادسة: المصالحةُ، وَمِنَ السُّنَّةِ عِنْدَ الْمُلْقَاتِ أَنْ نَجْمَعَ بَيْنَ التَّحْجِيَّةِ
الْقَوْلَيَّةِ وَالسُّنَّةِ الْفِعْلَيَّةِ، وَهِيَ الْمصالحةُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَلْقَى أَخَاهُ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الكسوف، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة، أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار، رقم (١٠١٧).

أينحنى له؟ قال: «لا»، قال: أيلترمُه ويعانقه؟ قال: «لَا»، قال: أيصافحُه؟ قال: «نعم»^(١)، وورَدَ في الحديث: «أَنَّهُ مَا مِنْ رَجُلَيْنِ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيُصَافِحُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، إِلَّا تَحَاتُ ذُنُوبُهُمَا كَمَا تَحَاتُ وَرَقُ الشَّجَرَةِ عَنِ الشَّجَرَةِ»^(٢).

إذن: من السُّنَّةِ المصادفةُ مع التَّحِيَّةِ الْلَّفظِيَّةِ؛ وفي الأَوْنَةِ الْأُخِيرَةِ صرَّتا بَدَلًا أَنْ نُصَافِحَ بِالْيَدِ نُصَافِحَ بِالرَّأْسِ، فتَجِدُ الْواحِدَ إِذَا لَاقَكَ يَأْخُذُ بِرَأْسِكَ وَلَا يُصَافِحُكَ، وَإِذَا قُلْتَ لَهُ إِنَّ السُّنَّةَ الْمَصَافَحَةُ، لَا الْأَخْذُ بِالرَّأْسِ؛ قال: هذا مِنْ بَابِ الْإِكْرَامِ فنَقُولُ: أَكْرَمَكَ اللَّهُ، لِكِنَّ السُّنَّةَ أَوْلَى، صَافِحٌ بِالْيَدِ، وَإِذَا كَانَ الَّذِي صَافَحَهُ مِنْ يَسْتَحِقُ الْإِكْرَامَ بِتَقْبِيلِ الرَّأْسِ، فَقَبَّلَ رَأْسَهُ لَا مَانِعَ فِي هَذَا، فَيَجُوزُ أَنْ يُقَبِّلَ رَأْسَ الْأَبِ، وَرَأْسَ الْأَخِ الْكَبِيرِ، وَرَأْسَ الْعَالَمِ، وَرَأْسَ الَّذِي لَهُ حَقٌّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، يَحُوزُ وَلَا مَانِعَ فِي هَذَا، لَكِنَّ كُونَكَ تَتَرَكُ الْمَصَافَحَةَ إِلَى الْأَخْذِ بِالرَّأْسِ، فَهَذَا خِلَافُ السُّنَّةِ.

فإِنْ قِيلَ: مَصَافَحَةُ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ جَائِزَةٌ أَمْ لَا؟

قلنا: إنْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ مِنْ مَحَارِمِهِ فِيهِ جَائِزَةٌ، بَشَرْطٍ أَنْ يَأْمَنَ الْفِتْنَةَ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مِنْ مَحَارِمِهِ فَإِنَّهُ حَرَامٌ، سَوَاءً أَمِنَ الْفِتْنَةَ أَمْ لَمْ يَأْمَنْهَا؛ لِأَنَّ الْمَصَافَحَةَ أَشَدُّ إِثْارَةً لِلْفِتْنَةِ مِنَ النَّظَرِ، وَإِذَا كَانَ النَّظَرُ إِلَى كَفِّ غَيْرِ الْمَحْرَمِ مُحَرَّمًا عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَالْمَصَافَحَةُ مِنْ بَابِ أَوْلَى؛ لِأَنَّ الْمَصَافَحَةَ فِيهَا مُسْنُّ، وَفِيهَا التِّقاءُ الْحَرَارَاتِينِ، فَفِيهَا فِتْنَةٌ.

(١) أخرجه أَحْمَد (١٩٨/٣)، رقم (١٣٠٧٥).

(٢) أخرجه البهقي في شعب الإيمان (١١/٢٨١)، رقم (٨٥٤٤).

وإذا قال الرجل: إذا مَدَّتِ المرأة العجوزُ الباردةُ الكفَّ لتسْلُمَ عَلَيَّ، فَهَلْ أَمْدُ
كَفِّي إِلَيْهَا، وَهِيَ لِي سُنْتُ مِنْ مَحَارِمِي؟

فنقول: لا، وَلَا بِمِنْدِيلٍ، وَلَا مِنْ وَرَاءِ حَائِلٍ، إِذَا قَالَ: رُبَّمَا تَغْضَبُ مِنِّي،
فَإِذَا أَفْعَلْ؟

نقول: لَتَغْضَبْ، إِذَا غَضِبَتْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ، وَأَخْبَرَنَاها أَنَّ هَذَا لِي سَنْ منَ الشَّرْعِ،
فَإِنَّهَا تَرْضَى.

وَمِنْ عَلَامَةِ الإِيمَانِ أَنْ يُقَدِّمَ الْإِنْسَانُ قَوْلَ اللَّهِ وَقَوْلَ رَسُولِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- عَلَى الْعَادَاتِ الْمُتَبَعَّةِ، وَأَمَّا مَنْ قَدَّمَ الْعَادَاتِ عَلَى حُكْمِ الشَّرْعِ، فَهُذَا
لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ كَامِلِ الإِيمَانِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا
قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَ مِنْ أَمْرِهِمْ» [الأحزاب: ٣٦]، يَعْنِي: لَا يُمْكِنُ أَنْ
يَخْتَارُوا غَيْرَ أَمْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-.

وَالْإِنْسَانُ إِذَا تَرَكَ الْعَادَةَ اتَّبَاعًا لِلشَّرْعِ، كَانَ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى قُوَّةِ إِيمَانِهِ؛ لَأَنَّ
مُخَالَفَةَ الْعَادَةِ ثَقِيلَةٌ عَلَى النُّفُوسِ، إِذَا ارْتَكَبَ الْإِنْسَانُ هَذَا الثَّقِيلَ عَلَى النَّفْسِ طَاعَةً لِلَّهِ
وَرَسُولِهِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحَ وَالسَّلَامَ كَانَ ذَلِكَ أَدَلَّ عَلَى صِدْقِ إِيمَانِهِ وَقُوَّتِهِ.

فَلَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَافِحَ الْمَرْأَةَ، سَوَاءً أَكَانَتْ شَابَّةً، أَمْ عَجُوزًا، وَسَوَاءً أَمِنَّ
الْفِتْنَةَ، أَمْ لَمْ يَأْمَنْ، وَسَوَاءً أَكَانَ ذَلِكَ مِنْ وَرَاءِ حَائِلٍ أَوْ مُبَاشِرَةً، إِلَّا أَنْ تَكُونَ مِنْ
مَحَارِمِهِ، وَيَأْمَنَّ الْفِتْنَةَ.

النُّقطَةُ السَّابِعَةُ: إِذَا دَخَلَ الْإِنْسَانُ الْمَجْلِسَ، فَهَلْ مِنَ السُّنْنَةِ أَنْ يُصَافِحَ الْجَالِسِينَ،
وَيَبْدَأُ مِنَ الْذِي عَنْدَ الْبَابِ حَتَّى يَدُورَ عَلَيْهِمْ؟

الجواب: لا أعلم في هذا سُنَّةً، بل كان النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِذَا دَخَلَ المَجْلِسَ يَجِلسُ حِيثُ يَتَهَيِّءُ بِهِ الْمَجْلِسُ، وَلَكِنَّ الْمَكَانَ الَّذِي يَجِلسُ عَلَيْهِ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَكُونُ هُوَ صَدْرُ الْمَجْلِسِ، وَلَمْ يُنَقَّلْ عَنْهُ أَنَّهُ إِذَا دَخَلَ الْمَجْلِسَ أَخْذَ يُصَافِحُ النَّاسَ مِنْ عَنْدِ الْبَابِ إِلَى أَنْ تَتَمَّ الْحَلْقَةُ مِنَ الْجَانِبِ الْآخَرِ، وَمَنْ وَقَفَ عَلَى شَيْءٍ مِّنْ ذَلِكَ فِي السُّنَّةِ، فَلَيُرْشِدَنَا إِلَيْهِ، بَلْ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَى أَهْلِ الْمَجْلِسِ وَيَجِلسُ حِيثُ يَتَهَيِّءُ بِهِ الْمَجْلِسُ دُونَ أَنْ يُصَافِحَ النَّاسَ.

فَمَنْ وَجَدَ دَلِيلًا يُدْلِلُ عَلَى مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ الْيَوْمَ مِنَ أَنَّهُ يَمْسِكُ الْمَجْلِسَ مِنْ طَرِفِهِ إِلَى طَرِفِهِ، وَيُصَافِحُهُمْ، فَلَيَنْفَضِّلُ بِهِ، فَإِنَّا لَهُ شَاكِرُونَ، وَلَمَّا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- مُنْقَادُونَ إِنْ شاءَ اللَّهُ.

وَلَعَلَّنَا نَتَهَيِّئُ إِلَى هَذَا القَوْلِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَدَابِ السَّلَامِ.

وَفِي النَّهَايَةِ أَحْثُ نَفْسِي وَإِيَّاكُمْ عَلَى إِفْشَاءِ السَّلَامِ عَلَى مَنْ عَرَفْتُمْ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفُوهُ، عَلَى الْبَدَوِيِّ وَالْحَضْرَيِّ، وَالصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ، حَتَّى تُحَقِّقُوا التَّالِفَ الَّذِي بِهِ كَمَالُ الْإِيمَانِ، وَدُخُولُ الْجَنَانِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُ الصَّالَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.





السلام

الحمدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَلِيهِ وَأَصْحَابِهِ،
وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذَا هُوَ الْلَّقَاءُ الْأَخِيرُ الَّذِي يَتْمِمُ صَبَاحَ يَوْمِ الْثَّلَاثَيْنَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، عَام
حَمْسَةَ عَشَرَ وَأَرْبَعَمِائَةِ وَأَلْفِيْنِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَهُوَ الْأَخِيرُ مِنْ هَذَا الْعَامِ، وَنَرْجُو
اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يُعِيدَنَا وَإِيَّاكُمْ إِلَى أَمْثَالِهِ بِخَيْرٍ.

واعلموا أنَّ خَيْرَ الْعَمَلِ آخِرُهُ، وَأَفْضَلُ الْأَعْمَالِ خَوَاتِيمُهَا، وَيَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَخْتِمَ
شَهْرَ رَمَضَانَ بِالاسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ، وَبِمَا أَمْرَنَا اللَّهُ بِهِ مِنَ التَّكْبِيرِ، وَحَثَنَا عَلَيْهِ حِيثُ قَالَ
عَزَّ وَجَلَّ: «وَلَا تَكُمُوا الْعِدَّةَ وَلَا تُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَنَكُمْ»، فَإِنَّ هَذِهِ اللام
لامُ التَّعْلِيلِ، كَانَهُ قَالَ جَلَّ وَعَلَا: أَمِّنُوا الْعِدَّةَ وَلَا تُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ.

وَالْتَّكْبِيرُ يَبْدأُ لَيْلَةَ العِيدِ إِلَى أَنْ يَحْضُرَ الْإِمَامُ لِصَلَاتِ الْعِيدِ، وَصِفَتُهُ أَنْ يَقُولَ:
اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَاللَّهُ الْحَمْدُ.

وَهَذَا التَّكْبِيرُ سُنَّةٌ، وَذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى وُجُوبِهِ فِي عِيدِ الْفِطْرِ، وَلَكِنَّ
القولَ الرَّاجِحَ أَنَّهُ سُنَّةٌ وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ، وَأَنَّ مَنْ فَعَلَهُ أُثِيبٌ وَمَنْ تَرَكَهُ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ.

وَأَرِيدُ أَنْ أَتَكَلَّمَ فِي هَذَا الْلَّقَاءِ عَنِ السَّلَامِ، وَالسَّلَامُ جَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ سَبِيلًا
لِدُخُولِ الْجَنَّةِ، حِيثُ قَالَ: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُوا،

أَوْ لَا أَذْكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابِبِتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(١)، أَيْ: أَظْهِرُوهُ.

وَالسَّلَامُ حَقٌّ لِّلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ فَهُوَ سُنَّةٌ مُؤَكَّدةٌ، وَهُوَ مِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ قَوْلًا وَفَعْلًا، فَيَقُولُ عَلَيْهِ أَصْلَاهُ وَالسَّلَامُ: إِنَّ إِفْشَاءَ السَّلَامِ سَبَبٌ لِلْمُحْبَّةِ، وَالْمُحْبَّةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ مِنْ كَمَالِ الإِيمَانِ، وَإِذَا كَمُلَ الْإِيمَانُ اسْتَحْقَّ الْإِنْسَانُ دُخُولَ الْجَنَّةِ.

ثُمَّ إِنَّ السَّلَامَ إِذَا أَفْقَيْتَهُ إِلَى أَخِيكَ، فَإِنَّكَ تَكْسِبُ بِذَلِكَ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، فَلَوْ قُلْنَا لِلنَّاسِ: كُلُّ مَنْ أَلْقَى السَّلَامَ عَلَى أَخِيهِ فَسَنُعْطِيهِ رِيَالًا، فَسَيَفْشِلُونَا السَّلَامُ بَيْنَ النَّاسِ؛ لَأَنَّهُ حَصَّلَ دَرَاهِمَ، فَإِذَا قَدَرْنَا أَنَّ الْإِنْسَانَ يَمْرُ بِخَمْسِينَ رَجُلًا فَسَيُحَصِّلُ خَمْسِينَ رِيَالًا؛ لَكِنَّهُ فِي الْحَسَنَاتِ سَيُحَصِّلُ خَمْسَ مِائَةً حَسَنَةً، وَالْحَسَنَةُ بِاقِيةٌ وَثَوَابُهَا يَجِدُهُ الْإِنْسَانُ حِينَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ، إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ، وَمَعَ ذَلِكَ نُضَيِّعُ وَنُفَرِّطُ.

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّكَ إِذَا لَاقَكَ أَخُوكَ الْمُسْلِمُ وَسَلَّمَ عَلَيْكَ بِوَجْهٍ طَلِقٍ أَنَّ ذَلِكَ يَمْلأُ قَلْبَكَ مَحَبَّةً لَهُ، وَإِذَا لَاقَكَ وَأَعْرَضَ فَإِنَّكَ تَكْرَهُهُ وَتُبْغِضُهُ، حَتَّى وَلَوْ كَانَ عَلَيْهِ سِيِّما الْحَيْرِ، وَسَتَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ مُتَكَبِّرٌ، أَوْ هَذَا الرَّجُلُ يَكْرَهُنِي، وَمِنْ طَبِيعَةِ النُّفُوسِ كَرَاهَةُ الْإِنْسَانِ مَنْ يَكْرَهُهُ؛ وَلِهَذَا قِيلَ: إِنَّ الْقُلُوبَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ دَلِيلٌ، وَقَالَ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَلِلْقَلْبِ دَلِيلٌ حِينَ يَلْقَاهُ»^(٢)، فَإِفْشَاءُ السَّلَامِ مِنْ أَسْبَابِ الْمُحَبَّةِ، وَالْمُحَبَّةُ مِنْ كَمَالِ الإِيمَانِ، وَكَمَالُ الإِيمَانِ مِنْ أَسْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، رقم (٥٤).

(٢) جامع الأحاديث للسيوطى (٣١ / ١٨١)، رقم (٣٤٠٤٠).

فإن قيل: مَا هِيَ الصِّيغَةُ المطلُوبَةُ فِي السَّلامِ؟

قلنا: أَنْ يَقُولَ الْإِنْسَانُ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ» هَذَا أَدْنَى مَا يَطْلُبُ، وَ(السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ) هَذَا أَفْضَلُ.

وَهُلْ يَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ» بِالإِفْرَادِ، أَوْ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ» بِالجَمْعِ؟

يَقُولُهُ بِالإِفْرَادِ إِذَا كَانَ الْمُسْلِمُ عَلَيْهِ وَاحِدًا، وَبِالجَمْعِ إِذَا كَانَ جَمِيعًا، وَلَهُ أَنْ يَجْمِعَ وَلَوْ كَانَ الْمُسْلِمُ عَلَيْهِ وَاحِدًا، يَعْنِي لَهُ أَنْ يَقُولَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ»، وَلَوْ كَانَ الْمُسْلِمُ عَلَيْهِ وَاحِدًا؛ إِمَّا لِأَنَّهُ يُسْلِمُ عَلَيْهِ وَعَلَى مَنْ مَعَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَكُلُّ إِنْسَانٍ مَعَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ اثْنَانِ، وَإِمَّا أَنْ يَقْصِدَ بِذَلِكَ تَعْظِيمَ أَخِيهِ.

وَيَكُونُ الرُّدُّ بِمِثْلِ مَا سَلَّمَ بِهِ الْمُسْلِمُ أَوْ أَحْسَنَ، وَالْأَحْسَنُ أَفْضَلُ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «وَإِذَا حُيِّئُمْ بِشَحِيْثَةٍ فَحَيِّوْا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا»، فَبِدَا اللَّهُ تَعَالَى بِالْأَحْسَنِ ثُمَّ قَالَ: «أَوْ رُدُّوهَا» أَيْ: سَلَّمُوا بِمِثْلِ مَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ، فَإِذَا قَالَ الْمُسْلِمُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ الرَّادُّ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، كَانَ مِنَ الْقَسْمِ الْأَوَّلِ الَّذِي رَدَ بِأَحْسَنِ، وَهُوَ أَفْضَلُ وَأَكْمَلُ، وَيَحْصُلُ عَلَى عِشْرِينَ حَسَنَةً، وَإِذَا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ ابْتِداَءًا، فَقَالَ: الْمُسْلِمُ عَلَيْهِ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا وَسَهْلًا وَحِيَّاكَ اللَّهُ وَبَيْكَ، ثُمَّ أَتَى بِكُلِّ الْفَاظِ التَّحَيَاةِ غَيْرِ الرُّدِّ بِالسَّلَامِ، فَحِينَهَا لَا يَكُونُ أَبْرَأُ ذِمَّتِهِ بِرُدِّ السَّلَامِ، وَمَهْمَّا كَانَتْ كَلِمَاتُ التَّرْحِيبِ فَإِنَّهَا لَا تُبْخِزُهُ عَنْ جُمْلَةِ وَاحِدَةٍ وَهِيَ عَلَيْكَ السَّلَامُ.

وَمَعَ هَذَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الْآنَ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ فَيَقُولُ: أَهْلًا وَمَرْحَبًا، وَهَذَا لَا تَبْرُأُ

بِهِ الْذَّمَةُ، وَيَكُونُ آتِيًّا؛ حِيثُ إِنَّهُ لَمْ يَرِدِ الرَّدُّ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، وَاللَّهُ أَمَرَ أَنْ نَرِدَ التَّحْسِيَةَ بِمِثْلِهَا أَوْ أَحْسَنَ.

وَأَقْبَحُ مِنْ ذَلِكَ وَأَخْبُثُ مَنْ يَقُولُ: «بَايِ بَايِ»، يَعْنِي مَعَ السَّلَامَةِ، ثُمَّ يَذْهَبُ يُعْلَمُ أَوْلَادُهُ الصَّغَارُ أَنْ يَقُولُوا هَذِهِ الْكَلْمَةُ، وَكَانَ الْأُولَى بِهِ وَالْأَجْدَرُ، بَلِ الْأَوْجَبُ عَلَيْهِ أَنْ يُرِبِّي أَوْلَادَهُ عَلَى السَّلَامِ الْإِسْلَامِيِّ.

وَالْأَحْقُّ فِي بِدْءِ السَّلَامِ أَنْ يُسْلِمَ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي، هَكَذَا جَاءَتِ السُّنْنَةُ بِهَذَا التَّرْتِيبِ.

وَمَعَ ذَلِكَ لَوْ أَنَّ الصَّغِيرَ لَمْ يُسْلِمْ فَعَلَى الْكَبِيرِ أَنْ يُسْلِمَ، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُلَاقِي الصَّبِيَانَ فَيُسْلِمُ عَلَيْهِمْ وَهُوَ أَشْرَفُ الْبَشَرِ، وَمَعَ ذَلِكَ هُوَ بِنَفْسِهِ يُسْلِمُ عَلَى الصَّغَارِ، فَإِذَا قَدَرْنَا أَنَّ الصَّغِيرَ لَمْ يُسْلِمْ فَسَلَمْ أَنْتَ.

وَإِذَا قَدَرْنَا أَنَّ الْقَلِيلَ لَمْ يُسْلِمْ فَلَيُسْلِمِ الْكَثِيرُ؛ لِئَلَّا تُرْكَ السُّنْنَةُ بَيْنَ الْمُتَلَاقِينَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقُولَ هُوَ الَّذِي يَحِبُّ عَلَيْهِ أَنْ يُسْلِمَ عَلَيَّ فَإِنَّا لَنْ أَسْلَمَ عَلَيْهِ، بَلْ سَلَمْ أَنْتَ، فَإِذَا تَرَكَ هُوَ الْمُشْرُوعُ فَلَا تَرَكَهُ أَنْتَ.

وَهَلْ نُسْلِمُ عَلَى الْكَافِرِ؟

الجوابُ: لَا نُسْلِمُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «لَا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطُرُّوهُمْ إِلَى أَضْيِقِهِ»^(١)، وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَدْيِنُونَ لِلَّهِ تَعَالَى بِدِينِ يَرَوْنَهُ أَكْبَرُ حَقًّا، مُسْتَنْدِينَ إِلَى

(١) أخرجه الترمذى: كتاب أبواب السير، باب ما جاء في التسليم على أهل الكتاب، رقم (١٦٠٢).

التّوراة والإنجيل، وإن كان هذا الدين قد نسخ بدين الإسلام، وصار التبعُّدُ لله به غير مرضيٌّ: «وَمَن يَتَّبِعْ عِيرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ» [آل عمران: ٨٥]، فلا بدًّا اليهود والنصارى بالسلام.

ولَا بدًّا من هو شرٌّ منهم كالمرتكبين والشيوخين ومن شا بهم بالسلام؛ لأنَّ النبي ﷺ مَهَى عن ذلك.

فإنْ قيلَ: إذا ابْتُلَى المُسْلِمُ بِكَافِرٍ يَكُونُ رَئِيسًا لَهُ فِي الْعَمَلِ، فَهَلْ يُسْلِمُ عَلَيْهِ؟
قلنا: هذا في الواقع مشكلٌ، فإن دخلت عليه وأنت تحت تصرُّفه في هذا العمل، ولم تُسلِمْ عَلَيْهِ فقد يفصلك من العمل، وهذا فيه ضررٌ، وقد يجعل الله لك مخرجاً من ذلك بعده طرُقَ:

- إِمَّا أَنْ تَقُولَ: أَهْلًا بِفَلَانٍ، وَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ؛ لَأَنَّ غَايَةَ مَا فِيهِ أَنَّهُ تَرْحِيبٌ
وَلَيْسَ بِدُعَاءٍ بِالسَّلَامَةِ عَلَيْهِ.

- أَوْ تَقُولُ: صَبَاحُ الْخَيْرِ، وَتُرِيدُ صَبَاحَ الْخَيْرِ لِلْمُسْلِمِينَ، وَالنِّيَةُ مُحَلَّها
الْقَلْبُ، لَا يَعْلَمُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ.

- أَوْ تَقُولُ: سَلَامٌ أَوِ السَّلَامُ، وَتَنْتَوِي عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى.
فَتِلْكَ طُرُقُ ثَلَاثٍ تَخَلَّصُ بِهَا مِنْ شَرِّهِ، وَإِلَّا فَسَوْفَ يُضْمِرَ لَكَ الْحِقْدَ، إِذَا
دَخَلْتَ عَلَيْهِ وَهُوَ رَئِيسُ هَذِهِ الشَّرِّكَةِ أَوْ هَذَا الْعَمَلِ وَلَمْ يُسْلِمْ.

فإنْ قيلَ: إذا سَلَمَ الْكَافِرُ هَلْ أَرْدُّ عَلَيْهِ، وقد قالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَإِذَا حَيَّتُمْ بِنَجَيَّتُمْ فَحَيَّوْا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا»؟

قلنا: يَحِبُّ أَنْ أَرَدَ عَلَيْهِ، إِنْ كَانَ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ بِلَفْظٍ صَرِيحٍ أَقُولُ عَلَيْكَ السَّلَامُ؛ لِقُولِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ رُدُوها﴾، أَمَّا إِذَا كَانَ يَقُولُ كَمَا كَانَ يَقُولُ الْيَهُودُ إِذَا مَرُوا بِالْمُسْلِمِينَ: «السَّامُ عَلَيْكَ» يَعْنِي: الْمَوْتُ عَلَيْكَ، فَأَقُولُ وَعَلَيْكُمْ، فَإِنْ شَكِّتَ هَلْ قَالَ: السَّامُ، أَوِ السَّلَامُ، فَقُلْ: وَعَلَيْكُمْ، فَإِنْ كَانَ قَالَ: السَّامُ فَعَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ قَالَ: السَّلَامُ فَعَلَيْهِ.

وَحِينَئِذٍ يَكُونُ سَلَامُ الْكَافِرِ عَلَى الْمُسْلِمِ يَنْقَسِمُ مِنْ حَيْثُ الْوُضُوحِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ قَوْلُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَاضْحَى، فَيَكُونُ الرُّدُّ: عَلَيْكَ السَّلَامُ.

الْقِسْمُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ وَاضْحَى بِقَوْلِهِ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَيَكُونُ الرُّدُّ: وَعَلَيْكُمْ؛ حِدِيثٌ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ يَهُودِيًّا مَرَّ بِالرَّسُولِ ﷺ فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ، قَالَتْ: عَلَيْكَ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، غَيْرَةً عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَتْ عَلَيْهِ بِالسَّامِ الَّذِي دَعَاهُ، وَزَادَتْهُ الدُّعَاءُ عَلَيْهِ بِاللَّعْنَةِ، لَكِنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ تَهَا هَا عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ، إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ»^(١)، وَهَذَا مِنْ سَمَّاَحَةِ الإِسْلَامِ.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: أَنْ أَشْكَّ هَلْ قَالُوا: السَّامُ، أَوْ قَالُوا السَّلَامُ، فَيَكُونُ الْجَوابُ: وَعَلَيْكُمْ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ: كِتَابُ الْإِسْتِئْذَانِ، بَابُ كِيفٍ يَرِدُ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ السَّلَامُ، رَقْمُ (٦٢٥٨)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ السَّلَامِ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ ابْتِدَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ، رَقْمُ (٢١٦٣).

فإن قيل: هل أسلم على من جَهَرَ بِالْمُعْصِيَةِ أَوْ لَا أَسْلَمَ؟
 قلنا: في ذلك تفصيل، فإن كان هجْرِي إِيَّاهُ يُفِيدُ إِقْلَاعَهُ عَنْ هَذِهِ الْمُعْصِيَةِ فَإِنَّ
 أَهْجُرَهُ، وَإِنْ كَانَ لَا يُفِيدُ فَإِنَّنِي لَا أَهْجُرُهُ حَتَّىٰ وَإِنْ كَانَ مُصْرَّاً عَلَىٰ
 الْمُصْرَّ عَلَىٰ الْمُعْصِيَةِ مُؤْمِنٌ نَاقِصُ الْإِيمَانِ، أَوْ تَقُولُ: هُوَ مُؤْمِنٌ بِإِيمَانِهِ فَاسْقُ
 بِكِيرِتِهِ، وَالْمِهْمُ أَنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ عَنْ دَائِرَةِ الْإِيمَانِ، وَإِنْ كَانَ مُصْرَّاً عَلَىٰ
 الْمُعْصِيَةِ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَنْسَاعُ بِالْمَعْرُوفِ [البقرة: ١٧٨]،
 وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَوْ قَالَ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَ لَيَالٍ،
 يَلْتَقِيَانِ فَيُعِرِضُ هَذَا وَيُعِرِضُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدُأُ بِالسَّلَامِ»^(١)، فَهُوَ مُؤْمِنٌ لَا يَحِلُّ
 أَنْ أَهْجُرَهُ.

لَكِنْ إِذَا كَانَ فِي هَجْرَهُ فَإِنَّهُ بِأَنْ يَخْجُلَ وَيَفْشِلَ وَيُقْلِعَ عَنِ الدَّنْبِ فَهُنَا يَجْوِزُ
 الْهَجْرُ؛ أَمَّا إِذَا كَانَ الْهَجْرُ لَا يُفِيدُ أَوْ يُزِيدُ الشَّرَّ فَلَا تَهْجُرْهُ، فَرُبَّمَا إِذَا هَجَرَتْ هَذَا
 الرَّجُلُ الْفَاسِقُ الْمُعْلَنُ بِالْمُعْصِيَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ لَهُ قِيمَتُهُ فِي قَوْمِهِ رُبَّمَا يَحْقِدُ عَلَيْكُ
 وَيُبْغِضُكُ، وَيُؤْلِبُ النَّاسَ عَلَيْكُ، وَإِذَا كَانَ بِيَدِهِ شَيْءٌ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِكَ نَكِدُ عَلَيْكُ،
 وَحِينَئِذٍ لَا يُفِيدُ الْهَجْرَ.

لو قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ أَسْلَمَ عَلَيْهِ وَالسِّيْجَارَةِ بِيَدِهِ يَشْرِبُ، نَفْسِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ؟
 فَنَقُولُ: أَصْبِرْ وَسِلِّمْ عَلَيْهِ وَكَلِّمْهُ، وَقُلْ: يَا أَخِي هَذَا حَرَامٌ؛ لَأَنَّهُ ضَارٌ بِصِحَّتِكَ،
 مُتَلْفٌ لِمَالِكَ، يُنْتَلِفُ عَلَيْكَ الْعِبَادَاتَ وَلَا سِيَّما الصِّيَامُ، وَأَنْصَحْهُ، فَتَسْتَفِيدُ بِذَلِكَ
 أَنَّكَ سَلَّمْتَ عَلَيْهِ وَقَرَبْتَ قَلْبَهُ إِلَيْكَ وَنَصَّحْتَهُ، وَهَذَا مُفِيدٌ مُجْرَبٌ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الآداب، باب الهجرة، رقم (٥٧٢٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة
 والآداب، باب تحريم الهجر فوق ثلاثة بلا عندر شرعي، رقم (٢٥٦٠).

وقد حَدَّثَ رَجُلٌ أَنَّهُ لَقِيَ إِنْسَانًا يَشْرُبُ الدُّخَانَ، وَالسِّيْجَارَةَ بِيَدِهِ فَسَلَمَ عَلَيْهِ فَرَدَ السَّلَامَ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَخِي هَذَا الدُّخَانُ يَضُرُّكَ فِي بَدَنِكَ، وَيُتَلُّ مَالَكَ وَيُثْقِلُ عَلَيْكَ الْعِبَادَاتِ، وَيُثْقِلُ عَلَيْكَ مُجَالِسَةَ الْأَخْيَارِ؛ فَأَتَرُّكَهُ، فَقَالَ: جَزَاكَ اللَّهُ خِيرًا ثُمَّ وَضَعَ السِّيْجَارَةَ تَحْتَ نَعْلِهِ وَفَرَّكَهَا، ثُمَّ أَقْلَعَ عَنِ الدُّخَانِ، وَلَمْ يَرْجِعْ، فَأَنْظَرَ إِلَيْهِ الْلُّطْفِ وَاللِّيْلَ كَيْفَ يَجِدُ النَّاسَ.

فَالْحَاصِلُ: أَنَّ الْمُجَاهِرَ بِالْمُعْصِيَةِ لَا نَقُولُ: يُهْجِرُ مُطْلَقاً، وَلَا يُصَاحِبُ مُطْلَقاً، وَلَكِنَّ الْأَمْرَ عَلَى التَّفَصِيلِ كَمَا بَيَّنَاهُ.

فَإِنْ قِيلَ: هُلْ يُسَلِّمُ الرَّجُلُ عَلَى الْمَرْأَةِ؟

قُلْنَا: هَذَا أَيْضًا فِيهِ تَفَصِيلٌ، فَإِنْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ مَحَارِمِهِ فَلِيُسَلِّمُ عَلَيْها وَلَا مَانعَ، وَإِذَا لَمْ تَكُنْ مِنْ مَحَارِمِهِ فَلَا يُسَلِّمُ، إِلَّا إِذَا كَانَتِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ فَسَوْفَ يُسَلِّمُ وَتَرُدُّ عَلَيْهِ الْمَرْأَةُ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّا لَا نُرِيدُ مِنْ هَذَا أَنْ يَدْخُلَ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَةٍ لَيْسَتْ مِنْ مَحَارِمِهِ وَيَخْلُو بِهَا فِي الْبَيْتِ، فَإِنَّ هَذَا مُحَرَّمٌ، وَسَبُّ لِلْفِتْنَةِ الْعَظِيمَةِ.

وَلَعَلَّنَا نَقْتَصِرُ عَلَى هَذَا، لَأَنَّ صَاحِبَ الْحَدِيثِ، وَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ لَا تُسَلِّمُ عَلَى الرَّجُلِ؛ لَأَنَّ الْفِتْنَةَ حَاصِلَةٌ إِلَّا إِذَا كَانَ مِنْ مَحَارِمِهَا فَلَا بَأْسَ.

أَمَّا لِوِيَّ الْمَرْأَةِ بَدَأَتِ بِالسَّلَامِ، فَلَا تُرَدُّ عَلَيْهَا؛ لَأَنَّهُ يَصُعبُ أَمْنُ الْفِتْنَةِ بَيْنَمَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ امْرَأَةٌ شَابَّةٌ.

تبنيه :

أما عن الاستئذان بالهاتف، فَأَغْلِبُ النَّاسِ إِذَا اتَّصَلُوا بِالهَّاتِفِ قَالُوا: أَلُو أَلُو
بِمَعْنَى هَلا، وَلَكُنَّ الصَّوَابَ قَوْلُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ؛ لَأَنَّ هَذَا اسْتِئذَانٌ لَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ
وَرَاءِ الْبَابِ.

وَيَكِبُّ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ السَّلَامَ فِي الاتِّصالِ بِالهَّاتِفِ هُوَ وَاجِبٌ عَلَى المُتَّصِلِ؛ لَأَنَّهُ
هُوَ الْمُسْتَأذِنُ، أَمَّا الْمُتَّصِلُ بِهِ فَمَدْعُوهُ؛ وَلِذَلِكَ لَوْ رَفَعَ السَّمَاعَةَ فَلَيَقُلُّ: نَعَمْ مَنِ الْمُتَكَلِّمُ،
أَمَّا الْمُتَّصِلُ فَهُوَ الَّذِي يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: هَلِ السَّلَامُ مَشْرُوعٌ مِنْ رَجُلٍ جَالِسٍ مَعَكَ، لَكُنْ أَرَادَ أَنْ
يَسْأَلَكَ؟

قلنا: بعْضُ النَّاسِ يَكُونُ فِي الْحَلْقَةِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ قَائِلًا: السَّلَامُ عَلَيْكَ،
وَإِنْ كَانَ قَرِيبًا رُبِّمَا قَبْلَ رَأْسَكَ، وَهَذَا لَا أَصْلَلُ لَهُ، فَالصَّاحِبَةُ يَسْأَلُونَ الرَّسُولَ
عَلَيْهِ الْأَصْلَدُ وَالسَّلَامُ فِي الْمَحَالِسِ، وَلَا يَقُولُونَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ؛ لَأَنَّ السَّلَامَ إِنَّمَا يَكُونُ مِنَ
الْقَادِمِ مَثَلًا، أَوِ الْمُلْقِي، أَمَّا إِنْسَانٌ جَالِسٌ مَعَكَ فَلَا؛ وَلِهَذَا لَوْ أَرَادَ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ
يَسْأَلَكَ عَنْ حَاجَةٍ فَلَا يُشْرِعُ لَهُ السَّلَامُ؛ وَلِذَلِكَ فَإِنَّ هَذَا الَّذِي اعْتَادَهُ النَّاسُ الْآنَ
لَا أَعْلَمُ لَهُ أَصْلًا مِنَ السَّنَةِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى
آلِهِ وَصَحْبِهِ.



السلام



الحمدُ لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَصَلِيْ وَأَسْلَمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدِ خَاتَمِ النَّبِيِّنَ، وَإِمَامِ
الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَن تَبَعَهُم بِإِيمَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فضل السلام :

فإن السَّلام مسألة هامة، وهي سلام النَّاس بعضهم عَلَى بعض، وهو سُنة.
والعجبُ أنك الآن تسلم عَلَى بعض النَّاس خارجًا من المسجد أو داخلاً فيه
وهو يستنكِر، فيلتفت إليك بوجهه وكأنَّه لم يُشرَع السَّلام بين المسلمين، فإذا سلمت
استنكروا وَكَانَ الَّذِي سَلَّمَ لَيْسَ فِي بَلَادِ الْمُسْلِمِينَ، مَعَ أَنَّ السَّلامَ لِهِ فضائلٌ عظيمة:
منها: أَنَّه سببٌ لدخول الجنة، ودليل ذلك قول النبي ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ
لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَبُّوا، أَوْ لَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا
فَعَلْتُمُوهُ تَحَابِبُتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ»^(١).

فليسَ هناكَ إيمانٌ كاملٌ إِلَّا إذا تحابَ المؤمنونَ، وأحبَّ بعضهم بعضاً؛ لأنَّه
دونَ المَحَبَّةِ لا يمكنُ أن تجتمعَ القلوبُ، ولا أن تتساوى الأفعالُ، فلا بدُّ من المَحَبَّةِ؛
حتَّى لو حصلَ بينكَ وبينَ أخيكَ المؤمنِ سُوءٌ تفاهمٌ فحاولْ أن تُزيلَ أثراً سُوءِ
التفاهمِ هذا؛ حتَّى تُعيدَ المَحَبَّةَ الَّتي بينكَ وبينَ أخيكَ.

(١) آخر جه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن حبَّةَ المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سبباً لحصولها، رقم (٥٤).

وانظر الآن الفرق بين شخص تسلّم عليه فتجده مُكْفَهِرَ الوجهِ، وربما يُعرض عنك، ورجل تسلّم عليه فينطلق وجهُه سروراً، ويضيء من السرورِ، فتجد قلبك ينفتح له.

ومعنى «أَفْشُوا»: انشروا ووسعوا السلام بينكم.

مَن يُلْقِي السَّلَامَ أَوْلَأً:

ويُسْلِمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالرَاكِبُ عَلَى الْمَاشِيِّ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ^(١).
وإذا لم يسلّم الصغير على الكبير؛ فلا تترك السنّة ويسّلم الكبير على الصغير؛ لأنّه قد يكون الصغير في تلك الساعة ساهيًا غافلًا، وقد يكون جاهلاً، فأنت سلمت لتعلّمه، ولهذا كان من هديّ مُحَمَّدٍ رسول الله ﷺ أنّه كان يسلّم على الصبيان إذا مرّ بهم^(٢)؛ تواضعًا منه عَلَيْهِ الْأَصْلَاءُ وَالسَّلَامُ وَتَعْلِيمًا لِلْأَمْمَةِ.

وكذلك في تسليم القليل على الكثير، فإذا كان معك ثلاثة رجال، أي إنكم جمِيعًا أربعة، ولا فاكم رجلان، ولم يسلّما، فإنكم تسلّمون، ولا ترك السنّة تضيع لغفلةٍ أو سهوٍ أو استكبارٍ أو غير ذلك.

وكذلك إذا لم يسلّم الراكب على الماشيِّ، فإن الماشي يسلّم على القاعد، فإذا

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب تسليم القليل على الكثير، رقم (٦٢٣١)، ومسلم: كتاب السلام، باب يسلم الراكب على الماشي والقليل على الكثير، رقم (٢١٦٠)، أن رسول الله ﷺ قال: «لِيُسْلِمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ». وفي رواية مسلم: «وَالرَاكِبُ عَلَى الْمَاشِيِّ».

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب التسليم على الصبيان، رقم (٦٢٤٧)، ومسلم: كتاب السلام، باب استحباب السلام على الصبيان، رقم (٢١٦٨).

لم تحصل السنة مَنْ يُطَالِبُ بِهَا فَإِنَّهُ يُسْلِمُ الْآخَرُ، وَمَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ^(١).

صيغة السلام:

والسلام أن تقول: «السلام عليك» إذا كان واحداً، و(السلام عليكم) إذا كانوا جماعة، والدليل أن رجلاً جاء فدخل المسجد وصل صلاة لا يطمئن فيها، ثم جاء الرسول ﷺ فسلم، فرد عليه وقال: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصْلَ فَإِنَّكَ لَمْ تُصْلِّ»^(٢).

وإذا كنت تخاطب اثنين فقل: السلام عليكم؛ لأنَّه يجوز مخاطبة الاثنين بصيغة الجمع، وإذا كنت تسلم على أمك فقل: السلام عليك يا أمي؛ لأنَّ الكاف إذا خوطب بها امرأة تكون مكسورةً.

وإذا دخلت على خالاتك، وهن أربع أو خمس، فإنك تقول: السلام عليك ورحمة الله وبركاته؛ لأنَّ الكاف للخطاب، فتكون على حساب المخاطب.

ويُؤْدِي الْمُسْلِمُ عَلَيْهِ: عليكم السلام، أو بالواو: وعليكم السلام، والواو أفضل وبدونها جائز، وله أن يزيد: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

وهل يكون السلام بالبوري^(٣)؟

(١) أخرجه ابن ماجه: كتاب الزهد، باب البراءة من الكبر والتواضع، رقم (٤١٧٦)، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ يَتَوَاضَعُ لِلَّهِ دَرَجَةً يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً، وَمَنْ يَتَكَبَّرُ عَلَى اللَّهِ دَرَجَةً يَضْعُهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً، حَتَّى يَجْعَلَهُ فِي أَسْفَلِ السَّافِلِينَ».

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الاستذان، باب من رد فقال: عليك السلام، رقم (٦٢٥١)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب: اقرأ ما تيسر معك من القرآن، رقم (٣٩٧).

(٣) أي: بُوق السيارة.

الجواب: لا؛ لأنَّه إذا نُهِي عن السَّلامِ بالإشارة^(١) فهذا من باب أولى، لكن بعض النَّاس ينْبَه بالبوري ثمَّ يقول: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، فيكون الأول لِيُسَمَّ المقصود بالسَّلامِ، لكنه للتنبيه، ومع ذلك الأَحْسَن أَلَا يَفْعَلُ، وأن يَسْلِم بالقولِ.

الفرق بين السلام والتحية:

ولو قلنا لرجلٍ: السَّلامُ عَلَيْكُ، فقال: أَهْلًا ومرحباً، وحَيَاكُمُ اللهُ، وتفضَّل، واليوم يوم سُرور، وهذا من أفضل الأيام عندنا، وفقك الله وزادك عِلْمًا وتقوى وُهْدَى.. فإن هذا لم يُرِد السَّلامَ، معَ أَنَّه ربما ذكر سطرين في رد السَّلامِ.

أقول: لو أنَّ الإِنْسَان ملأَ الدُّنْيَا كلها بِرَدَّ لِيُسَمَّ فيه (عليك السَّلام) فإنه لا يُعدُّ راداً للسلام، ويكون آثماً؛ لأنَّ رد السَّلام واجبٌ بالمثلِ أو أَحْسَن؛ لِقُولِ اللهِ تَعَالَى: «وَإِذَا حُيِّمْ بِشَحِيقٍ فَحَيُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُوها» [النساء: ٨٦] فبدأ بالأَحْسَن، ثمَّ قال: «أَوْ رُدُوها» وهذا هو الواجب.

السلام على غير المسلم:

ولا يجوز للإِنْسَان أن يَسْلِم ابتداءً عَلَى الكافرِ، سواء كان يهودياً أو نصراوياً أو مجوسياً أو أيَّ إنسان كافرٍ، والدليل: قال النَّبِي ﷺ: «لَا تَبْدِئُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيْتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرِرُوهُ إِلَى أَصْبِيقِهِ»^(٢).

فلا يجوز أن تبدأ اليهوديَّ، أو النَّصَارَى، أو المشركيَّ، أو الشُّيُوعيَّ بالسلامِ لكن إذا سَلَّمُوا فيجب أن تُرُدَّ؛ لقوله تعالى: «وَإِذَا حُيِّمْ بِشَحِيقٍ فَحَيُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٩/١٣٤)، رقم ١٠١٠٠.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، رقم ٢١٦٧.

رُدُّوهَا》 [النساء: ٨٦]، فما قال الله عَزَّوجَلَّ: إِذَا حَيَّا بَعْضَكُمْ بَعْضًا، أَوْ إِذَا حَيَا كُمُّ الْمُسْلِمُونَ،
بَلْ أَيُّ إِنْسَانٍ يُحِبِّيكُ بِتَحْيَةٍ فَإِنْ مِنْ عَدَلَةٍ إِلَّا سَلَامٌ أَنْ تَرَدَّ عَلَيْهِ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ
وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَاتِ» [النحل: ٩٠].

فِإِذَا قَالَ النَّصَارَىُّ: السَّلَامُ عَلَيْكَ فَقُلْ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، وَإِذَا أَدْغَمَ اللامَ وَقَالَ:
السَّامُ عَلَيْكَ، فَلَا تَدْرِي أَقَالَ: السَّلَامُ أَوْ قَالَ السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ، هَكُذا
أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- أَنْ نَقُولَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْنَا: وَعَلَيْكُمْ،
وَقَدْ عَلِلَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ هَذَا بِقَوْلِهِ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمُ الْيَهُودُ، فَإِنَّمَا يَقُولُ
أَحَدُهُمُ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ»^(١).

قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: وَهَذَا يَدْلِيلٌ عَلَى أَهْمَمِ لَوْقَالُوا: السَّلَامُ -بِاللامِ الْوَاضِحةِ- فَإِنَّهُ
يَقَالُ: وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ، وَلَا بَأْسَ؛ لِعُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَإِذَا حَيَّنُمْ بِشَجَّيَةٍ فَحَيُّوْا بِإِحْسَانٍ
مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا»، وَلَكِنْ يُبَتَّلُ بَعْضُ النَّاسِ بِبَلْوَى، وَهِيَ أَنَّهُ يَكُونُ رَئِيسَهُ فِي عَمَلِهِ
نَصَارَائِيًّا، فَيَدْخُلُ الْمَكْتَبَ يَرِيدُ أَنْ يَتَفَاهَّمَ مَعَ هَذَا الرَّئِيسِ فَهُلْ يُسْلِمُ أَوْ لَا يُسْلِمُ؟

فِإِذَا لَمْ يُسْلِمْ فَإِنَّ مَدِيرَهُ يَغْضُبُ عَلَيْهِ، وَلَا تَظَنْ أَنَّكَ إِذَا هَجَرْتَهُ فَإِنَّهُ لَا يُبَالِي
كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَلَا تَهْنُؤُ فِي أَبْيَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَائِمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْمُونُ كَمَا
تَأْمُونُ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ» [النساء: ١٠٤]، فَلَا تَفْكِرْ أَنَّكَ إِذَا أَهْتَهَهُ لَا يَتَأَثِّرُ،
فَلَا بُدَّ أَنْ يَتَأَثِّرُ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ: كِتَابُ الْإِسْتِدَانَ، بَابُ: كِيفَ يَرِدُ عَلَى أَهْلِ الْذَّمَةِ السَّلَامَ، رَقْمُ (٦٢٥٧)،
وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ السَّلَامَ، بَابُ النَّهِيِّ عَنِ ابْتِدَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ وَكِيفَ يَرِدُ عَلَيْهِمْ، رَقْمُ
(٢١٦٤).

فقول: ابتدئه بغير السلام؛ لأنَّ الرَّسُولَ قال: «لَا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى
بِالسَّلَامِ»^(١)، بل بأيِّ تحيةٍ؛ مثل (صباح الخير). ومع ذلك ففي إمكاني أن أقول:
صباح الخير يعني لي، وليس له؛ لأنَّ التأویلَ بابُه واسعٌ.

والحمدُ للهِ الذي ينعمَّته تَسْمُ الصالحاتُ، وصلَّى اللهُ وسَلَّمَ على نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وعلى
آلِهِ وصَاحْبِيهِ.



(١) أخرجه مسلم: كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم (٢١٦٧).

السلام شعار المسلمين



الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبينا محمد خاتم النبىين، وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فأريد أن أنبئكم على شيءٍ ترکه المسلمون وهو من شعار المسلمين، ألا وهو السلام فإن كثيرًا من المسلمين اليوم لا يقرون بواجب السلام؛ حتى إنك إذا سلمت عليهم يستغربون يقلّب عينيه فيك لأنها فعلت أمراً منكراً، وسبب ذلك قلة العمل بهذه السنّة، مع أن السلام من سنّة الإسلام وهو شعاره العظيم.

فكثير من الناس يمرُّ بأخيه لا يسلم عليه بل يمرُّ بأخوانه لا يسلم عليهم ويلاقيهم ولا يسلم عليهم، وهذا لا شك أنه من البلاء، وأنه من أسباب العداوة والبغضاء، فقد أقسم النبي ﷺ وهو الصادق البارُّ بدون قسم فقال: «لَا تدخلُونَ الجنةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَبُّوا، أَوْ لَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابِيْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(١)، يعني أظهروه وأعلنوه.

ثم إن السلام مع كونه سبباً للمحبة التي بها تمام الإيمان، وبالإيمان دخول الجنة، فالسلام هو نفسه أجر، فإذا قلت لأخيك: السلام عليك، فقد كسبت عشر حسناً، وإذا مررت بالطريق بمئة رجل سلمت على كل واحد منهم فقد كسبت ألف حسنة.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، رقم (٥٤).

إن الواحد من الناس لو قيل له: إذا سلمت فلك دُرْهَمٌ واحد لوجَدَته لا يفوتُ تسليةً واحدةً إلا سلم، مع أن كُلَّ الدُّنْيَا مِنَ الدِّرَاهِمِ وغِيرِهَا كُلُّها تُفْنِي وترُوْلُ، ولكنَّ الْحَسَنَاتِ تَبْقَى، لذلك أَحْسُن إخوانَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى إِفْشَاءِ السَّلَامِ بَيْنَهُمْ.

والسلام حُقُّ الْمُسْلِمِينَ بعضاهم على بعضٍ، كما ثبتَ ذلك عن النَّبِيِّ ﷺ في قوله: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ». قِيلَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصُحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِّدْ اللهَ فَسَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ»^(١)، لكن هذا الأمر الذي هو مِنْ شعائرِ الإسلام، ومن حقوق المسلمين على أخيه، صار مجْهُولاً عند كثيرٍ مِنَ النَّاسِ، أو متَّغافِلاً عنه، فلُتَتَكَلَّمُ على شيءٍ مِنْ آدَابِ السَّلَامِ:

أولاً: إذا لَقِيْتَ أَخَاكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، سَوَاءً كُنْتَ أَصْغَرَ مِنْهُ أَمْ أَكْبَرَ؛ لأن إلقاء السلام سُنَّةٌ على كُلَّ حَالٍ، لكنَّ تَمَامَ الْأَدَبِ أَنْ يُسَلِّمَ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، كذلك إذا تَلَاقَيْتُمْ جَمَاعَةً وَجَمَاعَةً، فَلْيُسَلِّمُ بعْضُكُمْ عَلَى بعْضٍ، سَوَاءً سَلَمَ الْكَثِيرُ عَلَى الْقَلِيلِ، أو الْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ، ولكن مِنْ تَمَامِ الْأَدَبِ أَنْ يُسَلِّمَ الْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ، كذلك إذا تَلَاقَيْتُمْ أَحَدَكُمْ راكِبٌ، وَالثَّانِي مَاشٍ، فَلْيُسَلِّمُ بعْضُكُمْ عَلَى بعْضٍ، ولكنَّ مِنْ تَمَامِ الْأَدَبِ أَنْ يُسَلِّمَ الرَاكِبُ عَلَى الْمَاشِيِّ، وَهُلْمَ جَرَّاً، الْمِهْمُ أَلَا يُتَرَكَ هَذَا الشُّعَارُ.

ولا يُقْلِلُ القائلُ: أنا الكبيرُ والحقُّ لي أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ، فنقولُ: كانَ نَيْكَ ﷺ وهو أَعْظَمُ النَّاسِ شَرْفًا، وأَعْظَمُهُمْ حَقًّا، كَانَ يُبْدِأُ مَنْ لَقِيْهُ بِالسَّلَامِ، فإذا بدأْتَ

(١) أخرجه مسلم: كتاب السلام، باب من حق المسلمين للمسلم رد السلام، رقم (٢١٦٢).

مَنْ لِقِيَتْ بِالسَّلَامِ، سُوَاءً كَانَ أَصْغَرَ مِنْكَ أَمْ أَكْبَرَ، فَقَدْ تَأَسَّىَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَلَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ» [الأحزاب: ٢١]، فَمَا دُمْتَ تَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ فَتَأَسَّ أُسْوَةَ الْحَسَنَةِ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكَ فِي دِينِكَ وَدُنْيَاكَ، هَذِهِ وَاحِدَةٌ.

وَإِذَا سَلَّمْتَ قُلْتَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، أَوْ سَلَامٌ عَلَيْكَ، أَوْ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَوْ سَلامٌ عَلَيْكُمْ، الْأَمْرُ فِي هَذَا وَاسِعٌ، وَسُوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ بِاللُّسُانِ، أَوْ بِالْكِتَابَةِ، فَإِذَا أَرْسَلْتَ كِتَابًا لِشَخْصٍ فَقُلْ: مِنْ فَلَانٍ إِلَى فَلَانٍ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، أَوْ تَقُولُ: مِنْ فَلَانٍ إِلَى فَلَانٍ سَلَامٌ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، كِلَا الْأَمْرَيْنِ جائِزٌ، أَيْ: سُوَاءٌ عَرَفْتَ السَّلَامَ، أَوْ نَكَرْتَهُ، الْأَمْرُ وَاسِعٌ، الْمِهْمُ أَنْ تُسَلِّمَ.

ثَانِيَاً: إِذَا لِقِيَتْ رَجُلًا عَاصِيًّا مُعْلِنًا لِمَعْصِيَتِهِ، بِيَدِهِ السِّيْجَارَةُ يُشَرِّبُهَا فَسَلِّمْ عَلَيْهِ؛ لَأَنَّهُ مُسْلِمٌ، فَإِنَّ الْمَعْصَيِ لا تُخْرِجُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، تُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَتُلِّيْنُ لَهُ الْقَوْلَ، وَتَقُولُ: يَا أَخِي هَذَا لَا يَحُوزُ، هَذَا مُحَرَّمٌ؛ لَأَنَّ الدُّخَانَ مُضِرٌّ بِالْبَدْنِ، مُضَيِّعٌ لِلْمَالِ، مُتَقْلِّلٌ لِلْعِبَادَةِ عَلَى شَارِبِهَا.

وَهُنَاكَ بَعْضُ الْإِخْوَةِ يَهْجُرُهُ وَيَمْرُّ بِهِ وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: كَيْفَ أَسَلِّمُ عَلَى رَجُلٍ بِيَدِهِ السِّيْجَارَةُ؟ لَا كِرَامَةَ لَهُ، وَلَا سَلَامَ لَهُ، وَهَذَا غَلَطٌ، فَإِنَّكَ إِذَا هَجَرْتَهُ فَلَنْ يَخْجُلَ وَيَعْرِفَ أَنَّهُ أَخْطَأَ فِي رَجُعِهِ إِلَى صَوَابِهِ، بَلْ إِنَّهُ لَا يَزَدَادُ إِلَّا اسْتِكْبَارًا، وَازْدَرَاءً لَكَ، وَعَدَاوَةً لَكَ، وَلَا يَفِيقُ.

وَلَذِكَ كَانَ الْقَوْلُ الرَّاجِعُ فِي هَجْرِ أَهْلِ الْمَعَاصِي: أَنَّكَ لَا تَهْجُرُهُمْ إِلَّا إِذَا كَانَ الْهَجْرُ مُفِيدًا، يَعْنِي: يَأْتِي بِتَسْتِيجَةٍ طَيِّبَةٍ، فَحِينَئِذٍ اهْجُرُهُمْ مِنْ أَجْلِ التَّسْتِيجَةِ.

فإن قال قائل: أليس النبي ﷺ هجر هو وأصحابه الثلاثة الذين خلّفوه حين
تخلّفوه عن زوجة تبوك؟

فالجواب: بلى لكنَّ هذا الهَجْرَ حصل منه نِتِيجَةٌ طَيِّبَةٌ، فقد نَدَمَ هُؤُلَاءِ أَشَدَّ
النَّدَمِ، وعَتَبُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ، وضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ، وَأَيْقَنُوا أَلَّا مَلْجَأً مِنَ
اللهِ إِلَيْهِ، لَأَنَّ (ظَنُونَ) بِمَعْنَى (أَيْقُنَوا)، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَظُنُونَ أَنَّهُمْ مُلْقُو رَبِّهِمْ﴾
[البقرة: ٤٦] أي: يُوقِنُوا، والظُّنُونُ يَأْتِي بِمَعْنَى الْيَقِينِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ.

فهُؤُلَاءِ لَمْ يَزِدُهُمْ هَذَا الْهَجْرُ إِلَّا ذُلَّلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَطَاعَةً اللَّهِ وَرَسُولِهِ، أَلَمْ تَعْلَمُوا
أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ أَشَبُّ الْقَوْمِ الْثَلَاثَةِ جَاءَهُ كِتَابٌ مِنْ مَلِكٍ غَسَّانَ
يَقُولُ: بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ قَلَاكَ -يَعْنِي: أَبْغَضَكَ- وَأَبْعَدَكَ فَالْحُنْوَنَ بِنَا نَوَاسِكَ؟

انظُرْ لِالفِتْنَةِ، يَعْنِي: تَعَالَ نَجْعَلُكَ مِثْلَ الْمَلُوكِ، فَرَأَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ هَذَا مِنَ الْمُحْنَةِ،
وَمِنَ الْفِتْنَةِ، فَذَهَبَ بِالْكِتَابِ وَسَجَرَهُ فِي التُّورِ -يَعْنِي أَحْرَقَهُ- وَلَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى إِلْقَائِهِ
بِالْأَرْضِ بَلْ أَحْرَقَهُ، لَئَلا تَرْجِعَ نَفْسُهُ فَتَحُدُّثُهُ لِلإِجَابَةِ لِهَذِهِ الدَّعْوَةِ.

إِذَا: هَجْرُ هُؤُلَاءِ لَمْ يَزِدُهُمْ إِلَّا ذُلَّلَ اللَّهِ، وَتَعَبُّدًا لَهُ، وَنَدَمًا عَلَى مَا مَضَى، فَصَارَ
هُنَاكَ نِتِيجَةٌ.

الخلاصة: أَنَّ هَجْرَ أَهْلِ الْمَعَاصِي فِيهِ تَفْصِيلٌ: إِنْ كَانَ فِي هَجْرِهِمْ فَائِدَةٌ
هَجْرَنَاهُمْ، وَإِلَّا فَلَا.

وَمَا يَتَعَلَّقُ بِالسَّلَامِ السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الْكُفَّرِ، كَالَّذِي لَا يُصَلِّي مِثْلًا، فَإِنَّ الَّذِي
لَا يُصَلِّي كَافِرٌ لَيْسَ لَهُ مِنْ حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ شَيْءٌ حَتَّى يُصَلِّي، فَهَذَا لَا نُسَلِّمُ عَلَيْهِ؛ لَأَنَّ

النبي ﷺ قال: «لَا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ، وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ»^(١)، مع أن اليهود والنصارى أخفٌ من غيرهم من الكفار في بعض الحقوق، ومع ذلك هم النبي ﷺ أن يبدأ بهم بالسلام، يعني: يُلاقِيكَ رَجُلٌ نَصَارَى، والنَّصَارَى هو الذي يُسمى في عُرُفِ النَّاسِ اليوم المسيحي، وهو أبعد الناس عن المسيح؛ لأنَّ المسيح يتبرأ منهم، فإنَّ الله يقول له يوم القيمة: «يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ إِنَّكَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَخْذُونِي وَأُخْذَى إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ» [المائدة: ١١٦] فماذا يقول؟ «سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتَ قُلْتَهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ، تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَمُ الْغَيُوبِ»^{١١٦} مَا قُلْتَهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ، تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَمُ الْغَيُوبِ مَا قُلْتَهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ، تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَمُ الْغَيُوبِ إِلَّا مَا أَمْرَتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوَ اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دَمَتْ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَئٍ شَهِيدٌ» [المائدة: ١١٦-١١٧].

هؤلاء لم يؤمِّنوا بِعِيسَى، لَأَنَّهُمْ رَفَضُوا بِشَارَتَهُ، وَرَدُوا بِشَارَتَهُ، فإن عيسى عليه الأصلحة والسلام بشرهم بِمُحَمَّدٍ ﷺ فقال الله تعالى عنه: «وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَتَبَعَّجُ إِسْرَائِيلَ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ الْتَّورَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولِيَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي أَسْمَهُ أَحْمَدُ» [الصف: ٦] فهل قيلوا البشارة؟ لماذا بشرهم؟ بشرهم حثاً وترغيباً على اتباعه، والإيمان به، لأن البشارة لا تكون إلا فيما هو محظوظ سار، لكن لم يقبلوا هذه البشارة «فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبُشْرَى قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ» [الصف: ٦].

فإذا لاقانا كافرٌ فإننا لا نُسلِّمُ عليه أياً كان، حتى إن كان أباكَ، أو ابنكَ، أو أخاكَ، أو عمكَ، فلا تُسلِّمُ عليه وهو كافرٌ، لكن إن يبدأكَ بالسلام، فردَّ عليه

(١) آخر جه مسلم: كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم (٢١٦٧).

لقول الله تعالى: «وَإِذَا حَيْتُمْ بِشَحَّةٍ فَحِيُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا» [النساء: ٨٦] فإذا لاقاك اليهودي، أو النصراوي، أو البوذي، أو الوثنى، أو المرتد، وسلم فرداً عليه، بمثيل ما قال، إذا قال: مرحباً بأبي فلان، تقول: مرحباً بأبي فلان، وإذا قال: السلام عليك قل: وعليك، وكُنْ أعقل منه، قل: وعليك. ولا تقل: وعليك السلام. باسمه الصريح، بل قل: وعليك. وإذا قال: السلام عليك، تقول: عليك السلام؛ لأن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمُ الْسَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقُلْ عَلَيْكَ»^(١)، إذا سلموا عليكم بالسلام فقولوا: وعليكم. فإذا سلموا علينا و قالوا: السلام - باللفظ الصريح - قلنا: عليكم السلام.

ومن ذلك أيضاً لو سلمت عليك الأم، أو نادتك وأنت تصلي فريضة أو نافلة، فإنك لا ترد عليها السلام؛ لأن إجابة السلام يُبطل الصلاة، وإبطال الفريضة معصية الله، ولا طاعة لخلوق في معصية الخالق، وإن كان يصلني نافلة ونادته أمها، أو سلمت عليه ففيه تفصيل:

إن كانت من الأمهات اللاتي لا يغدرن بالعذر فليجبها في صلاتها، والنافلة يجوز قطعها.

وإن كانت من الأمهات اللاتي يغدرن بالعذر فليجبها على أنه يصللي، وليمضي في صلاتها، لكن ينبهها أنه يصللي لأن يت נהنح؛ لأن علی بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «كَانَ لِي مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَدْخَلٌ مَدْخَلٌ: مَدْخُلٌ بِاللَّيْلِ، وَمَدْخُلٌ بِالنَّهَارِ، فَكُنْتُ إِذَا

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستidan، باب: كيف يرد على أهل الذمة السلام، رقم (٥٩٠٢)، ومسلم: كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم (٢١٦٤).

دخلت بالليل تنحنح لي^(١)، أو يجهر بشيء مما يقرأه، أو يذكره، حتى يتبيّن لها أنه يُصلّى.

فإن قال قائل: إذا ابتليت بكافر له السلطة عليك في العمل، ككافر يكون رئيساً لشركة، وأنت موظف فيها، ودخلت عليه المكتب فهل تبدأ بالسلام؟ إن بدأته بالسلام عصيت النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- وإن سكت حسبها عليك خطيئة، ثم أطاح بك، إما أن يجده في مرتبك، أو ينقلك إلى مكانٍ ناءٍ، أو ما أشبه ذلك، فماذا تصنع؟

قلنا: هذه بلوى في الواقع، والسؤال عنها كثير، نقول: لا يسلّم لأنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- قال: «لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام»، يمكن أن يقول: صباح الخير، ينويها لنفسِ صباح الخير، يعني لي، وهذا لا يعلم ما في قلبه، والتأنّيل للحاجة جائز، فيتاول أو يقول مثلاً: مرحباً، أو ما أشبه ذلك من الكلمات التي لا تعد سلاماً.

ولعلنا نقتصر على هذا القدر مما يتعلّق بالسلام، وأرجو، ثم أرجو إلا يموت هذا الشّعار بينكم أيها المسلمين، بحيث لا يسلّم بعضكم على بعض.

فإذا قال قائل: أخشى إن سلمت إلا يرد على السلام فأبوء بإثمه، لأنه إذا لم يرد السلام، فقد ترك واجباً، وتارك الواجب مستحق للعقوبة.

أقول: أنا أسلّم، وإذا لم يرد فعليه الإثم، لأن سلامي عليه خير له، وكذلك

(١) أخرجه أحمد (١/٨٠)، والنسياني: كتاب صفة الصلاة، باب التحنّح في الصلاة، رقم (١٢١٢)، وابن ماجه: كتاب الأدب، باب الاستئذان، رقم (٣٧٠٨).

أيضاً أنا سَلَّمْتُ عليه قِياماً بِحَقِّهِ، وكونه هو لا يَرُدُّ فالإثم عليه هُوَ، وأنا مَا سَلَّمْتُ
عليه ليأثِمَّ، بل سَلَّمْتُ عليه ليؤْجِرَ؛ لأنَّ الإِنْسَانَ إِذَا سَلَّمَ فله عَشْرُ حَسَنَاتٍ^(١)، وإذا
رَدَّ صَاحِبُهُ فله مِثْلُ ذَلِكَ.


فَعَلَى هَذَا نَقُولُ: سَلَّمْ حَتَّى وَإِنْ غَلَبَ عَلَى ظَنَكَ أَنَّ الْمُسَلَّمَ عَلَيْهِ لَا يَرُدُّ،
فَلَا يَهْمَنَّكَ ذَلِكَ وَسَلَّمْ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُ الصَّالَحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى تَبِيَّنِا مُحَمَّدٍ وَعَلَى
آلِهِ وَصَاحِبِهِ.



(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، رقم (٩٨٦).

تنبيه في إلقاء السلام على العلماء في بداية اللقاءات



إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَعْفِرُهُ، وَنَتُوْبُ إِلَيْهِ، وَنَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمَنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهَ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْهُدَى وَدِينَ الْحَقِّ؛ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، فَبَلَّغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَى الْأَمَانَةَ، وَنَصَحَّ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ حَتَّى أَتَاهُ الْيَقِينُ، فَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَبْلَ الشُّرُوعِ فِي دَرِسِنَا الْيَوْمَ أُحِبُّ أَنْ أُبَيِّنَ عَادَةً حَصَلَتْ لِلنَّاسِ الْآنَ عِنْدَ الْلَّقَاءِ، وَهِيَ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُسَلِّمَ أَمْسَكَ بِرَأْسِ الْإِنْسَانِ وَقَبَّلَ رَأْسَهُ، وَتَرَكَ السُّنَّةَ الَّتِي هِي الْمَصَافَحةُ، وَالْمَصَافَحةُ أَهْمُّ مِنْ تَقْبِيلِ الرَّأْسِ، وَأَسَنُّ مِنْ إِمساكِ الرَّأْسِ بِالْيَدِ؛ لِذَلِكَ أَرْجُو أَنْ نَتَبَيَّنَ لِفَعْلِ السُّنَّةِ أَوَّلًا وَهِيَ الْمَصَافَحةُ، ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْ يُقَبِّلَ رَأْسَهُ أَوْ جَبَهَتَهُ فَلَا حَرَجَ، لَكِنْ كَوْنُهُ يُمْسِكُ بِرَأْسِهِ ثُمَّ يُقَبِّلَ رَأْسَهُ أَوْ جَبَهَتَهُ وَيَدُعُ الْمَصَافَحةَ فَهَذَا خِلَافُ السُّنَّةِ، فَرَجُو الْأَنْتِيَاهَ لِهَذَا، وَتَنْبِيهُ مَنْ يَفْعَلُ هَذَا الْفِعْلَ بِأَنَّ هَذَا خِلَافُ السُّنَّةِ، فَالسُّنَّةُ الْمَصَافَحةُ أَوَّلًا، ثُمَّ التَّقْبِيلُ ثَانِيًّا وَهُوَ مُبَاخٌ وَلَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ أَيْضًا، وَلَكِنْ أَبَاخُهُ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَأَمَّا إِيمْسَاكُ بِالرَّأْسِ وَتَرَكُ الْمَصَافَحةِ فَهَذَا خِلَافُ السُّنَّةِ فَلَنَتَبَيَّنَهُ لِذَلِكَ.

كيف تكون المصالحة



الحمدُ لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَصْلَى مُنَبِّهَتَهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَإِمامِ الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَن تَعَوَّهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّا قَبْلَ أَن نَشْرَعَ فِيمَا نَرِيدُ أَن نَتَكَلَّمَ عَنْهُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِقِرَاءَةِ إِمَامِنَا فِي قِيَامِ رَمَضَانَ - التَّرَاوِيْحِ - أُحِبُّ أَن أَشْكُرُ إِخْرَاجِ الَّذِينَ يُؤَدِّونَ التَّحْمِيْةَ إِلَيَّ وَيَحَاوِلُونَ تَقْبِيلَ الرَّأْسِ، وَلَكُنْهُمْ يَأْتُونَا مِنَ الْخَلْفِ وَيَخْنَقُونَ الرَّقَبَةَ، وَلَوْلَا أَنَّ اللَّهَ يُمْسِكُهُمْ بِكَانَ مَا شَاءَ، وَالْحَقِيقَةُ أَن هَذَا سُوءُ أَدْبِ، وَلَيْسَ احْتِرَاماً، وَلَا إِكْرَاماً، فَالإِنْسَانُ الَّذِي يَرِيدُ أَن يُكْرِمَ الشَّخْصَ يَأْتِي إِلَيْهِ بِهُدُوْءٍ، وَمَنِ الْأَمَامُ وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ دُونَ أَن يَأْتِيَ بِعُنْفٍ، وَإِقْدَامٍ شَدِيدٍ لِسَبَبِيْنِ:

أَوْلًا: أَن أَخَاكَ الْمُسْلِمُ لَهُ حَقٌّ عَلَيْكَ أَن تُكْرِمَهُ وَتَحْتَرِمَهُ.

ثَانِيَا: أَنكَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَفِي الْبَلَدِ الْحَرَامِ، وَفِي شَهْرٍ هُوَ مِنْ أَفْضَلِ الشُّهُورِ، فَكِيفَ يَكُونُ مِنْكُ هَذَا الْعُدُوْانُ عَلَى أَخِيكَ الْمُسْلِمِ، تَأْتِيهِ وَكَانَهُ أَحَقُّ شَيْءٍ عَنْدَكُ، ثُمَّ تَأْخُذُ بِرَأْسِهِ مِنَ الْخَلْفِ وَتَدْعِي أَنَّكَ تَرِيدُ إِكْرَامَهُ، هَذَا هُوَ الإِهَانَةُ، وَإِذَا كُتُّمْ تَرِيدُونَ إِكْرَامِي - جَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا - فَالْمَصَافَحةُ كَافِيَّةٌ، وَمَا فِي الْقَلْبِ فَوْقَ ذَلِكَ كُلُّهُ وَيُكْفِي عَنْ كُلِّ شَيْءٍ.

الْمَصَافَحةُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، كَيْفَ حَالُكُمْ؟ ثُمَّ يُنْصَرِفُ، أَمَّا هَذَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَلِيقُ لَأَخِيكَ الْمُسْلِمِ، وَلَا بِالْمَكَانِ، وَلَا بِالْزَّمَانِ.

فأرى أن المسلم يرباً بنفسه عن مثل هذا التصرُّف المُشين، هذا ما قلته لكم، وأرجو أن يكون مؤثراً فيكم، وأن تكتفوا بالمصالحة، ولو أن التقبيل يأتي بهدوء، ويمسك الإنسان يده بيد أخيه ويصافحه من أجل أن تثار خطاياهم^(١)، ثم يقبل رأسه احتراماً وتعظيمًا على وجه لائق لكان الأمر هيناً، لكنه بالعكس، فهذا تنبية يتعلق بي خاصة.

تبليه آخر: بدأ الناس يعدلون عن المصالحة بالأيدي الذي جاءت به السنة إلى المصالحة بالرؤوس، فمن حين يلاقيك يسلم عليك يأخذ برأسك ولا يأخذ بيديك، والسنة الأخذ باليدي، هذه المصالحة، وهذا الفعل حديث لم يكن - فيما أعلم - مضى من الزمان الذي عشته أنا أن الناس يأخذون بالرؤوس ليقبلوها، بل كانوا يمسكون بالأيدي ويتصافحون وهذا هدى الصحابة رضي الله عنهم لكن هذا التشريع الثاني تنبية عام، أما الأول فهو تنبية خاص، وأكرر رجائي لإخواني المسلمين أن يقتصروا في التحية فيما بيني وبينهم على المصالحة فقط، ويكون بهدوء دون عنف.

والحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات، وصلى الله وسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.



(١) حديث: «إِنَّ الْمُسْلِمِينَ إِذَا التَّقَيَا فَتَصَافَحَا وَتَكَاسَرَا بُودَ وَنَصِيبَةٍ، تَنَاثَرْتْ خَطَايَاهُمَا بَيْنَهُمَا». أخرجه ابن السنى في عمل اليوم والليلة، رقم (١٩٥).

الواجب في تحية المسلم لأخيه المسلم عند المقابلة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتُوْبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
 شُرُورِ أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ
 لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ،
 أَرْسَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ فَبَلَغَ الرِّسَالَةَ، وَأَذَى الْأَمَانَةَ، وَنَصَحَّ الْأُمَّةَ،
 وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ، فَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ
 تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ الَّذِينَ يُؤَدِّونَ التَّحْيَةَ إِلَى الْعُلَمَاءِ، وَيَحَاوِلُونَ تَقْبِيلَ رُؤُوسِهِمْ، وَيَأْتُوْهُمْ مِنْ
 خَلْفِهِمْ لِيَقْبِلُوا رُؤُوسِهِمْ، هَذَا أَمْرٌ غَيْرُ لائِقٍ، فَالإِنْسَانُ الَّذِي يَرِيدُ أَنْ يُكَرَّمَ الشَّخْصُ
 يَأْتِي إِلَيْهِ بِهَدْوَءٍ وَمِنَ الْأَمَامِ، وَيُسْلِمُ عَلَيْهِ دُونَ أَنْ يَأْتِي بِعُنْفٍ وَإِقْدَامٍ شَدِيدٍ، وَهَذَا
 لِسَبَبِيْنِ:

أولاً: لأنَّ أخاك المسلم له حق عليك أن تُكْرِمَهُ وَتَحْتَرِمَهُ.

ثانياً: أن هَذَا قد يقع في المسجد الحرام، وفي البلد الحرام، وفي شَهْرِ من أَفْضَلِ
 الشَّهُورِ، فكيف يكون منك العدوان عَلَى أخِيكَ الْمُسْلِمِ، فتُأْتِيهِ وَكَانَ أَحْقَرَ شَيْءٍ
 عَنْدَكَ، ثُمَّ تَأْخُذُ بِرَأْسِهِ مِنَ الْخَلْفِ، وَتَدَعُّهُ أَنْكَ تَرِيدُ إِكْرَامَهِ، فَهَذِهِ هِيَ الإِهَانَةُ.

وإِذَا كُنْتَ تُرِيدُ إِكْرَامَ أخِيكَ الْمُسْلِمِ فَالْمُصَافَحةُ كَافِيَّةٌ، وَمَا فِي الْقَلْبِ فَوْقَ
 ذَلِكَ كُلُّهُ، وَيَكْفِي عَنْ كُلِّ شَيْءٍ أَنْ تُصَافِحْهُ وَتَقُولَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، كَيْفَ حَالُكُمْ،

ثُمَّ تُنْصَرِفُ، أَمَّا هَذَا التَّصْرِفُ الَّذِي لَا يُلْقِي بِأَخِيكَ الْمُسْلِمَ، أَوَ الْمَكَانَ، أَوَ الزَّمَانَ، فَأَرَى أَنْ يَرْبَأَ الْمُسْلِمَ بِنَفْسِهِ عَنِ الْمِثْلِ هَذَا التَّصْرِفِ الْمُشِينِ.

وَيَحِبُّ أَنْ يَكُونَ التَّقْبِيلَ بِهِدْوَءٍ، وَيَمْسِكُ الْإِنْسَانَ يَدَهُ بِيَدِ أَخِيهِ، وَيَصَافِحُهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَتَنَاهَّرَ خَطَايَاهُمَا، ثُمَّ يُقْبَلُ رَأْسَهُ احْتِرَاماً وَتَعْظِيْمَاً عَلَى وَجْهِ لَائِقٍ.

وَمِنَ السُّلُوكِيَّاتِ الْمَذْمُومَةِ فِي السَّلَامِ أَيْضًا أَنَّ النَّاسَ يَعْدِلُونَ عَنِ الْمَصَافِحةِ بِالْأَيْدِي وَهُوَ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ السُّنْنَةُ إِلَى الْمَصَافِحةِ بِالرُّؤُوسِ، فَحِينَ يُلَاقِيكَ وَيُسْلِمُ عَلَيْكَ يَأْخُذُ بِرَأْسِكَ، وَلَا يَأْخُذُ بِيَدِكَ، فَكَيْفَ ذَلِكَ وَالسُّنْنَةُ الْأَخْذُ بِالْيَدِ.

ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الْمَصَافِحةَ وَهَذَا الْفَعْلَ حَادِثٌ لَمْ يَكُنْ فِيهَا مُضِيٌّ مِنَ الرَّزْمَانِ، فَلِمَ يَكُنُ النَّاسُ يَأْخُذُونَ بِالرُّؤُوسِ لِيُقْبِلُوهَا، بَلْ كَانُوا يَأْخُذُونَ بِالْأَيْدِي وَيَتَصَافِحُونَ، وَهَذَا هُوَ هَدْيُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.



بِدْعَةِ تَقْبِيلِ الرَّأْسِ دُونَ الْمَصَافِحَةِ بِالْيَدِ



إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّهُ مَعَ الْأَسْفِ الشَّدِيدِ عَدَلَ النَّاسُ عَنِ الصِّيَغَةِ الْمَشْرُوعَةِ عِنْدِ الْمَلَاقَةِ فِي السَّلَامِ، فَكَانَ النَّاسُ فِيمَا سَبَقَ يُلَاقِي الرَّجُلُ أخاهُ فِي سَلَامٍ عَلَيْهِ، وَيُلَاقِيهِ فَيُصَافِحْهُ بِيَدِهِ، وَإِذَا كَانَ هَنَاكَ وَقْتٌ طَوِيلٌ فَإِنَّهُ يُعَايِنُهُ، أَمَّا الْآنَ فَعَدَلَ النَّاسُ عَنْ هَذِهِ السُّنَّةِ إِلَى سُنْنَةِ بِدْعَيَّةٍ، أَلَا وَهِيَ الْإِمْسَاكُ بِالرَّأْسِ مِنْ حِينَ أَنْ يُلَاقِي الرَّجُلَ.

وَهَذَا الْفَعْلُ لَا أَصْلَلُ لَهُ، لَا فِي السُّنَّةِ، وَلَا فِي كَلَامِ الْعُلَمَاءِ رَحْمَةً لِلَّهِ، وَلَا كَنَّا نَعْهُدُهُ مِنْ قَبْلِ، وَإِنَّمَا كَنَّا نَعْهُدُ مِنْ قَبْلِ أَنَّ الرَّجُلَ يُلَاقِي أخاهُ فِي سَلَامٍ عَلَيْهِ، وَيُمْدِدُ يَدَهُ إِلَيْهِ وَيُصَافِحْهُ، وَرَبِّا يُعَايِنُهُ إِذَا كَانَ قَدْ أَبْطَأَ الْعَهْدَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، أَمَّا هَذَا الْعَبْثُ فِي التَّحْيَةِ، وَإِحْدَاثُ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ مَعْرُوفًا عِنْدَ السَّلَفِ، فَهَذَا لَا يَرْضَاهُ إِنْسَانٌ.

فَإِذَا كَانَ لَدِيكَ احْتِرَامٌ لِمَنْ تَصَافِحُهُ وَقَبَّلَتْ جَبَهَتَهُ، أَوْ رَأْسَهُ فَلَا حَرجٌ، أَمَّا أَنْ تُبَادِرَ فَتُمْسِكَ بِرَأْسِهِ وَتُقْبَلَهُ، فَهَذَا خِلَافُ السُّنَّةِ، وَخِلَافُ الْمَعْهُودِ مِنْ فَعْلِ السَّلَفِ رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ.

فيجب الانتباه لهذا، حتى لا يظنَّ الظانُ أننا نُشُحُ على إخواننا بأنْ يُقْبِلُوا مَنَّا الرأس أو الجبهة، لكننا نُشُحُ على إخواننا بمخالفَةِ السُّنَّة النبوَّة، والطريقة المُحَمَّدية، والمنهجية السَّلَفِيَّة، هذا الَّذِي نُشُحُ به أن يدعُو هذا إلى أمِّرٍ حادِثٍ لم يكنْ مَعْرُوفًا.

ثُمَّ إِنَّهُ إِذَا كُنْتَ تَحْبُّ الرَّجُلَ فَلَا تَقِهِ باحترامٍ واتزانٍ وتعقُّلٍ، لَا بعنفٍ وشدَّةٍ، فكُلُّ شَيْءٍ يُدْرَكُ، وَمَا لَا يُدْرَكُ فِي أُولِي الْأَمْرِ يُدْرَكُ فِي آخِرِهِ.

وهذه نُقطة قد يقولُ بعض الناسِ: إنَّها سهلةٌ و هيئَةٌ؛ ولكنها عظيمةٌ، من أجلِ مخالفَةِ السَّلَفِ الصالِحِ، وأنَّها صيغةٌ لم تكنْ معروفةً ولا معهودةً في عهْدِ النَّبِيِّ ﷺ.

والحمدُ للهِ الذي بِنِعْمَتِهِ تَسْمُ الصالحاتُ، وصَلَّى اللهُ وسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَاحِبِيهِ.



ما يُشرع في عيد الفطر وأدابه

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا،
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى
بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ، فَبَلَّغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ، وَنَصَحَّ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ
جَهَادِهِ، فَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى
يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَمَنْ مَعْلُومٌ أَنَّهُ فِي آخِرِ شَهْرِ رَمَضَانِ الْمَبَارَكِ شَرَعَ اللَّهُ لِلْأُمَّةِ عِدَّةُ عِبَادَاتٍ؛
مِنْهَا زَكَاةُ الْفِطْرِ، وَهِيَ تُخْرَجُ فِي الْمَكَانِ الَّذِي يَصَادِفُ الْإِنْسَانَ وَهُوَ فِيهِ يَوْمُ الْعِيدِ،
وَعَلَى هَذَا فَالْمُعْتَمِرُونَ الَّذِينَ جَاءُوا إِلَى مَكَّةَ يُؤْدِونَ زَكَاةَ الْفِطْرِ فِي مَكَّةَ، وَإِذَا كَانَ
لَهُمْ عَوَائِلٌ فِي بِلَادِهِمْ فَإِنْ عَوَائِلَهُمْ تُؤَدِّي زَكَاةَ الْفِطْرِ فِي بِلَادِهَا.

التكبير:

وَمَا يُشَرِّعُ أَيْضًا التَّكْبِيرُ مِنْ غَرْبِ الشَّمْسِ لِيَلَةَ الْعِيدِ إِلَى أَنْ يَخْضُرَ الْإِمَامُ؛
وَهُوَ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، يَجْهَرُ
بِهَا الرِّجَالُ، وَتُسْرِرُ بِهَا النِّسَاءُ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَئِنْ كُنْتُمْ مُّلْمُوْا عَلِيَّةَ وَلَئِنْ كُنْتُمْ
أَلَّهَ عَلَى مَا هَدَنَّكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

صلاة العيد:

ومنها صلاة العيد؛ لأن النبي ﷺ صلى العيدين، وكان يؤخر صلاة عيد الفطر، ويعجل صلاة عيد الأضحى؛ لأن هذا أنساب للناس وأرفق بهم، فإن صلاة عيد الفطر بعد إخراج زكاة الفطر؛ وأفضل زمن تؤدى فيه زكاة الفطر هو ما كان يوم العيد قبل الصلاة؛ فلهذا كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يؤخر صلاة عيد الفطر من أجل أن يتسع الوقت لإخراج زكاة الفطر، أما في الأضحى فكان يعجل الصلاة؛ وذلك من أجل أن يتسع الوقت لذبح الأضاحي، ويبادر الناس إلى ذبح ضحاياهم.

الأكل قبل أن يخرج إلى المصلى:

ومنها؛ أنه ينبغي في عيد الفطر خاصةً أن يأكل الإنسان قبل أن يخرج إلى المصلى تمرات، ويأكلهن وترا، وتمرات جمع، وأقلها إذا كانت وترًا ثلات، فليأكل ثلاثة تمرات، أو خمس تمرات، أو سبع تمرات، أو تسع تمرات، أو إحدى عشرة تمرة، أو ثلاثة عشرة تمرة، حسب ما يشتهي، المهم أن يقطعها على وتر، كما ثبت ذلك عن النبي ﷺ؛ أنه لا يخرج يوم الفطر حتى يأكل تمرات، ويأكلهن وترا^(١).

صلاة العيد:

ومنها أداء صلاة العيد، وقد اختلف العلماء رحمهم الله هل هي سنة، أو فرض كفاية، أو فرض عين، وظاهر السنة أنها فرض عين على الرجال، وأنه لا يجوز للرجل القادر على الحضور إلى مصلى العيد أن يتخلص؛ لأن النبي ﷺ أمر النساء حتى

(١) أخرجه البخاري: أبواب العيد، باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج، رقم (٩٥٣).

العواشق^(١) وذوات الخدور^(٢) أن يخرجن إلى المصلى، بل أمر الحائض أيضاً أن يخرجن إلى المصلى، ولكن الحائض تعتزل مصلى العيد^(٣)؛ لأن مصلى العيد مسجد.

وصلاة العيد يستحب أن تكون في الصحراء خارج البلد؛ إظهاراً للشعائر، ولكن استثنى العلماء رحمة الله صلاة العيد في مكة، وصلاة العيد في المدينة، فقالوا: إنها تصلى في المسجد الحرام وفي المسجد النبوي؛ لكثرت الشوائب فيها، ولمشقة الصلاة في الصحراء، وهذا في مكة واضح؛ أنها تصلى في المسجد الحرام، وما عهدنا أن أحداً صلاتها خارج المسجد الحرام، وما زال المسلمون يعملون بذلك.

وأما المدينة النبوية فنظراً لاتساعها وعدم وجود المصلى الذي كان النبي ﷺ يصلي فيه عدال الناس بذلك إلى الصلاة في المسجد النبوي.

والذي ينبغي لطالب العلم أنه إذا كان الناس على شيء؛ لا يُحدث التشويش على المسلمين، والكلام في أمر قد لا يكون عنده فيه علم، وإذا كان لديه ما يخالف عمل المسلمين فيما كانه أن يتصل بالمسؤولين دون أن يُلقي الشبهات والشكوك في عمل المسلمين؛ لأنَّه عَرَفَ حَرْفًا من السُّنَّة، وهذه مشكلة عظيمة عوicصه؛ أن بعض الناس إذا عَرَفَ حَرْفًا من السُّنَّة قال: أنا من أنا!

(١) العائق: الشابة أول ما تدرك. وقيل: هي التي لم تَيِّنْ من والديها ولم تزوج، وقد أدركَت وشبَّت، وتجمَع على العتق والعواشق. النهاية لابن الأثير (عشق).

(٢) أي: صاحبات الخدور، جمع خدر، وهو ستر يكون في ناحية البيت تقعده فيه الجواري والأبكار، أو هو البيت نفسه.

(٣) أخرجه البخاري: أبواب العيددين، باب التكبير أيام مني، وإذا غدا إلى عرفة، رقم (٩٧١)، ومسلم: كتاب صلاة العيددين، باب ذكر إباحة خروج النساء في العيددين إلى المصلى وشهود الخطبة، مفارقات للرجال، رقم (٨٩٠).

أَنَا ابْنُ جَلَّا وَطَلَّاعَ الشَّاهِيَّا مَتَى أَصْبَعُ الْعِمَامَةَ تَعْرِفُونِي^(١)

وَظَنَ أَنَّهُ وَصَلَ إِلَى مَرْتَبَةِ الْاجْتِهادِ، بَلْ اجْتَهَادَ الْاجْتِهادِ، وَصَارَ يَشُوشُ عَلَى
الْعَامَّةِ، وَيَقُولُ: هَذَا خِلَافُ السُّنَّةِ، هَذَا فِيهِ كَذَا، وَهَذَا فِيهِ كَذَا، دُونَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَى
كَلَامِ السَّلَفِ وَكَلَامِ الْعُلَمَاءِ، وَهَذِهِ مِنْهُ أُصِيبُ بِهَا بَعْضُ طَلَبَةِ الْعِلْمِ.

وَالإِنْسَانُ النَّاصِحُ لِأُمَّتِهِ هُوَ الَّذِي يَسْعَى لِلتَّأْلِيفِ بَيْنَهَا، وَعَدَمُ تَفْرِيقِ الْكَلِمَةِ،
وَإِذَا كَانَ لِدِيهِ إِشْكَالٌ فَلِيَتَصَلُّ بِالْمَسْؤُلِيَّنَ عَنْ هَذِهِ الْأُمُورِ وَلْيُنَاقِشُ مَعْهُمْ فَلَعَلَّهُمْ
يَذَكُرُونَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَيْسَ عَنْهُ حَتَّى يَقْتَنِعَ بِذَلِكَ، أَمَّا أَنْ يَمْدُّ حَبَالَ الشُّكُوكِ
وَالشُّكْكِيَّكِ فَإِنَّ هَذَا خِلَافُ هَذِي السَّلَفِ الصَّالِحِ الَّذِينَ يَحْرِصُونَ عَلَى جَمْعِ الْكَلِمَةِ
وَعَدَمِ الْاِخْتِلَافِ.

فَالْعُلَمَاءِ رَحْمَةُ اللَّهِ اخْتَلَفُوا فِي صَلَاةِ الْعِيدِ؛ هُلْ هِيَ فَرْضٌ كَفَايَةٌ أَوْ عَيْنٌ، أَوْ سُنَّةً،
وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا فَرْضٌ عَيْنٌ، وَلَكِنْ إِذَا فَاتَتِ الإِنْسَانَ فَهُلْ يَقْضِيَهَا أَوْ لَا؟
فِي هَذَا آرَاءُ لِلْعُلَمَاءِ:

مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: يَقْضِيَهَا كَصْفَةُ السُّنَّةِ الرَّاتِبَةِ؛ يَعْنِي رَكْعَتَيْنِ بَدْوَنِ تَكْبِيرَاتٍ
زَوَادَةً.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: يُصَلِّي بَدْلَهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ؛ قِيَاسًا عَلَى الْجَمْعَةِ؛ فَإِنَّ الْجَمْعَةَ إِذَا
فَاتَتِ الإِنْسَانَ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ لَا يَقْضِيَهَا قِيَاسًا عَلَى الْجَمْعَةِ؛ فَإِنَّ الْجَمْعَةَ إِذَا فَاتَتْ

(١) الْبَيْتُ لِسَحِيمِ بْنِ وَثَيلٍ. الْأَصْمَعِيَّاتُ (ص: ١٧).

لا تُقضى، وإنما يُصللها ظهراً؛ لأن الظُّهُرَ فرض الوقت، فإذا فاتت الجمعة فإنه يُصلل فرض الوقت، وهذا القول هو الصحيح؛ أن صلاة العيد إذا فاتت فإنها لا تُقضى، فلا يقضيها على صفتها، ولا على صفة التَّطْوِع المطلق؛ لأنها فاتت، وهي صلاة لم يفعلها الرَّسُول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَّا على هَذَا الوجهِ، فإنْ أُمْكِنَكَ فِعلُها على هَذَا الوجهِ فَهَذَا المطلوبُ إِلَّا فاتتكَ.

الحضور إلى المسجد من طريق والرجوع من آخر

ومنها: أن الإِنسان إذا حضر إلى صلاة العيد حضر من طريق، ورجع من طريق آخر، وقالوا في ذلك عِدَّة حِكمٍ:

الحكمة الأولى: التَّأْسِي بِرَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-؛ فإنَّه كان إذا خرج من طريق رجع من طريق آخر^(١)، وهذه هي حِكمة الحِكم؛ فالتأسي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فوق كل شيء.

الحكمة الثانية: إظهار هذه الشَّعيرة؛ أعني صلاة العيد في جميع أسواق البلد.

الحكمة الثالثة: أنَّه ربما يكونُ في بعض السُّكُوك من الفقراء من لا يكونُ في السكة الأخرى، فإذا أتَى من جميع السُّكُوك نَفَعَ الفقراء الَّذين في هذه الطريق والَّذين في هذه الطريق.

الحكمة الرابعة: كثرة ما يشهد له من الأرض؛ لأن الأرض تشهد للعاملين عليها؛ كما قالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا زُرِّتِ الْأَرْضُ زِلَّتْ لَهَا ﴾١﴿ وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَنْقَالَهَا ﴾٢﴾

(١) آخر جه الترمذى: أبواب العيددين، باب ما جاء في خروج النبي ﷺ إلى العيد في طريق، ورجوعه من طريق آخر، رقم (٥٤١)

وَقَالَ الْإِنْسَنُ مَا هَذَا ﴿٢﴾ يَوْمَئِذٍ تُحَدَّثُ أَخْبَارَهَا﴿ [الزلزال: ٤-١]؛ أي تخبر بما عملَ عليها من خيرٍ وشّرٍ.

فهذه أربع حِكَمٍ، لكن الحكمة التي لا تُتَضَّع هي النَّاسِي برسول الله ﷺ، ولو بناءً على ذلك فإنه لا يُشرع مُخالفَةُ الطَّرِيقِ في غير العِيدِ من الصَّلواتِ، ولو أراد إنسان أن يقول: أنا سوف آتي إلى الجمعة من طرِيقِ، وأرجع من طرِيقِ آخر، ولو قال آخر: أنا أريدُ أن آتي إلى صلاة الظُّهُرِ من طرِيقِ، وأرجع من آخر؛ لتشهدَ لي الأرضُ، ولو قال آخر: أنا أريدُ أن آتي من طرِيقِ لصلاة العصرِ وأرجع من آخر؛ لأنَّه قد الفقراء في الطريقين، قلنا: لا؛ لأنَّ ذلك لم يُثبتُ عن النبي ﷺ.

وعلى هذا فتكون الحكمة الصحيحة هي النَّاسِي برسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

وممَّا اعتادَ النَّاسُ فعله أن يُهْنِئَ بعضهم بعضاً، فيقول: تقبلَ اللهُ مِنَّا وَمِنْكَ، أو عِيدُ مُبارَكٌ، أو ما أشبَهَ ذلكَ من كَلِمَاتِ التَّهْنِيَةِ، وهذا لا بأس به، فقد فَعَلَهُ السَّلْفُ الصالِحُ؛ وهو خيرٌ قدوةٌ لنا، والتهنئةُ بما يَسِّرُ أصلها ثابتٌ عن النبي ﷺ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ؛ فقد كان عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ يُهْنِئُ أَصْحَابَهُ بقدومِ رمضانَ، وكذلك هُنَّ كعبُ بنُ مالِكٍ؛ هنَّاهُ طَلْحَةُ بتوبيه الله عليه بحضورِ النبي ﷺ^(١)، ولم يُنكِرْ عليه.

فالإعلَمُ في التَّهْنِيَةِ بما يَسِّرُ ثابتٌ، وإذا كانَ ثابتاً وفَعَلَهُ السَّلْفُ في التَّهْنِيَةِ بالعيدِ، فإنَّه لا يُعدُّ مُنْكَراً من القولِ ولا بِدَعَةٍ مُضِلَّةٍ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب حدث كعب بن مالك، رقم (٤٤١٨)، ومسلم: كتاب التوبة، باب حدث توبه كعب بن مالك، رقم (٢٧٦٩).

ولكن هل يُشرع مع هذه التهنئة التقبيل؟

الجواب: لا يُشرع التقبيل، وإنما تُشرع التهنئة، فيقال: عيد مبارك علينا وعليكم، تقبل الله مِنَّا ومنكم، وما أشبه ذلك من الكلمات.

لبس أحسن الثياب:

ومنها أنه ينبغي للإنسان أن يلبس أحسن ثيابه، كما جاءت بذلك السنة عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-، فينبغي للإنسان أن يلبس في يوم العيد أحسن ثيابه التي يقدر عليها.

وهل يُشرع في هذا العيد أن يزور الإنسان قبر أمه وأبيه وما أشبه ذلك؟

الجواب: لا يُشرع، خلافاً لما اعتاده بعض الناس أنه إذا كان يوم العيد قال: سأذهب إلى المقبرة لأعياد أبي، أو لأعياد أخي، وما أشبه ذلك؛ لأنَّه ليس لزيارة المقبرة يوم معين، فتُزار المقبرة في الليل، وفي النهار، وفي كل وقت، فلا تختص زيارتها لا بالجمعة ولا بالعيد ولا بغير ذلك؛ لقول النبي ﷺ: «قَدْ كُنْتُ نَهِيَّتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُوْرِ فَزُورُوهَا فَإِنَّمَا تُذَكَّرُ الْآخِرَةُ»^(١). وفي لفظ: «تُذَكَّرُ الْمَوْتُ»^(٢).

والحمد لله الذي ينعمت به تتم الصالحات، وصلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ على نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وعلى آله وصحبه.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه عَزَّوجَلَّ في زيارة قبر أمه، رقم (٩٧٧). وزيادة «تذكرة الآخرة» من الترمذى: أبواب الجنائز، باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور، رقم (١٠٥٤).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه عَزَّوجَلَّ في زيارة قبر أمه، رقم (٩٧٦).

سنن عید الفطر



إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِيمَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

التكبير:

فَعِنْدِ إِكْمَالِ صِيَامِ رَمَضَانَ، يُسَنُّ أَنْ تُكَبِّرَ اللَّهَ عَرَقَجَلَّ مِنْ حِينَ أَنْ تَغْرِبَ الشَّمْسُ مِنْ آخِرِ يَوْمِ مِنْ رَمَضَانَ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وَيَكُونُ إِكْمَالُ الْعِدَّةِ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ آخِرَ يَوْمِ مِنْ رَمَضَانَ؛ وَلَهُذَا إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ آخِرَ يَوْمِ مِنْ رَمَضَانَ انتَهَى زَمْنُ الاعْتِكَافِ؛ لَأَنَّ الشَّهَرَ الَّذِي يُسَنُّ فِيهِ الاعْتِكَافُ وَهُوَ رَمَضَانُ قَدْ انتَهَى.

صفة التكبير:

الْأَمْرُ فِي هَذَا وَاسِعٌ؛ قَدْ تَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَاللَّهُ الْحَمْدُ.

وَقَدْ تَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَاللَّهُ الْحَمْدُ.

وقد تقول: الله أكْبَرُ، الله أكْبَرُ، الله أكْبَرُ، لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، الله أكْبَرُ، الله أكْبَرُ،
ولله الحمد.

كيفية التكبير:

أما بالنسبة للنساء فيكون سِرًّا؛ لأن المرأة مأمورة بإخفاء الصوت إلا عند الحاجة، وأما الرجال فالشُّرُوعُ أن يكون ذلك جَهْرًا؛ في الأسواق والبيوت والمساجد.

ويكون التكبير إلى أن يَحُضُّ الإمام لصلاة العيد، وبحضور الإمام لصلاة العيد يتنهي التكبير.

أكل تمرات قبل أن يخرج إلى الصلاة:

ويُسَنُ أيضًا يوم العيد أن يأكل تمرات قبل أن يخرج إلى صلاة العيد، يعني إذا طلعت الشمس فكل تمرات قبل أن تخرج إلى المصلى.

أما عدد التَّمَرَاتِ فقال أنس رضي الله عنه: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ، وَيَأْكُلُهُنَّ وِتَرًا»^(١)، ويأكلهن وترا: ثلاثة، أو خمس، أو سبع، أو تسع، أو إحدى عشرة، أو ثلاثة عشرة، أو خمس عشرة، أو سبع عشرة، أو تسعة عشرة، أو إحدى وعشرون، ولو أكل واحدة فإنه لا يكفي، ففي الحديث أنه يأكل تمرات، وتمرات جمع.

فيأكل تمرات، ويأكلهن وترا اقتداء بالنبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-.

(١) آخرجه البخاري: أبواب العيد، باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج، رقم (٩٥٣).

فإن قال قائل: أفلًا يمكن أن يكون هذا من باب العادة، يعني أن الرَّسُولَ كَانَ يأكل تمراتٍ وتَرَأْ على هذا فلَا يكون سُنَّةً؟

فالجواب: لا يصح؛ لأنَّ انسَنَ نصَّ على ذلك، ونصَّ على أَنَّهَا وِتْرٌ، وهذا يدلُّ على خُصُوصيتها في هذا اليوم، وأنَّها من العباداتِ.

ويعُضُّ النَّاسُ عَدَّى هذا إِلَى مَا لِيَسْ بِمُشروعٍ، فصار إِذَا أَرَادَ أَنْ يُطَبِّيَكَ وَمَدَدَتْ يَدَكَ إِلَيْهَا وَمَسَحَهَا مَرَّةً، ثُمَّ الثَّانِيَةَ قَالَ: أَوْتَرٌ، وَهَذَا مَا هُوَ صَحِيحٌ، فَلَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ ﷺ يَتَقَصَّدُ الْوَتَرَ فِي الْمَأْكُولِ وَالْمَشْرَبِ، إِلَّا مَا جَاءَ بِهِ الْحَدِيثُ؛ كَمَا فِي حَدِيثِ أَنَّهُ، أَمَّا كُونَنَا نَقُولُ: أَوْتَرٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ فَهَذَا مُشْكِلٌ، يَعْنِي إِذَا عَزَّمْتَ وَاحِدَّا عَلَى الْغَدَاءِ وَحَسِبْتَ النَّوْيَ الَّذِي يُلْقِيَهُ مِنَ التَّمِّ وَوَجَدْتَ أَنَّهُ أَكَلَ عَشْرِينَ، فَإِنَّكَ تَقُولُ لَهُ: أَوْتَرٌ! فَهَذَا لِيَسْ بِصَحِيحٍ.

فَالْمَلِئُمُ أَنَّ هَذَا اتَّخَذَهُ النَّاسُ عَادَةً، وَظَنَّوْا أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ يَكُونُ وِتَرًا، وَلِيَسْ كَذَلِكَ؛ فَمِنَ الْأَشْيَاءِ مَا يَكُونُ وِتَرًا، وَمِنْهُ مَا يَكُونُ شَفَعًا، وَمِنْهُ مَا هُوَ مُطلَقٌ.

التجمل ولبس أحسن الثيابِ:

وَمَمَّا يُسَنُّ فِي صَلَةِ الْعِيدِ أَنْ يَخْرُجَ الإِنْسَانُ إِلَيْهَا مُتَجَمِّلًا، لَابْسًا أَحْسَنَ ثِيَابِهِ؛ لَأَنَّ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمُ فَرِحَ وَسُرُورٍ، فَيَفْرُحُ الْمُسْلِمُونَ فِيهِ بِأَنَّهُمْ أَدْوَا فَرِيشَةً مِنْ فَرَائِصِ اللَّهِ، وَهِيَ صَوْمُ رَمَضَانَ، وَهُوَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ، فَيَلْبِسُ الإِنْسَانُ أَحْسَنَ الثِيَابِ وَيَتَطَيَّبُ.

أَمَّا النِّسَاءُ فَلَا تَخْرُجُ فِي ثِيَابٍ جَمِيلَةٍ، وَإِنَّمَا تَخْرُجُ بِثِيَابٍ حِشْمَةٍ وَحَيَاءٍ وَسَتِيرٍ، وَلَا تَتَطَبَّبُ طِبَّيَا تَفُوحُ رَائِحَتِهِ إِلَى مَنْ يَمْشِي حَوْلَهَا، حَتَّى إِنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ-

وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - قال: «لَيُخْرُجُنَّ وَهُنَّ تَفَلَّاتٌ»^(١) يعني بِلِبَاسٍ غَيْرِ مُتَجَمِّلَة، وقال: «أَيْمَنَةٌ امْرَأَةٌ أَصَابَتْ بَحُورًا فَلَا تَشَهُّدْ مَعَنَّا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ»^(٢).

وعلى هذا فالتجمُّل والتطيُّب خاصٌ بالرجال، والمرأة حُقُّها أن تلبس لِباسَ
الْحَيَاءِ وَالْحِشْمَةِ غَيْرِ مُتَطَبِّيَّة.

التهنئة :

وَمِمَّا يُنْبَغِي أَنْ يُهْسِئَ النَّاسُ بَعْضَهُمْ بَعْضًا بِالْعِيْدِ؛ لِأَنْ إِكْمَالَ رَمَضَانَ نِعْمَةٌ، وَكُلُّ
نِعْمَةٍ إِنَّ الشَّرِيعَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ جَاءَتْ فِي الْأَصْلِ بِالْتَّهَنِّيَّةِ بِهَا، أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ بَشَّرَتْ
إِبْرَاهِيمَ؟ بَلِّ.

كذلك النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - بَشَّرَ بَابِنِهِ إِبْرَاهِيمَ، وَإِبْرَاهِيمُ
وُلِّدَ مِنْ مَارِيَةَ الْقِبْطِيَّةَ الَّتِي تَسَرَّاهَا ﷺ، وُلِّدَ فِي اللَّيلِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وُلِّدَ لِيَ
اللَّيْلَةِ عَلَامٌ، فَسَمَّيْتُهُ بِإِسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ»^(٣).

فاختارَ إِبْرَاهِيمَ دُونَ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَعَ أَنَّهُ عَلَيْهِ الْأَصْكَلَةُ وَالْأَسْلَامُ كَانَ يَقُولُ:
«إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ»^(٤).

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد، رقم (٥٦٥).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، وأنها لا
تخرج مطيبة، رقم (٤٤٤).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ الصبيان والعياال وتواضعه وفضل ذلك، رقم
(٢٣١٥).

(٤) أخرجه مسلم: كتاب الآداب، باب النهي عن التكبي بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء،
رقم (٢١٣٢).

وَقِيلَ إِنَّهُ سَمِّيَ بعْدَ اللَّهِ لَهُ وَلِدًا اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ ثُمَّ إِنَّهُ اخْتَارَ إِبْرَاهِيمَ لِأَنَّهُ اسْمُ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ الْصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، الَّذِي قَالَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿ثُمَّ أَوْجَحْنَا إِلَيْكَ أَنِّي أَتَبَعُ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ [النحل: ١٢٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قِلَّةٌ أَيُّكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الحج: ٧٨]، فَإِبْرَاهِيمُ أَبُونَا وَلَوْ كَانَ بَيْنَا وَبَيْنَهُ أَجْدَادُ كَثِيرٍ.

وَلَمَّا تَابَ اللَّهُ عَلَى كَعْبَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَدَخَلَ الْمَسْجَدَ بَعْدَ تُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ، قَامَ النَّاسُ يَهْشُونَهُ بِتُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرَاهُمْ وَيُقْرِئُهُمْ عَلَى هَذَا^(١)، فَالْتَّهْنِيَّةُ بِالْعِيدِ لَا بَأْسَ بِهَا، وَلَهَا أَصْلُ مِنَ السُّنْنَةِ.

بعض النّاس يقول في التهنيّة: كل عام وأنت بخير، وهي جملة خيرية، وإن كان المخِير بها يزيد الدعاء؛ لكن ينبغي أن يُعدَّ عن هذا فيقال مثلاً: أرجو أن يكون عيدهُ مباركاً، أو هنّاك اللّه بالخير، أو كلامها معنى ولها وزن، والصيغة يصوغها الإنسان بما يشاء، لكن أحب أن تكون صيغة لها وزنها وقيمتها، أما «كل عام وأنت بخير» فهي فيما أرى - والأدوات تختلف - أتها جملة باردة، لا تحرّك النفس، لكن: هنّاك اللّه بهذا العيد، وجعله عليك عيدها مباركاً، وتقبل اللّه صيامك وقيامك.. هذا يكون ممتازاً.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَسْمُ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَاحِبِهِ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، رقم (٤٤١٨)، ومسلم: كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، رقم (٢٧٦٩).

عيد الفطر



إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ رَحْمَنَ رَحِيمٌ وَنَحْمَدُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَاصْحَابِهِ، وَمَنْ تَعَمِّمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ عِيدَ الْفِطْرِ عِيدٌ لِلْمُسْلِمِينَ، يَفْرُحُ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ بِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَنْ عَلَيْهِمْ بِإِكْمَالِ الصِّيَامِ؛ وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَنَكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وَهُوَ يَوْمُ الْجَوَازِ، يُعْطَى الصَّائِمُونَ جَوَازَهُمْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَهَذَا الْيَوْمُ لَهُ خَصَائِصُ:

الأولى: أَنَّهُ يَحْرُمُ صَوْمُهُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- نَهَى عن صَوْمِ يَوْمِي العِيدَيْنِ: عِيدِ الْفِطْرِ، وَعِيدِ الْأَضْحَى^(١)، فَمَنْ صَامَهُ فَصَوْمُهُ باطِلٌ، وَهُوَ آثِمٌ.

الثانية: أَنَّ فِيهِ صَلَاةً الْعِيدِ، فَيَجْتَمِعُ النَّاسُ فِيهِ عَلَى صَعِيدٍ وَاحِدٍ، حَتَّى النِّسَاءُ يُطْلَبُ مِنْهُنَّ أَنْ يَحْضُرْنَ صَلَاةَ الْعِيدِ، وَلَا يُوجَدُ صَلَاةٌ يُطْلَبُ مِنَ النِّسَاءِ حُضُورَهَا إِلَّا صَلَاةُ الْعِيدِ، فَلَا تَقُولُ لِلمرأة: اذْهَبِي وَصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ الظَّهِيرَ، أَوِ الْعَصَرِ،

(١) أَخْرَجَهُ البَخْرَارِيُّ: كِتَابُ الصَّوْمِ، بَابُ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ، رَقْمُ (١٩٩٠)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابُ النَّهْيِ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الْأَضْحَى، رَقْمُ (١١٣٧).

أو الجمعة، لا إلّا صلاة العيد، فقد أمر النبي ﷺ أن يخرج العوائق، وذوات الخدور، ويُعترلنَ المصلّى إذا كنَ حيضاً^(١).

ويجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ إِذَا جَاءَتِ إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ مُصْلِيَ الْعِيدِ أَنْ تَأْتِيَ غَيْرَ مُتَجَمِّلَةِ، وَلَا مُتَطَبِّيَةِ، وَلَا مُظْهِرَةِ صَوْتاً، وَلَا ضَحْكًا، وَلَا تَمَايِلًا فِي الْمَشِيِّ، وَلَا شَيْئاً يُؤَدِّي إِلَى الْفَتْنَةِ فَإِذَا فَعَلَتْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَهِيَ آثَمَّ غَيْرَ مَأْجُورَةِ.

الثالثة: أَنَّه يُنْبَغِي فِي صَلَاتِ عِيدِ الْفَطْرِ أَنْ تُؤْخَرْ قَلِيلًا؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُؤْخِرُ صَلَاتَ عِيدِ الْفَطْرِ^(٢) لِفَائِدَتِينِ:

الفائدة الأولى: أَنْ يَتَسَعَ الْوَقْتُ لِإِخْرَاجِ زَكَّةِ الْفَطْرِ الَّتِي تُسَمُّونَهَا زَكَّةَ الْبَدْنِ.

الفائدة الثانية: أَنْ يَتَسَعَ الْوَقْتُ لِتَنَاوِلِ التَّمَرَاتِ قَبْلَ الْخُروجِ إِلَى الْمُصْلَى؛ لِأَنَّ يَوْمَ الْعِيدِ يُسْنَ أَنْ يَأْكُلَ الْإِنْسَانُ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الْمُصْلَى تَمَرَاتٍ وَيَكْنِ وَتَرَا، وَأَقْلَهَا ثَلَاثٌ، وَلَا تَظْنُوا أَنَّ هَذِهِ التَّمَرَاتَ لَا تَتَجَاوزُ عَدْدًا مُعِيَّنًا، بَلْ كُلُّ مَا شِئْتَ لَكِنْ اقْطَعْهُ عَلَى وَتَرِ.

الرابعة: أَنَّه يُنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَخْرُجَ بِأَجْمَلِ ثِيَابِهِ؛ لِأَنَّهَذِهِ هَدِيَّ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُدِّمَ كَانَ مِنْ هَدِيَّهِ أَنَّهُ يَتَجَمَّلُ لِلْمُؤْفُودِ^(٣) إِذَا وَفَدُوا عَلَيْهِ وَلِلْجَمْعَةِ وَالْعِيدِ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحيض، باب شهود الحائض العيددين ودعوة المسلمين، ويُعترلنَ المصلى، رقم (٣١٨)، ومسلم: كتاب صلاة العيددين، باب ذكر إباحة خروج النساء في العيددين إلى المصلى وشهود الخطبة، مفارقات للرجال، رقم (٨٩٠).

(٢) حديث: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ حِينَ وَجَهَهُ إِلَى نَجْرَانَ: «أَنْ أَخْرِي الْفَطْرَ، وَذَكَرَ النَّاسَ، وَعَجَّلَ الْأَضْحَى». أخرجه عبد الرزاق (٣/٢٨٦)، رقم (٥٦٥)، والبيهقي (٣/٣٩٩)، رقم (٦١٤٩)، وقال: هذا مرسلاً، وقد طلبه فيسائر الروايات بكتابه إلى عمرو بن حزم فلم أجده.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب العيددين، باب في العيددين والتجمُّل فيه، رقم (٩٤٨).

فالبسن أحسن ثيابك، ولا فرق بين المعتكفين وغيرهم، كُلُّهم يُنْبَغِي أَنْ يلبسوها أَحْسَنَ ثيابِهِمْ، وَهَذَا فِي الرِّجَالِ، أَمَّا النِّسَاءَ فَلَا يلبسنِ الْجَمِيلَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى الفتنة.

الخامسة: التَّكْبِيرُ لَيْلَتِي العِيدَيْنِ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ، إِلَى أَنْ يَخْضُرَ الْإِمَامُ لِلصَّلَاةِ، وَصَفْفَةُ التَّكْبِيرِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يَجْهُرُ بِهِ الرَّجُلُ فِي الْأَسْوَاقِ وَالْمَسَاجِدِ وَالْبَيْوَاتِ وَتُسْرُّ بِهِ النِّسَاءُ؛ لِأَنَّ الْمَرْأَةَ لَا يُنْبَغِي أَنْ تُظْهِرَ صَوْتَهَا عِنْدَ الرِّجَالِ، وَإِنْ كَانَ صَوْتُهَا لَيْسَ بِعَوْرَةٍ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكَلَّمَ كَلَامًا يَسْمَعُهُ الرَّجُلُ لِكَنَّهُ لَيْسَ مَطْلُوبًا مِنْهَا، فَلَا تَجْهُرْ بِصَوْتِهَا إِلَّا بِقَدْرِ الْحَاجَةِ.

السادسة: إِخْرَاجُ زَكَاةِ الْفَطَرِ، وَتَكُونُ فِي صَبَاحِ يَوْمِ الْعِيدِ بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعِيدِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُؤْخِرَهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْعِيدِ، فَإِنْ أَخْرَحَهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْعِيدِ فَهِيَ صَدَقَةٌ عَيْرُ زَكَاةٍ، كَمَا صَحَّ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

ويجوزُ إِخْرَاجُهَا قَبْلَ الْعِيدِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، فَيَجُوزُ إِخْرَاجُهَا فِي الْثَلَاثَيْنِ وَالْتَاسِعِ وَالْعَشَرَيْنِ، أَمَّا الثَامِنُ وَالْعَشْرُونَ فَهَذَا خَطْرٌ؛ لِأَنَّهُ إِنْ تَمَّ الشَّهْرُ صَارَتْ قَبْلَ وَقْتِهَا، وَإِنْ كَانَ تَسْعَا وَعِشْرِينَ صَادَفَ الْوَقْتَ، فَلَا يُنْبَغِي أَنْ تُخَاطَرْ فَتُخْرِجَهَا فِي الثَامِنِ وَالْعَشَرَيْنِ، بَلْ أَخْرِجَهَا فِي التَاسِعِ وَالْعَشَرَيْنِ، فَإِنْ كَانَ الشَّهْرُ تَسْعَا وَعِشْرِينَ فَقَدْ أَخْرَجَتْهَا فِي آخِرِ يَوْمٍ، وَإِنْ كَانَ ثَلَاثَيْنِ فَقَدْ أَخْرَجَتْهَا قَبْلَ آخِرِ يَوْمٍ بَيْوْمٍ.

(1) أخرجه أبو داود: كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر، رقم (١٦٠٩)، وابن ماجه: كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر، رقم (١٨٢٧) وحسنه الألباني.

فإِذَا قَالَ قَائِلٌ: إِذَا كَانَ شَهْرُ رَمَضَانَ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا، فَهُلْ أَجْرُهُ كَامِلٌ
أَوْ يَنْقُصُ بِمِقْدَارٍ مَا نَقَصَ مِنَ الْأَيَّامِ؟

قلنا: كامِلٌ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ -؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: «شَهْرُ رَمَضَانَ» [البقرة: ١٨٥]،
وَالشَّهْرُ مِنَ الْهَلَالِ إِلَى الْهَلَالِ؛ وَلِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «شَهْرًا إِنَّمَا يَنْقُصُهُ شَهْرًا عِيدٍ
رَمَضَانُ، وَذُو الْحِجَّةِ»^(١)، وَلَيَسَّ المَعْنَى: لَا يَنْقُصُهُ شَهْرًا عِيدٍ فِي الْعَدَدِ، بَلْ لَا يَنْقُصُهُ شَهْرًا عِيدٍ فِي
الْأَجْرِ، فَأَجْرُهُمَا كَامِلٌ، وَلَوْ كَانَا نَاقِصَيْنِ فِي الْعَدَدِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى
آلِهِ وَصَاحِبِهِ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب شهرًا عيد لا ينقصان، رقم (١٩١٢)، ومسلم: كتاب الصيام، باب معنى قوله ﷺ: «شهرًا عيد لا ينقصان»، رقم (١٠٨٩).

نَصَائِحُ لِلنِّسَاءِ فِي الْذَّهَابِ إِلَى الْمَسْجِدِ وَسَرِّ الْوَجْهِ

الحمدُ لِللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَكْثَرُ أَوْسُلَمٍ عَلَى تَبَيِّنِنَا مُحَمَّدَ خَاتَمَ النَّبِيِّنَ، وَإِمَامَ الْمُتَقْيَنَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَبْلَ أَنْ نَشْرَعَ فِيهَا تُرِيدُ أَنْ تَكَلَّمَ عَلَيْهِ بِمَا سَمِعْنَاهُ مِنْ قِرَاءَةِ أَئْمَتِنَا فِي قِيَامِ هَذِهِ الْلَّيْلَةِ التَّامَّةِ عَشَرَةَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ عَامَ ثَمَانِيَّةِ وَعَشْرَةَ وَأَلْفِ مِنَ الْهِجْرَةِ، نَؤَكِّدُ مَا قَالَهُ سَمَاحَةُ الرَّئِيسِ الْعَامِ لِشُؤُونِ الْحَرَمَيْنِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ آلِ سَبِيلِ مِنْ حَثِّ النِّسَاءِ عَلَى الْآدَابِ الشَّرِيعَةِ الَّتِي أَرْسَدَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ النِّسَاءَ كَالرِّجَالِ يَعْلَمُنَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْصَحُ الْخَلْقِ لَهُنَّ، وَأَنَّهُ لَمْ يُوجِّهْنَ إِلَّا لِمَا فِيهِ الْخَيْرُ وَالسَّعَادَةُ وَالشَّرْفُ لَهُنَّ وَلِلرِّجَالِ أَيْضًا، فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ أَصَلَّاهُ وَالسَّلَّمَ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَامَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ»^(١)، يُخَاطِبُ بِذَلِكَ الرِّجَالَ لِأَنَّ الرَّجَلَ قَوْمٌ عَلَى الْمَرْأَةِ إِذَا شَاءَ مَنَعَهَا، وَإِذَا شَاءَ أَذِنَ لَهَا، لَكِنَّ الْمَسَاجِدَ مَسَاجِدُ اللَّهِ، وَلِهَذَا قَالَ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَامَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ»، فَالْمَسَاجِدُ لِلَّهِ، وَالنِّسَاءُ إِمَامَ اللَّهِ، فَلَا تَمْنَعُوهُنَّ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ.

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرِّجَالَ يَتَحَكَّمُونَ فِي النِّسَاءِ مِنْ جِهَةِ الْمَنْعِ وَالْإِذْنِ، لَكِنْ فِي هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ نَهَا هُنُّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَمْنَعُوا إِمَامَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ، وَلَكِنْهُ ﷺ بَيْنَ فِي

(١) أَخْرَجَهُ البَخْرَارِيُّ: كِتَابُ الْجَمْعَةِ، بَابُ هُلْ عَلَى مَنْ لَمْ يَشْهُدِ الْجَمْعَةَ غَسْلُهُ مِنَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ وَغَيْرِهِمْ، رَقْمُ (٨٥٨)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ خَرْوَجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ إِذَا لَمْ يَتَرَبَّ عَلَيْهِ فَتْنَةٌ وَأَنَّهَا لَا تَخْرُجُ مَطْبِيَّةً، رَقْمُ (٤٤٢).

غير حديث أن صلاة المرأة في بيتها أفضل حتى من المسجد الحرام، ومن المساجد النبوية؛ لأن النبي ﷺ بين أن أفضل صلاة المرأة في بيتها وهو يتكلّم في المسجد النبوي، وهو الذي قال: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدٍ هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفٍ صَلَاةٌ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ»^(١)، ومع ذلك قال: «بُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ»^(٢).

فإذا صلت المرأة في بيتها فصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد الحرام، وأفضل من صلاتها في المسجد النبوي، وأفضل من صلاتها في المسجد الأقصى، وأفضل من صلاتها في المساجد الأخرى؛ لكن من نعمة الله أنه أذن لهن أن يشاركن الرجال في الصلاة مع الجماعة، ولا يعني الإذن في هذه المشاركة أن مشاركتهن أفضل من الصلاة في البيوت.

إذن نحث أخواتنا أن يصلين في بيوتهن في مكة، وفي المدينة، وفي أي مدينة أخرى، أو قرية؛ لأن ذلك أبعد من الفتنة.

ثم إن النبي - صلى الله عليه وعلّى آلّه وسّلم - قال: «ولكِنْ لِيَخْرُجُنَّ وَهُنَّ تِفَلَاتٌ»^(٣)، التفلة أي: غير المتبرجة، ولا المتجملة، غير متبرجة بزينة، ولا متجملة، ولا متطيبة، وللهذا قال النبي ﷺ: «أَيُّهَا امْرَأَةٌ أَصَابَتْ بَعْوُرًا فَلَا تَشَهَّدْ مَعَنَّا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ»^(٤)، فذكر البعور وهو من أدئي أنواع الطيب، وذكر العشاء وهو أستر ما

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، رقم (١١٩٠)، ومسلم: كتاب الحج، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة، رقم (١٣٩٤).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد، رقم (٥٦٧).

(٣) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد، رقم (٥٦٥).

(٤) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، رقم (٤٤٤).

يَكُون مِن الصَّلواتِ، وَمَعَ ذَلِكَ قَالَ: «أَيُّهَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُورًا فَلَا تَشْهَدْ مَعَنِي
الِعشَاءِ الْآخِرَةِ».

إِذْنُ لَوْ أَصَابَتْ مَا هُوَ أَقْوَى مِنَ الْبَخُورِ مِنْ بَابِ أُولَى، وَلَوْ شَهِدْتُ مَا هُوَ
دُونَ صَلَاةِ الِعشَاءِ فِي السِّرِّ، فَالنَّهُ يُمْكِنُ مِنْ بَابِ أُولَى، هَذِهِ وَاحِدَةٌ.

ثَانِيًّا: وَنُؤْيِدُهُ وَنَشْكُرُهُ عَلَى حَثِّ النِّسَاءِ عَلَى الْحِجَابِ الشَّرْعِيِّ، وَأَهَمُّ شَيْءٍ،
وَأَعْظَمُ شَيْءٍ فِي الْحِجَابِ الشَّرْعِيِّ أَنْ تَحْجُبَ الْمَرْأَةَ وَجْهَهَا عَنْ نَظَرِ الرِّجَالِ، وَإِذَا
كَانَتِ الْمَرْأَةُ مَأْمُورَةً بِأَنْ تَحْجُبَ سَاقَهَا وَقَدَّمَهَا عَنِ الرِّجَالِ فَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ بَابِ أُولَى،
فَأَشَدُّ فِتْنَةً أَنْ تُظْهِرَ الْمَرْأَةَ وَجْهَهَا مِنْ أَنْ تُظْهِرَ طَرَفَ إِبْهَامِ رِجْلِهَا، كُلُّ إِنْسَانٍ يَعْلَمُ
ذَلِكَ.

وَالْعَجَبُ أَنَّ لِكُلِّ جَوَادٍ كَبُوةً، وَلِكُلِّ صَارِمٍ نَبَوَةً، الْعَجَبُ أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ
رَحْمَهُمُ اللَّهُ قَالُوا: يَجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَسْتُرَ قَدَّمِيهَا، وَلَا يَجِبُ أَنْ تَسْتُرَ كَفَّيْهَا وَوَجْهَهَا،
وَهَذَا أَمْرٌ عَجِيبٌ فَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَأْتِيَ الشَّرِيعَةُ الْكَامِلَةُ الْمُرَايِعَةُ لِلْمَصَالِحِ، وَلِدَافِعِ
الْمَفَاسِدِ بِجُوازِ كَشْفِ الْوَجْهِ الْجَمِيلِ الَّذِي تَقْتِنُ صُورَتِهِ، فَضْلًا عَنْ حَقِيقَتِهِ، وَلِكِنَّهَا
تَسْتُرُ خَنْصَرَ قَدَّمِهَا، يَجِبُ أَنْ تَسْتُرَ كُلَّ الْقَدْمِ مِنْ إِبْهَامِهِ إِلَى عَقْبِهِ، وَلَا يَجِبُ أَنْ تَسْتُرُ
الْوَجْهَ الْجَمِيلَ، فَهَذَا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ قَاصِرٌ مَهْمَا كَانَ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ لَهُمْ أَدِلَّةً يَسْتَدِلُونَ بِهَا، وَلَكِنْ أَدِلَّةُ الْمَنْعِ مِنْ كَشْفِ الْوَجْهِ أَقْوَى
وَأَبَيْنَ وَأَظْهَرَ، وَلَذَلِكَ نَرَى أَنَّ الْمَرْأَةَ يَجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تَسْتُرَ وَجْهَهَا إِلَّا مِنْ صِنْفَيْنِ مِنَ
النَّاسِ: الْأَوَّلُ: الْزَّوْجُ، وَالثَّانِي: الْمَحَارِمُ، وَمَا سَوَى ذَلِكَ مِنَ النَّاسِ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهَا
أَنْ تَسْتُرَ وَجْهَهَا؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْفِتْنَةِ الْعَظِيمَةِ؛ وَلَا يَجِدُ مُقْتَضَى النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ،

ونحن مُتَبَّدونَ بِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ النُّصُوصُ الشَّرِيعَةُ، وَلَيْسَ لَنَا أَنْ تَبَعَّ أَهْوَاءَنَا، ﴿وَلَوْ أَتَيْتَ الْحَقَّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ [المؤمنون: ٧١].

ولهذا نجد النساء اللاتي أخذنَ بهذا الرأي -أعني جواز كشف الوجه والكفين- لم يتقيّدْنَ بإظهار الوجه والكفين فقط، بل يُظهر النَّحر والرَّقبة وطرف الذراعين، ولا يُباليان بذلك، والنساء يتَّوَسَّعنَ.

مثال ذلك النقاب، كانت النساء في عهد النبي ﷺ يَتَّقِبْنَ، ومعنى النقاب أن تُسْرُّ المرأة وجهها بغضاء، وتُظْهِر ما تحتاج إلى إظهاره من نَّقْب للعين حتى ترى طريقها، ويدلُّ لهذا أنَّ النبي ﷺ قال في المحرمة: «لَا تَتَّقِبْ»^(١)، وهذا يدلُّ على أنَّ من عادة النساء الانتِقاد فنَّهَ النبي ﷺ أن تلبس المرأة النقاب، ولكنَّ لو رَّخصنا للنساء في النقاب في عهْدِنا هذا، فلن يلتزمن بالنقاب الشرعيّ، وهذا هو الواقع.

فإذا قُلْنَا للمرأة: النقاب جائز، فتحت اليوم لعينها فقط، وغداً توسيع إلى الحاجب، وبعد أسبوع إلى بعض الحد وبعض الجبهة، وبعد أسبوع تتلَّمُ تلَّم، يعني تُغطِّي الشَّفَتين وأسفَل الوجه، وهذا مَا هُوَ نقاب.

إذن المسألة فيها توسيع، والقاعدة الشرعية أنَّ المباح إذا كان ذريعة إلى محرام صار محرماً، انظر مثلاً إلى الطلاق الثلاث، يعني الرجل إذا طلق زوجته قال: أنت طالق ثلاثة، أو قال: أنت طالق، أنت طالق، في عهد الرَّسُول ﷺ كان الطلاق الثلاث واحدة، وفي عهد أبي بكر كان الطلاق الثلاث واحدة، وفي سنتين

(١) أخرجه البخاري: أبواب الإحصار وجزاء الصيد، باب ما ينهى من الطيب للمحرم والمحرمة، رقم (١٨٣٨).

مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ كَانَ الطَّلاقُ الْثَلَاثُ وَاحِدَةً، فَتَجَرَّأَ النَّاسُ عَلَى الطَّلاقِ الْثَلَاثِ، وَالطَّلاقُ الْثَلَاثُ مُحَرَّمٌ؛ لَأَنَّهُ مِنْ اتَّخَادِ آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًّا، إِنَّ الْإِنْسَانَ تَعَجَّلُ شَيْئًا كَانَ لَهُ فِيهِ أَنَّة، أَرَادَ أَنْ يَبْيَنَ زَوْجَهُ قَبْلَ أَنْ يَأْتِي بِالطَّلاقِ الَّذِي تَبَيَّنَ بِهِ الْمَرْأَةُ.

وَالطَّلاقُ الَّذِي تَبَيَّنَ بِهِ الْمَرْأَةُ أَنْ يُطْلَقُ ثُمَّ يُرَاجِعُ، ثُمَّ يُطْلَقُ ثُمَّ يُرَاجِعُ، ثُمَّ يُطْلَقُ، هَذَا الطَّلاقُ الَّذِي تَبَيَّنَ بِهِ الْمَرْأَةُ، صَارَ النَّاسُ يَتَعَجَّلُونَ إِذَا كَرِهَ الْإِنْسَانُ الْمَرْأَةَ بَعْدَ الطَّلاقِ فَقَالَ: أَنْتِ طَالِقُ، أَنْتِ طَالِقُ، أَنْتِ طَالِقُ، فَلَمَّا ذَادَتِ الْمُتَعَجِّلَةُ شَيْئًا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ فِيهِ خِيرَةً؟ وَأَنْتَ إِذَا طَلَقْتَ وَاحِدَةً أَوْ طَلَقْتَ ثَلَاثًا -مَثَلًا- فَالْأَمْرُ يَبْيَدُ مَنْ طَلَقَ وَاحِدَةً، إِنَّ شَاءَ رَاجِعٌ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهَا، حَتَّى تَنْقُضِي عِدَتَهَا، وَيَتَهَيَّءَ الْمَوْضُوعُ، فَالشَّيْطَانُ صَارَ يَأْمُرُ النَّاسَ بِأَنْ يُطْلِقُو ثَلَاثًا.

وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا تَعْلَمُونَ مِنْ أَدْقَنِ النَّاسِ سِيَاسَةً، وَأَفَرَبَهُمْ إِلَى الصَّوَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى بِثَاقِبِ رَأْيِهِ، وَحِكْمَةَ تَصَرُّفِهِ أَنْ يُمْنَعَ الرَّجُلُ مِنِ الرُّجُوعِ إِلَى زَوْجِهِ إِذَا طَلَقَهَا ثَلَاثًا، وَلَمْ يَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ حَالَفَ النَّصْ؛ لَأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُلْزِمَ الرَّجُلَ بِمَا أَلْزَمَ بِهِ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرٍ قَدْ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أَنَّةٌ، فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ، فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ»^(١). أَنَّةٌ: يَعْنِي تَائِنٌ.

فَتَأْمَلِي الآنَ أَنَّ عُمَرَ مَنَعَ مِنْ شَيْءٍ مُبَاحٍ لِلْإِنْسَانِ خَشْيَةَ الْوُقُوعِ فِي الْحَرَامِ، تَحْنُ أَيْضًا نَقُولُ: لَا أُفْتَيِ بِجَوَازِ النَّقَابِ إِذَا كَانَ ذَرِيعَةً لِكَشْفِ الْوَجْهِ.

أَنَا كَلَامِي هُنَا، أَنِّي لَا أُفْتَيِ بِجَوَازِ النَّقَابِ، وَإِنْ كُنْتُ أَعْتَقِدُ جَوَازَهُ، لَكِنْ لَا أُفْتَيِ بِهِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ قَوْلِي: أُفْتَيِ بِعَدْمِ جَوَازِهِ، وَبَيْنَ قَوْلِي: لَا أُفْتَيِ بِجَوَازِهِ أَنَّ قَوْلِي:

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الطَّلاقِ، بَابُ طَلاقِ الْثَلَاثِ، رَقمُ (١٤٧٢).

أفتني بعدم جوازه. أي أفتني بأنه حرام، وإذا قلت: أنا أفتني بعدم الجواز. قلنا: أخطأت كيف تفتي بعدم الجواز في أمر كان معروفاً في عهد الرسول؟ أما إذا قلت: أنا لا أفتني بجوازه. فالمعنى أن يمتنع منه لئلا أحتمل المسؤولية، والامتناع من الفتوى في أمر مباح خوف الوقوع في المحرّم.

ونحن نقول في البلاد السعودية: نمتنع من الإفتاء بجواز النقاب؛ لأنّه يؤدي إلى مفسدةٍ أعظم، لكن لو كنّا في بلاد جرت عادة النساء فيها ألا تغطي الوجه وجاءت سأل هل يجوز لي النقاب؟ قلنا: نعم يجوز؛ لأنّ النقاب أهون من كشف الوجه، ويكون هذا نقلة بالتدريج.

وحتى لا تكون الفتوى فيها اشتباه؛ لأنّ هذه اشتبهت على بعض الناس، نقول: لا نفتني بجواز النقاب إذا كان يؤدي النقاب إلى كشف الوجه أو بعضه، هذه واحدة، وإذا كنّا في بلاد جرت عادة النساء فيها بكشف الوجه قلنا: النقاب خير من كشف الوجه فنفتني بجوازه.

فلا شك أن كشف المرأة وجهها - ولا سيما إذا كانت شابة جميلة - سبب للفتنة، ولذلك تجد السفهاء من الناس يتبعون مثل هذه المرأة، وربما يحصل عليها ضرر في المغازلة والصفير وإلقاء الورقيات فيها أرقام الهاتف، وما أشبه ذلك هذا شيء جاري ولا يمكن أن ننكر الواقع.

فإذا كان ذلك تبيّن تأكيد القول بوجوب تغطية الوجه، وعلى المسلمين أن يلزموا نساءهم بتغطية الوجه، وليسروا إذا أوذوا على ذلك، فإن الله تعالى يقول: ﴿وَمَنْ أَنْتَسِ مَنْ يَقُولُ إِيمَانًا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فَتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠]

وَرَجَعَ عَمَّا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ خَوْفًا مِنَ الْأَيْدَاءِ، وَلَكِنِ الْإِنْسَانُ، إِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ وَأَجْرٌ، وَاسْمَعْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَمِيتَ إِصْبَعَهُ فِي الْقِتَالِ مَاذَا قَالَ؟ «هَلْ أَنْتَ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ»^(١)، وَمَا دَامَ الْأَمْرُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لِلإِنْسَانِ.

فَلَوْ خُبِرتِ الْمَرْأَةُ إِمَّا أَنْ تَكْشِفِي وَجْهَكِ، وَإِلَّا فَالْحَبْسُ، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ كَشْفُهَا وَجْهَهَا لِلضَّرُورَةِ، وَالضَّرُورَاتُ تُبَيِّحُ الْمَحْظُورَاتِ، أَمَّا مُجَرَّدُ الْأَذِيَّةِ، وَالنَّظَرُ إِلَيْهَا، أَوْ أَخْدِ صُورَ لَهَا، فَهَذَا لَا يُؤْمِنُ؛ لِأَنَّ الْأَذِيَّةَ لَا تَضُرُّ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذِيَّ»^(٢) [آل عمران: ١١١] يَعْنِي لَنْ يَضُرُّوكُمْ، وَلَكِنْ يُؤْذِنُوكُمْ، هَذِهِ دَلِيلٌ.

وَدَلِيلٌ أَوْقَعَ مِنْ هَذَا، اسْتَمِعْ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: فِي الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ -وَالْحَدِيثُ الْقُدُّسِيُّ هُوَ الَّذِي رَوَاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ رَبِّهِ- يَقُولُ اللَّهُ فِي الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ: «يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرَّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي، فَتَنْفَعُونِي»^(٣)، فَنَفَّى اللَّهُ عَزَّوجَلَّ أَنْ يَضُرَّهُ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ: «يُؤْذِنِي أَبْنُ آدَمَ، يَسْبُبُ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ»^(٤)، فَاجْمَعُ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ أَنْ تَقُولَ: الْأَذِيَّ لَا يَسْتَلِزِمُ الضَّرَّ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ: «إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، لَنَعْمَلُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعْدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا»^(٥) [الأحزاب: ٥٧].

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب من ينكب في سبيل الله، رقم (٢٦٤٨)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين، رقم (١٧٩٦).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والأداب، باب تحرير الظلم، رقم (٢٥٧٧).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب «وَمَا يَنْلَكُ إِلَّا الدَّهْرُ» [الجاثية: ٢٤]، رقم (٤٥٤٩)، ومسلم: كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب النهي عن سب الدهر، رقم (٢٢٤٦).

فَأَقُولُ: إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا تَمَسَّكَ بِدِينِ اللَّهِ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَتَأَسِّيَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَنَالَهُ أَذَى فِي ذَلِكَ، فَإِنَّهُ لَا يَنَالُهُ إِلَّا أَجْرٌ مِّنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَنْ يَضُرُّهُ.

فَالْأَذَى لَا يَسْتَلِزِمُ الضَّرَرِ، فَأَدْعُوكُمْ إِخْرَاجِ الْمُسْلِمِينَ كُلَّ مَنْ بَلَغَهُمْ كَلَامِي هَذَا
أَنْ يُرْبُّوا بَنَاتَهُمْ وَرَوَّجَاتَهُمْ وَأَخْواتَهُمْ عَلَى الْحِجَابِ الشَّرِعيِّ، وَالْحِجَابُ الشَّرِعيُّ
أَهْمُهُ وَأَعَظَّمُهُ حِجَابُ الْوُجُوهِ عَنْ ظُهُورِهِ لِلرِّجَالِ، فَأَنَا أَشْكُرُ سَهَّاحَةَ الرَّئِيسِ الْعَامِ
لِلْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ عَلَى هَذَا التَّبَنِيَّةِ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُسْمِعَهُ
آذَانًا صَاغِيَّةً، وَقُلُوبًا وَاعِيَّةً، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ الْمُسْلِمِينَ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُ الصَّالَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى
آلِهِ وَصَحْبِهِ.



تَوْجِيهٌ مِّنَ الشَّيْخِ بِاسْتِحْبَابِ التَّيَامُنِ فِي كُلِّ شَيْءٍ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَّهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آٰلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ الْأَخْذَ بِالشَّمَاءِ وَالْإِعْطَاءَ بِالشَّمَاءِ مِنْ هَدْيِ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشَمَائِهِ، وَيُشَرِّبُ بِشَمَائِهِ، وَلِذَلِكَ كَانَ الْكُفَّارُ يَأْخُذُونَ بِالشَّمَاءِ، وَيُعْطَوْنَ بِالشَّمَاءِ؛ لَا هُنَّ أُولَيَاءُ الشَّيْطَانِ، فَالْأَكْلُ بِالشَّمَاءِ وَالشَّرْبُ بِالشَّمَاءِ هُوَ مِنْ فَعْلِ الشَّيْطَانِ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آٰلِهِ وَسَلَّمَ-: «لَا يَأْكُلُنَّ أَحَدٌ مِّنْكُمْ بِشَمَائِهِ، وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشَمَائِهِ، وَيُشَرِّبُ بِهَا»، قَالَ: وَكَانَ نَافِعٌ يَرِيدُ فِيهَا: «وَلَا يَأْخُذُنَّ بِهَا، وَلَا يُعْطِي بِهَا»^(١)، وَقَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَالشَّيْطَانُ عَدُوٌّ يَحِبُّ أَنْ تَخْذُهُ عَدُواً، وَأَنْ تَخْالِفَهُ فِي جَمِيعِ أَفْعَالِهِ.

فَلَا تَأْكُلُ إِلَّا بِالْيَمِينِ، وَلَا تَشَرِّبُ إِلَّا بِالْيَمِينِ، وَلَا تَأْخُذُ إِلَّا بِالْيَمِينِ، وَلَا تَعْطِي إِلَّا بِالْيَمِينِ، أَكَلَ رَجُلٌ بِشَمَائِهِ عِنْدَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آٰلِهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: «كُلُّ بِيَمِينِكَ» قَالَ: لَا أُسْتَطِعُ، وَمَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبْرُ، فَقَالَ: «لَا اسْتَطَعْتَ»^(٢) فَهُمَا رُفِعَ هَذَا الرَّجُلُ يَدِيهِ إِلَى فَمِهِ بَعْدَ ذَلِكَ، أَشَّلَّهَا اللَّهُ -وَالْحَمْدُ لِلَّهِ-

(١) أخرجه مسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، رقم (٢٠٢٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، رقم (٢٠٢١).

وجاء عمرو بن سلمة إلى النبي، والنبي عليه الصلاة والسلام حسن الخلق، يرحم الصغار، ويمزح معهم عليه الصلاة والسلام جاء هذا الطفل - غلام - يأكل مع الرسول عليه الصلاة والسلام فجعلت يده تتبخر في الصحافة؛ لأنَّه غلام صغير، فقال له: «يا غلام، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»^(١) عَلِمَ الطَّفَلُ أَدَبَ الْأَكْلِ، قُلْ لَهُ «سَمِّ اللَّهَ» عِنْدَ بَدْءِ الْأَكْلِ، كُلْ بِيَمِينِكَ، كُلْ مِمَّا يَلِيكَ.

والحمد لله الذي ينعمته تتم الصالات، وصلَّى اللهُ وَسَلَّمَ على نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وعلى آلِهِ وَصَاحِبِهِ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الأطعمة، باب التسمية على الطعام والأكل باليمين، رقم (٥٣٧٦)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها، رقم (٢٠٢٢).

اعْتِذَارُ الشَّيْخِ عَنْ إِجَابَةِ سُؤَالِ رَجُلٍ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَلِيهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

فَأَحَبُّ أَنْ أَعْتذرَ مِنَ الإِخْرَوَةِ الَّذِينَ يَسْأَلُونَنَا قَبْلَ مَجِئِنَا إِلَى هَذَا الْمَكَانِ، وَأَقُولُ لَهُمْ: إِنَّهُ لَا مَكَانٌ لِسُؤَالِي، وَكِيفَ يَتَوَقَّفُ الْإِنْسَانُ لِسُؤَالِ رَجُلٍ وَاحِدٍ وَأَمَامَهُ مِئَاتُ النَّاسِ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْهِ، مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّنَا نَحْبِسُ هُؤُلَاءِ النَّاسِ الْكَثِيرِينَ مِنْ أَجْلِ نَفَرٍ وَاحِدٍ، فَلَا نَعْتَقِدُ أَنْ أَحَدًا يَرْضِي بِهَذَا.

وَلِذَلِكَ أَرْجُو مِنْ إِخْرَوَنِي الَّذِينَ لَا نَسْتَجِيبُ لِسُؤَالِهِمْ فِي مَرْوِرَنَا مِنَ الصَّفَ إِلَى الْمَكَانِ هَذَا، أَنْ يَعْذِرُونِي، وَأَرْجُو أَنْ يَفْهَمُوهُ وَجْهُ اعْتِذَارِي.

فَيُشَقِّ عَلَيَّ كَثِيرًا أَنْ يَسْأَلُنِي سَائِلٌ وَلَا أَجِيبُ؛ لَأَنَّهُ يَجِبُ عَلَيَّ أَنْ أَجِيبُ مِنْ سَائِلٍ عَنْ دِينِهِ، لَكِنَّ الْإِنْسَانَ يَنْظَرُ إِلَى الْمَصَالِحِ، فَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَقْفِي الْإِنْسَانُ لِيَجِيبَ وَاحِدًا وَأَمَامَهُ الْمِئَاتِ، وَإِذَا أَجَبْتُ وَاحِدًا فَرُبِّيَّا جَاءَ الثَّانِيُّ، وَالثَّالِثُ، وَالرَّابِعُ.

فَأَرْجُو مِنْ إِخْرَوَنِي أَنْ يَعْذِرُونِي فِي ذَلِكَ، وَأَنْ لَا يَقُولُوا: هَذَا مِنْ أَبْخَلِ عِبَادِ اللَّهِ أَنْ يَبْخُلَ بِالْجَوَابِ عَنِ الْعِلْمِ؛ لَأَنَّ مِنْ أَبْخَلِ النَّاسِ مِنْ يَبْخُلُ بِالْعِلْمِ، لَا سِيَّما إِذَا سُئِلَ عَنْهُ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتَمَّ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.

موعظة عامة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

فَتَكَلَّمُ بِمَوْعِظَةِ عَامَّةٍ؛ لَا تَتَقَيَّدُ بِشَيْءٍ إِلَّا مَا انْقَدَحَ فِي النَّفْسِ، فَنَقُولُ إِنَّ النَّاسَ ابْتَلُوا بِحُبِّ الدُّنْيَا، وَتَقْدِيمُهَا عَلَى الْآخِرَةِ؛ وَلَهُذَا تَجِدُ بَعْضُ النَّاسِ لَا يَهُمُّهُ أَنْ يَتَعَامَلَ بِأَيِّ مَعَامَلَةٍ، سَوَاءً أَكَانَتْ حَرَاماً أَمْ حَلَالاً، وَمِنَ الْمُعْلُومِ أَنَّ الدُّنْيَا لِيَسِّتْ بِشَيْءٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْآخِرَةِ؛ قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ وَسَلَّمَ-: «الْمَوْضِعُ سَوْطٌ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(١).

عَلَيْكَ -يَا أَخِي- أَنْ تُقْدِمَ طَاعَةَ اللَّهِ عَلَى كُلِّ طَاعَةٍ، وَأَلَا تُحَابِي فِي دِينِ اللَّهِ أَحَدًا، وَأَنْ يَكُونَ النَّاسُ عِنْدَكَ فِي دِينِ اللَّهِ سَوَاءً، لَا تُحَابِي قَرِيبًا، وَلَا تُحَابِي غَنِيًّا، وَلَا تُحَابِي ذَا سُلْطَانٍ، عَلَيْكَ بِالْحَقِّ، خُذْ بِهِ حَيْثُمَا كَانَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّمَا الَّذِينَ أَمَنُوا كُوْنُوا قَوَّادِينَ بِالْقُسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَأَتُوا عَلَيْهِ أَنْفُسَكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبَيْنِ إِنْ يَكُنُّ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَإِنَّمَا قَلَّا مَا تَتَبَعَّدُوا هُوَ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلُوْا أَوْ تُعَرِّضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرًا» [النساء: ١٣٥].

إِنَّمَا النَّاسَ مَنْ يَحَايِي الْقَرِيبَ، أَوِ الْغَنِيَّ بِشَهَادَتِهِ؛ فَيُشَهِّدُ لِقَرِيبِهِ بِمَا لَا يَعْلَمُ، بَلْ رُبَّمَا شَهَدَ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ خِلَافُ الْحَقِّ، وَكَذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِعَدُوِّهِ؛ تَجِدُهُ يُشَهِّدُ عَلَيْهِ،

(١) أَخْرَجَهُ البَخْرَارِيُّ: كِتَابُ الْجَهَادِ، بَابُ فَضْلِ رِبَاطِ يَوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، رَقْمُ (٢٨٩٢).

وإن لم يكن الأمر كذلك لكن لكراهته له، وهذا من المنكرات العظيمة، قال النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- : «أَلَا أَنْبَكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟»، قالوا: بل يا رسول الله، قال: «الإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ»، وكان متيكاً فجلس فقال: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ»، وما زال يكررها حتى قال الصحابة: لَيْتَه سَكَتَ^(١).

انتبه يا أخي؛ فإن وراءك الحساب، ووراءك العقاب، ووراءك الثواب، إن كنت من أهله، فأي الفريقين أحق؟! أن تكون من أهل الفساد والإصلاح، أو أن تكون من أهل الإصلاح دون الفساد؟ أسأل الله عزوجل أن يجعلنا هداً مهتدين، صالحين مصلحين، وأن يهب لنا منه رحمة إنّه هو الوهاب.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحة، وصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ على نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وعلى آلِهِ وَصَاحْبِهِ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور، رقم (٢٥١١)، ومسلم في الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، رقم (٨٧).

الرؤيا والأحلام

إن الحمد لله نحمدُه ونستعينُه ونستغفِرُه، ونَعوذ بالله مِن شرورِ أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضَلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى الْأَئِمَّةِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَعَاهَمَ بِإِيمَانِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَا بَعْدُ:

فَإِنْ يُوسُفَ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى أَبِيهِ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ رَأَى «أَحَدَ عَشَرَ كَوْكِباً وَالشَّمْسَ وَالقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَجِيدِينَ» [يوسف: ٤]، فَعَرَفَ أَبُوهُ أَنَّ هَذَا يَعْنِي رِفْعَةً يَوْسُفَ، وَقَالَ لَهُ: «يَبْتَئِلَ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْرَيْكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كِنْدَلًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلنَّاسِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ» [يوسف: ٥]، وَلَمْ يَقْصُصْهَا يَوْسُفُ عَلَى إِخْرَوْهُ اسْتَرْشَادًا بِنَصِيحةِ أَبِيهِ، هَذِهِ وَاحِدَةٌ.

كَذَلِكَ أَيْضًا هَنَاكَ رُؤْيَا أُخْرَى قُصَّتْ عَلَى يَوْسُفَ، فَدَخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ فَتَيَانٌ رَأَى أَحَدُهُمَا أَنَّهُ يَعْصِرُ حَمْرًا، وَرَأَى الْآخَرُ أَنَّهُ يَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِهِ خَبْزًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ، فَجَاءَ إِلَيْهِ يَوْسُفَ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ فَقَصَّ عَلَيْهِ الرُّؤْيَا، فَقَالَ: «أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ»، أَيْ سَيِّدَهُ «خَمْرًا وَأَمَّا الْآخَرُ فَيُضْلِلُ فَتَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْ رَأْسِهِ»، وَالْآخَرُ هُوَ الَّذِي رَأَى عَلَى رَأْسِهِ خَبْزًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ، «فَقُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْنِيَاتٌ» [يوسف: ٤١].

رُؤْيَا ثَالِثَةٌ: رَأَى الْمَلِكُ رُؤْيَا أَفْزَعَتْهُ، رَأَى فِي الْمَنَامِ سَبْعَ بَقْرَاتٍ سِمَانٍ، يَعْنِي كَثِيرَةً الشَّحْمِ وَاللَّحْمِ، يَأْكُلُهُنَّ سَبْعُ عِجَافٌ؛ هَزِيلَةٌ، وَرَأَى سَبْعَ سُنْبَلَاتٍ خُضْرِيَّةً وَأُخْرَى

بابساتٍ، فَأَهْمَمُهُ هَذَا الْأَمْرُ، وَسَأَلَ الَّذِينَ يَعْبُرُونَ الرَّوْيَا، قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذِهِ الرَّوْيَا، فَقَالُوا: أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالِمٍ.

وَكَانَ الَّذِي نَجَا مِنَ الْفَتَيْنِ حَاضِرًا، «وَقَالَ اللَّهُى نَجَا مِنْهُمَا وَأَدْكَرَ بَعْدَ أَنْتَهُ» أَيْ بَعْدَ زَمِنٍ «أَنَا أَبِيَتُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ، فَأَرْسَلُوهُ إِلَيْيَوْسَفَ» [يوسف: ٤٥]، فَأَرْسَلُوهُ إِلَيْيَوْسَفَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ عَبَرَ لِهِ رَوْيَا سَابِقَةً فَوَقَعَتْ كَمَا عَبَرَ، فَأَتَى إِلَيْيَوْسَفَ وَقَصَّ عَلَيْهِ رَوْيَا الْمَلِكِ، فَقَالَ لِهِ يَوْسُفُ: «قَالَ نَزَّرَعُونَ سَبْعَ سِينِينَ دَآبَا» أَيْ مُتَابِعَةً «فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُبْلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ» ﴿١٧﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعُ شِدَادٍ يَأْكُلُنَّ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَحْصِنُونَ» ﴿١٨﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ الْأَنَاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ» [يوسف: ٤٩-٤٧] فَتَكُثُرُ الشَّهَارُ وَالْعَنْبُ وَغَيْرُهَا وَيَعْصِرُ النَّاسُ.

فَانظُرْ إِلَى نَصْحِ الْأَنْيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، الْفَتَيَانِ الَّذِيَانِ دَخَلُوا مَعَهُ السُّجْنَ قَالَ لَهُمَا قَبْلَ تَعْبِيرِ الرَّوْيَا: «يَنْصَبِّجِي السِّجْنَ أَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمْ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ» [يوسف: ٣٩]، رَأَى فِي هَذِهِ الْحَالِ فَرْصَةً لَدَعْوَتِهِمَا إِلَى التَّوْحِيدِ؛ لِأَنَّهُمَا مُحْتَاجَانِ إِلَيْهِ.

وَلَهُذَا يَنْبَغِي لِطَالِبِ الْعِلْمِ إِذَا جَاءَهُ مُسْتَفْتِ وَهُوَ عَلَى حَالٍ غَيْرِ مُرْضِيَّةٍ؛ أَنْ يَتَهَزَّ الْفَرْصَةُ مِنْ أَجْلِ نُصْحِهِ؛ لِأَنَّهُ الآنَ جَاءَ مُسْتَعْطِفًا مُسْتَجْدِيًا، فَالْفَرْصَةُ سَانَحةٌ لِنُصْحِهِ، فَيُوسُفُ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحَ وَالسَّلَامُ قَالَ لِصَاحِبِي السُّجْنِ: «يَنْصَبِّجِي السِّجْنَ أَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمْ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ»، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْخَيْرَ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ.

وَكَذَلِكَ أَيْضًا فِي الرَّوْيَا الثَّانِيَةِ: رَوْيَا الْمَلِكِ، نَصَحَّ لَهُمَا عَلَيْهِ الْأَصْلَاحَ وَالسَّلَامُ نَصِيحةً تَامَّةً فَقَالَ: «قَالَ نَزَّرَعُونَ سَبْعَ سِينِينَ دَآبَا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُبْلِهِ» [يوسف: ٤٧] يَعْنِي

لَا تَدْقُوهُ، بِلْ دَعْوَهُ فِي السَّنَبِلِ؛ لَأَنَّ الْحَبَّ إِذَا بَقَى فِي سَنَبِلِهِ لَا يَدْخُلُهُ السُّوْسُ، فَيُبَقِّى
سَلِيمًا، وَهَذَا مِنْ نَصِحَّةٍ.

بَقِيَ أَنْ يَقَالُ: مَا الَّذِي أَعْلَمَ يُوسُفَ أَنَّهُ فِي الْعَامِ الْخَامِسِ عَشَرَ سِيْغَاثُ
النَّاسُ؟

نَقُولُ: لَأَنَّ هُنَاكَ سَبْعَ سَنِينَ خَصْبٌ، وَسَبْعَ سَنِينَ جَدِبٌ وَقَحْطٌ، فَمُقْتَضِي
الْعَدِ أَنَّهُ بَعْدَ اِنْتِهَاءِ السَّبْعِ الشَّدَادِ تَغْيِيرُ الْحَالُ وَيَكُونُ الْعَامُ عَامٌ غَيْثٌ.

أَقْسَامُ الرُّؤْيَا:

الرُّؤْيَا تَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْقَسْمُ الْأَوَّلُ: مِنْ وَحِيِّ الشَّيْطَانِ:

وَهِيَ الْحَلْمُ، وَهَذِهِ غَالِبًا مَا تَكُونُ فِيهَا يَحْزُنُ الْإِنْسَانُ وَيُضِيقُ صَدْرُهُ، وَيَقْلُقُ
نَفْسَهُ، فَيَضْرُبُ الشَّيْطَانُ لِلنَّائِمِ أَمْثَالًا تُزَعِّجُهُ، وَهَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ، وَهُوَ حَرِيصٌ
عَلَى إِذْعَاجِ بَنِي آدَمَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا التَّنَجُّوَ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ أَمْتَنَوا﴾
[المجادلة: ١٠].

فَالشَّيْطَانُ قَدْ يَضْرُبُ لِلْإِنْسَانِ النَّائِمِ أَمْثَالًا تُزَعِّجُهُ، وَيَرَى مَثَلًا فِي الْمَنَامِ
عَقَارَبَ تَلَدَّغُهُ، وَحِيَاتٍ، وَذِئَابًا تَعُدوُ عَلَيْهِ، وَجَمَالًا تَنْهُشُهُ، فَتَجَدُّهُ يَقُومُ فَرِزَاعًا
وَيَخْشَى، فَهَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ.

وَدَوَاؤُهُ سَهْلٌ جِدًّا وَلِلَّهِ الْحَمْدُ؛ فَقَدْ أَعْلَمَنَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَّ
آلِهِ وَسَلَّمَ-، وَهُوَ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَتَفَلُّ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ

بَكَ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَمِنْ شَرِّ مَا رأَيْتُ، ثُمَّ يَنْقُلُ إِلَى الْجَنْبِ الثَّانِي، وَلَا يَخْبُرُ أَحَدًا بِذَلِكَ أَبْدًا.

وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ قَالَ: إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا تُتْرُضِّنِي، قَالَ: فَلَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ، فَقَالَ: وَآتَاكُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا فَتُتْرُضِّنِي، حَتَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحةُ مِنَ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ، فَلَا يُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإِنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلَيُسْتَفْلِ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَةً وَلَيَسْعُودْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا، وَلَا يُحَدِّثُ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَكَ تَضَرُّهُ»^(١).

فَمِنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلَدُواْهُ أَنْ تَنْقُلُواْ عَنِ الْيَسَارِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، وَتَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ، وَمِنْ شَرِّ مَا رأَيْتُ، وَلَا تُخْبِرُواْ أَحَدًا، وَانْقُلُوْا إِلَى الْجَنْبِ الثَّانِي.

فَإِنْ عَادَتِ الرُّؤْيَا فَعُودُوا، فَإِنْ عَادَتْ فَقُومُوا وَتَوَضَّعُوا وَصَلُّوا، وَلَا تَضُرُّكُمْ شَيْئًا إِطْلَاقًا.

القسمُ الثاني: رؤيا هي حديث النفس:

يعني الإنسانُ يهتمُ بشيءٍ ويشغلُ بالله في اليقظةِ فيراهُ في المنامِ، فتجدهُ مثلاً يريدُ أن يقومَ برحلةٍ مع زملائهِ، فإذا نامَ في الليلِ رأى أنهُ يبيئُ لهذهِ الرحلةِ، ويشتري المتاعَ، ويبيئُ السيارةَ، وما أشبهَ ذلكَ، فهذا نُسميهُ حديثَ النفسِ، وهو يكونُ مطابقاً للواقعِ، ومعلومٌ أن هذا لا يضرُّ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب التعبير، باب إذا رأى ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها، رقم (٧٠٤٤)، ومسلم: كتاب الرؤيا، رقم (٢٢٦١).

القسم الثالث: رؤيا حَقّ



وهي التي قال عنها رسول الله ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحةُ جُزْءٌ مِّنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعينَ
جُزْءًا مِّنَ النُّبُوَّةِ»^(١).

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى
آله وصحبه.



(١) أخرجه البخاري: كتاب التعبير، باب: الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة، رقم (٦٩٨٩).

شرح دُعاء القنوتِ



إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَعَاهَمَ بِإِيمَانِ إِلَيْهِ يَوْمَ الدِّينِ وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا كثِيرًا، أَمَّا بَعْدُ:

فَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ، قَالَ: عَلِمْنِي رَسُولُ اللَّهِ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوَاتِرِ: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، إِنَّهُ لَا يَذَلُّ مَنْ وَالَّتَّ، تَبَارَكْ رَبُّنَا وَتَعَالَيْتَ»^(١).

فَهَذَا دُعاءُ القنوتِ المشهورُ الْذِي عَلِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَقَبْلَ أَنْ نَبْدَأَ فِي شَرِحِ الدُّعاءِ نُبَيِّنُ مَسْأَلَةً مُهِمَّةً، وَهِيَ: أَنَّ كثِيرًا مَا يَحْصُلُ التَّسْأُولُ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ وَمِنْ غَيْرِهِمْ أَيْضًا، هَلْ تَجُوزُ الرِّيَادَةُ عَلَى مَا عَلِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَوْ لَا تَجُوزُ؟ وَنَرَى أَنَّ الْأَئِمَّةَ يَزِيدُونَ عَلَى مَا عَلِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؟

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/ ٣٤٣، ١٧١٨)، رَقْمُ.

والجواب: أنَّ الزيادةَ عَلَى ذَلِكَ لَا بَأْسَ بِهَا؛ لَأَنَّهُ إِذَا ثَبَتَ أَنَّ هَذَا مَوْضِعُ دُعَاءٍ وَلَمْ يُحْدِدْ هَذَا الدُّعَاءِ بِحَدِّ يَنْهَى عَنِ الزيادةِ عَنْهُ، فَالْأَصْلُ أَنَّ الإِنْسَانَ يَدْعُونَا شَاءَ، وَلَكِنَّ الْمَحَافَظَةَ عَلَى مَا وَرَدَ هِيَ الْأَوَّلُ، يَعْنِي أَنَّنَا نُقَدِّمُ الرَّاجِحَ، وَإِنْ شِئْنَا أَنْ نَزِيدَ فَلَا خَرَجَ.

وَلِهَذَا وَرَدَ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ يَلْعَنُونَ الْكُفَّارَ فِي قُنُوتِهِمْ، مَعَ أَنَّ هَذَا لَمْ يَرِدْ فِيهَا عِلْمُهُ النَّبِيُّ رَسُولُ اللَّهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَحِينَئِذٍ لَمْ يَبْقَ فِي الْمَسَأَةِ إِسْكَالٌ عَلَى أَنَّ لَفْظَ الْحَدِيثِ: «عَلَمَنِي رَسُولُ اللَّهِ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوَاتِرِ»^(١)، وَقَدْ يُقَالُ: إِنَّ هَذَا ظَاهِرُهُ أَنَّ هُنَاكَ دُعَاءً آخَرَ سِوَى ذَلِكَ؛ لَأَنَّهُ يُقَالُ: دُعَاءٌ أَدْعُ بِهِ فِي قُنُوتِ الْوَاتِرِ.

وَعَلَى كُلِّ فَإِنَّ الجوابَ أَنَّ الزيادةَ عَلَى ذَلِكَ لَا بَأْسَ بِهَا، أَيْ أَنْ يَدْعُوا الإِنْسَانُ بِدُعَاءٍ مُنَاسِبٍ مِمَّا يَهْمُمُ الْمُسْلِمِينَ فِي أُمُورِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ.

شَرْحُ الدُّعَاءِ:

قَوْلُهُ: اللَّهُمَّ اهْدِنَا:

الْمَرَادُ بِالْهَدَايَا هُنَا، اللَّهُمَّ ذَلَّنَا عَلَى الْحَقِّ وَفَقَنَا لِسُلُوكِهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْهَدَايَا النَّافِعَةَ هِيَ الَّتِي يَجْمِعُ اللَّهُ فِيهَا لِلْعَبْدِ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ؛ لِأَنَّ الْهَدَايَا بِدُونِ عَمَلٍ لَا تَنْفَعُ، بَلْ هِيَ ضَرُّ؛ لِأَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا لَمْ يَعْمَلْ بِمَا عَلِمَ صَارَ عِلْمُهُ وَبِالْأَعْلَى.

مَثَلُ الْهَدَايَا الْعِلْمِيَّةِ بِدُونِ الْعَمَلِ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «وَمَا تَمُودُ فَهَدَيْتَهُمْ فَاسْتَجِبُوْمُ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/ ٣٤٣، رَقْمُ ١٧١٨)، وَابْنُ ماجِه: كِتَابُ أَبْوَابِ إِقَامَةِ الصَّلَوَاتِ وَالسَّنَةِ فِيهَا، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقُنُوتِ فِي الْوَاتِرِ، رَقْمُ (١١٧٨).

الْعَمَى عَلَى الْهُدَى ﴿ [فصلت: ١٧] ، وَمَعْنَى هَدِينَاهُمْ: أَيْ بَيَّنَاهُمُ الطَّرِيقَ، وَأَبْلَغْنَاهُمُ الْعِلْمَ، وَلَكِنْهُمْ اسْتَحْبَوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى .

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا مِنَ الْهَدَايَةِ الَّتِي هِيَ الْعِلْمُ وَبَيَانُ الْحَقِّ، قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلنَّبِيِّ ﷺ: «وَإِنَّكَ لَتَهَدِي إِلَى صِرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ» [الشُورى: ٥٢] ، وَمَعْنَى تَهْدِي أَيْ تَدْلِي وَتَبَيِّنُ وَتُعَلِّمُ النَّاسَ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، فَهَذِهِ هَدَايَةٌ إِرْشادٍ وَبَيَانٍ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّكَ لَا تَهَدِي مَنْ أَخْبَيْتَ» [القصص: ٥٦] ، فَهَذِهِ هَدَايَةٌ التَّوْفِيقِ لِلْعَمَلِ، فَالرَّسُولُ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالْإِسْلَامُ لَا يَسْتَطِعُ أَنْ يُوْقَقَ أَحَدًا لِلْعَمَلِ الْصَّالِحِ أَبَدًا، وَلَوْ كَانَ يَسْتَطِعُ ذَلِكَ لَا سُلْطَانًا أَنْ يَهْدِي عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ، وَقَدْ حَاوَلَ مَعَهُ، حَتَّى قَالَ ﷺ لِعِمَّهِ عِنْدَ وَفَاتَهُ: «أَيْ عَمٌّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةُ أَحَاجِ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ»^(١) ، وَلَكِنْ قَدْ سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْكَلِمَةُ بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ، فَلَمْ يَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ آخَرُ مَا قَالَ هُوَ: عَلَى مِلَةِ عَبْدِ الْمُطَبِّ .

وَلَكِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَذِنَ لِرَسُولِهِ ﷺ أَنْ يَشْفَعَ لَهُ، لَا لَأَنَّهُ عَمُّهُ؛ وَلَكِنْ لَأَنَّهُ قَامَ بِسَعْيٍ مَشْكُورٍ فِي الدِّفَاعِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنِ الإِسْلَامِ، فَشَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِي عَمِّهِ، فَكَانَ فِي ضَحْضَاحِ مِنْ نَارٍ، وَعَلَيْهِ نَعْلَانٌ يَعْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ، وَإِنَّهُ لَأَهُونُ أَهْلَ النَّارِ عَذَابًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَلَوْلَا ذَلِكَ لَكَانَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»^(٢) .

وَأَيْضًا مِنَ الْهَدَايَةِ الَّتِي يَمْعَنِي التَّوْفِيقِ قَوْلُ الْمُصَلِّيِّ: «أَهَدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» [الفاتحة: ٦] ، فَعِنْدَمَا نَقُولُ: «أَهَدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ»، فَنَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ، الْعِلْمُ وَهُوَ الْإِرْشَادُ، وَالْعَمَلُ وَهُوَ التَّوْفِيقُ .

(١) أَخْرَجَهُ البَخْرَارِيُّ: كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ، بَابُ قَصَّةِ أَبِي طَالِبٍ، رَقمُ (٣٨٨٤).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/ ٣٧٥)، رَقمُ (١٧٦٨).

فإذا قلنا في دعاء القنوت: «اللهُمَّ اهْدِنَا فِيمَنْ هَدَيْتَ»^(١)، فَإِنَّا نَسْأَلُ الْهَدَايَيْنِ، هِدَايَةَ الْعِلْمِ وَهِدَايَةَ الْعَمَلِ.

قوله: فِيمَنْ هَدَيْتَ:

وأما قوله: «فِيمَنْ هَدَيْتَ»، فهو من باب التوسل بِنَعَمِ اللهِ عَزَّوجَلَّ عَلَى مَنْ هَدَاهُ، أَنْ يُنَعَمَ عَلَيْنَا نَحْنُ أَيْضًا بِالْهِدَايَةِ، يَعْنِي أَنَّنَا نَسْأَلُكَ الْهِدَايَةَ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ مُقْتَضَى رَحْمَتِكَ وَحِكْمَتِكَ، وَمِنْ سَابِقِ فَضْلِكَ، فَإِنَّكَ قَدْ هَدَيْتَ أَنَاسًا آخَرِينَ فَاهْدِنَا فِيمَنْ هَدَيْتَ.

قوله: وَعَافِنَا فِيمَنْ عَافَيْتَ:

العاافيةُ هُنَا مِنَ الْأَمْرَاضِ الْبَدَنِيَّةِ وَالْقَلْبِيَّةِ، أَيْ عَافَنَا مِنْ أَمْرَاضِ الْقُلُوبِ، وَأَمْرَاضِ الْأَبْدَانِ؛ لِأَنَّ أَمْرَاضَ الْقُلُوبِ هِيَ الْمَصَائِبُ؛ وَلِذَلِكَ تَقُولُ فِي دُعَاءِ الْقَنُوتِ: لَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا، وَأَمْرَاضُ الْأَبْدَانِ مَعْرُوفَةُ، أَمَّا أَمْرَاضُ الْقُلُوبِ فَتَعُودُ إِلَى شَيْئِينَ:

الأولُ: أَمْرَاضُ الشَّهْوَاتِ.

الثَّانِي: أَمْرَاضُ الشَّبَهَاتِ.

فَأَمْرَاضُ الشَّبَهَاتِ مَنْشُؤُهَا الْجَهَلُ، وَأَمْرَاضُ الشَّهْوَاتِ مَنْشُؤُهَا الْهَوَى، فَإِنَّ إِنْسَانَ الْجَاهَلَ، يَفْعُلُ الْبَاطِلَ يَظْنُهُ حَقًّا، وَهَذَا مَرْضٌ، فَأَمْرَاضُ الشَّهْوَاتِ الَّتِي مَنْشُؤُهَا الْهَوَى يَعْرُفُ إِنْسَانُ الْحَقَّ، لَكِنْ لَا يُرِيدُهُ، لَهُ هَوَى مُخَالَفٌ لِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الْصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(١) أخرجه أَحْمَد (٢/ ٣٤٣)، رقم (١٧١٨).

وعِنْدَمَا نَقُولُ أَمْرَاضَ الشَّهْوَاتِ، فَلَا تَظْنُوا أَنَا نُرِيدُ أَمْرَاضَ الشَّهْوَاتِ الجنسِيَّةِ، وَهِيَ شَهْوَةُ النِّكَاحِ، وَلَكِنَّنَا نُرِيدُ كُلَّ مَا يُرِيدُهُ الْإِنْسَانُ إِمَّا يُخَالِفُ الْحَقَّ، فَإِنَّهَا شَهْوَةٌ بِمَعْنَى إِرَادَةٍ، كَأَنْ يَشْتَهِي أَنْ يَتَدَعَّ فِي دِينِ اللَّهِ، يَشْتَهِي أَنْ يُحْرِفَ نُصُوصَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ هِوَأُهْ، يَشْتَهِي أَنْ يَسْرُقَ، أَوْ أَنْ يَشْرُبَ الْخَمْرَ، أَوْ أَنْ يَزْنِيَ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

قوله: وتولنا فيما فيمن توأليت:

معنَى تَوَلَّنَا، أَيْ: كُنْ وَلِيًّا لَنَا وَالوِلَايَةُ لِلْمُؤْمِنِينَ خَاصَّةً، قَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلْمَةِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَفَلِيَّاً هُمُ الظَّاغُونُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلْمَةِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا وَلِيَّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَيَقُولُونَ أَزْكَوْهُ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥]، فَتَوَلَّنَا فِيمَنْ تَوَلَّتِي، سَأَلَ اللَّهُ الْوِلَايَةَ الْخَاصَّةَ، الَّتِي تَسْتَلزمُ أَوْ الَّتِي تَقْتَضِي الْعِنَايَةَ بِمَنْ تَوَلَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. أَمَّا الْوِلَايَةُ الْعَامَّةُ فَهِيَ تَشْمُلُ كُلَّ أَحَدٍ؛ فَاللَّهُ وَلِيُّ كُلَّ أَحَدٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿حَقَّ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ [الأعراف: ٦١]، وَهَذَا عَامٌ لِكُلَّ أَحَدٍ ﴿ثُمَّ رُدُوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٦٢].

لَكِنْ عِنْدَمَا نَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنْ أُولَئِكَ»، أَوِ: «اللَّهُمَّ تَوَلَّنَا»، فَإِنَّمَا نُرِيدُ بِهَا الْوِلَايَةَ الْخَاصَّةَ، وَالْوِلَايَةَ الْخَاصَّةَ تَقْتَضِي التَّوْفِيقَ وَالنَّصْرَةَ، وَالصَّدَّ عَنْ كُلِّ مَا يُغْضِبُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

قوله: وَبَارِكْ لَنَا فِيمَا أَعْطَيْتَ:

الْبَرَكَةُ هِيَ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ الثَّابِتُ؛ لِأَنَّ اسْتِقَاقَ هَذِهِ الْكَلْمَةِ مِنَ الْبَرَكَةِ وَهِيَ مُجَمَّعٌ

الماء، والبركةُ التي هيَ مَجْمُعُ الماءِ، هيَ شَيْءٌ وَاسْطُوْ مَأْوَهُ كَثِيرٌ ثَابِتٌ، فَالْبَرْكَةُ هِيَ الْخَيْرَاتُ الْكَثِيرَةُ الثَّابِتَةُ.

وقوله: «فِيمَا أَعْطَيْتَ» أي: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ مِنَ الْمَالِ، أَوِ الْوَلِدِ، أَوِ الْعِلْمِ، كُلُّ شَيْءٍ أَعْطَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَسْأَلُ اللَّهَ الْبَرْكَةَ فِيهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ إِذَا لَمْ يُبَارِكْ لَكَ فِيمَا أَعْطَاكَ حُرْمَتْ خَيْرًا كَثِيرًا، وَمَا أَكْثَرُ النَّاسَ الَّذِينَ عِنْدُهُمُ الْمَالُ، لَكِنْهُمْ فِي عَدَادِ الْفَقَرَاءِ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَتَفَعَّلُونَ بِمَا لَهُمْ، تَحْجُدُ عِنْدَهُمْ مِنَ الْأَمْوَالِ مَا لَا يُحْصَى لَكِنْ يُقْصَرُ عَلَى أَهْلِهِ فِي النَّفَقَةِ وَعَلَى نَفْسِهِ، وَلَا يَتَفَعَّلُ بِمَا لَهُ.

والغالبُ أَنَّ مَنْ كَانَتْ هَذِهِ حَالَةً، وَيَخْلُ بِمَا يَحْبُبُ عَلَيْهِ، أَنْ يُسْلِطَ اللَّهُ عَلَى أَمْوَالِهِ آفَاتٍ تُذَهِّبُهَا، فَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ عِنْدُهُ أَوْلَادٌ، لَكِنَّ أَوْلَادَهُ لَمْ يَنْفُعُوهُ، فَعِنْدَهُمْ عُقُوقٌ وَاسْتِكْبَارٌ عَلَى الْأَبِ، حَتَّى إِنَّ الْوَلَدَ يَجْلِسُ إِلَى صَدِيقِهِ السَّاعَاتِ الطَّوِيلَةِ يَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ وَيَأْنُسُ بِهِ وَيُفْضِي إِلَيْهِ أَسْرَارَهُ، لَكِنْ إِذَا جَلَسَ عِنْدَ أَبِيهِ، فَإِذَا هُوَ كَالطَّيْرِ الْمَحْبُوسِ فِي قَفْصٍ، فَلَا يَأْنُسُ بِأَبِيهِ، وَلَا يَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ، وَلَا يُفْضِي إِلَيْهِ بِشَيْءٍ مِنْ أَسْرَارِهِ، وَيَسْتَشْقُلُ حَتَّى رُؤْيَاً أَبِيهِ، فَهَؤُلَاءِ لَيْسُوا مُبَارَكًا لَهُمْ فِي أَوْلَادِهِمْ.

وَالْبَرْكَةُ فِي الْعِلْمِ أَيْضًا، تَجِدُ بَعْضُ النَّاسِ قَدْ أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمًا كَثِيرًا لَكَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ الْأَمْيَّ، لَا يَظْهِرُ أَثْرُ الْعِلْمِ عَلَيْهِ فِي عِبَادَاتِهِ، وَلَا فِي أَخْلَاقِهِ، وَلَا فِي سُلُوكِهِ، وَلَا فِي مُعَامَلَتِهِ مَعَ النَّاسِ، بَلْ قَدْ يُكْسِبُهُ الْعِلْمُ اسْتِكْبَارًا عَلَى عِبَادِ اللَّهِ، وَعُلُوًّا عَلَيْهِمْ وَاحْتِقارًا لَهُمْ، وَمَا عَلِمَ هَذَا أَنَّ الَّذِينَ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ بِالْعِلْمِ هُوَ اللَّهُ، وَأَنَّ اللَّهَ لَوْ شَاءَ لَكَانَ مِثْلَ هَؤُلَاءِ الْجَهَالِ.

فَتَجِدُ شَخْصًا قَدْ أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمًا، وَلَكِنْ لَمْ يَتَفَعَّلْ النَّاسُ بِعِلْمِهِ، لَا يَتَدْرِسُ

وَلَا بِتَوْجِيهٍ وَلَا بِتَأْلِيفٍ، بَلْ هُوَ مُنْحَسِّرٌ عَلَى نَفْسِهِ كَمْ يُيَارِكِ اللَّهُ كَمْ فِي الْعِلْمِ، وَهَذَا بِلَا شَكٍ حِرْمَانٌ عَظِيمٌ مَعَ أَنَّ الْعِلْمَ مِنْ أَبْرَكِ مَا يَعْطِيهِ اللَّهُ الْعَبْدُ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ إِذَا عَلِمْتَهُ غَيْرَكَ وَتَشَرَّطَهُ بَيْنَ الْأُمَّةِ أُجِرْتَ عَلَى ذَلِكَ مِنْ عِدَّةٍ وُجُوهٍ:

أَوْلًا: أَنَّ فِي نَشْرِ الْعِلْمِ نَشْرًا لِدِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَتَكُونُ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ، الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَفْتَحُ الْبَلَادَ بِلَدًا بِلَدًا حَتَّى يَنْشُرَ فِيهَا الدِّينَ، وَأَنْتَ تَفْتَحُ الْقُلُوبَ فِي الْعِلْمِ، حَتَّى تَنْشَرَ شَرِيعَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

ثَانِيًّا: مِنْ بَرَكَةِ نَشْرِ الْعِلْمِ وَتَعْلِيمِهِ أَنَّ فِيهِ حَفْظًا لِشَرِيعَةِ اللَّهِ، وَحِمَايَةً لَهَا؛ لِأَنَّهُ لَوْلَا الْعِلْمَ لَمْ تُحْفَظِ الشَّرِيعَةُ، فَالشَّرِيعَةُ لَا تُحْفَظُ إِلَّا بِرِجَالِهَا، وَهُمْ رِجَالُ الْعِلْمِ، وَلَا يُمْكِنُ حِمَايَةُ الشَّرِيعَةِ إِلَّا بِأَهْلِ الْعِلْمِ، فَإِذَا نَشَرَتِ الْعِلْمَ وَانْتَفَعَ النَّاسُ بِعِلْمِكَ حَصَلَ فِي هَذَا حِمَايَةُ لِشَرِيعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحْفَظُ لَهَا.

ثَالِثًا: فِيهِ أَيْضًا أَنَّكَ تُحْسِنُ إِلَى هَذَا الَّذِي عَلِمْتُهُ؛ لِأَنَّكَ تُبْصِرُهُ بِدِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا عَبَدَ اللَّهَ عَلَى بَصِيرَةٍ كَانَ لَكَ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجْرِهِ؛ لِأَنَّكَ أَنْتَ الَّذِي دَلَّتْهُ عَلَى الْخَيْرِ، وَالدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلُهِ، فَفِي نَشْرِ الْعِلْمِ خَيْرٌ وَبَرَكَةٌ لِنَاسِرِهِ، وَلَمْ يُنْشَرْ إِلَيْهِ.

رَابِعًا: أَنَّ فِي نَشْرِ الْعِلْمِ وَتَعْلِيمِهِ زِيادةً لِلْعَالَمِ، فَعِلْمُ الْعَالَمِ يُزِيدُ إِذَا عَلَمَ النَّاسَ؛ لِأَنَّهُ اسْتِذْكَارٌ لِهَا حَفْظًا، وَانْفَتَاحٌ لِمَا لَمْ يَحْفَظْ، وَمَا أَكْثَرُ مَا يَسْتَفِيدُ الْعَالَمُ مِنْ طَلْبِهِ الْعِلْمِ، فَأَحَيَانًا يَأْتُونَ بِمَعْانٍ لَيْسَ عَلَى بَالِهِ، وَيَسْتَفِيدُ مِنْهُمْ، وَهُوَ يُعَلِّمُهُمْ، وَهَذَا شَيْءٌ مُشَاهِدٌ.

وَلَهَذَا يَنْبَغِي لِلْمُعَلِّمِ إِذَا اسْتَفَادَ مِنَ الطَّالِبِ، وَفَتَحَ لَهُ الطَّالِبُ شَيْئًا مِنْ أَبْوَابِ الْعِلْمِ، أَنْ يُشَجِّعَ الطَّالِبَ، وَيَشْكِرُهُ عَلَى ذَلِكَ، خِلَافًا لِمَا يَظْنُهُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الطَّالِبَ

إذا فتح عليه وبين عليه شيئاً كان خفيّاً عليه، غضب المعلم، وتجده يتّحاشى أن يتناقش معه؛ خوفاً من أن يطلعه على أمر خفي عليه، وهذا من قصور علمه، بل هذا من قصور عقله؛ لأنَّه إذا من الله عليك بطلبة يذكرونك بما نسيت، ويفتحون عليك ما جهلت، فهذا من نعمة الله عليك.

هذا من فوائد نشر العلم أنَّه يزيد إذا علمت الناس علمك، كما قال القائل مقارناً بين المال والعلم، يقول في العلم^(١) :

يُزِيدُ بِكُثْرَةِ الْإِنْفَاقِ مِنْهُ وَيَنْقُصُ إِنْ بِهِ كَفَا شَدَّدْنَا

فِإِذَا شَدَّدْنَا بِهِ كَفًا وَأَمْسَكْتَهُ، نَقْصٌ، لَكِنْ إِذَا نَشَرْتَهُ يَزْدَادُ كَمَا قُلْنَا.

وي ينبغي للإنسان عند نشر العلم أن يكون حكيماً في التعليم، بحيث يلقي على الطلبة المسائل التي تتحملها عقولهم، لا يأتي إليهم بالمعضلات، فيربىهم بالعلم شيئاً فشيئاً؛ وللهذا قال بعضهم في العالم الرباني: هو الذي يربى الناس بصغر العلم قبل كبارهم، ونعلم نحن جميعاً أنَّ البناء ليس يُؤْتَى به جميعاً حتى يوضع على الأرض فيصبح قصراً مشيداً، بل يُبْنَى لِبِنَةً لِبِنَةً حتَّى يتم البناء.

في ينبغي للمعلم أن يراعي أذهان الطلبة، بحيث يلقي إليهم ما يمكن لعقولهم أن تدركه؛ وللهذا يؤمر الناس أن يحدّثوا الناس بما يُعرفون، قال ابن مسعود رضي الله عنه: «ما أنت بمُحدِّثٍ قوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِيَعْضِيهِمْ فِتْنَةً»^(٢)، كذلك أيضاً ينبغي للمعلم أن يعتني بالأصول والقواعد؛ لأنَّ الأصول والقواعد هي التي

(١) البيت لأبي الإسحاق الألبيري، ديوانه (ص: ٢٦).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب مقدمة الإمام مسلم، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، رقم (٥).

يُنَى عَلَيْهَا الْعِلْمُ، وَقَدْ قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَنْ حُرِمَ الْأَصْوَلَ حُرِمَ الْوَصْوَلَ، يَعْنِي: لَا يَصْلُ إِلَى الْغَايَةِ إِذَا حُرِمَ الْأَصْوَلَ.

فَيَنْبَغِي أَنْ يُلْقَى عَلَى الْطَّلَبَةِ الْقَوَاعِدَ وَالْأَصْوَلَ الَّتِي تَتَفَرَّعُ عَلَيْهَا الْمَسَائِلُ الْجَزِئِيَّةُ؛ لِأَنَّ الَّذِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ عَلَى الْمَسَائِلِ الْجَزِئِيَّةِ لَا يَسْتَطِعُ أَنْ يَهْتَدِيَ إِذَا أَتَهُ مُعْضَلَةً، فَيَعْرُفُ حُكْمَهَا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ أَصْلٌ.

قَوْلُهُ: وَقَنَا شَرًّا مَا قَضَيْتَ، قِنَا شَرًّا مَا قَضَيْتَ:

اللَّهُ عَزَّوجَلَ يَقْضِي بِالْخَيْرِ وَيَقْضِي بِالشَّرِّ.

أَمَّا قَضَاوَهُ بِالْخَيْرِ فَهُوَ خَيْرٌ مَحْضٌ فِي الْقَضَاءِ وَالْمَقْضِيِّ.

مَثَلُهُ: أَنْ يَقْضِي اللَّهُ تَعَالَى لِلنَّاسِ بِالرِّزْقِ الْوَاسِعِ، وَالْأَمْنِ، وَالْطَّمَانِيَّةِ، وَالْعِلْمِ، وَالهُدَايَةِ، وَالنَّصْرِ، إِلَى آخِرِهِ، فَهَذَا الْخَيْرُ فِي الْقَضَاءِ وَالْمَقْضِيِّ.

وَأَمَّا قَضَاوَهُ بِالشَّرِّ فَهُوَ خَيْرٌ فِي الْقَضَاءِ، شَرٌّ فِي الْمَقْضِيِّ.

مَثَلُ ذَلِكَ: الْقَحْطُ - امْتِنَاعُ الْمَطَرِ -، فَهَذَا شَرٌّ لَكِنْ قَضَاءُ اللَّهِ بِهِ خَيْرٌ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «ظَاهَرَ الْفَسَادُ فِي الْأَبْرَارِ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبُتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذْيِقُهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ» [الرُّوم: ٤١] لَا كُلُّ الَّذِي عَمِلُوا؛ لِأَنَّ اللَّهَ: «وَلَوْ مُؤَاخِذُ اللَّهِ أَنَّ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكُوا عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَآبَكَةٍ» [فاطر: ٤٥]، «لِيُذْيِقُهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ»؛ فَلِهَذَا الْقَضَاءِ غَایَةٌ حَمِيدَةٌ، وَهِيَ الرَّجُوعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ مَعْصِيهِ إِلَى طَاعَتِهِ، فَصَارَ الْمَقْضِيُّ شَرًا، وَالْقَضَاءُ خَيْرًا، «وَقَنَا شَرًّا مَا قَضَيْتَ»: (مَا) اسْمُ مُوصَولٍ، وَالْمَعْنَى: قَنَا شَرًّا الَّذِي قَضَيْتَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ يَقْضِي بِالشَّرِّ لِحِكْمَةٍ بِالغَةِ حَمِيدَةٍ.

قوله: إنك تُقضى ولا يُقضى عليك:

فَاللَّهُ تَعَالَى يَقْضِي عَلَى كُلِّ شَيْءٍ؛ لَأَنَّ لَهُ حَكْمًا تَامًا شَامِلًا.

«ولا يُقضى عليك»: لا يُقضى عليه أحدٌ، فالعباد لا يُحکمون على الله، والله يُحکم عليهم، والعباد يُسألون عما عملوا وهو -سبحانه-: «لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَأْلَوْنَ» [الأنياء: ٢٣].

قوله: إنه لا يذل من واليت، ولا يعز من عاديت:

وهذا كالتعليق لقولنا فيما سبق: «وَتَوَلَّنَا فِيمَنْ تَوَلَّتِ»، فإذا تولى الله الإنسان، فإنه لا يضل، وإذا عادى الله الإنسان فإنه لا يعز، ومعنى ذلك أننا نطلب العز من الله، ونتنقى من الذلة بـ الله عزوجل.

معنى هب المسيئين مينا للمسئلين:

في دعاء القنوط جملة يكثر السؤال عنها مما يدعوه به أئمتنا في قوطهم، فيقولون: هب المسيئين مينا للمسئلين، فإذا قالوها قلنا: آمين، وأكثر الذين يقولون آمين لا يدركون ما معناها؛ لأنهم يسألون عنها كثيراً: فما مَعْنَى هب المسيئين مينا للمسئلين:

المعنى الأول: أجعل المسيئين ينصرون المحسنين، بمعنى أن المحسن ينصر بالسيء، واستدلوا بقول النبي عليه الأصلحة وأسلام: «وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤْيِدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ»^(١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب القدر، باب العمل بالخواتيم، رقم (٦٦٠٦).

المعنى الثاني: أن تجعلَ المسيئينَ في شفاعةِ المحسنينَ، كما في الحديثِ: «هُمُ الْقَوْمُ لَا يُشْقَى بِهِمْ جَلِيلُهُمْ»^(١).

المعنى الثالث: أن تجعلَ المسيئينَ يأخذون من المحسنينَ الهدایةَ، بمعنى: اهدِ المسيئينَ بالحسنينَ، فَدَلَّهُم عَلَى الْخَيْرِ وَالْحَقِّ.

المعنى الرابع: اجعلِ السيطرةَ لِلمحسنينَ عَلَى المسيئينَ؛ كيْ يأمرُوهُم بِالإِحْسَانِ.

وأقربُ الأقوالِ فِيهَا أَنَّهَا مِنْ بَابِ الشفاعةِ، يعْنِي: إِنَّا -هذا الجمعُ الكثيرُ- فِينَا الْمُحْسِنُ وَفِينَا الْمُسِيءُ، فَاجْعُلِ الْمُسِيءَ هَدِيَّةً لِلمُحْسِنِ يَشْفَعُ فِيهِ، وَيَقْبَلُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى شفاعتهُ فِيهِ.



(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبه والاستغفار، باب فضائل مجالس الذكر، رقم ٢٦٨٩.

الاستغفار

الحمدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَصْلَى وَأَسْلَمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمامِ
الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدَ:

فَإِنَّا فِي هَذِهِ الْجَلْسَةِ نَخْتَمُ جَلْسَاتِنَا لِهَذَا الْعَامِ تِلْكَ الْجَلْسَاتُ الطَّيِّبَةُ الَّتِي
نَرَى فِيهَا -وَلِللهِ الْحَمْدُ- وجوهًا حريصةً عَلَى الْعِلْمِ وَعَلَى التَّفَقُّهِ فِي دِينِ اللهِ، وَقَدْ قَالَ
رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ»^(١)، هَذِهِ الْجَلْسَةُ الَّتِي تَكُونُ فِي يَوْمِ
الْأَرْبَاعِ الْمُوَافِقِ لِلثَّلَاثَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ عَامِ عَشَرَةِ وَأَرْبَعِ مُتْهَةٍ وَأَلْفِ، وَنَرْجُو اللهَ
تَعَالَى أَلَّا تَكُونَ آخِرَ لِقَائِي بِكُمْ، وَأَنْ يُعِيدَنَا إِلَيْكُمْ عَلَى خَيْرٍ، وَعَلَى سَلَامَةٍ فِي الدِّينِ
وَصِحَّةٍ فِي الْبَدْنِ.

أَيُّهَا الإِخْرَوُهُ الْكَرَامُ، إِنْ هُنَاكَ شَيْئًا عَامًا يُنْبَغِي أَنْ تُخْتَمَ بِهِ جَمِيعُ الْأَعْمَالِ، أَلَا
وَهُوَ الْاسْتِغْفَارُ، اسْتِغْفَارُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ وَلِهَذَا خُتِّمَتِ الصَّلَاةُ، فَإِنَّ الْمُصْلِيَ إِذَا سَلَّمَ
يُسْتَغْفِرُ اللَّهُ ثَلَاثًا، وَيُخْتَمُ بِهَا الْحَاجُ، فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ «فَإِذَا أَفَضَّلْتُمْ مِنْ عَرَفَتِي
فَأَذْكُرُوا اللهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَأَذْكُرُوهُ كَمَا هَدَنَّكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ
مِنْ قَبْلِهِ لِمِنَ الْأَصْكَالَيْنَ ^(٢) ثُمَّ أَفْيِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفْكَاضَ الْنَّاسُ وَأَسْتَغْفِرُوا
اللهَ إِذْ أَنْتَ أَنْتَ أَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ» [البقرة: ١٩٨-١٩٩].

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ: كِتَابُ الْعِلْمِ، بَابُ مَنْ يَرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ، رَقْمُ (٧١)، وَمُسْلِمُ: كِتَابُ الزَّكَاةِ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْمُسَأَلَةِ، رَقْمُ (١٠٣٧).

والاستغفارُ: طلب المغفرة، والمغفرة هي ستر الله للذنب والتجاوز عنه؛ لأنَّها مأخوذة من المغفر، والمغفر هو ما يوضع على الرأس لوقاية من السهام، وتعرفون أنَّ ما يوضع على الرأس لوقايتها من السهام تحصل به فائدتان:

الفائدة الأولى: الستر.

الفائدة الثانية: الوقاية.

وعلَى هذا فمغفرة الذنب هو ستره وعدم المؤاخذة عليه.

واعلم أنك مهما عملت من الذنوب إذا استغفرت الله عزوجل بإخلاصٍ فإنَّ الله يغفرُه، قال الله تعالى: ﴿فَلْ يَعْبُدِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الظُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]، وقال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠]، ولكن لا بد أن يكون الاستغفار مقرورًا بالتوبة.

شروط التوبة:

والْتَّوْبَةُ لَهَا خَمْسَةُ شُرُوطٍ:

الشرط الأول: الإخلاص؛ فإنَّ له أدلةً من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَمْرَرْأًا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخَلِّصِينَ لَهُ الْأَدِينَ﴾ [البيت: ٥]، وقال النبي ﷺ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»^(١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ رقم (١)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَةِ» وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأفعال، رقم (١٩٠٧).

الشرط الثاني: النَّدَم؛ فالنَّدَم هُوَ تَحْسُرُ النَّفْسَ عَمَّا وَقَعَ مِنْهَا مِنَ الذَّنْبِ، بِحَيْثُ لَا يُسْتَوِي عِنْدَ الْإِنْسَانِ فَعْلُ الذَّنْبِ وَعَدْمُ فَعْلِهِ، بَلْ يَكُونُ فَعْلُهُ مُؤَثِّرًا عَلَى نَفْسِهِ، نَادِمًا حَزِينًا؛ لِمَا فَعَلَ هَذَا الذَّنْبَ؟ أَوْ لِمَا تَرَكَ هَذَا الْوَاجِبَ؟

الشرط الثالث: الإِقْلَاعُ عَنِ الْمُعْصِيَةِ، فَإِنْ كَانَتِ الْمُعْصِيَةُ تَرَكَ وَاجِبًا فَالإِقْلَاعُ عَنْهُ بِفَعْلِ الْوَاجِبِ، وَإِنْ كَانَتِ الْمُعْصِيَةُ فَعَلَ مُحرَّمًا، فَالإِقْلَاعُ عَنْهُ بِتَرْكِ الْمُحرَّمِ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: «وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَعْفُرُ الْذُنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصْرِرُ عَلَى مَا فَعَلَوْا وَهُمْ يَعْلَمُونَ» [آل عمران: ١٢٥]، وَالَّذِي لَا يَقْلُعُ عَنِ الْمُعْصِيَةِ يَكُونُ مُصْرَّاً عَلَيْهَا.

الشرط الرابع: العزمُ عَلَى أَلَا يَعُودُ، وَأَرِيدُ أَنْ أَعْرِفَ الْفَرَقَ بَيْنَ هَاتَيْنِ الْعَبَارَتَيْنِ، (العزمُ عَلَى أَلَا يَعُودُ)، وَ(أَلَا يَعُودُ).

فَلَوْ قُلْنَا: الشرط (أَلَا يَعُودُ) ثُمَّ تَابَ وَعَادَ لَزِمٌ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَبْطُلَ التَّوْبَةُ الْأُولَى، وَإِذَا قُلْنَا: الشرط (العزمُ عَلَى أَلَا يَعُودُ) ثُمَّ عَادَ فَإِنَّ التَّوْبَةَ الْأُولَى لَا تَبْطُلُ، لَكِنْ عَلَيْهِ تَوْبَةٌ جَدِيدَةٌ لِهَذَا الذَّنْبِ الْجَدِيدِ.

إِذْنُ هُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ العزمِ عَلَى أَلَا يَعُودُ، وَبَيْنَ أَلَا يَعُودُ.

الشرط الخامس: أَنْ تَكُونَ التَّوْبَةُ فِي الْوَقْتِ الَّذِي تُقْبَلُ فِيهِ التَّوْبَةُ، فَإِنْ وَقَعَتِ التَّوْبَةُ فِي وَقْتٍ لَا تُقْبَلُ فِيهِ، فَإِنَّهَا لَا تُقْبَلُ، وَهَذَا نَوْعًا: نَوْعٌ عَامٌ، وَنَوْعٌ خَاصٌّ، فَالنَّوْعُ الْعَامُ هُوَ طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِنَّهُ إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمِنَّتْ مِنْ قَبْلِهِ، أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا.

والثاني خاصٌ: وَذَلِكَ حضورُ أَجْلِ الْإِنْسَانِ، فَإِذَا حَضَرَ الْإِنْسَانَ الْمَوْتُ فَإِنَّ توبته لَا تُقْبَلُ؛ لِقولِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيَسْتَ أَتَوْبَةُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ أَسْتِغْفَارًا حَقَّةً إِذَا حَضَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتَ قَالَ إِنِّي تَبَّتْ أَلْتَنِ﴾ [النساء: ١٨]، فَإِنَّ هَذَا لَا تُنْفَعُهُ توبَتُهُ.
وَبِنَاءً عَلَى ذَلِكَ يُجِبُ عَلَيْنَا أَن نَبَدِرَ بِالتَّوْبَةِ مِنَ الذُّنُوبِ، فَنَقُومُ بِالواجبِ إِذَا كَانَتِ الْمُعْصِيَةُ تَرَكَ وَاجِبًا، وَنَدْعُ الْمُحَرَّمَ إِذَا كَانَتِ التَّوْبَةُ مِنْ فَعْلِ مُحَرَّمٍ.

مسائل في التوبة:

وَهَا هُنَا مسائلٌ:

المُسَأَّلَةُ الْأُولَى: إِذَا كَانَتِ الْمُعْصِيَةُ تَعْلَقُ بِالْأَدْمِيِّ:

إِذَا كَانَتِ الْمُعْصِيَةُ تَعْلَقُ بِالْأَدْمِيِّ، فَكَيْفَ يَكُونُ الإِقْلَاعُ عَنْهَا؟

وَالْجَوابُ: إِنْ كَانَتْ تَعْلَقَ بِالْمَالِ فَالِإِقْلَاعُ عَنْهَا أَنْ يَؤْدِي الْمَالُ إِلَى صَاحِبِهِ، وَلَكِنْ قَدْ يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ: إِذَا أَدَيْتُ الْمَالَ إِلَى صَاحِبِهِ رِبَّاهُ يَأْخُذُنِي إِلَى الْحَبْسِ، مَثَلًاً ذَلِكَ: رَجُلٌ سَرَقَ مِنْ شَخْصٍ مَالًا، ثُمَّ مَنْ أَنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ بِالْتَّوْبَةِ وَأَرَادَ أَنْ يُعِيدَ الْمَالَ إِلَى صَاحِبِهِ، فَإِذَا ذَهَبَ إِلَيْهِ وَقَالَ: سَرَقْتُ مِنْكَ الْمَالَ، فَهَذَا هُوَ، فَصَاحِبُ الْمَالِ رِبَّاهُ تَأْخُذُهُ العَزَّةُ بِالْإِثْمِ، وَيَقُولُ: إِذْنُ أَنْتَ سَرُوقٌ، ثُمَّ يَأْخُذُهُ إِلَى الْجَهَاتِ الْمَسْؤُولَةِ وَالْحُبْسِ، مَعَ أَنَّ الْأَفْضَلَ أَنَّهُ إِذَا جَاءَكَ أَخْوَكَ مُعْتَذِرًا أَنْ تَقْبِلَ عَذْرَهُ، وَأَنْ تَعْفُوَ عَنْهُ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ فَرْقًا بَيْنَ شَخْصٍ يَأْتِيكَ مُعْتَذِرًا وَبَيْنَ شَخْصٍ يُنْكِرُ حَقَّكَ.

الْمُسَأَّلَةُ الثَّالِثَةُ: إِذَا كَانَ يَجْهَلُ صَاحِبَ الْحَقِّ:

قدْ يَقُولُ قَائِلُ: أَنَا لَا أَعْرِفُ صَاحِبَ الْمَالِ، رَجُلٌ أَخْذَتُ مِنْهُ مَالًا، وَلَا أَدْرِي مَنْ هُوَ وَلَا أَدْرِي أَيْنَ مَحْلُهُ.

فَقُولُ لِهِ: تَصْدَقَ بِهَذَا الْمَالِ لِصَاحِبِهِ، أَيْ تَصْدَقَ بِهِ وَأَنْتَ تَنْوِي أَنَّهُ لِرَجُلِ
الْمَجْهُولِ ثُمَّ إِنْ جَاءَ هَذَا الرَّجُلُ الْمَجْهُولُ وَلَوْ بَعْدَ مَدَّةً طَوِيلَةً، خَيْرُهُ قَلْ لَهُ: أَنَا
تَصْدَقُ بِالْمَالِ الَّذِي لَكَ عِنْدِي، فَإِنْ كُنْتَ موافِقًا فِذَاكَ وَإِنْ لَمْ تُكِنْ موافِقًا فَهَذَا
مَالُكَ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ لِي.

الْمَسَأَةُ التَّالِثَةُ: إِذَا كَانَ حُقُوقُ الْأَدْمِيِّ فِي غَيْرِ الْمَالِ:

إِذَا كَانَتِ التَّوْبَةُ عَنْ حُقُوقِ الْأَدْمِيِّ وَلَيْسَ بِمَالٍ مُثْلِ الْغِيَّبَةِ، فَمَا يَصْنَعُ؟
قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: إِنْ كَانَ الَّذِي اغْتَبَهُ قَدْ عَلِمَ بِغُيَّبَتِكَ إِيَّاهُ فَلَا بُدَّ مِنْ تَحْلُلِهِ،
تَذَهَّبُ إِلَيْهِ وَتَحْلُلُهُ، وَإِذَا كَانَ لَمْ يَعْلَمْ بِذَلِكَ فَإِنَّهُ يَكْفِي أَنْ تُثْنِي عَلَيْهِ فِي الْمَكَانِ الَّذِي
كُنْتَ تَغْتَبُهُ فِيهِ، وَأَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُ، وَلَهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ مِنْ كُفَّارَةَ الْغِيَّبَةِ أَنْ
تَسْتَغْفِرَ لِمَنِ اغْتَبَهُ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَلَهُ»^(١).

فَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُرْزَقَنَا وَإِيَّاكُمُ التَّوْبَةَ إِلَيْهِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَاللَّهُ يُحِبُّ التَّوَابِينَ،
وَيُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ.



(١) أخرجه الخرائطي في مساوى الأخلاق، رقم (٢٠٦).

حكم استخدام المسبحة في التسبيح

الحمد لله رب العالمين، وأصلح وأسلم على نبينا محمد خاتم النبىين وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

المسبحة وما في حكمها كالعداد الرقمي لا ينبغي للإنسان أن يسبح بها؛ لأنَّه إذا سبَّح بها فقد خالف السنة، فالسنة أن يسبح بالأناامل؛ لقول النبي عليه السلام: «واعقدنَّ بالأناامل فإنهن مسؤولات مُستنطقات»^(١).

ويكون أيضاً عقد التسبيح باليدي اليمنى لا باليدين جميماً؛ لأنَّ النبي عليه السلام كان يعقد التسبيح بيمنيه، وإن عقد باليمين واليسار فلا حرج، لكنَّ الأفضل أن يقتصر على العقد باليمنى فقط.

ولأنَّ المسبحة قد يدخلها الرياء، فإنَّ من الناس من تشعر بأنه يرائي إذا سبَّح بالمسبحة، حتى إنَّ بعضهم يتقلَّد سبحة فيها ألف خرزة، وكأنَّه يقول للناس: «انظروا إلى هذا الرجل الذي يسبح الله ألف تسبيحة»! ولأنَّ عقد التسبيح بالمسبحة يؤدِّي إلى الغفلة، فتجد بعض الناس يسبح، وتحرك شفاته في التسبيح، ولكنه يُقلب بصره يميناً وشمالاً، مما يدل على أنَّ قلبه غافل.

فالتسبيح بالأناامل أفضل من التسبيح بالمسبحة، أو بهذه الوسيلة التي هي العداد الرقمي.

(١) أخرجه أحمد (٤٥/٣٥، رقم ٢٧٠٨٩)، والترمذى: كتاب الدعوات، باب في فضل التسبيح والتهليل والتقديس، رقم (٣٩٣٢).

حُكْمُ التَّكْبِيرِ فِي عِيدِ الْفِطْرِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَصْلَى وَأَسْلَمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خاتَمِ النَّبِيِّنَ وَإِمامِ
الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فِي آخِرِ الصِّيَامِ شَرَعَ اللَّهُ التَّكْبِيرَ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ لِلَّيْلَةِ الْعِيدِ إِلَى مجَيئِ
الْإِمَامِ لِصَلَاةِ الْعِيدِ. وَصِفَتُهُ وَاسِعَةٌ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

فقد تقول: الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، وَلَلَّهِ الْحَمْدُ.

أو تقول: الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ،
وَلَلَّهِ الْحَمْدُ.


وَالْفَرْقُ بَيْنَهُما أَنَّ التَّكْبِيرَ فِي الْأُولَى مَرْتَيْنِ، وَفِي الثَّانِيَةِ ثَلَاثًا وَمَرْتَيْنِ،
أَوْ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ،
وَلَلَّهِ الْحَمْدُ.

يَجْهَرُ بِذَلِكَ الرَّجُالُ، وَمَا أَجْمَلَ الْجَوَّ إِذَا أَقْبَلَ الْمُصْلِحُونَ إِلَى مُصَلَّيَاتِ الْعِيدِ
وَأَصْوَاتُهُمْ مُرْتَفَعَةٌ بِالتَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّحْمِيدِ، إِنَّهُ جَوَّ رَائِعٌ، إِنَّهُ جَوَّ تَقْشِيرٌ مِنْهُ
الْجُلُودُ، إِنَّهُ جَوَّ تَدْمَعُ مِنْهُ الْعَيْوَنُ، إِنَّهُ جَوَّ تَخْشَعُ فِيهِ الْقُلُوبُ، إِذَا أَسْمَعْتَ هَذَا
الْعَالَمَ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، وَلَلَّهِ الْحَمْدُ، اجْهَرْ بِهِ فِي
الْأَسْوَاقِ، وَفِي الْمَسَاجِدِ، وَفِي مُصَلَّى الْعِيدِ.

أما النّساءُ فَلَا تَجْهَرْنَ بِذَلِكِ؛ لِأَنَّ الْمَرْأَةَ مَأْمُورَةٌ بِغَضْبِ الصَّوْتِ، حَتَّى إِذَا أَخْطَأَ
الْإِمَامُ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ تُصَفِّقُ، وَالرَّجُلُ يُسَبِّحُ.



ذكر الله عند الرعد والبرق



إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمُدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ فَبَلَغَ الرِّسَالَةَ، وَأَذَى الْأَمَانَةَ، وَنَصَحَّ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ، فَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَعَاهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فمن آياتِ اللهِ تَعَالَى الرَّعدُ والبرقُ، فهَذِهِ السُّحبُ العظيمةُ الكثيفةُ، الَّتِي تحملُ بخاراً بينَ السَّماءِ والأَرْضِ، أَنْشأَهَا اللهُ عَزَّوجَلَّ وهي من أعظم آياتِ اللهِ، كَمَا قَالَ اللهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى: «هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ آيَاتِهِ، وَيُنَزِّلُ لَكُمْ مِنَ السَّماءِ رِزْقًا وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مَنْ يُنِيبُ» [غافر: ١٣].

وقَالَ اللهُ تَعَالَى: «وَيُنَشِّئُ السَّحَابَ الْثَقَالَ ١٦ وَيُسَيِّعُ الرَّعدَ بِمُحَمَّدِهِ وَالْمَلَائِكَةَ مِنْ خِيفَتِهِ، وَيُرِسِّلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ وَهُمْ يُجَنِّدُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْمُحَالِ» [الرعد: ١٢-١٣].

وقَالَ اللهُ عَزَّوجَلَّ: «وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّماءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَى فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ يَكُادُ سَنَانَ بَرْقِهِ يَدْهُبُ بِالْأَبْصَرِ ٤٣ يُقْلِبُ اللَّهُ أَيْلَهُ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعْبَةً لِأَفْلَى الْأَبْصَرِ» [النور: ٤٣-٤٤].

إن هَذَا السَّحَابُ الَّذِي يَسْوُقُهُ اللَّهُ عَزَّوجَلَّ وَالْبَرْقُ الَّذِي يُرِيَنَا اللَّهُ عَزَّوجَلَّ إِيَّاهُ، وَالرَّعْدُ الَّذِي يُسْمِعُنَا اللَّهُ عَزَّوجَلَّ إِيَّاهُ، لَوْ اجْتَمَعَ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ مِنْ أُولَئِمْ إِلَى آخِرِهِمْ عَلَى أَنْ يُنْشِئُوا قَطْعَةً صَغِيرَةً مِنْهُ، مَا اسْتَطَاعُوا إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا، وَهُوَ يُكَوِّنُ بِسُرْعَةٍ عَظِيمَةٍ جَدًّا، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكُ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كَانَ ذَاتُ جُمُوعَةٍ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأُمَوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ»، (هَلَكَتِ الْأُمَوَالُ مِنْ قَلَةِ الْمَطَرِ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ)، لَأَنَّ الْمَوَاشِي ضَعُفتُ، فَلَا تَكَادُ تَحْمِلُ النَّاسُ، «فَادْعُ اللَّهَ يُغْيِنُنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ يَتَجاوزْهَا، قَالَ أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ رَاوِي الْحَدِيثِ: «وَلَا وَاللَّهِ، مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا فَزَعَةٍ»، السَّحَابُ: الْوَاسِعُ، وَالْقَزْعَةُ: قَطْعَةٌ مِنَ السَّحَابِ، «وَمَا يَبْيَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ»، سَلْعٌ: جَبَلٌ فِي الْمَدِينَةِ مَعْرُوفٌ بِهَذَا الاسمِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا.

وَكَانَتِ السَّحَابَةُ تَأْتِي مِنْ قِبَلِهِمْ، «فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ»، يَعْنِي: صَغِيرَةٌ، «فَلَمَّا تَوَسَّطَ السَّمَاءُ انتَسَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ»، كُلُّ هَذَا وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمَنْبِرِ يَخْطُبُ النَّاسَ، «ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مِنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْنَا الْمَطَرَ يَتَحَادِرُ عَلَى لِحْيَتِهِ صَلَوةً اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَامًا».

وَمِنْ هَذِهِ الْآيَاتُ الْعَظِيمَةُ، يَتَبَيَّنُ لَنَا:

أَوْلًا: كَمَّا لَقِيَةُ اللَّهِ، وَأَنَّهُ سَمِيعُ الدُّعَاءِ.

ثَانِيًا: آيَةٌ عَظِيمَةٌ تَدْلُّ عَلَى صِدْقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، وَجَعَلَتِ السَّمَاءَ تُمْطَرُ لِمَدَّةِ أَسْبَعِ كَامِلٍ وَالْأَوْدِيَةِ تَسِيلُ، وَالسَّمَاءُ تَمَطَّرُ.

يُعْنِي: يمسك المطر عنا.

رفع النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يديه ودعا، لكنه لم يدع بما طلبه السائل، ما قال: «اللَّهُمَّ أَمْسِكْهَا عَنَّا»، بل قال: «اللَّهُمَّ حَوْالِنَا، وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ حَوْالِنَا، وَلَا عَلَيْنَا»^(١)، وجعل يشير، كلما أشار إلى ناحية انفوج السحاب بإذن الله، وقدرة الله، لا بقدرة النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - لأن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - لا يخُلُق شيئاً، لكنه يُشير، ويَقُول: «اللَّهُمَّ حَوْالِنَا» ويبين المكان الذي يريد النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - أن يكون المطر عليه، يقول: «اللَّهُمَّ حَوْالِنَا، وَلَا عَلَيْنَا»، فإذا أشار إلى ناحية انفوج السحاب - بإذن الله - وخرج الناس يمشون في الشمس.

ولو قال قائل: لماذا لم يقل الرَّسُول -صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ-: «اللَّهُمَّ أَمْسِكْهَا عَنَا»، وَقَالَ: «حَوَّالَتِنَا، وَلَا عَلَيْنَا»؟

فُلْنَا: لو دعا النَّبِيٌّ -صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ- بِإِمْسَاكِهَا لَأَمْسَكَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ، وَعَمَّا حَوْلَهَا، وَقَلَّ المَطْرُ فِي نَوَاحِي الْمَدِينَةِ، لَكِنَ الرَّسُولُ ﷺ دَعَا بِمَا يَنْفُعُ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستسقاء، باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة، رقم (١٠١٤)، ومسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٧).

ولا يضر، وهذا ما يعرف عند علماء البلاغة بـ(أسلوب الحكيم)^(١)، قال: «اللَّهُمَّ حَوَّلْنَا، وَلَا عَلَيْنَا». ثُمَّ خرج الناس يمشون في الشَّمْسِ وسال الوادي الَّذِي يسمى (قناة) شهراً كاملاً، بأمر الله عَزَّوجَلَّ.

فانظر إلى كمال قدرة الله عَزَّوجَلَّ وأنه سميع الدُّعاء، وأنه على كل شيء قادر: «إِنَّمَا أَمْرُهُ، إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» [يس: ٨٢].

ألم تروا أن الخلائق تحشر وتخرج من القبور على ظاهر الأرض بكلمة واحدة، ودليله قوله تعالى: «فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَجَهَدٌ»  [فَإِذَا هُم بِالسَّاهِرَةِ] [النازحات: ١٤-١٣]، وقال تعالى: «إِنْ كَانَتِ إِلَّا صَيْحَةٌ وَجَهَدٌ فَإِذَا هُمْ جَيَعُونَ لَدَيْنَا مُحَضَّرُونَ» [يس: ٥٣].

وعلينا أن نتبّه لقدرة العلي القدير جَلَّ وَعَلَّا، فهذا هو المطر، وهذا هو الرعد، وهذا هو البرق، ومع ذلك لا يلزم من نُزول المطر أن تنبت الأرض، قد تنزل أمطار عظيمة ولا تنبت الأرض، ولهذا صَحَّ عن النبي ﷺ أنه قال: «لَيَسْتَ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُنْظَرُوا، وَلَكِنَ السَّنَةُ أَنْ تُنْظَرُوا وَمُنْظَرُوا، وَلَا تُنْبَتُ الْأَرْضُ شَيْئاً»^(٢).

السنَّةُ يعني: الجدب، والجدب أن لا يكون هناك زرع ولا حشيش ولا غيره، وهذا الشيء مُشاهد، فأحياناً تكثر الأمطار ولا يكون ربيع، ولا يكون هناك نبات من الأرض، وأحياناً تأتي أمطار قليلة، لكن يجعل الله فيها بركة عظيمة، فتنبت الأرض نباتاً هائلاً؛ لأنَّ الأمر كله بيد الله عَزَّوجَلَّ.

(١) الأسلوب الحكيم: تلقى المخاطب بغير ما يتребَّ، وتطلُّب السائل بغير ما يتطلب. معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم للسيوطى (ص: ٩٧).

(٢) آخرجه مسلم: كتاب الفتن وأشاراط الساعة، باب في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة، رقم (٢٩٠٤).

السُّنَّةُ عِنْدَ نُزُولِ الْمَطَرِ:

هناك سُتّان عند نزول المطر:

الأُولى: سُنَّةُ قَوْلِيَّةٍ.

الثانية: سُنَّةُ فِعْلِيَّةٍ.

السُّنَّةُ الْقَوْلِيَّةُ: أَنَّهُ إِذَا نَزَلَ الْمَطَرُ أَنْ تَقُولَ: «اللَّهُمَّ صَبِّيْا نَافِعًا»^(١)، أَيْ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ صَبِّيْا نَافِعًا؛ لَا هُنَّ قَدْ يَكُونُ صَبِّيًّا يَنْزَلُ مِنَ السَّمَاءِ وَلَا يَكُونُ نَافِعًا، فَعَلَيْكَ أَنْ تَقُولَ: «اللَّهُمَّ صَبِّيْا نَافِعًا»؛ تَأْسِيْا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ الْمَطَرُ حَسَرَ عَنْ ثُوبَهُ، قَالَ أَنَّسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَطَرُ، قَالَ: فَحَسَرَ (٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُوبَهُ، حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: «إِنَّهُ حَدِيثٌ عَهْدٌ بِرَبِّهِ تَعَالَى»^(٣)، «إِنَّهُ أَيْ: الْمَطَرُ، «حَدِيثٌ عَهْدٌ بِرَبِّهِ»، أَيْ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَهُ الْآنَ، فَهُوَ مَخْلُوقٌ عَلَى التَّوْ.

السُّنَّةُ الْفِعْلِيَّةُ: أَنْ تَحْسَرَ عَنْ ثِيَابِكَ حَتَّى يُصِيبَهَا الْمَطَرُ، وَالْحُكْمَةُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْمَطَرَ حَدِيثٌ عَهْدٌ بِرَبِّهِ.

وَيَحْبَبُ عَلَيْنَا الْإِلْتَزَامُ بِالسُّنَّةِ، وَتَطْبِيقُ مَا نَسْمَعُهُ وَنَقْرُؤُهُ؛ حَتَّى لَا نَكُونَ مِنَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَعِيْزُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ مَا نِفَاقًا» [مُحَمَّد: ١٦].

(١) آخر جه البخاري: كتاب الاستسقاء، باب ما يقال إذا مطرت، رقم (١٠٣٢).

(٢) أي: كشف. انظر: النهاية (حسر).

(٣) آخر جه مسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٨).

ما يُقال عند سماع الرعدِ:

الرَّعْدُ لَا شَكَ أَنَّهُ مُزَعْجٌ وَمُحْبِفٌ، كَمَا قَالَ عَزَّوجَلٌ: «وَمَنْ أَيْنَتِهِ بُرِيْكُثُمْ الْبَرَقَ خَوْفًا وَطَمَعًا» [الروم: ٢٤]، «خَوْفًا»: ما يكون فيه من الصواعق، «وَطَمَعًا»: فيما يؤمل فيه من حياة الأرض، فهو مصدر خوف، ومصدر طمع.

وعلينا أن نقول عند سماع الرعد: «سُبْحَانَ مَنْ يُسَبِّحُ الرَّعْدَ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ»، وكان عبد الله بن الزبير إذا سمع الرعد قطع الحديث، وقال: «سُبْحَانَ مَنْ يُسَبِّحُ الرَّعْدَ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ»^(١).

ويروى أيضاً قوله عليه السلام: «اللَّهُمَّ لَا تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ، وَلَا تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ»^(٢).

الذِّكْرُ عِنْدَ رُؤْيَا الْبَرَقِ:

أمّا عند رؤية البرق، فيذكر عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن من قال عند سماع البرق: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، لَمْ تُصِبْهُ صَاعِقَةٌ»^(٣)، وإذا صح هذا الأثر فهذه حياة عظيمة من الله عزوجل لك أن تقولها إذا كان الأثر صحيحًا فهو فهوده نعمة، وإن لم يكن صحيحًا فهو تسبيح.

ثم علينا أن نعلم أننا إذا سمعنا صوت الرعد بعد البرق، فقد نجحونا من الصاعقة، فإذا برقت السماء برقاً شديداً ثم رعدت، فهذا البرقة ما فيها صاعقة؟

(١) أخرجه مالك في الموطئ: كتاب الكلام، باب الكلام، إذا سمعت الرعد، رقم (٢٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ١٠٠)، رقم (٥٧٦٣)، والترمذمي: أبواب الدعوات، باب ما يقول إذا سمع الرعد، رقم (٣٤٥٠)، وقال: هذا حديث غريب.

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في سننه: رقم (٥/ ٤٣٢)، رقم (١١٦٥).

وَذَلِكَ لِأَنَّ الضَّوءَ يُسْبِقُ الصَّوْتَ، وَصَوْتُ الرَّعْدِ مُتأخِّرٌ، وَالضَّوءُ يُسْبِقُهُ، وَالصَّاعقةُ تَكُونُ فِي نَفْسِ الضَّوءِ، وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنْ شَحْنَةٍ كَهْرَبَائِيَّةٍ عَظِيمَةٍ تَحْرِقُ مَا أَصَابَتْ، وَهَذَا شَيْءٌ مُشَاهَدٌ، فَإِذَا سَقَطَتْ عَلَى حَيْوانٍ أَوْ عَلَى إِنْسَانٍ يُرَى أثُرُ الصَّعْقَ، وَعَلَى التَّخْيلِ، وَعَلَى الأَشْجَارِ كَذَلِكَ تَحْرِقُ أَحِيَانًا.

وَقَدْ قَرَأْتُ فِي بَعْضِ الْمَجَالَاتِ أَنَّ وَمْضِيَّ وَاحِدَةٍ مِنَ الْبَرْقِ تُسَاوِي كُلَّ مَا فِي الدُّنْيَا مِنَ الطَّاقَةِ الْكَهْرَبَائِيَّةِ، وَهَذَا مُشَاهَدٌ.

فَالطَّائِرَةُ فَوْقَكَ فِيهَا نُورٌ قَوِيٌّ، لَكِنَّهُ لَا يُؤْثِرُ، وَالْبَرْقُ إِذَا سَطَعَ يَمْلأُ الْأَرْجَاءَ، وَأَيْضًا هُوَ بَعِيدٌ، تَجِدُ الْوَمْضَةَ مُسْتَطِيلَةً مُتَرِّنِ، ثَلَاثَةُ أَمْتَارٍ، خَمْسَةُ أَمْتَارٍ، تَرَاهَا مِنْ هَذَا الْبَعْدَ خَمْسَةُ أَمْتَارٍ وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ قَدْ تَكُونُ خَمْسِينَ مُتَرًّا، كُلُّ هَذَا يَحْدُثُ فِي لَحْظَةٍ وَاحِدَةٍ: «إِنَّمَا أَمْرُهُ، إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» [يس: ٨٢].

الذِّكْرُ عِنْدَ نَزْوَلِ مَنْزِلٍ:

كُلَّمَا نَزَلَتْ مَكَانًا تَقُولُ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ»^(١)، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّكَ شَيْءٌ، مَا دُمْتَ فِي هَذَا الْمَنْزِلِ.

فَالشَّرُّ كُلُّهُ خَيْرٌ، فَبَدَلًا مِنْ أَنْ تَأْتِي بِحَارِسٍ وَآلَاتٍ تَصَنَّعُ، وَغَيْرُهَا، قُلْ:

«أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، تَكْفِيكَ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ.



(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتُّوبَةِ وَالاسْتغْفَارِ، بَابٌ فِي التَّعْوِذِ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ وَدُرُكِ الشَّقَاءِ وَغَيْرِهِ، رَقْمٌ (٢٧٠٨).

الاستسقاء

الحمدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَصْلَى وَأَسْلَمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمَامِ
الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَن تَبَعَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَالإِسْتِسْقَاءُ: طَلَبُ نُزُولِ الْمَطَرِ. وَلَا شَكَّ أَنَّ الْمَطَرَ رِزْقٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَفِي
السَّمَاءِ رِزْقٌ كُلُّمَا تُؤْتَوْنَهُ وَمَا تُؤْتَوْنَهُ مَا تُوعَدُونَ» [الذاريات: ٢٢].

وَقَالَ تَعَالَى: «وَيَنْزِلُكُم مِّنَ السَّمَاءِ رِزْقًا» [غافر: ١٣] لَا شَكَّ فِي هَذَا.

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «أَفَرَبِتُمُ الْعَمَاءَ الَّذِي تَشَبَّهُونَ ﴿٦﴾ أَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزِينِ أَمْ نَحْنُ
الْمُنْزَلُونَ» [الواقعة: ٦٨-٦٩].

إخواني، في هذا المطر من آيات الله العظيمى ما يُبهر العقول، بـحارٍ بين السماء والأرض تجري، بـحارٍ من المياه عظيمة، جبال من برد في هذا السحاب، قال الله عزوجل: «وَيَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جَبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَىٰ فَيُصَبِّبُ بِهِ مَن يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَن يَشَاءُ» [النور: ٤٣]، أمر عظيم، كهرباء عظيمة في هذا السحاب، الومضة الواحدة أعظم من ألف الكيلو واتٍ مما يصنعه بنو آدم، ينطلق أحياناً من هذه الومضة شعلة، وهي الصاعقة، فيصيب الله بها من يشاء من عباده عزوجل؛ كما قال تعالى: «وَيُرْسِلُ الْصَّوْعَقَ
فَيُصَبِّبُ بِهَا مَن يَشَاءُ» [الرعد: ١٣].

وقد ذكر عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه كان إذا سمع الرعد قال: «سُبْحَانَ

اللهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»^(١). وَرُوِيَ عن بعض السلف أن قال: «مَنْ سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ؛ لَمْ تُصِبْهُ صَاعِقَةً»^(٢).

وَأَنْتَ إِذَا وَجَدْتَ وَمَضَ الْبَرْقَ شَدِيدًا، وَسَمِعْتَ الرَّعْدَ فَقَدْ نَجَوْتَ بِإِذْنِ اللَّهِ مِنَ الصَّاعِقَةِ، وَتَحْلِيلُ هَذَا أَنَّ الصَّوْتَ أَشَدُّ بُطْنًا مِنَ الضَّوءِ، فَإِذَا سَمِعْتَ الصَّوْتَ فَمَعْنَاهُ أَنَّ الصَّاعِقَةَ تَجَاوِزْتُكَ، حَتَّى لَوْ نَزَلْتَ فِي أَرْضٍ مَا فَقَدْ تَجَاوِزْتُكَ. فَهَذَا السَّحَابُ الْعَظِيمُ فِيهِ آيَاتٌ عَظِيمَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

فِي جُمُعَةٍ مِنَ الْجُمُعَةِ كَانَ إِمامُنَا وَسِيِّدُنَا وَأَسْوَتُنَا، وَحُجَّةُ اللَّهِ عَلَيْنَا مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ وَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ كَتَبَ الْأَمْوَالُ وَأَنْقَطَعَتِ السُّبْلُ» يَعْنِي مِنْ قِلَّةِ الْمَطَرِ «فَادْعُ اللَّهَ يُغْيِّنُنَا»، فَرَفَعَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- يَدِيهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا»، وَالنَّاسُ كَذَلِكَ رَفَعُوا أَيْدِيهِمْ تَبَعًا لِلْخَطَيبِ، وَلَهُذَا إِذَا لَمْ يَرْفَعْ الْخَطَيبُ يَدِيهِ فَلَا تَرْفَعْ يَدِيكَ.

رَفَعُوا أَيْدِيهِمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالُوا: اللَّهُمَّ أَغِثْنَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ، قَالَ أَنْسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَوَى الْحَدِيثَ: «وَلَا وَاللَّهِ، مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا قَرْعَةً». السَّحَابُ الْوَاسِعُ، وَالْقَرْعَةُ الصَّغِيرَةُ، إِذْنُ السَّمَاءِ صَافِيَةٌ صَحُوحٌ.

قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ» سَلْعٌ جَبْلٌ مَعْرُوفٌ إِلَيْهِ الْآنَ بِهَذَا الاسمِ فِي الْمَدِينَةِ النَّبُوَيَّةِ، وَكَانَتِ السَّحَابَةُ تَأْتِي مِنْ جِهَتِهِ.

يَقُولُ أَنْسٌ: «فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرسِ». وَالتُّرسُ: مَا يَحْمِلُهُ

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شِيهَةَ فِي الْمَصْنُفِ (١٠ / ٢١٥)، رَقْمٌ (٢٩٨٢١).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شِيهَةَ فِي الْمَصْنُفِ (١٠ / ٢١٥)، رَقْمٌ (٢٩٨٢٣).

المقاتل في الزمن السابق، إذا رأى المُقاتِل عدوه قد أهوى عليه بالرُّمح أشارَ به يَتَقَيَّ بِه، هذا هو التُّرس. يعني أنها سحابة صغيرة مثل التُّرس، ارتفعت في السماء بأمرٍ من الله عَزَّوجَلَّ، توَسَّطَتِ السَّمَاءَ وانتشرَتْ، ورعدت وبرقت وأمطرت.

قال أنس: «ثُمَّ لَمْ يَنْزُلْ عَنْ مِنْبِرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادِرُ عَلَى حِيَاتِهِ ﷺ». الله أكبر يا إخواني، في لحظة!

وهذا فيه آيتان: آية من آيات الله، وكذلك آية من آيات الرَّسُول عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ، آنَّهُ أول ما دعا به استجابة له، واستجابة الله تعالى له تأييدٌ وتصديقٌ له.

وبقي المطر ينزل أسبوعاً كاملاً ليلاً ونهاراً، فدخل رجل من الجمعة الثانية أو الرجل الأول، قال: «يا رسول الله، تهدمَ البناءُ وغرقَ المالُ». البناء تهدم لأنَّه من الطين، والأمطارُ ما زالت تُمطر. وغرق المال: الزُّروع بكثرة المياه، «فَادْعُ اللَّهَ يُمْسِكُهَا».

فهل دعا رسول الله ﷺ أن يُمسكها الله؟

لا، ما وافق على هذا، قال: «اللَّهُمَّ حَوَّالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا». دعا بما تبقى فيه المنفعة، وتزول به المضرّة، فقال: «اللَّهُمَّ حَوَّالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا».

يقول أنس: «فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا انْفَرَجَتْ»، فجعل السحابُ بأمرِ ربِّ الأربابِ يتَمايزُ حَسَبَ ما يشيرُ إليه الرَّسُول ﷺ، فخرجَ النَّاسُ يَمْشُونَ في الشَّمْسِ^(١). تعالى الله.

(١) آخر جه البخاري: أبواب الاستسقاء، باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة، رقم (١٠١٤)، ومسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٧).

سُقْتُ ذلِكَ لَكُمْ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّهُ عَرَّجَ هُوَ الَّذِي يُمْسِكُ الْمَطَرَ، وَهُوَ الَّذِي يُنْزِلُ الْمَطَرَ، فَعَلَّقُوا قُلُوبَكُمْ بِاللَّهِ عَرَّجَ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَلَا تَقُولُوا: دَعَوْنَا وَدَعْوَنَا فَلَمْ يُسْتَجِبْ لَنَا، إِذَا قَلْتُمْ ذلِكَ فَحَرَّيْتُمْ أَلَا يُسْتَجَابَ لَكُمْ.

ولهذا جاء في الحديث: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ». قيل: يا رسول الله، مَا الإِسْتِعْجَالُ؟ قال: «يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرِ يَسْتَحِيْبُ لِي، فَيَسْتَحِسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدْعُ الدُّعَاء»^(١).

أَسأَلُ اللَّهَ أَنْ يُغْيِثَ قُلُوبَنَا بِالْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ، وَأَنْ يُغْيِثَ بِلَادَنَا بِالْمَطَرِ الْمَتَّانِ^(٢)
النافع، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.



(١) آخر جه البخاري: كتاب الدعوات، باب يستجاب للعبد ما لم يعجل، رقم (٦٣٤٠)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول: دعوت فلم يستجب لي، رقم (٢٧٣٥).

(٢) هَتَّنَ السَّمَاءَ هَتَّنَ هَتَّنَا وَهَتَّوْنَا وَهَتَّنَا وَهَتَّنَتْ: صَبَّتْ، وَقَلِيلٌ: هو من المطر فوق الهطل، وَقَلِيلٌ: المَتَّانُ: المطر الضعيف الدائم. لسان العرب (هتن).

دعاة لفضيلة الشيخ رحمة الله المستضعفين من المسلمين

اللَّهُمَّ إِنَا نَسْأَلُكَ بِأَنَّا نَشَهِدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَحَدُ الصَّمَدُ، يَا ذَا
الجَلَالِ وَالإِكْرَامِ، يَا حَيُّ، يَا قَيُومُ، يَا مَنَانُ، يَا بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، نَسْأَلُكَ
اللَّهُمَّ أَنْ تَنْصُرَ إِخْرَانَا الْمُسْلِمِينَ فِي الْبُوْسَنَةِ وَالْهَرْسَكِ عَلَى أَعْدَائِكَ وَأَعْدَائِهِمْ
مِنَ الظَّرِبِ الْكَافِرِينَ، وَنَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ أَنْ تَنْصُرَ إِخْرَانَا فِي الشَّيْشَانِ عَلَى أَعْدَائِكَ
وَأَعْدَائِهِمْ مِنَ الشَّيْوَعِيِّينَ الْمُلْحِدِينَ، وَنَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ أَنْ تَنْصُرَ إِخْرَانَا فِي كَشْمِيرِ عَلَى
أَعْدَائِهِمِ الْوَثَنِيِّينَ، وَنَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ أَنْ تَنْصُرَ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ مَكَانٍ عَلَى أَعْدَائِهِمْ،
وَنَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ أَنْ تُؤْلِفَ بَيْنَ قُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ تَجْمَعَ كَلِمَتَهُمْ عَلَى الْحَقِّ، وَأَنْ
تُهْبِئَ لَهُمْ وُلَاءً صَالِحِينَ يَقُودُهُمْ بِكِتَابِكَ وَسُنْنَةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَنَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ
أَنْ تُؤْلِفَ بَيْنَ قُلُوبِ شُعُوبِنَا؛ شَبَابَهَا وَشَيْوَخَهَا وَكُهُولَهَا، وَذُكُورَهَا وَإِنَاثَهَا، حَتَّى
لَا تَتَمَزَّقَ وَتَتَفَرَّقَ، نَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ ذَلِكَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.

«سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُوحٍ أَنفُسُنَا وَمِنْ
سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضَلٌّ لَهُ، وَمَنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِيمَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنْ هَاتِينِ الْكَلْمَتَيْنِ قَالَ فِيهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى
اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ
الْعَظِيمِ»^(١).

فِجْدِيرُ بِهَاتِينِ الْكَلْمَتَيْنِ أَنْ يَقُولُهُمَا الْإِنْسَانُ دَائِماً مَا لَمْ يَشْغُلْهُ قَوْلُهُمَا عَنْ وَاجِبٍ،
فَلَهُذَا أَحَثُّ نَفْسِي وَإِيَاكُمْ عَلَى الإِكْثَارِ مِنْ هَاتِينِ الْكَلْمَتَيْنِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ،
سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»، فَهُمَا خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ جَدًّا، وَهُمَا فِي الْمِيزَانِ ثَقِيلَتَانِ، وَحَبِيبَتَانِ
إِلَى الرَّحْمَنِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُ الصَّالَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى
آلِهِ وَصَاحِبِيهِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ: كِتَابُ الدُّعَوَاتِ، بَابُ فَضْلِ التَّسْبِيحِ، رَقْمُ (٦٤٠٦)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الذِّكْرِ
وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالاسْتَغْفَارِ، بَابُ فَضْلِ التَّهْلِيلِ وَالتَّسْبِيحِ وَالدُّعَاءِ، رَقْمُ (٢٦٩٤).

وصايا عامة

إن الحمد لله نحمدُه ونستعينُه ونستغفِرُه، ونَعوْذُ بالله من شرورِ أنفسنا ومن سيئاتِ أفعالنا، من يهدِ الله فلا مُضلّ له، ومن يضلُّ فلا هادي له، وأشهدُ أن لا إله إلا اللهُ وحده لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه، صلَّى اللهُ عليه وعلى آله وأصحابِه، ومن تبعُهم بإحسانٍ إلى يومِ الدين، أَمَّا بعْدُ:

إخوتي! إن الزمانَ عجلةٌ تدورُ لا تتوقفُ، وإنَّه لا يَمضي دقيقَةٌ إلا قربتُكَ من الآخرةِ وأبعدتُكَ من الدنيا، فهذه هي الحقيقةُ حتى ينتهيَ المآلُ، وحتى يصلَ الإنسانُ إلى منتهِي عملِه، وقد ثبَّتَ عنِ النبيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أنَّه «إِذَا ماتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُتَفَقَّعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُ لَهُ»^(١).

فاغتنِمْ أَيْهَا الْأَخْ المُسْلِمُ حِيَاتَكَ، اغْتَنِمْ غُنَاكَ قَبْلَ الْفَقْرِ، واغْتَنِمْ شَبَابَكَ قَبْلَ الْهَرَمِ، واغْتَنِمْ فِرَاغَكَ قَبْلَ الشُّغْلِ، واغْتَنِمْ حِيَاتَكَ قَبْلَ الموتِ.

قالَ ابنُ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْكِبِي فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَائِنَكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرٌ سَبِيلٌ». وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: «إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَتَنَظِّرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَتَنَظِّرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِرَضِيكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ»^(٢).

(١) أخرجه مسلم: كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم (١٦٣١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَائِنَكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرٌ سَبِيلٌ»، رقم (٦٤١٦).

ولقد قال النبي - صلى الله عليه وسلم - معاذ بن جبل: «يا معاذ، والله إني لأحِبُكَ، والله إني لأحِبُكَ، أوصيكَ يا معاذ لا تدعَنَّ في دُبِّرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادِتِكَ»^(١).

ولهذا ينبغي أن يكون هذا الذكر الذي أوصى به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - معاذ بن جبل بعد أن أخبره أنه يحبه؛ ينبغي أن يكون هذا آخر دعاء تدعوه به قبل صلاتك قبل السلام؛ لأنَّه قال: «لا تدعَنَّ في دُبِّرِ كُلِّ صَلَاةٍ» أي في آخرها: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادِتِكَ».

وقد قال صلواتُ اللهِ وسلامُه عليه في حديث عبد اللهِ بن مسعودٍ حين ذكر التشهد: «ثُمَّ لَيَتَخَيَّرَ مِنَ الدُّعَاءِ مَا شَاءَ»^(٢).

وعلى هذا فنتخيرُ من الدعاء ما شئنا ثم نختتم الدعاء بهذه الوصية التي أوصى بها رسول الله ﷺ معاذ بن جبل بعد أن أخبره بأنه يحبه.

وقد أمرَنا رسولُ اللهِ - صلى اللهُ عليه وسلم - أن نتعودَ من أربعٍ في التشهدِ الأخيرِ فقال: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعْدِ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ؛ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمُحْيَا وَالْمُمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»^(٣).

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، رقم (١٥٢٢)، والنسائي: كتاب السهو، باب نوع آخر من الدعاء، رقم (١٣٠٣).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب، رقم (٨٣٥)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، رقم (٤٠٢).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يستعاد منه في الصلاة، رقم (٥٨٨).

وهذه الأمورُ الأربعةُ التي أمرنا رسولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- أن نستعيذ باللهِ منها أمورٌ عظيمةٌ، إذا وقَيَ الإِنْسَانُ شَرَّها فازَ بخَيْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وقد ذَهَبَ بعْضُ أهْلِ الْعِلْمِ مِنَ السَّابِقِينَ وَاللَّاحِقِينَ إِلَى أَنَّ الْاسْتِعَاذَةَ بِاللهِ فِي التَّشَهِيدِ الْأَخِيرِ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَارِ الْأَرْبَعَةِ وَاجِبَّهُ، حَتَّى إِنْ طَاؤُسًا -وَهُوَ مِنْ فَقَهَاءِ التَّابِعِينَ، رَحْمَةُ اللهُ- أَمْرَ ابْنَهُ لَمَا تَرَكَهَا أَنْ يَعِدَ صَلَاتَهُ مَا يَدُلُّ عَلَى أَهْمِيَّتِهَا^(١).

لِذَلِكَ أَوْصِيكُمْ وَنفْسِي أَلَا نَدْعُ الْاسْتِعَاذَةَ بِاللهِ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَارِ الْأَرْبَعَةِ: اللَّهُمَّ
إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فَتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ
فَتْنَةِ الْمَسِيحِ الدِّجَالِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتَمَّ الصَّالَاتُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى
آلِهِ وَصَحْبِهِ.



تَمَّ الْمُجَلَّدُ الْعَاشِرُ بِحَمْدِ اللهِ تَعَالَى وَتَوْفِيقِهِ
وَيَلِيهِ بِمَشِيَّةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ الْمُجَلَّدُ الْحَادِي عَشَرَ
وَأَوَّلُهُ فَتَاوِي الْعَقِيْدَةِ



(١) قال الإمام مسلم: «بلغني أن طاؤسًا قال لابنه: أدعوت بها في صلاتك؟ فقال: لا. قال: أعد صلاتك؛ لأن طاؤسًا رواه عن ثلاثة أو أربعة، أو كما قال». صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يستعاذ منه في الصلاة (٤١٣/١).

فهرس الآيات

الصفحة

الآية

٦.....	﴿رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَهَارًا ۝ فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَاءِي إِلَّا فِرَارًا﴾
٧.....	﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُمْكِنْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾
٧.....	﴿وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْبِعَهُمْ فِي مَا ذَانُوهُمْ وَاسْتَغْشَوْا شَابِهِمْ وَأَصْرَوْا﴾
٨.....	﴿وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قِيلْ﴾
٨.....	﴿يَنْبَغِي أَرْكَبَ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكُفَّارِ﴾
٨.....	﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقُكُمْ﴾
٨.....	﴿يَتَأَبَّلُ لَمْ تَبْعِدُ مَا لَا يَسْعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنَكَ شَيْئًا﴾
٩.....	﴿مَا كَانَ لِلَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَعْفِفُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾
٩.....	﴿وَمَا كَانَ أَسْتَغْفِرًا إِنْزَاهِمْ لِأَيْهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ﴾
٩.....	﴿رَبِّ لَا نَذَرَ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكُفَّارِ بَلْ دَيَارًا﴾
١١.....	﴿يَنْبَغِي إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَأَنْظُرْ مَاذَا تَرَى﴾
١٣.....	﴿وَأَنَّهُدَ اللَّهَ إِنْزَاهِمَ حَلِيلًا﴾
١٥.....	﴿فَاصِرِزْ كَمَا صَرَّ أُولُوا الْعَزَمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾
١٦.....	﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾
١٦.....	﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَقِنِينَ﴾
١٦.....	﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾
١٧.....	﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ﴾

١٧.....	﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِعِلْمٍ حَلِيمٍ﴾
١٧.....	﴿بُشِّرْكَ بِعِلْمٍ عَلِيمٍ﴾
١٨.....	﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَنْهُمْ عَنْ قِبْلِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَيْنَهَا﴾
١٨.....	﴿إِنِّي فَاعِلُ ذَلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾
٢٠.....	﴿وَمَنْ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾
٢٠.....	﴿وَبَلَوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فَتَنَّهُ﴾
٢٠.....	﴿لِبَلَوْنِي إِنَّ شَكْرَامَ أَكْفَرُ﴾
٢٢.....	﴿أَتَأْتُونَ الْمُذْكَرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿١٥﴾ وَتَذَرُّونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ﴾
٢٧.....	﴿وَأَنْقُوا النَّارَ الَّتِي أَعَدْتُ لِلْكُفَّارِ﴾
٢٨.....	﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَبْأَسُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾
٢٩.....	﴿وَلَا نَقْصُوا الْمِكَيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنَّ أَرْبَكُمْ بِغَيْرِ وَإِنَّ أَخَافُ عَلَيْكُمْ﴾
٢٩.....	﴿وَيَلِلِ الْمُطَفِّفِينَ ﴿١﴾ الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَشْتَوِّفُونَ﴾
٣٠.....	﴿يَأَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَلِحًا﴾
٣٠.....	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ﴾
٣١.....	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُهُودِ﴾
٣١.....	﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْوِلًا﴾
٣٢.....	﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿٦﴾ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ وَابْقُوا﴾
٣٢.....	﴿وَلِلآخرَةِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنَ الْأُولَى﴾
٣٣.....	﴿أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمْ إِلَيْوْمَ تُبَعِّرُونَ عَذَابَ الْهُنُونِ﴾
٣٤.....	﴿مِنْ جَنَّتِ وَعِيُونِ ﴿٥﴾ وَرُزْوَعَ وَمَقَاءِ كَيْبِيرٍ ﴿٦﴾ وَنَعْمَةٌ كَانُوا فِيهَا فَنِكِهِنَ﴾

- ﴿إِنَّا لَنَصْرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَعْلَمُ الْأَشْهَدُ﴾ ٣٤
- ﴿أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكُادُ يُبَيَّنُ﴾ ٣٤
- ﴿أَمَّا مَنْ آمَنَ بِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَنَّهُ آمَنَ بِهِ بَنُوا إِسْرَائِيلَ وَإِنَّا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ ٣٤
- ﴿أَكَفَنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ ٣٥
- ﴿إِنَّ مَعَ رَبِّ سَيِّدِنَا﴾ ٣٥
- ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ يَسُرُّ اللَّهَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ ٣٧
- ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ﴾ ٤٠
- ﴿لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ يَعْفُرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرَحُمُ الرَّاحِمِينَ﴾ ٤٢
- ﴿فَالْقَاطِمُهُ أَمْ فِرْعَوْنَ لِيَكُونُ لَهُمْ عَذَابًا وَحَزَنًا﴾ ٤٥
- ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ ٤٥
- ﴿وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْدِنُ اللَّهَ﴾ ٤٦
- ﴿قَالَ مُوسَى مَا جِئْتَنِي بِهِ الْسِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيَبْطِلُهُ﴾ ٤٦
- ﴿وَلَا يُقْلِعُ السَّاحِرُ حِثْ أَنَّ﴾ ٤٦
- ﴿فَأَلْقَى السَّحْرَةُ سَجِدِينَ﴾ ٤٧
- ﴿قَالُوا إِمَّا بَرَّتِ الْعَالَمِينَ ﴿٤٧﴾ رَبِّ مُوسَى وَهَرُونَ﴾ ٤٧
- ﴿لَا قَطْعَنَ أَتَيْكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خَلْفِ وَلَا أَصْبَلَتْكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ ٤٧
- ﴿قَالُوا لَنْ نُؤْثِرَكَ عَلَى مَا جَاءَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالَّذِي فَطَرَنَا فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ﴾ ٤٧
- ﴿قَالَ إِمَّا مَنْ آمَنَ بِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَنَّهُ آمَنَ بِهِ بَنُوا إِسْرَائِيلَ وَإِنَّا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ ٤٨
- ﴿وَلَيَسْتَ الْتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتَ﴾ ٤٩
- ﴿يَتَأْمِنُهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعَهْدِ﴾ ٥١

٥١	﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْتَحْلِمًا﴾
٥١	﴿فَمَا أَسْقَمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾
٥٤	﴿وَهَلْ أَنْتَ بَنُوا الْحَصْمَ إِذْ سَوَّرُوا الْمَحَرَابَ﴾
٥٥	﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَرِيقًا الْمَحَرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾
٥٥	﴿وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾
٥٦	﴿وَالسَّيْقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ يَلِحَّسِنِينَ﴾
٥٧	﴿الَّذِينَ يَطْهُنُونَ أَتْهُمْ مُلْقُوا رَبِيعَهُمْ﴾
٥٧	﴿فَظَاهَرُوا أَتْهُمْ مُوَاقِعُوهَا﴾
٥٧	﴿فَاسْتَغْفِرَ رَبِّهِ وَحْرَ رَاكِعًا وَانَّابًا ﴿٤٤﴾ فَغَفَرَنَا لَهُ ذَلِكَ﴾
٦٠	﴿مَا لِكَ لَا أَرَى الْهُدُّدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْعَجَائِبِ﴾
٦١	﴿يَتَبَتَّ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ﴾
٦٢	﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًا وَلَا رَشَدًا﴾
٦٥	﴿وَالَّذِينَ آهَنَوْا زَادُهُمْ هَدَى﴾
٦٥	﴿وَبِزَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾
٦٥	﴿لَوْ أَطَلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمْلِنَتْ مِنْهُمْ رُعْبًا﴾
٨٥، ٧٩	﴿حَرَّمْتَ عَلَيْكُمُ الْآيَتَهُ وَالدُّمُّ وَلَعْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِعِيرَ اللَّهُ يُهِدِّهِ﴾
٨٠	﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ السِّنَّتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ﴾
٨١	﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُرْسَمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً﴾
٨٣	﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَيِّعاً مِنْهُ﴾
٨٥	﴿فَمَنْ أَضْطَرَ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَاجِفِ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾

- ﴿وَقَدْ فَصَلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا أَضْطَرَرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ ٨٥
- ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الظَّبَابَتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ ٩١
- ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الظَّبَابَتِ وَيُحِرِّمُ عَنْهُمُ الْخَبَابَ﴾ ٩٤
- ﴿وَلَا نُبَدِّرَ تَبَدِّيْرًا ﴿٦﴾ إِنَّ الْمُبَدِّيْرَنَ كَانُوا إِخْوَانَ أَشَيَّطِينَ﴾ ٩٥
- ﴿وَلَا نَقْتُلُوْا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ ٩٦
- ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ .. ١٠٣ ..
- ﴿يَأَيُّهَا النِّسَاءُ لِمَ تُحِرِّمُ مَا أَهَلَ اللَّهُ لَكُمْ تَبَغْيُ مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكُمْ وَاللَّهُ غَنُورٌ رَحِيمٌ﴾ ١٠٦
- ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَّا مُنْتَهُوا لَا حُرِّمُوا طَبَابَتَ مَا أَهَلَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ ١٠٦
- ﴿فَقَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تِحْلَةً أَيْمَنَكُمْ﴾ ١٠٦
- ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اغْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبَبَتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُوْنُوا قِرَدَةً خَسِيْنَ﴾ ١٠٩
- ﴿وَسَلَّمُهُمْ عَنِ الْقَرْبَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةً الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبَبَتِ﴾ ١٠٩
- ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَّا مُنْتَهُوا لَا نَقْتُلُوْا الصَّيْدَ وَإِنْ هُوَ حُرْمٌ﴾ ١١٠
- ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَّا نَبْلُوْكُمُ اللَّهُ يَنْتَهِ مِنْ أَصَابِيدِ شَنَالَهُ أَيْدِيْكُمْ وَوِمَاحِكُمْ﴾ ١١٠
- ﴿يَخْدِيْعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ إِمَّا نَبْلُوْكُمْ وَمَا يَخْدِيْعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ ١١١
- ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَفْرَقٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٌ عَرَضَهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أَعْدَتْ لِلْمُنْتَقِيْنَ﴾ ١١٧
- ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَبَّ لِلْكِتَابِ فِيهِ هُدَىٰ لِلنَّاهِيْنَ﴾ ١١٨
- ﴿وَلَتَكُنْ عَلَىٰ هُدَىٰ مِنْ يَقِيمٍ وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ ١١٨
- ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُنْتَقِيْنَ﴾ ١١٨
- ﴿يَبْنِيْ إِادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِيَاسًا يُوزِي سَوَّهَتُكُمْ وَرِيشًا وَلِيَاسُ الْفَقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ ١١٩

- (وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَنْقُونَ وَيُؤْتُونَ الْزَكْوَةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِإِيمَانِنَا يُؤْمِنُونَ) ١١٩
- (إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَارِزًا ٢١ حَدَائِقَ وَأَعْتَابًا ٢٢ وَكَوَافِبَ أَزَابِلًا) ١١٩
- (إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّتٍ وَنَسِيرٍ ١٧ فَذَكِيرَهُمْ بِمَا إِذَا نَهُمْ رَبُّهُمْ وَوَقَاهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيرِ) ١١٩
- (وَمَنْ يَتَقَرَّبَ إِلَّا يَجْعَلَ اللَّهُ مَخْرِجًا) ١٢٠
- (وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ) ١٢٠
- (وَمَنْ يَتَقَرَّبَ إِلَّا يُكَفِّرُ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعَظِّمُ لَهُ أَخْرًا) ١٢٠
- (يَنَّاها الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْقُوا اللَّهَ يَجْعَلُ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ) ١٢٠
- (إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ آتَقُوا وَالَّذِينَ هُمْ شَحِيسُونَ) ١٢٠
- (مَثُلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقِينَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ أَكُلُّهَا دَائِمٌ وَظَلَلُهَا) ١٢١
- (جَنَّتُ عَدَنِ يَدْخُلُونَهَا تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ) ١٢١
- (إِنَّ الْمُتَّقِينَ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّتُ الْأَنْعَمِ) ١٢١
- (الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِنْ بِعَصْمَهُمْ لِبَعْضِ عَدُوٍّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ) ١٢٢
- (وَرُخْرُقًا وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ) ١٢٢
- (إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي طَلَلٍ وَعُيُونٍ) ١٢٢
- (إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ) ١٢٢
- (يَنَّاها الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا) ١٢٢
- (وَيَنْجِحُى اللَّهُ الَّذِينَ آتَقُوا مَفَازَتَهُمْ لَا يَسْهُمُ الْشَّوْءُ وَلَا هُمْ يَحْزَرُونَ) ١٢٣
- (وَسِيقَ الَّذِينَ آتَقُوا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمْرًا) ١٢٣
- (وَأَزْلَفَتِ الْجَنَّةَ لِلْمُتَّقِينَ) ١٢٣

﴿أَفَمَنْ أَسَسَ بُنِيَّكُنَّهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنْ كُلِّ الْهُوَ وَرِضْوَانِ خَيْرٍ أَمْ مَنْ أَسَسَ بُنِيَّكُنَّهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارِبٍ﴾ ١٢٣
﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعْتِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَىٰ الْفُلُوبِ﴾ ١٢٣
﴿وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ﴾ ١٢٤
﴿وَلَقَدْ أَتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَرُونَ الْفُرْقَانَ وَضَيَّاهَ وَذِكْرًا لِلْمُنْقَيْنَ﴾ ١٢٤
﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ إِنَّهُمْ أَنْفَقُوكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَمِيرٌ﴾ ١٢٤
﴿نِلَكَ الْجَنَّةُ الَّتِي تُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا﴾ ١٢٤
﴿أَلَا إِنَّ أُولَئِكَهُمُ اللَّهُ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ١٢٤
﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَيُعْلَمُ كُمُّ اللَّهُ﴾ ١٢٥
﴿شِئْمَ نُسُجِيَ الَّذِينَ أَتَقَوْا﴾ ١٢٥
﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبَشِّرَوْتَ مِنْ طُهُورِهِمْ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ أَتَقَوْا﴾ ١٢٥
﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدُوا عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ ١٢٥
﴿وَالَّذِينَ أَتَقَوْا فَوْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ ١٢٥
﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرْبَةِ مَاءَتُوا وَاتَّقُوا لَفَتَحَنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَتِنَّ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذَنَّهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ ١٢٦
﴿إِنَّ الَّذِينَ أَتَقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَلْبِفٌ مِنَ الشَّيْطَنِ تَدَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ ١٢٦
﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ ١٢٧
﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَنَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مَنْ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقْتَلَوْا﴾ ١٢٨

- ﴿فَإِنْ تَنْزَعُمُ فِي شَيْءٍ فَرُوْدُهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ ١٣٠
- ﴿وَمَا أَخْلَقْتُمُ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ ١٣٠
- ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى﴾ ١٣١
- ﴿وَلَبَلَوْنَكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَبَلَوْا أَخْبَارَكُمْ﴾ ١٣٧
- ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ ١٣٧
- ﴿وَاعْدُوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ ١٣٨
- ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْجِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أَوْلَيَاءَ﴾ ١٣٨
- ﴿وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَا يُنَصِّرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لَبَلَوْا بَعْضَكُمْ بِعَضٍ﴾ ١٣٨
- ﴿قُلْ يَعْبُادِي الَّذِينَ آسْرَوْا عَلَيْنَ أَنفُسِهِمْ لَا نَقْطَطُرُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جِمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ ١٤٠
- ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا إِلَّا حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْثُونَ﴾ ١٤٠
- ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ١٤١
- ﴿فَاغْبُدُ اللَّهَ مُحْلِصًا لَهُ الَّذِينَ﴾ ١٤١
- ﴿وَمَا أُمِرْتُ إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُحْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ﴾ ١٤١
- ﴿فَإِنَّمَا تَعْمَلُو فَأَذْنُوا بِحَرْبِ مَنْ أَنَّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ ١٤٣
- ﴿فَمَنْ عَفَكَ وَأَصْلَحَ فَأَمْجُرْهُ عَلَى اللَّهِ﴾ ١٤٥
- ﴿وَلَيَسْتَ إِلَّا تَوْبَةُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتَ قَالَ إِنِّي تَبَّتْ أَكْنَنَ﴾ ١٤٦

- ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ مَا إِيَّاكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَرَ تَكُونَ مَاءَمِنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي
إِيمَانُهَا خَيْرًا﴾ ١٤٦
- ﴿شَمْ أَجْبَنَهُ رَبُّهُ، فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾ ١٤٧
- ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللهِ لَكُمْ إِذَا أَنْقَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعَرِّضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ يَجْنَبُونَ﴾ ١٤٩
- ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا نَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَعْفُرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ ١٤٩
- ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ مَاءَمِنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانُهَا خَيْرًا﴾ ١٥٧
- ﴿وَتَوَبُّوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَئِمَّةُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ ١٥٧
- ﴿كَانُوكُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَرَ يَلْبَثُونَا إِلَّا عِشَيَّةً أَوْ ضَحْكَهَا﴾ ١٥٩
- ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبُّ أَرْجُونَ﴾ ١٥٩
- ﴿لَعَلَّيَ أَعْمَلُ صَلِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ ١٦٠
- ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُتِّمْتُمْ إِلَى الْأَصْلَوَةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِلَى
الْمَرَافِقِ﴾ ١٦٠
- ﴿وَكُلُوا وَأَشْرِبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ ١٦١
- ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ ١٦١
- ﴿أَوْلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلْكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ١٦٢
- ﴿وَالْقَمَرَ قَدَرَنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيرِ﴾ ١٦٣
- ﴿وَفِي أَفْسِكُوكُنْ أَفَلَا يُتَصْرِفُونَ﴾ ١٦٤
- ﴿وَفِي الْأَرْضِ مَآيِّنُ لِلنَّوْقِينَ﴾ ١٦٤
- ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ ١٦٥
- ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا
ذُكْرًا بَأْ وَلَوْ أَجْتَمَعُوا لَهُ﴾ ١٦٦

- ﴿ قُل لَّئِنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِلَانِشُ وَالْجِنُّ عَلَى أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ ﴾ ١٦٦
- ﴿ يَتَأْيَاهَا النَّمَلُ أَدْخُلُوا مَسَكِنَكُمْ ﴾ ١٦٧
- ﴿ صَنَعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ ﴾ ١٦٨
- ﴿ وَحَمَلَهُ، وَفَصَلَهُ، ثَلَثُونَ شَهْرًا ﴾ ١٦٩
- ﴿ وَفَصَلَهُ، فِي عَامَيْنِ ﴾ ١٦٩
- دروس الدعوة إلى الله (٢٩) فهرس الآيات ٢٩
- ﴿ وَلَيَسْتُرَّنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ، إِنَّ اللَّهَ لَغَوِيٌّ عَنِّيْزٌ ﴾ ١٧٥
- ﴿ أَلَّا تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ ﴾ ١٧٥
- ﴿ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَرُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِي ﴾ ١٧٥
- ﴿ فَلَمَّا تَرَمَّا الْجَمَاعَانِ قَالَ أَصْحَابُهُ مُوسَيٌّ إِنَّا لَمُذْرُكُونَ ﴾ ١٧٦
- ﴿ قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيِّدِنَاينِ ﴾ ١٧٦
- ﴿ صَنَعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ ١٧٦
- ﴿ يَتَأْيَاهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَحَلِّسِ فَأَفْسَحُوا ﴾ ١٧٨
- ﴿ يَتَأْيَاهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيوْتًا عَذَّرَ بُيوْتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوْنَ ﴾ ١٧٨
- ﴿ وَالْقَوْعَدُ مِنَ الْسِّكَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ يُنَكِّحُمْ فَإِنَّكَ عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ ﴾ ١٧٨
- ﴿ يَتَأْيَاهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا زَوْجِكَ وَبِنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ١٧٩
- ﴿ وَلَا يَضْرِبُنَّ بِأَتْجِلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يَخْفِينَ مِنْ زِنَتِهِنَّ ﴾ ١٧٩
- ﴿ وَلَيَسَ الْإِرْبَيْانَ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا ﴾ ١٧٩
- ﴿ وَنَزَّلَنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبَيَّنَتْ لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾ ١٧٩
- ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَلَّبٌ يَطِيرُ بِعَنَاحِيهِ إِلَّا أُمُّ أَمْمَ أَمْتَالُكُمْ ﴾ ١٧٩

١٧٩	﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَبِ مِنْ شَيْءٍ﴾
١٧٩	﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ﴾
١٧٩	﴿وَمَا أَنْتُمْ بِالرَّسُولِ فَحَذِّرُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْهُوا﴾
١٨٠	﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْكِتَبَ وَالْحِكْمَةَ﴾
١٨٠	﴿فَسَلِّمُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْمَلُونَ﴾
١٨٠	﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ﴾
١٨١	﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾
١٨١	﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾
١٨٢	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾
١٨٥	﴿فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبُهُمْ فِتْنَةً﴾
١٨٦	﴿وَمَا تَيَسَّرَ لِهِنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾
١٨٨	﴿يَتَأَبَّلُ لَمْ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبَصِّرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾
١٨٨	﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾
١٨٩	﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُبُوا اللَّهَ عَدُوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾
٢٠٣ ، ١٩٣	﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلٌ أَذْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾
٢٠٢ ، ١٩٧ ، ١٩٦	﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾
١٩٦	﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًا مِنَ الْمُجْرِمِينَ﴾
١٩٧	﴿يُوقِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾
١٩٩	﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾
٢٠١	﴿فَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يَتَبَيَّنَ أَمْنَ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى﴾

- ۲۰۳ ﴿فَانْقُوْا اَلَّهَ مَا اُسْتَطِعْتُمْ﴾
- ۲۰۴ ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ اَمْنَوْا اَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَانْقُوْا اَلَّهَ﴾
- ۲۰۶ ﴿وَإِذَا حُيْثُمْ بِشَحِيْتُمْ فَحَيُّوْا بِاَحْسَنَ مِنْهَا اَوْ رُدُّوهَا﴾
- ۲۰۷ ﴿اَذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ اِنَّهُ طَغَى﴾
- ۲۰۷ ﴿تَلَكَ مِنْ اَبْلَاءِ الْعَذَابِ تُوحِيْهَا إِلَيْكَ﴾
- ۲۰۷ ﴿وَاصْدِرُوا اِنَّ اَللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾
- ۲۰۷ ﴿إِنَّ اَللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اَتَقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾
- ۲۰۸ ﴿وَلَنَ هَذِهِ اُمَّةٌ كُنْدُرٌ اُمَّةٌ وَاحِدَةٌ﴾
- ۲۰۸ ﴿وَلَا تَكُوْنُوْا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاتَّخَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنُتُ﴾
- ۲۰۸ ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِيْنَهُمْ وَكَانُوا شَيْعَةً لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾
- ۲۰۸ ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّيْنِ مَا وَصَّنَّ بِهِ نُوْحًا وَالَّذِي اُوحَيْتَنَا إِلَيْكَ﴾
- ۲۰۹ ﴿وَرَحْمَتِي وَسَعَتْ كُلُّ شَيْءٍ﴾
- ۲۱۰ ﴿فُلِّيَّاَيُّهَا اَنَّاسٌ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾
- ۲۱۰ ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْءَانُ﴾
- ۲۱۱ ﴿لَقَدْ مَنَّ اَللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ اِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ اَنفُسِهِمْ﴾
- ۲۱۱ ﴿وَلَا نَقْتُلُوْا اُولَادَكُمْ خَشِيَّةً اِمْلَقِي﴾
- ۲۱۱ ﴿وَلَا تَقْتُلُوْا اُولَادَكُمْ مِنْ اِمْلَقِي﴾
- ۲۱۲ ﴿أَجْعَلَ الْاَلْهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا اِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾
- ۲۱۳ ﴿يَأَيُّهَا اَنَّاسٌ اَعْبُدُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾
- ۲۱۴ ﴿اَمْ خَلَقُوْا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ اَمْ هُمُ الْخَلَقُونَ﴾

- ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ ٢١٥
- ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ ٢١٥
- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطْبِعُوا اللَّهَ وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْتُمْ مِنْكُمْ﴾ ٢١٧
- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوكُمْ مَا لَا تَقْعُلُونَ﴾ ٢١٨
- ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْإِيمَانِ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَآتَيْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ ٢١٨
- ﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ ٢١٩
- ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَسُوعَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنَّتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَتَحْذُفُ فِي وَأَنْتَ﴾ ٢١٩
- ﴿وَلَا نَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ ٢٢٠
- ﴿وَمَنْ أَيْمَنُهُ أَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَيْشَعَةً﴾ ٢٢٩
- ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدُو الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾ ٢٢٩
- ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ﴾ ٢٢٩
- ﴿وَإِذْ يَسْكُنُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْسِنُوكُمْ أَوْ يَقْتُلُوكُمْ أَوْ يُخْرِجُوكُمْ﴾ ٢٣٠
- ﴿وَلَنْ يَجِدَ لِسُنْنَةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ ٢٣١
- ﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ ٢٣٨ ، ٢٣١
- ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ﴾ ٢٣٤
- ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلْسَّائِلِ وَلِلْمَحْرومِ﴾ ٢٣٤
- ﴿وَمِنْ ثَمَرَتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَبِ نَتَخَذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ ٢٣٥
- ﴿وَلَا تَنْقُضْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ ٢٣٦
- ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ ٢٤٦
- ﴿أَمْ لَهُمْ شُرٌّ كَوْنُوا شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الَّذِينَ مَا لَمْ يَأْذِنْ لِهِ اللَّهُ﴾ ٢٤٧

- ﴿يَتَبَّأْتَ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبَصِّرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ ٢٤٩
- ﴿فَذَكِّرْ إِنْ نَفَعَتِ الْذِكْرَى﴾ ٢٥١
- ﴿وَلَوْ أَمَّنَ أَهْلَ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ ٢٥٩
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾ ٢٥٩
- ﴿فَنَلْوُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ ٢٦٠
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ أَإِسْلَمُوا﴾ ٢٦٠
- ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ ٢٦٠
- ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ٢٨٧
- ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا نَفَرُّوْا﴾ ٢٨٩
- ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَشَلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَدْتُمْ مَا
تُحِبُّونَ﴾ ٢٩٠
- ﴿فَلَا وَرِبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ ٢٩٢
- ﴿وَإِذَا حَيْتُمْ بِشَحَّنِي فَحَوَّلْتُمْ بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ ٣٤١، ٣٣٥
- ﴿وَلَا تَهْنُوْ فِي أَبْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَائِمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْمُونَ كَمَا تَأْمُونُ﴾ ٣٧٢، ٣٤٧
- ﴿يَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَخْذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ ٣٧٨
- ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشَّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ أَثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضَ﴾ ٣٢٥
- ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَدِينُكُمُ الَّذِينَ مَلَكْتُ أَيْمَنَكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَأْتُوكُمْ أَخْلَمُ مِنْكُمْ ثَلَاثَ
مَرَّاتٍ﴾ ٣٢٦
- ﴿أَيُّكُمْ يَأْتِيَنِي بِعَرْشَهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ﴾ ٣٠٧

- ﴿إِنَّمَا يُؤْفَى الْأَصْبَرُونَ أَجْرُهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ٣١٤
- ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِنْ مَنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَحِيْبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾ ٢٩٨
- ﴿إِذَا زُرِّلَتِ الْأَرْضُ زِلَّا هَا ① وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَنْفَالَهَا ② وَقَالَ إِلَيْنَا سُبْلُ مَا هَا ③ يَوْمَئِذٍ تُحَدَّثُ أَخْبَارَهَا﴾ ٣٩٣
- ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ٤٢٥
- ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مِنْ أَخْبَتَ﴾ ٤٢٥
- ﴿أَهَدِنَا أَصِرَاطَ الْمُسْتَقِيمِ﴾ ٤٢٥
- ﴿الَّهُ وَلِلَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكُمْ أَطْلَعْوْتُ يُخْرِجُهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلْمَاتِ﴾ ٤٢٧
- ﴿إِنَّمَا وَلِيَّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقْمِنُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكُوْنَ وَهُمْ رَاجِعُونَ﴾ ٤٢٧
- ﴿حَقٌّ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ تَوْفِتَهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ ٤٢٧
- ﴿ظَاهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتِ الْيَتِيَّ النَّاسُ لِذِيْقَهُمْ بَعْضُ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ ٤٣١
- ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهِيرَهَا مِنْ دَآبَتُهُ﴾ ٤٣١
- ﴿لَا يُسْتَلِّ عَنَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَلُونَ﴾ ٤٣٢
- ﴿فَإِذَا أَفَضَّلْتُمْ مِنْ عَرَقَتِ فَإِذَا كُرُوا اللَّهُ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ ٤٣٤
- ﴿فُلْ يَتَبَعَّدُ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا نَقْنُطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَعْفُرُ الْأَذْنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ ٤٣٥
- ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهُ عَفْوًا رَحِيمًا﴾ ٤٣٥
- ﴿وَمَا أُمْرَوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ﴾ ٤٣٥

- ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَنِحْشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَأَسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ ٤٣٦
- ﴿وَلَيَسْتَ الْتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ أَسْتِيَعَاتٍ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتَ قَالَ إِنِّي تَبَّتْ أَلْقَانِي﴾ ٤٣٧
- ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ ءَايَاتِهِ وَيُنَزِّلُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ رِزْقًا﴾ ٤٤٢
- ﴿وَيُنَشِّئُ السَّحَابَ الْأَثْقَالَ﴾ ٤٤٢
- ﴿وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصَبِّبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ﴾ ٤٤٢
- ﴿وَآتَمَا أَمْرَهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ ٤٤٨، ٤٤٥
- ﴿فَإِنَّمَا هِيَ رَجَرَةٌ وَجَدَةٌ ﴿١٣﴾ إِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ ٤٤٥
- ﴿إِنْ كَانَ إِلَّا صَيْحَةٌ وَجَدَهُ فَإِذَا هُمْ جَمِيعُ الَّذِينَ مُحَضَّرُونَ﴾ ٤٤٥
- ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَعِمُ إِلَيْكَ حَتَّىٰ إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ مَافَّا﴾ ٤٤٦
- ﴿وَمَنْ ءَايَتِهِ، يُرِيكُمُ الْبَرَقَ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ ٤٤٧
- ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ ٤٤٩
- ﴿وَيُنَزِّلُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ رِزْقًا﴾ ٤٤٩
- ﴿وَآمَّا ثَمُودٌ فَهَدَيْتَهُمْ فَاسْتَحْبَأُوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَىٰ﴾ ٤٢٤



فهرس الأحاديث والآثار

الصفحة

الحديث

«أَتَؤْدِينَ زَكَاةَ هَذَا؟» ٢٣٧	الحادي
«أَجْرُكَ عَلَى قَدْرِ نَصِيبِكَ» ١٣٣	
«أَجَعَلْتَنِي اللَّهُ نِدًّا، بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ» ١٠٤	
«أَحِلَّتْ لَنَا مَيْتَانٍ وَدَمَانٍ» ٨١	
«أَدَّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ» ٢٨٤، ٣١	
«إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا» ٣١٨	
«إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَتَنَظِّرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَتَنَظِّرِ الْمَسَاءَ» ٤٥٥	
«إِذَا شَهَدَ أَحَدُكُمْ فَلَيْسَتَ عَذَابُهُ مِنْ أَزْبَعِ» ٤٥٦	
«إِذَا سَكَرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ سَكَرَ فَاجْلِدُوهُ» ١٤٣	
«إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمُ الْيَهُودُ، فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكَ» ٢٤٤	
«إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ» ٤٥٥، ٢٩٩، ٢٨	
«أَدْهَبُوا فَأَنْتُمُ الظَّلَّمَاءُ» ٤٢، ٢٣١	
«أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ مَطَرُ» ٤٤٦	
«أَصَبَتُ حِرَابًا مِنْ سَحْمٍ يَوْمَ خَيْرٍ» ٩١	
«أُعْطِيْتُ حَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي» ٥	
«اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ» ٢٨	
«أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» ٤٤٨	

«أَفْلَحَ، وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ» ١٠٤	
«اَكْتُبُوا لِأَيِّ شَاءِ، اَكْتُبُوا لِأَيِّ شَاءِ» ١٨٨	
«أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا» ٣٣٢، ٣١٩	
«الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا يَا لَهُ» ٤١٧	
«الحَالَلُ بَيْنَ وَالْحَرَامُ بَيْنَ» ١٠٢	
«الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ» ٢٩٩	
«الرُّؤْيَا الصَّالِحةُ مِنَ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ» ٤٢١	
«الظُّلْمُ ظُلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ١٥٨	
«اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحْسِنْ عِبَادَتِكَ» ٤٥٦	
«اللَّهُمَّ أَغِثْنَا» ٤٥٠، ٤٤٣، ٣٠٠	
«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَيِّ سَلَمَةً، وَارْفِعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيَّينَ» ٣١٦	
«اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنِيَّتِنَا فَتَسْقِينَا» ٢٩٩، ٦٣	
«اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ» ٤٢٣	
«اللَّهُمَّ حَوَّالِنَا، وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ حَوَّالِنَا، وَلَا عَلَيْنَا» ٤٤٤، ٣٠١	
«اللَّهُمَّ صَبِّأْنَا نَافِعًا» ٤٤٦	
«اللَّهُمَّ لَا تَقْتُلْنَا بِغَضِيبِكَ، وَلَا تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ» ٤٤٧	
«الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَسُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» ٢٦٩، ٢٦٤	
«أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَاحِ» ٧٧	
«إِنَّ أَبْنِي ارْتَحَلَنِي، وَكَرِهْتُ أَنْ أَقُومَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ نَهْمَتَهُ» ٣٤٣	
«إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ» ٣٩٩	

- «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قِبَضَ تَبَعَهُ الْبَصَرُ» ٣١٦
- «إِنَّ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةَ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ» ٤٢٢، ٢١٠
- «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا تَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا» ٣١٤
- «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا» ٢١، ١٣
- «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّفْحُشَ» ٢٠٦
- «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ، فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا» ١٦١
- «إِنَّ اللَّهَ لَيَعْجَبُ مِنَ الشَّابِ لَيْسَتْ لَهُ صَبْوَةُ» ٢٤
- «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَا إِنْ كُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ» ٩٧
- «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» ٣٦٤، ٢٥٥، ٢٤٣، ٢٢٢
- «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَرَزْكَةٍ، » ٥١
- «إِنَّ النَّاسَ قَدِ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرٍ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أَنَّاءٌ» ٤٠٩، ٢٢٤
- «إِنَّ أَمَّنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ» ٧٤
- «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ» ١٥٠
- «إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ» ١٤
- «إِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَثُلُثُ لِطَاعَمِهِ وَثُلُثُ لِسَرَابِهِ، وَثُلُثُ لِنَفْسِهِ» ١١٤
- «إِنْ لَمْ تَجِدِينِي، فَأَقِي أَبَا بَكْرٍ» ٧٧
- «أَنَّ مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكُفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللَّهِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ» ٣٥٠
- «إِنَّ مِنْ كَفَّارَةِ الغِيَّبَةِ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لِمَنْ أَغْبَبَتْهُ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَلَهُ» ٤٣٨
- «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ» ١٩٨
- «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ» ٢٤٢، ٢٢٠، ١٩٨

- «أَمَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ» ٧١
- «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ» ٢٢٨ ، ١٩٥
- «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى» ٤٣٥
- «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَحْتَصِمُونَ إِلَيَّ» ١٩٦
- «إِنَّمَا بَعْثَتُ لِأَنْتُمْ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ» ٣١١
- «إِنَّمَا يَرِحُّ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحْمَاءُ، وَمَنْ لَا يَرِحْ حُمًّا» ٣٤٢
- «أَنَّهُ مَا مِنْ رَجُلَيْنِ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيُصَافِحُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، إِلَّا تَحْكَمْتُ ذُنُوبُهُمَا» ٣٥٦
- «إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَسْتُ أَعْصِيهِ، وَهُوَ نَاصِري» ٣٨
- «أُولَئِكَ الْعُصَمَاءُ، أُولَئِكَ الْعُصَمَاءُ» ١٣٤
- «أَيُّ عَمٌّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةُ أَحَاجِّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ» ٤٢٥
- «أَيْسُرُكِ أَنْ يُسَوِّرَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سِوَارِيْنِ مِنْ نَارٍ؟» ٢٣٧
- «أَعْيَّهَا امْرَأَةٌ أَصَابَتْ بَخُورًا فَلَا تَشَهَّدُ مَعَنَّا الْعِشَاءَ الْآخِرَةِ» ٤٠٦ ، ٣٩٩
- «أَيَّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبِلُ إِلَّا طَيِّبًا» ٣٠
- «بَحْسِبِ ابْنِ آدَمَ لُقْيَمَاتُ يُقْمِنَ صُلْبَهُ» ١١٤
- «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَمْسُ» ٣٢٦
- «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتُّ» ٣٧٥
- «خُذِيهَا وَاשْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ» ٢٠١
- «رَكِعْتَنَا الْفَجْرُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» ١٢٨
- «رُوَيْدَكَ بِالْقَوَارِيرِ» ٢٥٦
- «سَمُّوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُوهُ» ٩٢

- «شَهْرًا لَا يُنْقَصَانِ، شَهْرًا عِيدٌ: رَمَضَانُ، وَذُو الْحِجَّةِ» ٤٠٤
- «صَلَاتُهُ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاتٍ فِيهَا سِوَاهُ» ٤٠٦، ١٣٠
- «عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوَتْرِ» ٤٢٤، ٤٢٣
- «فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَافْزَعُوهُ إِلَى ذُكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ» ٣٠٩
- «فَقَدْ كُنْتُ تَهِيئُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْآخِرَةَ» ٣٩٥، ٣٠٤
- «كَانَ أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ» ٤٢١، ٢١٠، ١٨
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ» ٣٩٧، ٣٩٠
- «كَانَ لِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ مَذْخَلَانِ» ٣٨٠
- «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ» ١٩٤، ١٩٠، ١٨٣
- «كُلُّ بْنِي آدَمَ خَطَّاءٌ، وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَابُونَ» ١٤٧
- «كُلُّ شَرٍّ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ» ٢٤٧
- «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى الْلِسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ» ٤٥٤
- «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَانَكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرٌ سَيِّلٌ» ٤٥٥
- «لَا تَبْدُوا إِلَيْهِمْ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ» ٣٨٠، ٣٧٣، ٣٦٢، ٣٤٦، ٣٣٦، ٢٧٥
- «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَبُّوا» ٣٦٨، ٣٥٩، ٣٤٤، ٣٣٢، ٣٢٠
- «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ» ٣١٦
- «لَا تَسْبِبُوا أَصْحَابِي» ١٢٩
- «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدٍ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» ١٣١

- «لَا تَنْعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ» ٤٠٥
- «لَا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ» ١٤٧، ٥٣
- «لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشَمَائِلِهِ، وَلَا يُشَرِّبَنَّ بِهَا» ٤١٣
- «لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فَوْقَ ثَلَاثَةِ» ٣٥٢، ٣٤٦
- «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِنَ الْمُبَالَغَةِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ» ٢٨
- «لَا يَرُدُّ الْقَضَاءِ إِلَّا الدُّعَاءُ» ٣٠٩
- «لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصَارَافِيٌّ...» ٢٥٩
- «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصَرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرْيَظَةَ» ٢٨١، ٢٦٦
- «لَا يُقْلِلُ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ» ٣٠٨
- «لَا يَلْقَى مُسْلِمٌ مُسْلِمًا فِي شَيْءٍ بِهِ، وَيُرِحْبُ بِهِ» ٣٣١
- «لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ» ٢٤٤
- «لَقَدْ رَأَى هَذَا ذُعْرَا» ٤١
- «لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقِبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَائِطٍ، أَوْ بَوْلٍ» ١٧٨
- «لَكُمْ كُلُّ عَظِيمٍ ذُكْرُ اسْمِ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقُعُ فِي أَيْدِيكُمْ» ٨٨
- «اللَّهُ أَشَدُ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ» ٢٢٣
- «الْمَوْضِعُ سَوْطٌ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» ٤١٦
- «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ، مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا» ٣٣٩
- «لَيَسَّرْ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ» ١٣٤
- «لَيْسَتِ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمْطَرُوا، وَلَكِنِ السَّنَةُ أَنْ تُمْطَرُوا وَمُطَرُوا» ٤٤٥
- «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ» ٤٣٠

- «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا» ٨٨
- «مَا بَأْلَ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ» ٢٠١
- «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوْصِي فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةً» ٥٢
- «مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ إِلَّا نَدَمَ» ١٦٠
- «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ» ١٢٩
- «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ» ٢٦
- «مَثُلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادْهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ» ٢٦٩
- «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ» ١٥٨
- «مَنْ أَخْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» ٢٤٧
- «مَنْ اقْتَطَعَ سِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعَ أَرْضِينَ» ١٤٤، ٥٠
- «مِنَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالدِّيَهِ» ٢٣٢
- «مَنْ حَدَّثَ عَنِي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ» ٢٦١
- «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» ١٠٤، ١٠٣
- «مَنْ دَخَلَ دَارَبِي سُفِيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ عَلَيْهِ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ» ٤٢
- «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكِرًا فَلْيُغَيِّرْهُ» ٢٤٤
- «مَنْ سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ لَمْ تُصِبْهُ صَاعِقَةً» ٤٥٠
- «مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا» ٣٥٥، ١٨٩
- «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحةَ الجَنَّةِ» ٤٠
- «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصُمْتْ» ١٠٤

- «مَنْ وَجَدَ تُوهُّهَ يَعْمَلُ عَمَلًا قَوْمٍ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ» ٢٣
- «مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُ فِي الدِّينِ» ٤٣٤
- «مَهْلَلاً يَا عَائِشَةً، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» ٦٢
- «نَعَمْتِ الْبِدْعَةَ هَذِهِ» ١٨٤
- «هَلْ أَنْتَ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ» ٤١١
- «هُمُ الْقَوْمُ لَا يَسْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ» ٤٣٣
- «وَاعْقَدْنَا بِالْأَنَاءِ مِلِفَاهُنَّ مَسْؤُلَاتٌ مُسْتَنْظَفَاتٌ» ٤٣٩
- «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَمْ تُذَبِّنُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ» ١٤٧
- «وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤْيِدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ» ٤٣٢
- «وَكَانَ نَبِيُّا - صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - يَمْرُرُ بِالصَّبِيَانِ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ» ٣٢٠، ٢٧٣
- «وَلَا تَرَوْنَ رَبَّكُمْ حَتَّىٰ تَمُوتُوا» ٢٨٠
- «وُلَدَ لِي الْلَّيْلَةَ غُلَامٌ، فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ» ٣٩٩
- «وَيْلٌ أُمِّهِ مِسْعَرَ حَرْبٍ، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ» ٤١
- «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ» ٣٤٢، ١٧١، ١١٦
- «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ» ١٥٨
- «يَا عَائِشَةً، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُو عَهْدِ بِشْرِكِ» ١٣٢
- «يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضْرُونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي» ٤١١
- «يَا عَمْرُو صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنْبُ» ٩٥
- «يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بَيْمِينَكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» ٤١٤، ١١٣
- «يَا مُعاَذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ» ٤٥٦

٤٥٢	«يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ»
٢٠٠	«يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَهَنَّمَ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ»
٤٥٢	«يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرِ يَسْتَجِيبُ لِي»
٢٥٤	«يُؤْنِي بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَيْقَى فِي النَّارِ، فَتَنَدَّقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ»
٤١١	«يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسْبُ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ»
١٨٥	«يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ»



فهرس الفوائد

الصفحة

الفائدة

نوح عليهما السلام هو أول رسول أرسله الله إلى أهل الأرض ٥	
آخرنبي أرسله الله لأهل الأرض محمد ﷺ ٥	
رسالة النبي - صلى الله عليه وسلم - عامة شاملة لجميع الخلق ٥	
كان الرسل يمدون مدة طويلة وربما لا يجدون إقبالا ٦	
بقي محمد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في مكة ثلاثة عشرة سنة ٦	
كل داعية لا بد أن يناله أذى ٦	
على الدعاء أن يصبروا في الدعوة إلى الله ٦	
من الناس من يدعوا إلى الله وهو ينفر عن الله ٦	
النفوس تحتاج إلى اللين واللطف ٦	
الله قد يبتلي الداعية إلى عزوجل بتأخير قبول الناس وإجابتهم ٦	
بقي نوح عليهما السلام في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً يدعوهם إلى الله ٦	
الإنسان إذا تاب إلى الله ولو عظم الذنب، فإن الله يغفر له ٧	
إبراهيم عليهما الصلاة والسلام كان أبوه كافرا ٨	
نوح عليهما السلام كان ابنه كافرا ٨	
محمد - صلى الله عليه وسلم - كان عمّه كافرا ٨	
الذبيح هو إسماعيل عليهما السلام ١١	
الخلة أعلى أنواع المحبة ١٢	

١٣.....	أبو بكرٍ حبيب الرَّسُول ﷺ ..
١٤.....	المحبَّة لا تدخل فيها الخلة ..
١٦.....	جميع الأنبياء أَخْلَاءُ اللَّهِ ..
١٧.....	وُصِّفَ الغلام بالخليم، وَمَرَّةً بالعليم، والوصفان لشخصين لا لشخصٍ واحد .. ١٧
١٧.....	إِسْمَاعِيلُ أَبُو الْعَربِ ..
١٨.....	رَؤْيَا الأنبياء وَحْيٌ ..
١٩.....	تُبَيَّنُ أَنَّ تُحَمَّدَ السَّكَاكِينُ أَمَامَ الْبَهَائِمِ عِنْدَ الذِّبْحِ ..
٢٠.....	الإِنْسَانُ إِذَا سَعَى فِي الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَعَجَزَ عَنِ إِتَامِهِ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ تَامًا ..
٢٠.....	إِذَا نَذَرَ أَنْ يَذْبَحَ وَلَدَهُ، فَقَدْ نَذَرَ مُعْصِيَةً ..
٢٢.....	الرِّزْنَا وَصَفَّهُ اللَّهُ بِأَنَّهُ أَعْظَمُ الْفَاجِحَةِ ..
٢٢.....	اللَّوَاطُ أَعْظَمُ مِنَ الرِّزْنَا ..
٢٢.....	يُحِبُّ الْقَضَاءُ عَلَى الْفَاعِلِ وَالْمُفْعُولِ بِهِ مَتَى كَانَا بِالْغَيْنِ عَاقِلَيْنِ ..
٢٣.....	لُورَنَى رَجُلٌ بِأَمْرَأَةٍ وَهُوَ لَمْ يَتَرَوَّجْ فَإِنَّهُ يُجْلِدُ وَيُعَرَّبُ سَنَةً ..
٢٣.....	إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ لَا يَزِنْهُ شَيْءٌ ..
٢٧.....	التَّعْيِينُ وَالتَّعْمِيمُ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ عَظِيمٌ ..
٢٧.....	نَشَهَدُ أَنَّ كُلَّ مُؤْمِنٍ فِي الْجَنَّةِ، لَكِنْ لَا نَشَهَدُ أَنَّ فَلَانَ بْنَ فُلانَ فِي الْجَنَّةِ ..
٢٧.....	الشهادة نوعان: شهادةٌ بالوصفِ، وشهادةٌ للشخص ..
٢٧.....	لَا نَشَهَدُ لِشَخْصٍ مَعِينٍ إِنَّهُ فِي النَّارِ ..
٢٨.....	كَثِيرٌ مِنَ الْأُولَيَاءِ قَدْ أَهْمَلُوا أَبْنَاءَهُمْ ..
٢٨.....	صلاحُ ابْنَكَ خَيْرٌ لَكَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ..

٢٩	أَرْسَلَ اللَّهُ رَسْلَهُ مِنْ أَجْلِ تَقْوِيمِ النَّاسِ عَلَى التَّوْحِيدِ
٣٠	عَمَلُ الدُّولَةِ عَمَلٌ لِلْأَمَّةِ لَيْسَ عَمَلًا لِلدوْلَةِ وَحْدَهَا
٣٠	أَكْلُ الْحَرَامِ سبْبٌ لِمَنْعِ قَبْوِ الدُّعَاءِ
٣١	اللَّهُ فِي السَّمَاءِ
٣١	الْوَظِيفَةُ عَقْدٌ يَبْنَكَ وَبَيْنَ الدُّولَةِ
٣٢	يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ إِلَّا نَسَانٍ تَفْكِيرٌ، وَأَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ لَمْ يُخْلَقْ لِلْدُنْيَا
٣٣	الْكَافِرُ إِذَا بُشِّرَ بِالغَضْبِ تَفَرَّقَتْ رُوحُهُ فِي جَسْدِهِ
٣٤	جُنْدُ اللَّهِ تَعَالَى هُمُ الْمُنْصُورُونَ
٣٥	اللَّهُ تَعَالَى أَخْفَى جُثَثَ آلِ فِرْعَوْنَ الَّذِينَ أَغْرِقُوا فِي الْيَمِّ
٣٦	أَسْبَاطُ بَنَى إِسْرَائِيلَ اثْنَا عَشَرَ سِبْطًا
٣٨	كَانَ عُمُرُ هُوَ أَحَبُّ أَصْحَابِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ إِلَيْهِ بَعْدَ أَبِي بَكِيرٍ
٤١	كَانَ صَلَحُ الْحَدَيْبِيَّةِ فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ
٤٤	فِرْعَوْنُ مَلِكُ جَبَارٌ عَنِيدٌ سُلْطَانٌ عَلَى أَهْلِ مِصْرَ
٤٤	فِرْعَوْنُ سُلْطَانٌ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بَذَبْحٌ الْأَبْنَاءِ وَإِحْيَا النِّسَاءِ مَرَّاتَيْنِ
٤٦	السُّحْرُ لَا يَؤْثِرُ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ
٤٩	قَصَصُ الْقُرْآنِ كُلُّهَا خَيْرٌ
٥٠	التَّوْبَةُ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ
٥١	حُقُّ الْأَدَمِيٍّ لَا بُدَّ أَنْ يَصِلَّ إِلَيْهِ وَلَوْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٥١	لَوْ اتَّقْتَلَتْ مَعَ كَافِرٍ عَلَى عَمَلٍ ثُمَّ غَدَرْتَ بِهِ وَلَمْ تُنَفَّذْ فَإِنْ حَقَّهُ لَا يَضِيقُ
٥٢	الْدُّنْيَا دَارٌ عَمَلٌ وَمَزَرَّعَةٌ لِلآخِرَةِ

ما أَيْسَرَ الْكَذِبَ عَلَى الْيَهُودِ وَالْخِيَانَةِ	٥٤
أَحَدُّرُ مِنْ كِتَابِهِ الْآيَاتِ عَلَى الْجُدُرِانِ	٥٦
الرَّسُولُ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مُبَرَّءُونَ مِنْ مُثْلِ هَذِهِ الْأَخْلَاقِ	٥٨
الْهَدْهُدُ قَدْ سَافَرَ إِلَى الْيَمَنِ مِنَ الشَّامِ	٦٠
يُنْبَغِي لِلإِنْسَانِ إِذَا خَاطَبَ مَنْ فَوْقَهُ أَنْ يَخَاطِبَهُ بِكَلَامٍ رَقِيقٍ	٦١
يُنْبَغِي لِلإِنْسَانِ أَنْ يَكُونَ لِبِقَاً فِي الْمَخَاطِبَاتِ	٦١
الْتَّسْرُعُ وَالتَّشَدُّدُ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ خَلَافُ الْحِكْمَةِ	٦٤
السُّنْنَةُ الْقَمَرِيَّةُ أَقْلُّ مِنِ السُّنْنَةِ الْشَّمَسِيَّةِ	٦٥
تَعْظِيمُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ هُوَ اتَّبَاعُهُ تَمَامًا، مِنْ غَيْرِ غُلُوٍ وَلَا تَقْصِيرٍ	٦٩
تُؤْمِنُ بِأَنَّ إِبْرَاهِيمَ سَيِّدُنَا	٧٠
مُحَمَّدٌ سَيِّدُ وَلِدِ آدَمَ	٧٠
بِلَالٌ سَيِّدٌ بِالنِّسْبَةِ لِمَنْ دُونَهُ	٧١
السَّلْفُ خَيْرٌ مِنَّا تَعْبِيرًا وَأَصْحَحُ مِنَّا نِيَّةً	٧٢
أَمَنُ النَّاسٌ عَلَى الرَّسُولِ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ	٧٤
كُنْ مُعَتَزًا بِمَا مَعَكَ مِنْ الْعِلْمِ وَالدِّينِ	٧٥
أَعْظَمُ رَكِنٍ مِنْ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ الصَّلَاةُ	٧٦
الخَلْفَاءُ الْأَرْبَعَةُ هُمُ الْخَلْفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُونَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ	٧٨
الْمَيْتَةُ هِيَ كُلُّ حَيْوَانٍ مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ، أَوْ ذُكَّيَ بِغَيْرِ ذَكَاءٍ شَرْعِيَّةٌ وَيُسْتَشْتَهِي مِنْ ذَلِكَ السَّمَكُ وَالْجَرَادُ	٨٠
مَا خَرَجَ مِنْ حَيَّوْنٍ حَيًّا فَهُوَ حَرَامٌ كَأَنَّ يَمْكُرُ الْإِنْسَانُ عِرْقًا مِنْ نَاقِتِهِ	٨١

- لَا يحلُّ لِلإِنْسَانِ أَنْ يَأْكُلَ الدَّمَ أَوْ أَنْ يَشْرَبَ الدَّمَ ٨٦
- الْأَصْلُ فِي الْأَعْيَانِ وَالْمَنَافِعِ الْحَلُّ وَالْإِبَاحةُ ٨٤
- الخنزيرُ حيوانٌ خبيثٌ معروضٌ مِنْ أَقْبَحِ الْحَيْوَانَاتِ وَأَخْسَسَهَا، وَأَفْلَاهَا غَيْرَةً، فَهُوَ نَجْسٌ، حَرَامٌ اللَّهُ لَحْمُهُ ٨٦
- لَوْ انْخَنَقْتُ بِهِمْيَةٍ بِدْخَانٍ أَوْ بِشَيْءٍ خَانِقٍ حَتَّى خَارَتْ قُواهَا ثُمَّ أَدْرَكَنَاهَا فَذَكَرْنَاهَا فَإِنَّهَا تَحْلُّ ٨٧
- الْعَظَمُ لَا تَحْجُرُ التَّذْكِيَّةَ بِهِ وَلَوْ كَانَ حَادًّا؛ فَإِنْ كَانَ نَجْسًا فَإِنَّهُ خَبِيثٌ لَا يَمْكُنُ أَنْ يَتَوَصَّلَ بِهِ إِلَى التَّذْكِيَّةِ الْمُحَلَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ مَذْكَارَةٍ فَإِنَّهُ فِيهِ إِفْسَادًا لِطَعَامِ إِخْرَاجِنَا مِنَ الْجَنَّةِ ٨٩
- اللَّحُومُ الْمُسْتُورَدَةُ إِذَا وَرَدَتْ مِنْ بَلَادٍ يَتَوَلِّ النَّبْحَ فِيهَا غَيْرُ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلَا تَؤْكُلُ؛ لِأَنَّ ذِبْيَحَةَ غَيْرِ الْكَتَابِيِّ حَرَامٌ ٩٢
- الْيَهُودِيُّ وَالنَّصَارَىيُّ تَحْلُّ ذِبْيَحَتُهُمَا ٩٣
- الْحُمُرُ الْأَهْلِيَّةُ وَالْبَالَبَنَى حَرَامٌ بِالْأَتْفَاقِ ٩٧
- لَا يَمْكُنُ أَنْ يُشْفَى إِلَيْنَا شَيْءٌ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ فِي الْمُحَرَّمِ فَائِدَةٌ مَا حَرَامَ اللَّهُ ٩٧
- الَّذِي بِيدهِ التَّحْلِيلُ وَالتَّحْرِيمُ وَالْإِبْحَابُ وَالْإِبَاحةُ هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ٨٠
- فَرْقٌ عَظِيمٌ بَيْنَ الظَّهَارِ وَبَيْنَ التَّحْرِيمِ ١٠٧
- غَالِبُ الَّذِينَ يَخْلُفُونَ بِالنَّبِيِّ لَا يَدْرُونَ أَنَّهُ حَرَامٌ ١٠٣
- الْمُؤْمِنُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُخَالِفَ أَمْرَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ ١٠٣
- اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُخْتَصٌ بِالْمَشِيَّةِ الْمُطْلَقَةِ، فَالْأَمْرُ أَمْرٌ، وَالْمَشِيَّةُ مَشِيَّةٌ ١٠٤
- مِنْ شَرْطِ صِحَّةِ الْحَدِيثِ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مُعَلَّلٍ وَلَا شَاذًّا ١٠٤

يَنْبُغِي لِلإِنْسَانِ إِذَا احْتَاجَ عَلَيْهِ مُتْحِجٌ بِحَدِيثٍ أَنْ يُطَالِبَهُ أَوْلًا بِصِحَّةِ الْحَدِيثِ	١٠٥
مِنْ شَرْطِ صِحَّةِ الْحِجَةِ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ الَّذِي احْتَاجَ إِلَيْهِ صَحِيحًا	١٠٥
إِنْ تَحرِيمَ الْحَلَالِ وَاقِعٌ كَثِيرًا فِي النَّاسِ	١٠٦
يَتَرَبَّعُ عَلَى هَذَا التَّحرِيمِ أَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا حَرَّمَ شَيْئًا ثُمَّ فَعَلَهُ وَجَبَتْ عَلَيْهِ كُفَارَةٌ يَمِينٌ	١٠٦
جَعَلَ اللَّهُ التَّحرِيمَ يَمِينًا	١٠٧
لَا فَرَقَ بَيْنَ تَحرِيمِ الرَّوْجَةِ وَغَيْرِهَا	١٠٧
يَحْرُمُ عَلَى الإِنْسَانِ أَنْ يُقْسِمَ بِغَيْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى	١٠٣
الابْتِلَاءُ بِتَسْهِيلِ الْمُعْصِيَةِ وَارِدٌ فِي الْأَمْمِ السَّابِقَةِ	١٠٩
الْيَهُودُ أَهْلُ مُكْرِرٍ وَكَيْدٍ وَخِيَانَةٍ، وَأَهْلُ طَمَعٍ وَشُحٍ	١٠٩
الْقِرْدُ أَشَبَّهُ مَا يَكُونُ بِالإِنْسَانِ	١١٠
القرَدَةُ الَّذِينَ مُسَخَّنُ بْنُو إِسْرَائِيلَ إِلَيْهِمْ زَالُوا وَفَنُوا بِالْكَلِيلِ	١١٠
وُجِدَ مِنْ خَلْفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَنْ شَاهَدُوا الْيَهُودَ فِي التَّحَيْلِ عَلَى مَحَارِمِ اللَّهِ	١١٠
بَيْعُ السَّيَّارَاتِ مِنْ كَانَتْ عَنْهُ لِشَخْصٍ يُرِيدُ السَّيَّارَةَ نَفْسَهَا بِشَمِّنِ مؤَجَّلٍ أَكْثَرَ تَمَنِّها نَقْدًا لَا بَأْسَ بِهِ	١١٢
كَانَ السَّلَفُ الصَّالِحُ رَحْمَةً لِلَّهِ يَنْشَئُونَ أَهْلَهُمْ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَعَلَى الْعِلْمِ	١١٣
إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ يَنْشُرُ الْعِلْمَ حَتَّى عَنَّ الْأَكْلِ	١١٣
طَلْبُ الْعِلْمِ قَدْ يَكُونُ فَرْضًا عَيْنِ	١١٦
إِنَّ الإِنْسَانَ إِذَا نَظَرَ إِلَى الْمُعْصِيَةِ مِنْ حِيثُ هِيَ مُعْصِيَةٌ، فَقَدْ يَسْتَقْلُلُهَا	١١٧
مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى الْعَبْدِ أَنْ يُطِيلَ عُمُرَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ	١٢٧

الأعمال تتفاوت في شرفها.....	١٢٧
أعلى الأعمال وأشرفها الفرائض والواجبات.....	١٢٧
راتبة الفجر أفضل من راتبة الظهر.....	١٢٨
إن العمل قد يكون في زمان أفضل منه في زمان آخر.....	١٢٩
من مقتضى الإيمان أن يكون الرجوع عند التنازع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ..	١٣٠
إن للحرام مزية على الحلال والصلة في الحرام أفضل من الصلاة في الحلال ..	١٣١
الحجر يسمى الحطيم لأن حطوم من البيت ..	١٣٢
درء المفاسد عند التكافؤ مقدم على جلب المصالح ..	١٣٣
كُلَّمَا شَقَّ الْعَمَلُ عَلَى الْإِنْسَانِ كَانَ ذَلِكَ أَعْظَمَ لَأْجِرِه ..	١٣٣
الغريب بين الناس الذي يقيم دينه لا شك أنه يصعب عليه تطبيق الدين ..	١٣٥
الواقع يشهد أن الرعب إذا نزل في قوم فهو أقوى سلاح في هزيمتهم ..	١٣٦
تاج كسرى حمل من المدائين إلى مدينة الرسول ﷺ ..	١٣٦
الواجب أن يكون عملنا بحكمة ..	١٣٩
المذنب مهما بلغ ذنبه من العظم إذا تاب إلى الله تاب الله عليه ..	١٤٠
أعظم الذنوب الشرك بالله ..	١٤٠
الإخلاص لله عزوجل في التوبة ألا يحملك على التوبة رجاء مخلوق، أو خوف مخلوق ..	١٤١
الإنسان إذا شرب الخمر ثلاثاً يجلد، ثم إذا شرب الرابعة، ورأينا لا ينفع فيه إلا القتل قتلناه ..	١٤٣
الربا من كبائر الذنوب ..	١٤٣

من كبارِ الذنوبِ أَن تأخذَ شبراً منَ أرضٍ ليسْ لكَ	١٤٤
وقتُ التوبة بالنسبة لـكُلّ شخصٍ أَن يتوبَ قبلَ أن يحضرَ أجلهُ	١٤٦
يحبُّ عَلَى الإِنْسَانِ أَن يبادرَ بالِتَوْبَةِ قَبْلَ أَلَا يَتَمَكَّنَ مِنَ التَّوْبَةِ	١٤٦
إِذَا تَبَتَّ تَوْبَةً نصوحاً فَإِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ عَنْكَ أثْرَ الْمُعْصِيَةِ السَّابِقَةِ	١٤٧
كمِ مِنْ إِنْسَانٍ رَفَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِتَوْبَةٍ مِنْ ذَنْبٍ	١٤٨
غزوَةُ تبوكَ كانتِ في حَرَّ شَدِيدٍ	١٤٨
الثلاثةُ الَّذِينَ خُلُفُوا: كعبُ بنُ مالِكٍ، وهلالُ بنُ أمِيَّةَ، ومرارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ	١٤٨
اصدُقِ اللَّهِ فِي تَوْبَتِكَ يَرْفَعُ اللَّهُ لَكَ الذِّكْرَ	١٥٣
النَّدْمُ عِبَارَةٌ عَنِ افْعَالٍ فِي النَّفْسِ	١٥٤
إِذَا كَانَ الْحَقُّ لَادْمِيًّا فَالْإِلْقَاعُ عَنْهُ بِرَدِّ الْحَقِّ لِلَّادْمِيِّ	١٥٥
الغَيْبَةُ هِيَ ذِكْرُكَ أَخْاكَ بِمَا يَكْرُهُ	١٥٥
الَّذِي لَمْ يُؤْمِنْ إِلَّا حِينَ رَأَى الشَّمْسَ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا، لَا يُقْبَلُ إِيمَانُهُ	١٥٧
الَّذِي لَمْ يَتَبَ	١٥٧
الْمُوْفَقُ الْمُتَبَّهُ الْكَيْسُ هُوَ الَّذِي يَجْعَلُ مِنْ عَادَاتِهِ عِبَادَاتٍ	١٦٠
الغَافِلُ الْمُهْمَلُ الْمُفْرطُ هُوَ الَّذِي تَنْقِلُ عِبَادَاتُهُ عَادَاتٍ	١٦٠
الشَّمْسُ تَدْوِرُ فِي مَنَازِلِ الْقَمَرِ الشَّمَائِيَّةِ وَالْعَشَرِينَ تَدْوِرُ عَلَيْهَا فِي سَنَةٍ كَامِلَةٍ	١٦٣
يَقُولُ بَعْضُ عُلَمَاءِ التَّشْرِيحِ: إِنَّ أَكْبَرَ مَعْمَلٍ فِي الدُّنْيَا هُوَ جَسْدُ إِنْسَانٍ	١٦٤
هَذِهِ الرُّوحُ لَا يَعْلَمُ عَنْهَا أَحَدٌ عِلْمًا	١٦٥
لِوِ اجْتَمَعَ الْعَالَمُ أَنْ يَصْبِعُوا جَنِينًا وَاحِدًا مَا اسْتَطَاعُوا إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا	١٦٦
النَّمَلُ مِنْ أَذْكَرِ الْحَشَراتِ فِي جَمِيعِ الْقُوَّتِ	١٦٧

- ١٦٩ على طلبة العلم تدبر ما في الكتاب والسنّة
- ١٧١ يجوز لعب الصبيان بالطّيور
- ١٧١ يجوز تكثيّة الصغير وإن لم يولد له
- ١٧٢ كان بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يتواضع للصبيان حتى إذا مرّ بهم سلّم عليهم
- ١٧٢ المؤمن لا تضيع عليه فُرصةٌ مِنْ عُمرِه إِلَّا اكتسبَ فيها خيراً
- ١٩٥ المُفتي لا يُفتي لِأَجْلِ أَنْ يُذْمَّ أو يُمدَحَ عند النّاسِ، إنما يُفتي بحسب مَا يَظْنُ أَنَّ هَذَا هُو شَرْعُ اللهِ
- ١٩٧ يجب على الداعي أن ينظر التّائج
- ١٩٧ يجب على الدُّعَاةِ استعمال الحِكْمَةِ وَالثَّانِي
- ٢٠٢ استعمال الحِكْمَةِ في الدّعوة إلى اللهِ، وفي تغيير المنكِرِ، وفي إِحْقاقِ الْمَعْرُوفِ، هُوَ مَا تقتضيه الشريعة
- ٢٢٣ كُلُّ مَا ترتب على الغضب الشّديد الذي لا يملِكُ الإِنْسَانُ فِيهِ نَفْسَهُ فَإِنَّهُ لَا أَثْرَ لَهُ الرَّجُلُ لَوْ طَلَقَ زوجته، وَهُوَ غَضِبًا شَدِيدًا لَا يُمْلِكُ نَفْسَهُ، فَإِنَّ زوجته لَا تَطْلُقُ
- ٢٢٣ الدّعوة إلى اللهِ وظيفة الرّسُول - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وأتباعهم
- ٢٣٢ الصبر ثلاثة أنواع
- ٢٣٩ إذا كان النهي عن المنكِر يتضمّن انتقال المنهي إلى ما هو أعظم فلا تنْهِ
- ٢٤٣ من المهم للأمير بالمعروف والنّاهي عن المنكِر أن يكون عنده حِكْمَة
- ٢٤٦ المعروف: كُلُّ ما أَمْرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ
- ٢٤٦ المنكر: كُلُّ ما نهى اللهُ عَنْهُ وَرَسُولُهُ
- ٢٤٦ لا يُشترط للأمير بالمعروف والنّهي عن المنكِر أن يكون الامر فاعلاً لما يؤمر به

٢٥٤ مَنْ تَرَكَ مَا يَأْمُرُ بِهِ، وَفَعَلَ مَا يَنْهَا عَنْهُ، فَهُوَ سَفِيهٌ فِي عَقْلِهِ، ضَالٌّ فِي دِينِهِ

٢٥٧ الرُّفْقُ وَاللِّيْنُ مِنْ آدَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيِّ عَنِ الْمُنْكَرِ

٢٦٠ مَنْ اعْتَقَدَ أَنْ دِيْنَنَا سَوْى دِيْنِ إِلَسْلَامٍ مَقْبُولٌ عِنْدَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ كَافِرٌ مُرْتَدٌ

٢٦٧ تَبِعُّ الْعُورَاتِ، وَلَا سِيَّمَا عَوْرَاتُ وُلَّاةِ الْأَمْرِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَالْأُمْرَاءِ، أَشَدُّ إِيمَانًا وَجُرْمًا
مِنْ تَبِعُّ عَوْرَاتِ سَائِرِ النَّاسِ

٢٧١ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُوَحِّبُ قُوَّةَ الصَّلَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ: إِفْشَاءُ السَّلَامِ بَيْنَهُمْ

٢٧٢ إِفْشَاءُ السَّلَامِ سَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ وِحدَةِ الْأُمَّةِ

٢٧٤ مِنْ آدَابِ السَّلَامِ: أَنْ لَا تُسْلِمَ عَلَى مُشْتَغِلٍ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، أَوْ دَرْسِ عِلْمٍ، أَوْ مَا أَشْبَهَ
ذَلِكَ

٢٧٥ لَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَبْدَا السَّلَامَ عَلَى الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ، وَشُرُّ مِنْهُمْ الْمُرْتَدُ عَنِ الْإِسْلَامِ
كَالَّذِي لَا يُصَلِّي

٢٧٨ هِجْرَ أَهْلِ الْمُعْصِيَةِ إِذَا كَانَ فِيهِ فَائِدَةٌ، فَإِنَّهُ يُرْجَى، وَإِذَا لَمْ تَكُنْ فِيهِ فَائِدَةٌ فَلَا هِجْرَ

٢٧٨ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَخْرُجُ بِالْكُبَائِرِ مِنَ الذُّنُوبِ

٢٨١ اجْتِمَاعُ الْأُمَّةِ أَمْرٌ مَقْصُودٌ لِلشَّرِيعَ

٢٩٠ الْأُمَّةُ إِلَسْلَامِيَّةٌ إِذَا تَفَرَّقَتْ سَقْطَتْ هِيَبَتُها بَيْنَ الْأَمْمِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا كِيَانٌ تَعْتَصِمُ
بِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا أَسَاسٌ تَعْتَمِدُ عَلَيْهِ، فَلَا يَهَا بَهَا الْأَعْدَاءُ

٢٩٧ إِذَا قُدِرَ أَنْ شَخْصًا دَعَا وَلِيًّا فِي قَبْرِهِ فَشُفِيَّ مِنْ مَرَضِهِ، فَإِنَّهَذَا لَيْسَ بِدُعَائِهِ لِهَذَا
الْوَلِيِّ، بَلْ هُوَ عِنْدَ دُعَائِهِ لِهَذَا الْوَلِيِّ

٢٩٨ يَحِبُّ عَلَيْنَا إِذَا سَأَلْنَا أَنْ نَسْأَلَ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنَاهُ أَنْ نَسْتَعِنَ بِاللَّهِ، وَإِذَا تَوَكَّلْنَا أَنْ
نَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ، وَإِذَا اسْتَغْنَيْنَا أَنْ نَسْتَغْنِيَ بِاللَّهِ

٢٩٩ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَفْقَهُ مَنَّا فِي دِيْنِ اللَّهِ، وَأَعْلَمُ مَنَا بِمَا يُصلِحُ عِبَادَ اللَّهِ

التوسل بالرَّسُول عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ فِي حِيَاتِه بِدُعَائِه ٣٠١
الَّذِينَ تَعْلَقَتْ قُلُوبُهُم بِأَصْحَابِ الْقُبُورِ؛ قَدْ أَعْرَضْتَ قُلُوبَهُم عَنِ اللَّهِ؛ لَأَنَّ الْقَلْبَ لَا يَمْكِنُ أَنْ يَكُونَ لَهُ التَّجَاهَانِ، بَلْ هُوَ التَّجَاهُ وَاحِدٌ ٣٠٥
اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُومُ ٣٠٦
لَا تَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا أَسْأَلُكَ رَدَّ الْقَضَاءِ وَإِنِّي أَسْأَلُكَ الْلُّطْفَ فِيهِ، بَلْ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تَنْعَنَّ عَنِّي سُوءَ الْقَضَاءِ، وَتَدْعُوا اللَّهَ بِمَا شَاءَ ٣٠٩
مَرْتَبَةُ الرَّضَا أَعْلَى مِنْ مَرْتَبَةِ الصَّبَرِ ٣١٧
الْحُكْمُ الشَّرِيعِيُّ: مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ وَنَهَى عَنْهِ ٣١٨
الصِّيغَةُ الْمُشْرُوَّةُ لِلسلامِ: إِنْ كَانَ وَاحِدًا: السَّلَامُ عَلَيْكُ، وَإِنْ كَانَا اثْنَيْنِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمَا، وَإِنْ كَانُوا ثَلَاثَةً: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ٢٢١
التَّارِيخُ الْإِسْلَامِيُّ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ هُوَ التَّارِيخُ الْهِجْرِيُّ ٣٢٣
السُّنْنَةُ عِنْدَ الْمَلَاقَةِ هِيَ الْمُصَافَحةُ بِالْيَدِ ٣٣١
رَّجَّحَ الشَّرْعُ فِي الإِحْدَادِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ٣٣٤
السُّنْنَةُ أَنْ يُسَلِّمَ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالقلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ، وَالرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِيِّ، وَالْمَاشِيُّ عَلَى الْقَاعِدِ ٣٦٢
يُحِبُّ عَلَى الصَّصِيرِ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَى الْكَبِيرِ، فَإِنْ لَمْ يُفْعَلْ سَلَامٌ عَلَيْهِ الْكَبِيرُ ٣٤١
اَحَدَرْ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ إِنْسَانٌ بِصَوْتٍ بَيْنِ مَسْمُوعٍ، أَنْ تَرُدَّ عَلَيْهِ بِأَدْنَى مِنْ ذَلِكَ ٣٤٢
مِنَ الْآدَابِ الْشَّرِيعِيَّةِ الَّتِي غَفَلَ عَنْهَا كَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ: الرَّحْمَةُ فِي مَعَالَةِ الْأَطْفَالِ ... ٣٤٢
حَالَقُ الْلَّهُجَّةُ مُجَاهِرٌ بِالْمَعْصِيَّةِ ٣٤٩
الَّذِينَ يُطْلِقُونَ أَسْتِنَتَهُمْ بِتَكْفِيرِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا الْمَنْهَاجُ مُنْهَجُ الْخَوارِجِ ٣٥٠

من علامة الإيمان أن يُقدم الإنسان قول الله وقول رسوله - صلى الله عليه وعلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - على العادات المتَّبعة.....	٣٥٧
من قدَّم العادات على حُكْمِ الشَّرْعِ، فهذا ليس بمؤمنٍ كاملِ الإيمان.....	٣٥٧
لا يجوز للرَّجُلِ أن يُصافِحَ المرأة، سواءً أكانت شابةً، أم عَجُوزًا.....	٣٥٧
ينبغي في عِيدِ الفطْرِ خاصَّةً أن يأكلَ الإِنْسَانُ قبلَ أن يخرجَ إلى المُصلَّى تَمَرَّاتٍ، ويأكلُهُنَّ وَتَرًا.....	٣٩٠
الإِنْسَانُ النَّاصِحُ لِأُمَّتِهِ هو الَّذِي يَسْعَى لِلتَّأْلِيفِ بَيْنَهَا، وَعدَمِ تَفْرِيقِ الْكَلِمَةِ.....	٣٩٢
مَمَّا يُسَنُّ في صَلَاةِ العِيدِ أَنْ يَخْرُجَ الإِنْسَانُ إِلَيْهَا مُتَجَمِّلًا، لَابْسًا أَحْسَنَ ثِيَابِهِ؛ لِأَنَّ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمُ فَرِحَ وَسُرُورٍ.....	٣٩٨
التَّهْنِئَةُ بِالْعِيدِ لَا بَأْسَ بِهَا، وَلَهَا أَصْلُ مِنَ السُّنْنَةِ.....	٤٠٠
يَحِبُّ عَلَى الْمَرْأَةِ إِذَا جَاءَتِ إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ مُصْلِي الْعِيدِ أَنْ تَأْتِيَ غَيْرَ مُتَجَمِّلَةِ.....	٤٠٢
يَنْبَغِي في صَلَاةِ عِيدِ الفطْرِ أَنْ تُؤَخَّرْ قَليلاً.....	٤٠٢
إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِهَا فَصَلَاتُهَا فَضْلٌ مِنْ صَلَاتِهَا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ.....	٤٠٦
أَعْظَمُ شَيْءٍ فِي الْحِجَابِ الشَّرِعيِّ أَنْ تَحْجُبَ الْمَرْأَةَ وَجْهَهَا عَنْ نَظَرِ الرِّجَالِ.....	٤٠٧
المُبَاحُ إِذَا كَانَ ذَرِيعَةً إِلَى حُمْرَمَ صَارَ حُمْرَمًا.....	٤٠٨
فِي الْبِلَادِ السُّعُودِيَّةِ: نَمْتَنِعُ مِنَ الْإِفْتَاءِ بِجَوازِ النِّقَابِ لِأَسْبَابِ.....	٤١٠
الإِنْسَانُ إِذَا تَمَسَّكَ بِدِينِ اللهِ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ، وَتَأَسِّيَا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَنَالَهُ أَذْنِي فِي ذَلِكَ، فَإِنَّهُ لَا يَنَالُهُ إِلَّا أَجْرٌ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.....	٤١٢
الْأَخْذُ بِالشَّمَالِ وَالْإِعْطَاءُ بِالشَّمَالِ مِنْ هَذِي الشَّيْطَانِ.....	٤١٣
كَانَ الْكُفَّارُ يَأْخُذُونَ بِالشَّمَالِ، وَيُعْطُونَ بِالشَّمَالِ؛ لَأَنَّهُمْ أُولَاءِ الشَّيْطَانِ.....	٤١٣
مِنَ النَّاسِ مَنْ يَحَايِي الْقَرِيبَ، أَوْ الْغَنِيَّ بِشَهَادَتِهِ.....	٤١٦

يَنْبَغِي لِطَالِبِ الْعِلْمِ إِذَا جَاءَهُ مُسْتَفْتِي وَهُوَ عَلَى حَالٍ غَيْرِ مُرْضِيَّةٍ؛ أَنْ يَتَهَزَّ الْفَرْصَةُ	٤١٩
مِنْ أَجْلِ نُصْحَّهِ.....	
الإِنْسَانُ إِذَا لَمْ يَعْمَلْ بِمَا عَلِمَ صَارَ عِلْمَهُ وَبِالْأَعْلَى.....	٤٢٤
أَمْرَاضُ الشَّبَهَاتِ مَنْشُؤُهَا الْجَهْلُ، وَأَمْرَاضُ الشَّهْوَاتِ مَنْشُؤُهَا الْهَوَى	٤٢٦
البَرَكَةُ هِيَ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ الثَّابِتُ	٤٢٧
الاستغفارُ: طَلْبُ الْمَغْفِرَةِ، وَالْمَغْفِرَةُ هِيَ سَرُّ اللَّهِ لِلذَّنْبِ وَالتَّجَاوِزِ عَنْهِ	٤٣٥
الْمَغْفِرَةُ مَا خُوذَةٌ مِنَ الْمُغْفَرَةِ، وَهُوَ مَا يُوضَعُ عَلَى الرَّأْسِ لِلْوُقَايَةِ مِنَ السَّهَامِ	٤٣٥
مَغْفِرَةُ الذَّنْبِ هُوَ سَرِّهِ وَعَدْمُ الْمُؤَاخِذَةِ عَلَيْهِ.....	٤٣٥
مِمَّا عَمِلْتَ مِنَ الذَّنْبِ إِذَا اسْتَغْفَرْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِإِخْلَاصٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُهُ	٤٣٥
الذَّنَمُ هُوَ تَحْسُرُ النَّفْسِ عَمَّا وَقَعَ مِنْهَا مِنَ الذَّنْبِ	٤٣٦
الْتَّسْبِيحُ بِالْأَنَامِلِ أَفْضَلُ مِنَ التَّسْبِيحِ بِالْمُسْبِحَةِ.....	٤٣٩
فِي آخِرِ الصَّيَامِ شَرَعَ اللَّهُ التَّكْبِيرَ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ لِلِّيَلَةِ الْعِيدِ إِلَى مَجَيِّءِ الْإِمَامِ	
لِصَلَاةِ الْعِيدِ	٤٤٠
مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى الرَّعْدُ وَالْبَرْقُ	٤٤٢
السَّنَةُ يَعْنِي: الْجَدْبُ، وَالْجَدْبُ أَنْ لَا يَكُونَ هُنَاكَ زَرْعٌ وَلَا حَشِيشٌ	٤٤٥
وَمُضْبَطٌ وَاحِدَةٌ مِنَ الْبَرْقِ تُسَاوِي كُلَّ مَا فِي الدُّنْيَا مِنَ الطَّاقَةِ الْكَهْرَبَائِيَّةِ	٤٤٨
الْإِسْتِسْقَاءُ: طَلَبُ نُزُولِ الْمَطَرِ	٤٤٩



فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوع

دروس التاريخ والسير

٥	قصة نوح عليه السلام
١١	خولة إبراهيم و محمد عليهما الصلاة والسلام
١٥	قصة إبراهيم عليه السلام
٢٢	قصة لوط عليه السلام
٢٩	قصة قوم شعيب عليه السلام
٣٤	مقططفات من قصة موسى عليه السلام وفضل قوة الإيمان
٤٤	قصة موسى عليه السلام مع فرعون
٥٤	قصة داود عليه السلام
٦٠	مقططفات من قصة سليمان عليه السلام
٦٥	فتية الكهف
٦٧	توجيه حول قول البعض: محمد بن عبد الله
٦٩	قول: «سيدنا محمد» في تشهد الصلاة
٧٠	تعقيب من الشيخ رحمة الله على من يقول: «سيدنا» قبل ذكر النبي أو صاحبي
٧٣	حكم هبة نواب العمل للنبي ﷺ
٧٦	الخلفاء الراشدون

دروس الأطعمة والأشربة

٧٩.....	تَفْسِيرُ قُولِه تَعَالَى: «حَرَّمْتُ عَلَيْكُمُ الْبَيْتَةَ وَالَّدَّمُ وَلَئِمُ الْخِزِيرِ»
٨٣.....	الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ مِنَ الْأَطْعَمَةِ
٩١.....	اللَّحُومُ الْمُسْتُورَدُهُ:
٩٤.....	شَرْبُ الدَّخَانِ:
٩٧.....	الْحُمُرُ الْأَهْلِيَّهُ:
٩٩.....	التَّدْخِينِ

دروس الأيمان

١٠٣.....	الْحَلْفُ بِالنَّبِيِّ ﷺ
١٠٦.....	تَحْرِيمُ الْحَلَالِ

دروس أعمال القلوب

١٠٩.....	الْفَرْقُ بَيْنَ ابْتِلَاءِ اللَّهِ لِلْيَهُودِ وَهَذِهِ الْأُمَّةِ بِتَسْهِيلِ الْمُعْصِيَهِ
١١٣.....	أَنْمُوذِجَانِ لِلْوَرَاعِ، وَالْزُّهْدِ، وَتَبْجِيلِ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ: ابْنُ حُنْبِلٍ وَالشَّافِعِيُّ
١١٨.....	أَرْبِيعُونَ فَائِدَهُ مِنْ فَوَائِدِ التَّقْوَى
١٢٧.....	أَسْبَابُ مُضَاعَفَهِ الْحَسَنَاتِ
١٢٧.....	لُضَاعَفَهِ الْحَسَنَاتِ أَسْبَابُ:
١٣٦.....	الثَّبَاثُ عَلَى دِينِ اللَّهِ وَالْأَخْذُ بِأَسْبَابِ التَّمْكِينِ
١٤٠.....	الْتَّوْبَهُ
١٤١.....	شُرُوطُ التَّوْبَهِ:
١٥٤.....	شُرُوطُ التَّوْبَهِ

كلمة في اغتنام الأوقات.....	١٥٩
التَّفَكُّرُ فِي نِعْمَةِ اللَّهِ الْكَوْنِيَّةِ.....	١٦٢
أوَّلًا: التَّفَكُّرُ فِي الشَّمْسِ:.....	١٦٢
ثَانِيًّا: التَّفَكُّرُ فِي الْقَمَرِ:.....	١٦٣
ثَالِثًا: التَّفَكُّرُ فِي النُّجُومِ:.....	١٦٣
رَابِعًا: التَّفَكُّرُ فِي الْإِنْسَانِ:.....	١٦٤
خامسًا: التَّفَكُّرُ فِي النَّمَلِ:.....	١٦٧
سادِسًا: التَّفَكُّرُ فِي آيَاتِ اللَّهِ:.....	١٦٨
دروس الدعوة إلى الله	
الدعوة إلى الله	١٧٣
نِعْمَةُ الإِسْلَامِ:.....	١٧٣
كمال الدين وشموله:.....	١٧٨
الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةِ	١٩٣
أوَّلًا: عَلَى بَصِيرَةِ بِمَا يَدْعُو إِلَيْهِ:.....	١٩٣
ثَانِيًّا: أَنْ يَكُونَ عَلَى بَصِيرَةِ بِحَالِ الْمَدْعُو:.....	١٩٥
ثَالِثًا: أَنْ تَكُونَ عَلَى بَصِيرَةِ كِيفِيَّةِ الدَّعْوَةِ:.....	١٩٦
التَّعْجُلُ فِي الإِصْلَاحِ:.....	٢٠٣
درس من النبي في ترك التعجل بالإصلاح والدعوه بالحكمة:.....	٢٠٣
كلمة إلى الدعاء إلى الله	٢٠٦
امتنان الله على عباده بارسال أفضلي الخلق إليهم	٢٠٩

٢١٥	آدابُ الأمِّر بالمعروف والنَّهْي عن المنكرِ
٢١٥	آدابُ الأمِّر بالمعروف والنَّهْي عن المنكر:
٢٢٦	الدَّعْوَةُ إِلَى اللهِ
٢٢٦	الأُمُرُ الأوَّلُ: الإِخْلَاصُ لِللهِ عَزَّ وَجَلَّ
٢٢٧	الأُمُرُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الدَّاعِي عَلَى بَصِيرَةٍ
٢٣٠	نَصَائِحُ إِلَى الدُّعَاةِ إِلَى اللهِ
٢٣٢	فَالصَّبْرُ ثَلَاثَةُ أُنْوَاعٍ
٢٣٣	كَيْدُ أَعْدَاءِ اللهِ بَنَا، وَدُورُ الشَّبَابِ فِي التَّصْدِي لِهُمْ
٢٣٦	الأُمُرُ بالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ
٢٤١	الْحِلْمُ وَالرَّفْقُ فِي الأُمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ:
٢٤٤	التَّغْيِيرُ
٢٤٦	الأُمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ
٢٥٤	مِنْ فَوَائِدِ الأُمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ:
٢٥٥	مِنْ آدَابِ الأُمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ:
٢٦١	الْمَنْسُورَاتُ الْبَدِيعِيَّةُ الَّتِي تُشَرِّرُ بِالْحَرَمِ وَغَيْرِهِ مِنْ الْمَسَاجِدِ الْأُخْرَى

دروس الآداب الإسلامية

٢٦٤	الْحُثُّ عَلَى التَّالِفِ وَالْوِحدَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَبَنْدِ التَّفْرِقِ وَالخَلَافِ
٢٦٩	تَقوِيَّةُ الْأَوَاصِرِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِحْسَانُ الظَّنِّ فِيمَا بَيْنَهُمْ
٢٧١	فَضْلُ إِفْشَاءِ السَّلَامِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَآدَابُهُ
٢٧٣	تَنْبِيهَانُ:

آداب السَّلامِ:	٢٧٣
اجتِماعُ الْأَمَّةِ وَعَدَمُ التَّفَرُّقِ	٢٧٩
آداب الجوار	٢٨٣
كلمة المسلمين في ختام موسم الحجّ واستقبال العام الهجري الجديد	٢٨٧
التعليق بالأولياء:	٢٩٤
حسُنُ الْخُلُقِ مَعَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَعَ النَّاسِ	٣١١
حسُنُ الْخُلُقِ مَعَ اللَّهِ:	٣١١
حسُنُ الْخُلُقِ مَعَ النَّاسِ	٣١٩
إفشاء السَّلامِ:	٣١٩
صيغة السَّلامِ:	٣٢٠
حُقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ	٣٢٦
كَلِمَةُ فِي الْمَصَافَحةِ	٣٣١
آدَابُ إفْشَاءِ السَّلامِ، وَأَحْكَامُهِ	٣٣٢
مِبَاحِثُ فِي السَّلامِ:	٣٣٤
أولاً: حُكْمُ السَّلامِ:	٣٣٤
ثانياً: صيغة السَّلامِ:	٣٣٤
ثالثاً: صيغة ردُّ السَّلامِ	٣٣٥
رابعاً: مَنِ الَّذِي يُسْلِمُ عَلَيْهِ، وَهَلْ أَسْلَمَ عَلَى كُلِّ مَنْ لَا قَيْتَ؟	٣٣٦
خامساً: الأَحْقَ بالسَّلامِ:	٣٤٠
الرَّحْمَةُ فِي مَعْاملَةِ الْأَطْفَالِ:	٣٤٢

٣٥٩	السلام
٣٦٧	تنبيه:
٣٦٨	السلام
٣٦٨	فضل السلام:
٣٦٩	من يلقي السلام أولاً:
٣٧٠	صيغة السلام:
٣٧١	الفرق بين السلام والتحية:
٣٧١	السلام على غير المسلم:
٣٧٤	السلام شعاع المسلمين
٣٨٢	تنبيه في إلقاء السلام على العلماء في بداية اللقاءات
٣٨٣	كيف تكون المصاحفة
٣٨٥	الواجِبُ في تَحْيَةِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ عِنْدَ الْمُقَابَلَةِ
٣٨٧	يدعوه تقبيل الرأس دون المصاحفة باليد
٣٨٩	ما يُشرع في عيد الفطر وأدابه
٣٨٩	التكبير:
٣٩٠	صلوة العيد:
٣٩٠	الأكل قبل أن يخرج إلى المصلى:
٣٩٠	صلوة العيد:
٣٩٣	الحضور إلى المسجد من طريق الرجوع من آخر
٣٩٥	لبس أحسن الثياب:

٣٩٦.....	سنن عيد الفطر
٣٩٦.....	التكبير:
٣٩٧.....	أكل تمراتٍ قبل أن يخرج إلى الصلاة:
٣٩٨.....	التجمُّل ولبس أحسن الثياب:
٣٩٩.....	التهنئة:
٤٠١.....	عيد الفِطْر
٤٠٥.....	نصائح للنساء في الذهاب للمسجد وستر الوجه
٤١٣.....	توجيهٌ من الشَّيخ بِاستحباب التَّيَامِنِ فِي كُلِّ شَيْءٍ
٤١٥.....	اعتذارُ الشَّيخ عن إجابة سؤالِ رَجُلٍ
٤١٦.....	موعِظَةٌ عامَّةٌ
٤١٨.....	الرؤيا والأحلام
٤٢٠.....	أقسام الرؤيا:
٤٢٠.....	القسم الأول: مِن وحي الشيطان:
٤٢١.....	القسم الثاني: رؤيا هي حديث النفس:
٤٢٢.....	القسم الثالث: رؤيا حقّ:

دروس الدعاء والاذكار

٤٢٣.....	شرح دُعاء القنوت
٤٢٤.....	شرح الدُّعاء:
٤٣٢.....	معنى هَبُّ المَسِيئَنَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ:
٤٣٤.....	الاستغفار

شروط التوبه:	٤٣٥
مسائل في التوبه:	٤٣٧
المسألة الأولى: إذا كانت المعصية تتعلق بالأدمي:	٤٣٧
المسألة الثانية: إذا كان يجهل صاحب الحق:	٤٣٧
المسألة الثالثة: إذا كان حق الأدمي في غير المال:	٤٣٨
حكم استخدام المسبحات في التسبيح	٤٣٩
حكم التكبير في عيد الفطر	٤٤٠
ذكر الله عند الرعد والبرق	٤٤٢
السنة عند نزول المطر:	٤٤٦
ما يقال عند سماع الرعد:	٤٤٧
الذكر عند رؤية البرق:	٤٤٧
الذكر عند نزول منزل:	٤٤٨
الاستسقاء	٤٤٩
دعا لفضيلة الشيخ رحمة الله للمستضعفين من المسلمين	٤٥٣
«سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم»	٤٥٤
وصايا عامة	٤٥٥
فهرس الآيات	٤٥٩
فهرس الأحاديث والآثار	٤٧٥
فهرس الفوائد	٤٨٤
فهرس الموضوعات	٤٩٧